

كِتَاب

الْفَتْوحَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَوِيَّةِ

« تأليف »

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « حلية الأبرار وشعار الأختيار في تلخيص الدعوات
والأذكار » للإمام الرباني العارف بالله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء
والمحدثين ، أبي زكريا يحيى عجي الدين النَوَوِي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ تقمده الله برحمته

الجزء الثالث

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب الدعاء بعد التشهد الأخير ﴾

اعلم أن الدعاء بعد التشهد الأخير مشروع بلا خلاف * رويناه في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ علمه التشهد ثم قال في آخره ثم يخير ^(١) من الدعاء وفي رواية البخاري أعجبه إليه فيدعو وفي روايات لمسلم ثم ليتخير من المسألة ما شاء *

﴿ باب الدعاء بعد التشهد الأخير ﴾

في السيرة الكبرى للشامي حاصل ما ثبت عنه ﷺ من المواضع التي كان يدعو فيها داخل الصلاة ثمانية مواطن عقب بكبيرة الاحرام في حديث أبي هريرة اللهم باعد بيني وبين خطاياي اخط وإذا مر بآية رحمة أو عذاب وفي الركوع وفي الاعتدال منه وفي السجود وفي الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاخيراه (قوله) رويناه في صحيح البخاري ومسلم (خط) قال الحافظ وفي روايات لمسلم ثم ليتخير من المسألة ما شاء هذا لم يقع عند مسلم جزما الا في رواية واحدة وله أخرى قال فيها ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء أو أحب وله ثلاثة مثل البخاري لكن ينقص عنها وله رابعة صرح فيها بان الزيادة لم تذكر فيها وأما البخاري فله أربع روايات إحداها المذكورة والاخرى قال فيها من الكلام ما شاء وثلاثة فيها من التناء ما شاء ورابعة لم يذكر فيها الزيادة ومدار الحديث عند الصحيحين على أبي وائل شقيق ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود وبسط الحافظ بيان طرق الحديث عندهما (قوله) ثم ليتخير من الدعاء (خط) ترجم البخاري باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب قال ابن العز الحجازي المنفى وجوبه يحتمل أن يكون الدعاء (٢) أي لا يجب دعاء مخصوص ويحتمل أن يكون التخير ويحمل الامر الوارد به على الندب وقوله ثم ليتخير من الدعاء (خط) استدل به على جواز الدعاء في الصلاة بما اختار المصلي

(١) كذا بالنسختين ولعله « ليتخير » ع (٢) في النسخ (للدعاء) ع

وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الدُّعَاءَ مُسْتَحَبٌّ لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَيُسْتَحَبُّ تَطْوِيلُهُ إِلَّا أَنْ
يَكُونَ إِمَامًا وَلَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِمَا شَاءَ

من أمر الدنيا والآخرة وخالف في ذلك النخعي وطاوس وأبو حنيفة فقالوا إنه لا
يدعو إلا بما يوجد في القرآن أو ثبت في الحديث لكن ظاهر حديث الباب يرد عليه
وعلي ابن سيرين في قوله لا يدعو فيها إلا بأمر الآخرة ولا شك أن الدعاء بالحكمة
مطلقا لا يجوز اه قال في الحرز قال الشافعي يجوز الدعاء في الصلاة بما شاء من أمر
الدنيا والآخرة ما لم يكن إنما قال ابن عمر إني لادعوفي صلاتي حتى بشعر حماري
وملح داري وقال الحنفية يدعو بما شابه ألفاظ القرآن والادعية المأثورة ثم بسط
ذلك بكلام الحنفية حاصله بطلان الصلاة بنحو اللهم أعطني شعيرا أو ملحا لانه
من جنس كلام الناس وهو مبطل وأشار في شرح عدة الحصن إلى تقوية مانحاه
الشافعي بنقله الدعاء بأمر الدنيا وبغير المأثور عن جمع كثير ثم قال وإذا انضاف
قول هؤلاء إلى قول ابن عمر جرى مجرى الإجماع إذ لا يخالف لهم وروي عن
ابن شبرمة أنه قال يجوز الدعاء في المكتوبة بأمر الآخرة لا بأمر الدنيا فقال له ابن
غون أليس في القرآن اسألوا الله من فضله فسكت اه ومذهب المالكية جواز
الدعاء بأمر الدنيا والآخرة (قوله اعلم أن هذا الدعاء مستحب) قال في العباب فيكره
تركه قال شارحه كما اقتضاه النص قال السبكي كأنه يريد ترك الأولي ويؤيد الكراهة أن
لنا خلافا شهيرا في وجوب بعض الادعية الآتية وقد صرحوا بان الخلاف في الوجوب
يقوم مقام النهي فيقتضى الكراهة (قوله ويستحب تطويله) في القواعد لابن عبد
السلام واستحب الشافعي ان يكون دعاء التشهد دون قدر التشهد اه والمراد بالتشهد
هو الصلاة على النبي ﷺ بعده وعبرة المنهاج ويسن أن يزيد يعني الامام في
الدعاء على قدر التشهد والصلاة على النبي ﷺ أى أقبلها وقال الاذرى بل المراد
ما يأتي به منهما وبحث ابن الرفعة ان المراد اكملهما قال في شرح العباب الحاصل
ان المنقول الاقل وان كان لما بحثه الاذرى وجه وهو اوجه من بحث ابن الرفعة
وقضية كلام المنهاج انه لا يسن عدم المساواة اه وفي الروضة وغيرها الافضل ان
ينقص عن ذلك لانه تابع لهما فان ساواها كرهه قال في شرح العباب وهو الاوجه
اذ هو منصوص في الام والمختصر والمأموم تابع لامامه ، والمنفرد قضية كلام الشيخين

من أمور الآخرة والدنيا وله أن يدعو بالدعوات لما ثورته وله أن يدعو بدعوات
يخترعها والمأثورة أفضل من المأثورة منها ما ورد في هذا الموطن ومنها ما ورد في غيره
وأفضلها هنا ما ورد هنا، وثبت في هذا الموضع أدعية كثيرة منها ما روينا
في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ

انه كلاما لكن أطال المتأخرون في ان المذهب انه يطيل ماشاء ما لم يخف وقوعه
في سهو ومثله امام من مرواظهر ان الخلاف فيمن لم يسن له انتظار نحو داخل
(قوله من أمور الدنيا والآخرة) (١) أي والاخرى أولى لان ذلك هو المقصود الاعظم
ومحل جواز الدينوى فيها ان ايسح خارجها والا ابطالها كما اعتمده المصنف وغيره
(قوله والمأثور أفضل) أي الدعاء بالمأثور بالثلاثة أي المنقول عن النبي ﷺ
أفضل من غيره وظاهر كلام المصنف وغيره حصول أصل السنة بالدينوى
المباح لكن نقل الاذرى عن الماوردى وغيره انه مباح ويجري ذلك في سائر أذكار
الصلاة وميل الجويني الى بطلان الصلاة بنحو اللهم ارزقني جارية صفتها كذا أي
بيضاء هيفاء الى آخر الاوصاف المستحسنة خلاف الصواب كما في المجموع للاحداث
السابقة وبه يرد اعتماد الاذرى لكلام الجويني وقوله لا أحسب أحدا ينازع فيه
(قوله منها ما روينا في صحيح البخاري ومسلم الخ) في السلاح عن أبي هريرة
قال قال رسول الله ﷺ اذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم اني
أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الحيا والمات ومن شر فتنة المسيح
الدجال رواه الجماعة الا البخاري وفي رواية أخرى لمسلم اذا فرغ أحدكم من التشهد
الاخير فليستعذ بالله من أربع وساق الحديث كما ساقه المصنف اه وصريحه أنه بهذا
اللفظ عند مسلم فقط وقد اقتصر على عزوه الى مسلم فقط في المشكاة وفي الحصن على
عزوه اليه والى أصحاب السنن الاربعة وابن حبان والله أعلم وقال الخافظ وقع في
بعض نسخ الاذكار روينافي صحيح البخاري ومسلم وفي بعضها في الصحيحين وفي
بعضها في صحيح مسلم والسبب في ذلك أن اللفظ الذي ذكره مسلم وحده كاللفظ الثاني

(١) كانت هذه القولة مقدمة على ما قبلها . ع

إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ الشَّهَادَةِ الْآخِرَةِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ

أما البخاري فاخرج اصل الحديث ليس فيه التقييد بالشهد ولا صيغة الامر فحيث جمع بينهما أراد أصل الحديث وحيث أفرد أراد اللفظ المخصوص وقد ذكره في شرح المذهب فقال رواه البخاري ومسلم واللفظه اه قال الحافظ ولفظ البخاري ذكره في كتاب الجنائز من حديث أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يقول اللهم اني أعوذ بك الخ فذكر الحديث اه (قوله إذا فرغ أحدكم من الشهد الاخير) خرج به الشهد الاول فلا يسن فيه دعاء بل ولا صلاة على الآل كما مر لبناءه على التخفيف بخلاف الاخير فانه يسن فيه جميع ماورد هنا وفي غيره اتباعا له ﷺ (قوله فليتعوذ) قال بعض رواة هذا الحديث بوجوب هذا الدعاء لماورد في حديثه بلفظ قل أو فليقل والاصل في الامر الوجوب وكان أمر ولده أن يعيد ما صلاه بغير هذا التعوذ والمختار عند العلماء الاستحباب والامر مصروف اليه قال المصنف في شرح مسلم وظاهر كلام طاوس حمل الامر به على الوجوب فوجب اعادة الصلاة لقوانه وجمهور العلماء على انه مستحب ليس بواجب ولعل طاوسا اراد تأديب ابنه وتأكيده هذا الدعاء عنده لأنه يعتقد وجوبه اه وقال القلقشندي أوجه ابن حزم الظاهري لظاهر الامر ونقل عن طاوس أنه امر ابنه باعادة الصلاة لما ترك هذا الدعاء وحملوه على انه اراد بذلك خشية أن يعتاد ترك السنن لأنها فسدت بترك الواجب اه (قوله عذاب جهنم) قدم لانه الغاية التي لا أعظم في الهلاك منها وفي التهذيب للمصنف جهنم اسم لنار الآخرة نسال الله الكريم العافية منها ومن كل بلاء قال الامام أبو الحسن الواحدي قال يونس وأكثر النجويين جهنم اسم للنار التي يعاقب بها في الآخرة وهي أعجمية لا تنصرف للتعريف والعجمة قال وقال آخرون جهنم اسم عربي سميت نار الآخرة بها لبعدها قعرها ولم تنصرف للتعريف والتأنيث قال قطرب حكى لنا عن رؤية أنه قال ركية جهنم يريد بعيدة القعر هذا ما في سورة البقرة منه ، وقال في الاعراف جهنم لا تنصرف للتعريف والتأنيث قال وقال بعض أهل اللغة اشتقاقها من الجهمومة وهي الغلظ يقال جهم (١) الوجه أي غليظه فسميت جهنم لغلظ أمرها في العذاب اه

(١) في النسخ (جهنم) وهو تصحيف . ع

ومن عذاب القبر ومن فتنة الحيا والمات ومن شر المسيح

وفي المطالع للبعلبي قال الجوهري جهنم لا تنصرف للعلمية والتائيت وهي من أسماء النار التي يعذب الله بها عباده ويقال هو فارسي معرب وقال ابن الجواليقي وقيل عربي اه (قوله ومن عذاب القبر) فيه أبلغ رد على المعتزلة في انكارهم له ومبالغتهم في الخط على أهل السنة في اثباته حتى وقع لسني أنه صلي على معتزلي فقال اللهم أذقه عذاب القبر فانه كان لا يؤمن به ويبالغ في نفيه وتخطئة مثبتة (قوله ومن فتنة الحيا والمات) أي الحياة والموت ويحتمل أن زمن ذلك لانه معتل العين من الثلاثي يأتي منه المصدر والزمان والمكان بلفظ واحد والمراد الاستعاذة من جميع فتن الدارين في الحياة من كل ما يضر بيدن أودين أودنيا للداعي ولما له به تعلق مع عدم الصبر وفي الموت قبيله عند الاحتضار من تسويل الشيطان الكفر حينئذ بطرائق جاءت في الاخبار ومن شذائذ سكراته واضيف الى المات لقر بها منه وبعده من سؤال المسلمين مع الخوف والازعاج وأحوال الكفر وشذائده وقد صرح حديث اسماء انكم تفتنون في قبوركم مثل أوقرييا من فتنة الدجال وحينئذ فلا يكون مكررا مع عذاب القبر لان عذاب القبر مرتب على فتنة المات ومتسبب عنها والسبب غير المسبب ولكون عذاب جهنم وعذاب القبر أعظم فتن المات وفتنة الدجال أعظم من فتن الدنيا خصت بالذكور وعطف على الاولين من عطف العام على الخاص وعكسه في قوله وفتنة المسيح الخ والعطف بنوعيه المذكورين شائع سائغ سيما ان قارنه محسن كما ذكرناه وحكمة تقديم ذكر عذاب القبر على فتنة الدجال وغيرها ان عذابه أطول زمنا وأبلغ مكانة وأفظع موقعا واخوف هلاكا لخطره وتأخير فتنة الدجال انه انما يقع آخر الزمان قرب قيام الساعة ﴿ فائدة ﴾ قال القاضي عياض الفتنة عرفا اختيار كشف ما يكره يقال فتنت الذهب اذا ادخلته في النار لتخبره وتنتظر جودته ويسمى الصائغ الفتان وماضيه فتن وحكي افتن وانكره الاصمعي وقال الفراء أهل الحجاز يقولون ما أتم عليه بفاتين وأهل نجد بمفتنين كذا في غاية الاحكام (قوله ومن شر) هذا من عطف خاص كما تقدم يدل على عظيم فتنته وقوة بليته ويمكن ان يكون كناية عن الكفر في الحياة والمات لانها نتيجة فتنته وقوة بليته ولا شك انها أعظم الفتن فحقيقة بان تحتم الدعاء به ٧ فيحصل حسن الخاتمة بسببه (قوله المسيح) هو بالحاء المهملة المخففة يطلق على عيسي بن مريم

الدجال . ورواه مسلم من طرق كثيرة . وفي رواية منها

صلى الله عليه وسلم ويطلق على الدجال لكن اذا اريد الدجال قيد به كما هنا
وقال ابوداود المسيح مشدد الدجال ومخففا عيسى والاول هو المشهور وقيل
بالتشديد والتخفيف واحد يقال لكليهما واختلاف في تلقيب الدجال به ف قيل
لانه مسوح العين وان احدى عينيه مسوحة وقيل ان احد شقي وجهه خلق
مسوحا لا عين ولا حاجب فيه وقيل لانه مسوح من كل خير أى مبعود ٧ ومطروود
وعلى هذه فهو فاعيل بمعنى مفعول وقال أبو الهيثم انه بوزن السكيت وانه الذى مسح
خلقه أى شوه وليس بشيء وقيل هو فاعيل بمعنى فاعل لانه يمسح الارض أى
يقطعها كلها الا الحرمين اذا خرج فى أيام معدودة وقيل هو بالخاء المعجمة بمعنى مسوخ
العين ونسب قائله الى التصحيف وقال ابن دحية فى مجمع البحرين انه خطأ وضبطه
بعضهم بفتح الميم واسكان السين وكسر الياء وقال أبو عبيدة اظنه بالشين المعجمة كما
تنطق به اليهود ثم عرب واما عيسى ف قيل لان الله مسحه أى خلقه مليحا وقيل لانه
لا يمسح مريضا الا براً وقيل لانه كان يمسح الارض أى يقطعها بسياحته وقيل لانه
خرج من بطن امه مسوحا بالدهن وقيل لان ذكرى مسحه وقيل لان رجله كانت
لا اخص لها وقيل للبس المسوح جمع المسح وقيل انه بالعبراية ماشيح فعرب
بالمسيح وقيل لان المسيح الصديق (قوله الدجال) أى المبالغ فى الكذب بادعائه
الاحياء والاماتة وغيرها مما يقطع كل عاقل فضلا عن مؤمن بكذبه فيه لكن لما
سخر له بعض الجوامد عظمت فتنته واشتدت بليته حتى انذره كل نبي امته
واستعاذ ﷺ من فتنته حثا لنا على الاستعاذة منها فانه لا يسلم منها الا القذ النادر اعادنا
الله منها بمنه وكرمه ، قال القاضى عياض استعاذته ﷺ من هذه الامور مع انه
عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله والافتقار اليه والاقتداء به ولا يمتنع تكرير
الطلب مع تحقق الاجابة اذ فيه تحصيل الحسنات ورفع الدرجات وليبين لهم صفة
الدعاء فى الجملة اهـ وأجاب بعضهم عن استعاذته من فتنة الدجال انه قال ذلك قبل ان يعلم
انه لا يدركه ويدل له قوله ﷺ ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه او انه أراد به تعليمنا او انه
تعوذ منه لامته (قوله ورواه مسلم من طرق كثيرة وفى رواية منها الخ) (١) قال الحافظ

(١) كانت هذا القولة مقدمة على ثمانى قولات قبلها . ع

إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ
وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَرَوَيْنَاهُ
صَحِيحِي الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو
فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ

طرقه عند مسلم سوى ما تقدم ثلاثة ليس فيها شيء بقيد التشهد وليس فيها بلفظ الامر
الاروايته عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ عوذوا بالله من عذاب القبر
عوذوا بالله من فتنه الحيا والممات عوذوا بالله من فتنه المسيح الدجال وأخرجه بهذا
اللفظ النسائي اه (قوله اذا تشهد) أى فرغ من التشهد والمراد الآخر لما فى الحديث
قبله وبه يندفع قول ابن دقيق العيد إنه عام فى التشهد الاول والاخير ومن خصه
بالاخير لا بدله من دليل راجح وان كان نصا فلا بد من صحته اه (قوله وروينا فى
صحيحى البخارى ومسلم) قال فى السلاح ورواه أبوداود والنسائي وقال الحافظ بعد
تخریجه وزاد فيه ماسياى قريبا وأخرجه أحمد (قوله وأعوذ بك من فتنه الحيا
والممات) هذا تعميم بعد تخصيص على طريق اللف والنشر المشوش لان عذاب
القبر دخل تحت فتنه الممات وفتنة الدجال دخلت تحت فتنه الحياة وقال ابن
دقيق العيد فتنه الحيا ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات
والجهالات والحن والبليات* فان قلت لم تقدم مع ذكر الخاص ما يتعلق بالآخرة وهو
عذاب القبر ومع ذكر العام ما يتعلق بالدنيا وهو فتنها* قلت لانه لا يلزم من السلامة
من عذاب القبر السلامة من سائر فتن الآخرة ولا يلزم من السلامة من فتنه الدجال
السلامة من سائر فتنه الدنيا فكانت فتنها اهم بالذكر لانه لم يسبق ما يغنى عنها بخلاف
فتنة القبر فقد سبق ما يغنى عنها كما تقرر فافهمه (قوله اعوذ بك من المأثم والمغرم) وتمتمه
كما قال فقال له قائل وفى رواية عثمان عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ما اكثر ما تستعيز
من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف والمأثم هو الانثم
نفسه أو الامر الذي يأثم به الانسان من جميع العصيان أو ما فيه الانثم ولا بدع فى سؤال

غير النبي السلامة من ذلك لانه وان لم يعصم فقد يحفظ والفرق ان العصمة يستحيل معها الاتم بخلاف الحفظ فمن ثم كانت العصمة للانبياء والحفظ لبعض الأولياء والمغرم اى غرم المال فى المعاصى أو الاستدانة لمعصية أو لطاعة مع العجز عن وفائه قيل اما استدانتة لحاجته مع القدرة على الوفاء فلا يستعاذ منها اه ولا مانع من الاطلاق فانه قد يكون كذلك فيموت ولا يوفى عنه ورثته فتصير نفسه محبوسة عن مقامها الكريم لما فى الحديث الصحيح نفس المؤمن مرهونة بدينه حتى يقضى عنه دينه وان قيل محله فى الاستدانة للمعصية أو فيمن لم يخلف تركه أو المراد بالمغرم ما يلزم (١) الانسان أدائه بسبب جنائية أو معاملة ونحوه ويدل لكون المراد الدين وانه على العموم فى (٢) تمتة الحديث فقال له قائل ألغ كذا قال ابن حجر فى شرح المشكاة وخالفه الجمهور فى ذلك وفى شرح العمدة لاختلافه بين هذا الحديث وحديث عبدالله بن جعفر رضى الله عنه مرفوعا ان الله مع المدين حتى يقضى دينه لكن ما لم يكن فيما يكره الله لان حديث النهى فيمن استدان فيما يكره الرب تعالى اولا يريد المستدين قضاءه والاباحة فى الاستدانة (٣) فيما يرضى الرب ويريد المستدين قضاءه مع قدرته على ذلك فالله يكون فى عونه على قضائه فان مات قبله يرضى غريمه من كرمه وقد روى البيهقي فى شعب الايمان عن القاسم مولى معاوية انه بلغه ان رسول الله ﷺ قال من تدين بدين وهو يريد أن يقضيه حريص على ان يؤديه فمات ولم يقض دينه فان الله تعالى قادر على ان يرضى غريمه بما شاء من عنده ويغفر للمتوفى ومن تدين بدين وهو لا يريد ان يقضيه فمات على ذلك ولم يقض دينه يقال له أظننت انا لا نوفى فلانا حقه منك فيؤخذ من حسناته فيجعل زيادة فى حسنات رب الدين فان لم يكن له حسنات أخذ من سيئات رب الدين فجعل فى سيئات المطلوب اه واستعاذته ﷺ من الدين الذي لا يطبق قضاءه والا فقد توفى ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودى فعلم أن الحالة التى استعاذ منها غير التى رخص فيها وقد استدان عمر وهو خليفة وقال لم اطعن انظر واكم على من الدين فحسبوه فوجدوه ثمانين ألفا فأكثر وكان على الزبير دين كثير فما ثبت عن النبي ﷺ واصحابه من استدانتهم دليل واضح على ان اختلاف الامر فى ذلك كان علامة على اختلاف حال المستدين اه واجاب ابن حجر عن

(١) فى النسخ (والمراد بالمغرم ما يغرم) . (٢) لعله (قوله فى) (٣) فى النسخ (قضاءه والاستدانة والاباحة فيما) . ع

وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ

الاستدلال باستدائه ﷺ بأن محل الحبس لمن مات مدينا في غير الانبياء على ان كثيرين قالوا إن شرط حبس النفس فيه ألا يخلف المدين وفأله وألا يستدينه لطاعة و يصرفه فيها وإلا فلا حبس وبالجملة فلما تم إشارة الى حق الله والمغرم الى حق العباد (قوله وروينا في صحيح مسلم) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي كلهم عن علي رضي الله عنه كذا في السلاح قال الحافظ وهذا طرف من حديثه الطويل المشتمل على دعاء الافتتاح وغيره قال ووجدت لحديث علي شاهداً من حديث أبي هريرة لكنه مطلق ولفظه قال كان رسول الله ﷺ يدعو يقول اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت فذكر مثل حديث علي سواء لكن زاد في رواية «إنيك» قبل أنت المقدم وقال في رواية حديث ٧ وإسرا في بدل وما اسرفت قال الحافظ حديث حسن أخرجه أحمد والبخاري في الادب المفرد والترمذي قال ووقع بعض هذا الدعاء في حديث ابن عباس الطويل في القول عند صلاة الليل وفي آخره فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسرت وما أعلنت أنت إلهي لا إله الا أنت اه (قوله اللهم اغفر لي الخ) اختلف المحققون في سبب كثرة الاستغفار فقال بعضهم سببه فترات وغفلات عن الذكر الذي كان دأبه فكان يستغفر من تلك الغفلات وقيل كان سبب ما اطلع عليه من احوال امته وما يكون منها بعده فكان يستغفر لهم وقيل كان ذلك لما يشغله من النظر في أمور امته ومصالحهم ومحاربة عدوه عن عظيم مقامه فكان يري ذلك وان كان من اعظم الطاعات وافضل الاعمال نزولاً عن علو درجته ورفعة مقامه فيستغفر ربه وقيل كان استغفاره وتضرعانه ودعوته وتعوذاته قياماً بحق الوظيفة العبودية واعترافاً بحق الربوبية لتقتدي به امته ﷺ فتستجاب دعوتهم وتقبل توبتهم وقيل كان ذلك لمعني لطيف اشاراليه بعض الفضلاء وهو استدعاء محبة الله قال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذه الاجوبة جارية في استغفار سائر الانبياء وتضرعاتهم صلوات الله وسلامه على نبينا وعليهم أجمعين كذا رأيت في منسك لبعض المالكية وهو كلام نفيس (قوله وما أخرت) قال في الحرز أي من الاعمال

وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمَقْدَمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ،
وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

السيئة التي تبقى آثارها أو ما أخرت بأن تركت أفعالها من الأعمال الواجبة اه او ما
أخرت اى ما سيقع منى في الزمن المستقبل من المخالفة قال الاسنوي شرح المنهاج
بعد أن نقل عن أبي الوليد النيسابوري ان المراد بالتأخير انما هو بالنسبة الى ما وقع لان
الاستغفار قبل الذنب محال ما لفظه ولقائل ان يقول المحال طلب مغفرته قبل وقوعه
اما الطلب قبل الوقوع أن يغفر اذا وقع فلا استحالة فيه اه قال بعضهم واذا علم ان الله
تعالى مالك كل شيء له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما تحتهما الثرى لم
يمنع ان يعطى من شاء ما شاء واما ما ورد في بعض الأعمال انها سبب لغفران ما تأخر
من الذنب كقيام ليلة القدر وصيام يوم عرفة ففى المجموع نقلا عن الحاوي ما معناه
إما غفران ما يقع فيه واما العصمة عن وقوع ذنب فيه وعن السرخسى ان هذين
قولان للعلماء وقال الحافظ ابن حجر في رسالة الحاصل المكفرة للذنوب المتقدمة
والتأخرة ان الأئمة تكلموا على قوله ﷺ في أهل بدر ان الله اطع عليهم فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ان المراد ان كل عمل يعمل به بدرى لا يؤاخذ به لهذا
الوعد الصادق وقيل المعنى ان أعمالهم السيئة تقع مغفورة لهم فكانها لم تقع وقيل ان
ذلك على أنهم حفظوا فلا يقع من أحدهم سيئة اه وفي فتح البارى المراد غفران ذنوبهم
في الآخرة والا فلو وجب على أحدهم حد مثلا لم يسقط في الدنيا وقال في الرسالة
السابقة وحديث صوم يوم عرفة وان كان مقيدا بسنة واحدة لكنه دال على جواز
التكفير قبل الذنب فهو من شواهد صحة ذلك ثم ذكر أدلة أخرى تشهد بذلك والله
أعلم (قوله وما أسرفت) أى على نفسي بارتكاب المعاصي القاصرة أو المظالم المتعدية وهو
تعميم بعد تخصيص (قوله أنت المقدم) أى لمن تشاء بالتوفيق والمعونة (قوله وأنت
المؤخر) أى لمن تشاء بالتأخير وترك النصرة وسبق بسط ما يتعلق بهاتين الجملتين فيما يقول
اذ اقام للتهجد (قوله وروينا في صحيحى البخاري ومسلم الخ) وكذا رواه أحمد
والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه ولفظهم واحد
قال الحافظ وفى سنده لطيفة تابعيان فى نسق أى هما يزيد بن أبى حبيب وشيخه

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنِي دُعَاءَ

فِي الْحَدِيثِ أَبُو الْخَيْرِ الرَّائِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ وَصَحَابِيَانِ فِي نَسْقِ أَيْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو وَأَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ الصِّدِّيقِ فَقِيهٌ وَآيَةُ الْإِقْرَانِ فِي مَوَاضِعٍ هَكَذَا رَوَاهُ
الْإِسْنَادُ بَنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَخٍ وَخَالَفَهُ عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ
وَإِبْنُ لَهْيَعَةَ فَجَعَلَاهُ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَلَقِظَهُمَا عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ
سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ إِنْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ
فِي صَلَاتِي زَادَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَفِي بَيْتِي قَالَ فَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ مِثْلَهُ سِوَاهُ
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ لَمْ يَذْكُرَا الْبُخَارِيُّ ابْنَ لَهْيَعَةَ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ كُنِيَا
عَنْهُ وَلَقِظَ مُسْلِمٌ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاءُ وَعَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ وَلَقِظَ النَّسَائِيُّ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو
ابْنُ الْحَارِثِ وَذَكَرَ آخِرَ قَبْلِهِ وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ أَهْ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ
الصِّدِّيقِ) هُوَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي قِحَافَةَ عُمَانُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ عَمْرٍو بْنُ كَعْبٍ بْنُ
سَعْدٍ بْنُ تَيْمٍ بْنُ مَرَّةٍ بْنُ كَعْبٍ بْنُ لُؤَيٍّ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَصَهْرُهُ وَرَفِيقُهُ فِي الْغَارِ وَأَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمُ بِالْجَنَّةِ وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ
وَأَوَّلُ أَمِيرٍ أُرْسِلَ عَلَى الْحَيِّجِّ وَأَوَّلُ مَنْ جُمِعَ الْقُرْآنُ بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ وَأَوَّلُ خَلِيفَةٍ عَهْدَ بِالْخِلَافَةِ أَسْلَمَ
عَلَى يَدِهِ خَمْسَةٌ مِنَ الْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرَةِ بِالْجَنَّةِ هُمُ عُمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأُمُّهُ أُمُّ
الْخَيْرِ سَلَمَى بِنْتُ صَخْرٍ وَأَسْلَمَ أَبَوَاهُ وَتَأَخَّرَ وَفَاةُ أَبِيهِ بَعْدَهُ وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عَمْرٍو فِي الْحَرَمِ
سَنَةً أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَشَهِدَ أَبُو بَكْرٍ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا وَهَاجَرَ وَتَرَكَ مَالَهُ وَأَوْلَادَهُ وَعِيَالَهُ وَلَدَ
بَعْدَ الْفِيلِ ثَلَاثَ سِنِينَ تَقْرِيْبًا وَقِيلَ بِسِتْنَيْنِ وَثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَرَوَى لَهُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ فِيمَا قِيلَ مِائَةً وَاثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ حَدِيثًا اتَّفَقَا مِنْهَا عَلَى سِتَّةٍ وَاتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ
بِأَحَدٍ عَشَرَ وَمُسْلِمٌ بِحَدِيثٍ وَاحِدٍ وَاسْتَخْلَفَ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ثَلَاثَ
عَشَرَ رَيَّعَ الْأَوَّلَ سَنَةً أَحَدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ وَهُوَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ مُطْلَقًا
وَعَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبَرْمَزْدِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ
وَفِي الصَّحِيحَيْنِ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ عَائِشَةُ فَقِيلَ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ
أَبُوهَا وَفِيهِمَا أَيْضًا قِصَّةُ الْغَارِ فِيمَا يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِأَتَيْنِ اللَّهَ تَائِبَيْنِ وَفِيهِمَا أَيْضًا
لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا (١) لَا تَخَذُ أَبَا بَكْرٍ وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي وَفِي الْبُخَارِيِّ

أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلِي : اللهم إني

القصة التي فيها انه كان بينه وبين عمر شيء وانه اتى الى عمر وسأله أن يغفر له فابى عليه فاقبل الى النبي ﷺ فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا وأخرج أبو داود عن أبي هريرة مرفوعا أما انك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي وأمره النبي ﷺ حين مرض أن يصلي بالناس وفي الغيلانيات من طريق مالك بن مغول عن عون ابن أبي جحيفة عن أبيه عن علي خیرنا بعد نبينا أبو بكر ثم عمر وأخرج الترمذي والطبرانی عن ابن عمر مرفوعا أنا أول من تنشق الارض عنه ثم أبو بكر ثم عمرو في الحلية لابن نعيم عن أنس مرفوعا اللهم اجعل أبا بكر يوم القيامة مسى في درجتي الحديث في قصة الغار وفضائله كثيرة جدا ويكفيه من الفضائل ان عمر حسنة من حسناته كما أخرجه يعلى (١) عن عمار بن ياسر مرفوعا وافردت ترجمته في مجلدة ومات رضى الله عنه شهيدا من سم أكله أخرج ابن الاثير في أسد الغابة عن عقيل بن شهاب أن أبا بكر والحارث بن كلدة كانا ياكلان حريرة أهديت لابن بكر فقال الحارث لابن بكر ارفع يدك يا خليفة رسول الله والله ان فيها لسم سنة وأنا وأنت نموت في يوم واحد قال فرفع يده فلم يزالا عليين حتى ماتا في يوم واحد عند انقضاء السنة اه وقيل مات كذا على فراقه ﷺ يوم الاثنين وقيل يوم الثلاثاء ثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وله ثلاث وستون سنة على الصحيح وصلي عليه عمر ودفن في الحجرة الشريفة رضى الله عنه (قوله أدعوه في صلاتي) اى في الموضع اللائق بالدعاء شرعا وهو السجود لقوله ﷺ وأما السجود فاجتهدوا فيه في الدعاء وبعد التشهد لقوله ﷺ ثم ليتخير من المسألة ما شاء قال ابن دقيق العيد لم يبين في الحديث محل الدعاء ولعل الاولى أن يكون في أحد موطنين إما في السجود وإما بعد التشهد ولعله يترجح الثانى بظهور العناية بتعليم دعاء مخصوص في هذا المحل وقال الفاكهانى في هذا الترجيح نظر والاولى الجمع بينهما في الحلين المذكورين قال ابن الملقن ويؤيد ما قاله ابن دقيق العيد احتجاج البخارى والنسائى والبيهقى وغيرهم بهذا الحديث للدعاء فى آخر الصلاة كما قال المصنف كما سيأتى وهو استدلال

(١) لعله أبو يعلى . ع

ظَلَمْتُ نَفْسِي ظَلَمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ

صحيح. فان قوله في صلاتي يع جميعها ومن مظان الدماء في الصلاة هذا الموطن اه
 ووجه الكرماني أيضا بان لكل مقام ذكرا مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد
 الفراغ من الكل وهو آخر الصلاة وتعقبه في فتح الباري بان البخارى بوب عليه
 بان الدماء قبل السلام وهو يصدق على جميع أركان الصلاة كما جزم به ابن المنير
 فيطالب بدليل اختصاص الدماء بهذا الحل وقال ابن الجوزي في كشف المشكل
 أولي المواضع به بعد التشهد ورجح بعضهم السجود عليه لشرفه وللإجماع على
 ركنيته وفي هذا اللفظ اشعار بان أمور الصلاة توقيفية فيترجح به مقالة الحنفية من
 انه لا يدعى في الصلاة بغير الوارد وما أشبهه وأجيب بانه على سبيل الاولوية الا
 الوجوب لحديث ابن مسعود ثم ليتخير من المسألة ماشاء (قوله ظلمت نفسي) أى
 بملاسة ما يوجب العقوبة أو ينقص حظها وأصل الظلم وضع الشيء في غير محله
 وهو على مراتب اعلاها الشك والنفس يذكر ويؤث ويختلف هل النفس هي
 الروح أم لا قال ابن الملحق الظاهر ان المراد بالنفس هنا الذات المشتملة على الروح
 أى ظلمتها بوضع المعاصي موضع الطاعات وجزم به البرماوى (قوله ظلما كثيرا)
 اكد بالمصدر ووصفه تحقيقا لدفع المجاز وفي شرح العمدة لابن جمان في الحديث
 دليل على تكذيب مقالة من زعم أنه لا يستحق اسم الايمان الا من كان لاخطيئة
 له ولا جرم وزعموا ان اهل الاجرام غير مؤمنين وان سائر الذنوب كبائر وذلك ان
 الصديق أفضل الصديقين من أهل الايمان وقد أمره الشارع ان يقول ظلمت نفسي
 ظلما كثيرا الخ وفيه دليل على ان الواجب على العبد ان يكون على حذر من ربه في
 كل أحواله وان كان من أهل الاجتهاد في عبادته في أقصى غاية اذ كان الصديق
 مع موضعه في الدين لم يسلم مما يحتاج الى استغفار ربه تعالى منه اه (قوله ولا
 يغفر) من الغفر وهو الستر والمعنى انه سال ان يجعل ساتر بينه وبين الذنب ان لم يوجد
 وبينه وبين ما يترتب عليه من العقاب واللوم ان وجد قال القلقشندي وبهذا التقرير
 يندفع الاشكال في دعاء النبي ﷺ بالمغفرة مع عصمته وفيه نظر بالنسبة للشق
 الاخير لان فيه اثبات الذنب وطلب الستر في العقاب المرتب عليه والاحسن ما تقدم
 قريبا من الاجوبة عن ذلك (قوله الذنوب) هو جمع ذنب وهو الجرم مثل فلس

إِلَّا أَنْتَ فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ،

وفلوس يقال أذنب بذنب والذنب اسم مصدر والاذناب مصدر لكنه لا يستعمل (قوله إلا أنت) فيه إقرار بالوحدانية له تعالى واستجلاب المغفرة وهذا كقوله تعالى والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله وفي الآية الحث على الاستغفار قيل كل شيء أني الله على فاعله فهو أمر به وكل شيء ثم فاعله فهو نهى عنه (قوله فاغفر لي) قال القلقشندي قال بعضهم هو أرجح في الاستغفار من قوله استغفرك لانه اذا قال ذلك ولم يكن متصفا به كان كاذبا وضعف بان السين فيه للطلب فكانه قال اطلب مغفرتك وليس المراد الاخبار بل الانشاء للطلب فكانه قال اغفر لي سيما وقد ورد في الشرع صيغة استغفر أمرا وفعلا فيتلقى ماجاء عن الشارع بالقبول اه وسيقاتي لهذا المقام مزيد في كتاب الاستغفار آخر الكتاب (قوله مغفرة من عندك) قال ابن الجوزي معناه هب لي المغفرة تفضلا وان لم اكن اهلا لها بعملى وذكره ابن دقيق العيد وقال إنه أحسن مما بعده أعنى كونه إشارة الى التوحيد المذكور كانه قال لا يفعل هذا الا أنت فافعله لي أنت اه قيل وظهر من هذا أن تقييد المغفرة بكونها من عنده تعالى وهي لا تكون إلا كذلك للتأكيد وقال الطيبي دل التنكير في قوله مغفرة على أن المطلوب غفران عظيم لا يدري كنهه ووصفه بكونه من عنده سبحانه لانه الذى يكون من عنده لا يحيط به وصف وتبعه الكرماني وحاصله أنه طلب مغفرة خاصة في غاية الجلالة والعظمة ترفعه إلى أعلى ما يليق به من مقامات القرب من حضرة الحق ولذا عقبه بطلب الرحمة العامة الشاملة لكل ما يلائم النفس واتبعه بقوله وارحمني الخ (قوله انك أنت الغفور الرحيم) بكسر همز إن على الاستئناف البياني المشعر بتعليل ما قبله ويجوز الفتح وسبق بيان وجهيهما في بيان ما يقول إذا استيقظ في الليل وأنت لنا كيد السكاف ويجوز أن يكون للفصل والاسمان وصفان للمبالغة ذكرنا ختم الكلام على جهة المقابلة لما تقدم فالغفور لقوله اغفر لي والرحيم لقوله ارحمني قال ابن حجر في شرح المشكاة يؤخذ منه أن من أدب الدعاء أن يختم بما يناسبه من أسمائه تعالى لما فيه من التفاؤل بمحصول المطلوب والتوسل بما يوجب تعجيل اجابته وحصول طلبته اه وفي الحرز هذا الدعاء من الجوامع لان فيه الاعتراف بغاية التقصير وطلب غاية

هـ- كذا ضبطناه ظلماً كثيراً بالذاء المثلثة في معظم الروايات وفي بعض روايات مسلم كبيراً بالباء الموحدة وكلاهما حسن فينبغي أن يجمع بينهما فيقال ظلماً كثيراً كبيراً ، وقد احتج البخاري في صحيحه والبيهقي وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء في آخر الصلاة وهو استدلال صحيح فإن قوله في صلاتي يعم جميعها ومن مظان الدعاء في الصلاة هذا الموضع *

الانعام فالمغفرة ستر الذنوب ومحوها والرحمة لإيصال الخيرات ففي الاول طلب الزحزحة عن النار وفي الثاني طلب ادخال الجنة وهذا هو الفوز العظيم اهـ (قوله هكذا ضبطناه الخ) قال الحافظ بين مسلم أن رواية كبيراً بالموحدة عنده من رواية محمد بن ربح عن الليث قال الحافظ ولم يقع عنده ولا عند غيره ممن ذكرنا إلا بالمثلثة نعم أخرجه أحمد من وجه عن ابن لهيعة وصرح انه عنده بالموحدة اهـ (قوله فينبغي أن يجمع بينهما الخ) اعترضه العزبن جماعة وتبعه الزركشي وغيره بانه عليه السلام لم ينطق بهما كذلك وإنما يجمع بين الروايتين بان يقال هذا مرة وهذا أخرى والاتباع إنما يحصل بذلك لا بالجمع اهـ ويرد بان أحدهما ينطق به عليه السلام يقينا أو ظناً والآخر يحتمل أن الراوى رواه بالمعنى وإن فرض أنه بعيد فلرعاية هذا الاحتمال ندب الجمع بينهما في كل مرة ليتحقق النطق بما ينطق به عليه السلام وإنما ذكر هذامرة وهذا مرة فيلزم عليه أنه في إحدى المراتين نطق بغير ما ينطق به عليه السلام فظهر أن الجمع في كل مرة أولى لسلامته من ذلك الاحتمال * فان قلت لا يحتاج إلى ذلك ويحمل اختلاف الروايتين على أنه عليه السلام نطق بكل منهما فالنطق بكل منهما سنة وإن لم ينطق بالآخرى فلا يحتاج للجمع ولا أن يقول هذا مرة وهذا مرة * قلت هو محتمل لكن ما ذكره احوط فقط لاحتمال أن إحدى الروايتين بالمعنى وإن كان بعيداً كيف وقد قال المصنف في شرح مسلم في قول ابن الصلاح في رواية تقديم الحج على الصوم في خبر بنى الاسلام على خمس يحتمل انها رواية بالمعنى وهذا ضعيف إذ لو فتح باب احتمال التقديم والتأخير في مثل هذا قدح في الرواة والروايات فانه لو فتح ذلك لم يبق لنا وثوق بشيء من الروايات الا القليل ولا يخفى بطلان هذا

ورويناً بإسناد صحيح في سنن أبي داود عن أبي صالح ذكره عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال قال النبي ﷺ لرجل كيف تقول في الصلاة قال أتشهد وأقول اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار أما إني لأحسن دندنة لم أكن ولا دندنة معاذ فقال النبي ﷺ

وما يترتب عليه من المفاسد وتعلق من يتعلق به ممن في قلبه مرض ولان الروايتين قد ثبتتا في الصحيحين وهما صحيحتا المعنى لاتنافي بينهما اهـ ملخصاً وبأمله يعلم قوة ما ذكر من أن النطق بكل منهما سنة وأنه لا يحتاج إلى الجمع المذكور لا مجرد الاحتياط قاله بعض المحققين وهو مؤيد لابن مالك فيما سبق من إثبات القواعد النحوية بالا حاديث النبوية والله أعلم (قوله وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود) وفي السلاح رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه وأبو صالح اسمه ذكوان وقال الحافظ هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكره قال الحافظ وقد رواه جرير عن الأعمش فعين الصحابي ثم أخرج الحافظ من طريقه فقال بسنده إلى جابر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة فذكر مثل الرواية المذكورة سواء إلا أنه قال أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار قال الحافظ وهكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وابن ماجه وعجبت للشيخ كيف أغفل التنبيه على ذلك مع كثرة نقله عن ابن ماجه وحرصه على تبين المبهم وقد ذكر الدارقطني في الملل الاختلاف فيه على الأعمش ورجح رواية زائدة أي التي فيها إبهام الصحابي قال الحافظ والعلم عند الله اهـ (قوله أصحاب النبي ﷺ) هو أبو هريرة أجمار واه عنه ابن ماجه وأخرجه الحافظ (قوله قال لرجل) قال في السلاح قال الخطيب هو سليم الانصاري السلمي اهـ قال في أسد الغابة سليم الانصاري السلمي من بني سلمة شهد بدرًا وقتل يوم أحد قال ٧ ابن منده وأبو نعيم ونسباه فقالا سليم بن الحارث بن ثعلبة السلمي ثم أسند إلى معاذ أن رجلاً من بني رفاعه بن سلمة يقال له سليم أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن معاذاً يأتينا بعد ما ننتام ونكون في أعما لنا بالنهار

(٢ - فتوحات ثالث)

حَوْلَانْتَه نَدِينُ (الدَّنْدَنَةُ) كَلَامٌ لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ، وَمَعْنَى (حَوْلَهَا نَدْنِدُنْ) أَيْ حَوْلَ الْجَنَّةِ

يُخَادِي بِالصَّلَاةِ فَتُخْرَجُ إِلَيْهِ فَيَطْوِلُ عَلَيْهَا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ ﷺ يَا مَعَاذَ لَا تَكُنْ قَتَانَا
أَمَا أَنْ تَصَلِيَ مَعِيَ وَإِنَّمَا أَنْ تَخْفَظَ عَلَى قَوْمِكَ ثُمَّ قَالَ يَا سَلِيمُ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ
مَعِيَ أَنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ مَا أَحْسَنَ دَنْدَنَتَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مَعَاذَ فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَهَلْ دَنْدَنْتَنِي وَدَنْدَنَةَ مَعَاذَ إِلَّا أَنَا نَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ
قَالَ سَلِيمٌ سَتَرُونَ غَدَا إِذَا لَقِينَا الْقَوْمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَالنَّاسُ يَجْهَرُونَ إِلَى أَحَدٍ
نُفْرَجُ فَكَانَ فِي الشَّهَادَةِ ذِكْرُ هَذَا الثَّلَاثَةِ يَعْنِي ابْنَ مَنْدَةَ وَأَبُو نَعِيمٍ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَزَادَ
ابْنُ مَنْدَةَ عَلَيْهِمَا أَنَّهُ رَوَى عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ فِيمَنْ شَهِدَ بِدَرَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مِنْ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ ثُمَّ مِنْ بَنِي مُسْعُودِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ سَلِيمُ بْنُ الْحَارِثِ
ابْنُ ثَعْلَبَةَ وَرَوَى أَيْضاً فِيهَا عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ فِيمَنْ قَتَلَ يَوْمَ أَحَدٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ سَلِيمُ
ابْنُ الْحَارِثِ وَأَفَادَ أَنَّ الَّذِي قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ مَعَاذَهُوَالَّذِي ذَكَرَ عَنْ ابْنِ
أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ شَهِدَ بِدَرَا وَقَتَلَ يَوْمَ أَحَدٍ وَظَنَّهُمَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ اثْنَيْنِ فَجَعَلَهُمَا تَرْجُمَتَيْنِ
هَذِهِ أَحَدَاهُمَا وَالثَّانِيَةَ قَالَ فِيهَا سَلِيمُ الْإِنصَارِيُّ وَنَسَبَ الثَّانِي إِلَى دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ
وَذَكَرَ فِي هَذِهِ التَّرْجُمَةِ حَدِيثَ مَعَاذٍ فِي الثَّانِيَةِ أَنَّهُ قَتَلَ يَوْمَ أَحَدٍ وَأُظِنَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ
فَإِنَّ ابْنَ مَنْدَةَ قَضَى عَلَى نَفْسِهِ بِالْغُلَطِ فَانَّهُ قَالَ فِي صَلَاتِهِ مَعَ مَعَاذٍ إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي سَلَمَةَ
يُقَالُ لَهُ سَلِيمٌ وَذَكَرَ عَنِ الْمَقْتُولِ بِأَحَدٍ وَالَّذِي شَهِدَ بِدَرَا أَنَّهُ مِنْ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ فَلَيْسَ
الشَّامِيُّ لِلْعِرَاقِيِّ بَرِيقًا فَإِنَّ بَنِي سَلَمَةَ لَا يَجْتَمِعُونَ مَعَ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ إِلَّا فِي الْخُزْرَجِ الْأَكْبَرِ
فَإِنَّ بَنِي سَلَمَةَ مِنْ وَلَدِ جُشَمِ بْنِ الْخُزْرَجِ وَالنَّجَّارِ هُوَ ثَعْلَبَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ الْخُزْرَجِ وَمَا يَقْوَى
أَنَّ الْمَصْلَى مِنْ بَنِي سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلًا مِنْهُمْ يَصَلِّي بِهِمْ وَمَعَاذُ
ابْنِ جَبَلٍ يَنْسَبُ فِي بَنِي سَلَمَةَ وَكَانَ يَصَلِّي بِهِمْ وَهَذَا سَلِيمٌ أَحَدُهُمْ أَهْ (قَوْلُهُ حَوْلَهَا)
الضَّمِيرُ فِيهِ ضَمِيرُ الْوَاحِدَةِ الْغَائِبَةِ (١) وَهُوَ مَا فِي السَّنَنِ عَائِدٌ لِلْجَنَّةِ أَيْ فِي طَلَبِهَا نَدْنِدُنْ
وَمِنْهُ دَنْدَنُ الرَّجُلِ إِذَا اخْتَلَفَ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ مَحِيثًا وَذَهَابًا وَظَاهِرُ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ فِي
بَعْضِ النُّسخِ حَوْلَهُمَا نَدْنِدُنْ أَيْ حَوْلَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ اطَّعَ أَنَّ الضَّمِيرَ فِيهِ ضَمِيرُ الْإِثْنَيْنِ
(قَوْلُهُ الدَّنْدَنَةُ اطَّعَ) قَالَ فِي النِّهَايَةِ الدَّنْدَنَةُ أَنَّ يَحْكُمُ الرَّجُلُ بِالْكَلَامِ تَسْمَعُ نَغْمَتَهُ
وَلَا يَفْهَمُ وَهُوَ أَرْفَعُ مِنَ الْهَيْئَةِ قَلِيلًا وَفِي السَّلَاحِ قَلْعًا عَنِ الْهَرَوِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ

والنارِ أوْ حَوْلَ مَسْأَلَتِهِمَا إِحْدَاهُمَا سَوَّالُ طَلَبِهِ وَالثَّانِيَةُ سَوَّالُ اسْتِعَاذَةِ وَآلِهِ
أَعْلَمُ وَبِمَا يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بِهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقَى وَالْعَفَافَ وَالْغَنَى ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

كذلك قال وهو مثل الهينة والهميلة إلا أنها أرفع قليلا منهما اه (قوله اللهم اني اسألك
العفو والعافية) قال الحافظ هو من حديث أنس والذي بعده من حديث ابن مسعود
وقد ذكرهما الشيخ آخر الكتاب في باب جامع الدعوات مفرقين وسيأتي الأول
قريبا من حديث ابن عمر باللفظ الذي ذكره أولا اما لفظه الذي ذكره في جامع
الدعوات فبصيغة الأمر قال صلى الله عليه وسلم لرجل سل الله العفو والعافية في الدنيا
والآخرة اه (قوله اللهم اني اسألك الخ) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن
مسعود وسيأتي عزوه في كتاب جامع الدعوات الى صحيح مسلم قال الترمذي يعني
بالهدى الهداية الى الصراط المستقيم والتقى يعني به الخوف من الله والحذر من
مخالفته ويعني بالعفاف الصيانة عن مطالع (١) الدنيا والغنى غنى النفس وقال المصنف
العفة والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه والاستغناء عن الناس وهما في
أيديهم وقل الطيب اطلق الهدى والتقى ليتناول كل ما يقتضي من أمر المعاش والمعاد
ومكارم الاخلاق وكل ما يجب التوقي منه من الشرك والمعاصي ورذائل الاخلاق
وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد تعميم وقال غيره العفاف التنزه والكف
عما لا يباح والغنى غنى النفس والاستغناء عما في أيديهم وقال زين العرب الهدي
الرشاد والدلالة والعفاف هنا قيل الكفاف والغنى غنى النفس اه نقله عنه العلقمي
في شرح الجامع الصغير ثم يستفاد من هذه الاحاديث وغيرها انه يتأكد على كل مصل
الا امام حيث لم يرضوا بتطويله نظير ما مر الدعاء سرا بعد الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وقبل
السلام لنفسه قال بعض أئمتنا وللمؤمنين والمؤمنات بما أحب والمتعلق بالآخرة أولى
لانه المقصود الاعظم وانما يباح الدنيوي ان ايسح والاحرم وابطل الصلاة ،
واعترض قول أئمتنا يسأل الجمع بين الادعية الماثورة أي ما لم يخف وقوعه في سهو على
خلاف فيه بان الجمع لم يرد بل ينبغى ان يقال هذا مرة وهذا مرة وتقدم آخر اذكار الركوع

﴿ بابُ السلامِ لِلتَّحْلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ ﴾

أَعْلَمُ أَنَّ السَّلَامَ لِلتَّحْلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِهَا وَفَرَضٌ مِنْ فُرُوضِهَا لَا تَصَحُّ إِلَّا بِهِ ، هَذَا مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ وَجَمَاهِيرِ السَّائِفِ وَالتَّخْلُفِ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ مُصَرَّحَةٌ بِذَلِكَ *

ما يرد ذلك وينبغي ان يجتهد في الدعاء في صلاة الصبح لقوله ﷺ سلوا الله حوائجكم في صلاة الصبح رواه أبو يعلى في مسنده

﴿ باب السلام (١) لِلتَّحْلِيلِ مِنَ الصَّلَاةِ ﴾

قِيلَ مَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْكُمْ التَّعْوِذُ بِاللَّهِ وَالتَّخْصِصُ (٢) بِهِ سُبْحَانَهُ فَإِنَّ السَّلَامَ مِنْ أَسْمَائِهِ وَتَقْدِيرِهِ اللَّهُ حَفِيزٌ عَلَيْكُمْ وَقِيلَ مَعْنَاهُ السَّلَامَةُ وَالتَّجَاةُ لَكُمْ فَيَكُونُ مَصْدَرًا كَاللَّدَادِ وَاللَّدَادَةُ (٣) كَمَا قَالَ تَعَالَى فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ أَيْ سَلَامَةٌ لَكَ يَا حَمْدُ فَلَا تَهْتَمُ فَانْهَمِ سَلَمُوا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَأَنْتَ تَرَى فِيهِمْ مَا تَحِبُّ مِنَ السَّلَامِ (قَوْلُهُ أَعْلَمُ أَنَّ السَّلَامَ) مِنَ الْأَحَادِيثِ حَدِيثُ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدَيْهِ وَحَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ كَانَ ﷺ يَسْلَمُ عَنْ يَمِينِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِهِ الْيَمِينِ وَعَنْ يَسَارِهِ السَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ خَدِهِ الْيَسَارِ وَمِنْ هَذَا مَعْقُولُهُ ﷺ صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي وَخَبِرَ مُسْلِمٌ تَحْرِيمًا التَّكْبِيرَ وَتَحْلِيلًا التَّسْلِيمَ أَخَذَ الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ السَّلَامَ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ لَا تَصَحُّ إِلَّا بِهِ كَذَا فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ لِابْنِ حَجَرٍ وَالْمَعْرُوفِ فِي حَدِيثِ تَحْرِيمِهَا التَّكْبِيرَ الْخُ وَهُوَ مِنْ حَدِيثٍ عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ أَنَّهُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُمْ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيمَنْ خَرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤) وَلَعَلَّهُ سَبَقَ الْقَلَمُ مِنَ الشَّيْخِ الْمَذْكُورِ فِي عَزْوِهِ لِمُسْلِمٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا عَلِمَهُ التَّشَهُّدَ قَالَ لَهُ إِذَا قُلْتَ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ أَنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ وَأَنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ

- (١) فِي النُّسخِ (بَابُ قَوْلِهِ السَّلَامُ) . ع (٢) لَعَلَّهُ (التَّخْصِصُ) . ع (٣) لَعَلَّهُمَا بِذَلِكَ الْمَعْجَمَةِ . ع (٤) كَذَا فِي النُّسخِ فَلَعَلَّهُ مَرْفُوعٌ عَلَى الْحِكَايَةِ . ع

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْأَكْمَلَ فِي السَّلَامِ أَنْ يَقُولَ عَنْ يَمِينِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَعَنْ يَسَارِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَلَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ مَعَهُ وَبَرَكَاتُهُ
لَأَنَّهُ خِلَافُ الْمَشْهُورِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ كَانَ

رواه أبو داود قابن مسعود هو القائل ان شئت اطلع باتفاق الحفاظ وان سلم انه من
الحديث فعني قضيت قاربت أوقضيت معظمها واما خبر اذا رفع الامام رأسه من
آخر ركعة وقعد ثم أحدث قبل ان يتكلم فقد تمت صلاته فضعيف وان صح حمل
على ما بعد التسليمة الاولى جمعا بينه وبين خبر وتحليلها التسليم السابق وأما خبر عمرو
ابن العاص اذا أحدث وقد قعد في آخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته
رواه أبو داود والترمذي والبيهقي فقد اتفق (١) الحفاظ على ضعفه لانه مضطرب او منقطع
ومن رواية عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف بالاتفاق كذا في الخلاصة
للمصنف وخبر على موقوفا (٢) عليه اذا جلس قدر التشهد ثم أحدث فقد تمت صلاته
قد اتفقوا على ضعفه كما في الخلاصة * والمعني في السلام انه كان مشغولا عن الناس
ثم أقبل عليهم (قوله والاكمل ان يقول اطلع) يبدأ بالسلام فيهما مستقبل (٣) القبلة بوجهه
ندبا وبصدره وجوبا في الاولى وندبا في الثانية وينهى (٤) السلام مع تمام الالتفات
بوجهه حتى يرى خده الذي يلي جهة التفاته لا خداه خلافا لمن زعم انه كلام الشافعي
وذلك للاتباع ويسن ان يدرج سلامه ليتم تمام التفاته للخبر الصحيح حذف السلام
سنة وقد يجب الاقتصار على تسليمة واحدة كأن أحدث او خرج وقت الجمعة
أو انقضت مدة مسح الخف بعد التسليمة الاولى مع تمام الالتفات (قوله ورحمة الله)
قال في شرح المشكاة يؤخذ من خبر ابن مسعود زيادة ورحمة الله (قوله ولا يستحب
ان يقول معه وبركاته) قال في شرح المشكاة هذا هو الصحيح بل الصواب عند الشافعي
وأصحابه الا طائفة منهم استحبوا (٥) وبركاته أيضا ، ورد عليهم ابن الصلاح بان ما قالوه
شاذ نقلا ودليلا رد عليه جمع بان زيادة وبركانه ثبتت في عدة طرق قالوا
فالمختار دليلا ندبها اه قال الاذرعى في شرح المنهاج صح فيه حديثان اشرت اليهما في

(١) الى (٥) - في النسخ (واتفق) (موقوف) (يستقبل) (ونهى) (واستحبوا) . ع

قد جاء في رواية لأبي داود وقد ذكره جماعة من أصحابنا منهم إمام الحرمين

القنية وغيرها اذ (١) لا يحسن قول المجموع ان الصحيح والصواب خلافه اه وقال في موضع آخر من شرح المشكاة واما وبركاته فالظاهر ان الشافعي لم يطلع على حديثها ومن ثم اختار جماعة من أصحابنا زيادتها عملاً بالحديث اه وفي التحفة دون وبركاته (٢) الافي الجنابة واعترض بان فيه احاديث صحيحة اه وحكى السبكي في زيادتها ثلاثة أوجه اشهرها لا واختاره نعم وثالثها استحبابها في الاولى دون الثانية (قوله قد جاء في رواية اطخ) قال في الخلاصة وعن وائل بن حجر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته رواه أبو داود باسناد صحيح وأشار بعضهم إلى تضعيفه اه لكن قال الحافظ وأخرجه السراد (٣) ولم أر عندهم وبركاته وجاء في رواية أخرجه ابن حبان من طريق سفيان الثوري عن ابن مسعود كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خديه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أخرجه من تلك الطريق أبو داود لكن لم يذكرفيه وبركاته وكذا أخرجه (٤) الترمذي والنسائي من رواية ابن مهدي عن سفيان وأخرجه ابن ماجه عن عبد الله بن نهر وفيه وبركاته قال الحافظ وزادها أبو العباس السراد كابن حبان كلاهما من طريق سفيان الثوري وأخرجه السراد كذلك من طريق أخرى كل هؤلاء في حديث ابن مسعود قال الحافظ فهذه عدة طرق ثبت فيها وبركاته خلاف ما يوهمه كلام الشيخ انها فردة اه قال الحافظ والاحاديث المشهورة انما هي في مطلق التسليمتين وقد اجتمع لنا من ذلك نحو العشرين من الصحابة منها في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص وعن ابن مسعود وسائرهما في السنن والمسند وغيرها أما على الكيفية التي هي اكمل أى التي أشار الشيخ اليها بقوله واعلم أن الاكل اطخ فعن ابن مسعود قال كان ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله (٥) حتى يري بياض خده منها حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وأخرجه ابن حبان وأخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وأبو العباس السراد

(١) لعله (إذا) (٢) أي يقول صيغة السلام دون وبركاته اطخ (٣) لعله (السراد وغيره)

(٤) في النسخ (اخرجها) (٥) في النسخ زيادة وبركاته وهي من النسخ . ع

وزاهر السرخسي والروائي في الجلية وليكنه شاذ والمشهور ما قدمناه والله
أعلم * وسواء كان المصل إماماً أو مأموماً أو منفرداً في جماعة قليلة أو كثيرة في
فريضة أو نافلة ، ففي كل ذلك يسلم تسليمين كما ذكرنا

وأخرجه ابن ماجه وله طرق متعددة بينها الحافظ قال وزاد ابن حبان والسراد
في روايتهما وبركانه اه باختصار (قوله زاهر السرخسي) بالزاي ثم الهاء المكسورة فالراء
المهملة والسرخسي بفتح أوليه واسكان خائه المعجمة بعدها سين مهملة نسبة
الى مدينة سرخس من بلاد خراسان قال في لب اللباب اشهر بالنسبة اليها كثير
(قوله الروائي) بضم الراء وسكون الواو بغير همز بعدها تحتية وبعد الالف نون
ثم ياء نسبة الى رويان البلدة المعروفة وهي بنواحي طبرستان (قوله يسلم تسليمين اخل)
ورد من طرق الاقتصار على تسليمية واحدة ومن طرق أخرى الايتان بتسليمية
عن اليمين وبتسليمية عن اليسار وحمل أئمتنا الاولى على الجواز والثانية على الاكمل
وفي الهدى لابن القيم كان عليه السلام يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره
كذلك هذا كان فعله الراتب (١) رواه عنه خمسة عشر صحابيا وعدمهم وقدرى انه
كان يسلم تسليمية واحدة تلقاء وجهه الكريم لكن لم يثبت ذلك عنه من وجه صحيح
وأجود ما فيه حديث عائشة رضي الله عنها انه كان يسلم تسليمية واحدة السلام عليكم يرفع
بها صوته حتى يوقظنا وهو حديث معلول وهو في السنن لكنه في قيام الليل والذين
رووا عنه التسليمتين رووا ما شاهدوه في الفرض والنفل على ان حديث عائشة
ليس صريحا في الاقتصار على التسليمية الواحدة بل أخبرت انه كان يسلم تسليمية (٢) يوقظهم
بها ولم تنف الاخرى بل سككت عنها وليس سكوتها مقدا على رواية من حفظ وضبط
وهم أكثر عدد وكثير من أحاديثهم صحاح وابقها حسان قال ابن عبد البر روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم تسليمية واحدة من حديث سعد بن أبي وقاص وعائشة
وأنس الا انها معلولة ولا يصححها الا (٣) أهل العلم بالحديث ثم بين علة كل حديث

(١) في النسخ (الرواتب) ع (٢) في النسخ (تسليمتين) ع

(٣) كذا بالنسخ ولعل لإلا زائدة من النسخ ع

وَيَلْتَفِتُ بِهِمَا إِلَى الْجَانِبَيْنِ ، وَالْوَاجِبُ تَسْلِيمَةٌ وَاحِدَةٌ وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَسَنَّةٌ
لَوْ تَرَكَهَا لَمْ يَضُرَّهُ ، ثُمَّ الْوَاجِبُ مِنْ لَفْظِ السَّلَامِ أَنْ يَقُولَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَلَوْ
قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَجْزِئُهُ عَلَى الْأَصَحِّ وَلَوْ قَالَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ أَجْزَأُهُ عَلَى الْأَصَحِّ
فَلَوْ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَوْ سَلَامِي عَلَيْكَ أَوْ سَلَامِي عَلَيْكُمْ أَوْ سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَوْ سَلَامُ
عَلَيْكُمْ يَغْيِرُ تَنْوِينَ أَوْ قَالَ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ لَمْ يَجْزِئُهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا بِإِلَّاخِلَافٍ
وَيَبْطُلُ صَلَاتُهُ إِنْ قَالَه عَامِدًا عَالِمًا فِي كُلِّ ذَلِكَ إِلَّا فِي قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ
فَإِنَّهُ لَا تَبْطُلُ صَلَاتُهُ بِهِ

قال في الهدى وليس مع القائلين (١) بالتسليمه غير عمل أهل المدينة وقد خالف في
الاحتجاج بها سائر الفقهاء والصواب معهم والسنن الثابتة عن رسول الله ﷺ
لا ترد ولا تدفع لعمل احد كائنا من كان فالسنة تحكم بين الناس لا عمل أحد بعد
رسول الله ﷺ وخلفائه اه وتقدم صور يجب فيها عندنا الاقتصار على تسليمه
واحدة وضابطها ان يعرض بعد التسليمه الاولى ما ينافي الصلاة (قوله ويلتفت
بهما الخ) صرف الالتفات عن الوجوب المستفاد من قوله ﷺ صلوا كما رايتموني
أصلى خبر عائشة فان فيه الاقتصار على تسليمه واحدة تلقاء وجهه ومن صححه
ابن حبان والحاكم وضعفه جماعة آخرون كما تقدم نقله (قوله ثم الواجب من لفظ
السلام ان يقول السلام عليكم) ويشترط الموالاة بين السلام وعليكم وان يسمع
نفسه والا يزيد أو ينقص ما يغير المعنى ويجب ايقاعه الى ميم عليكم حال القعود
أو بدله وصدره للقبلة (قوله ولو قال سلام عليكم لم يجزئه) قال في الامداد وقضية
كلام النووي انه يبطل الصلاة ان علم وتعمد وهو متجه خلافا لمن نظر فيه وذلك
لانه لم ينقل بخلاف سلام التشهد لو روده والتنوين لا يقوم مقام أل في التعريف والعموم
وغيرها (قوله ولو قال عليكم السلام اجزأه) أى لانه يسمى سلاما بخلاف اكبر (٢)

(١) اعلمه (القائل) بدليل (خالف) ع (٢) صوابه « اكبر الله » ع

لأنه دُعَاءُ وَإِنْ كَانَ سَاهِيًا لَمْ تَبْطُلْ وَلَا يَحْصُلُ التَّحَلُّلُ مِنَ الصَّلَاةِ بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى إِسْتِثْنَاءِ سَلَامٍ صَحِيحٍ ، وَلَوْ اقْتَصَرَ الْإِمَامُ عَلَى تَسْلِيمَةٍ وَاحِدَةٍ أَيْ الْمَأْمُومُ بِالتَّسْلِيمَتَيْنِ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّائِبِ الطَّبْرِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرُهُ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَلِلْمَأْمُومِ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ سَلَّمَ فِي الْحَالِ وَإِنْ شَاءَ اسْتَدَامَ الْجُلُوسَ لِلدُّعَاءِ وَأَطَالَ مَا شَاءَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(*) (بَابُ مَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ إِذَا كَتَمَهُ إِنْسَانٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ) *

زويناً في صحيح البخاري ومسلم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

لأنه لا يسمى تكبيرا لكن يكره لانه تغيير للوارد بلا فائدة (قوله لانه دعاء) اي لا خطاب فيه لادعى ولا يرد ان ما قبله ايضا دعاء لوجود الخطاب فيه (قوله ولو اقتصر الامام على تسليمة واحدة اتي المأموم بالتسليمتين) اي تحصيلاً لتفضيلتهما لما تقرر في محله من انه صار منفرداً (قوله اذا سلم الامام) اي التسليمة الاولى لخروجه بها نعم يسن للمأموم أن يؤخرها الى فراغ امامه من تسليمتيه جميعاً (قوله وان شاء استدام الجلوس للدعاء) أي إذا كان في التشهد الاخير أما غيره فان كان جلوسه مع إمامه في غير محل تشهد الاول لزمه القيام عقب تسليمته فوراً وإلا بطلت صلاته ان علم وتعهد وظاهر أن محله ان طوله كجلسة الاستراحة وفيه كره له للتطويل ، وسن له هنا القيام مكبراً مع رفع يديه لانه سنة في القيام من التشهد الاول (باب ما يقول الرجل اذا كتمه انسان وهو في الصلاة)

لا يضر كون الترجمة ناقصة عما في الباب من ذكر التصفيق للنساء لان المعيب عكس ذلك أما ما فعله المصنف فلا لان فيه زيادة فائدة (قوله زويناً في صحيح البخاري ومسلم الخ) قال الحافظ أخرجه مطولاً ومختصراً فلفظه مختصراً عن سهل بن سعد قال قال رسول الله ﷺ من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله انما التصفيق للنساء والتسبيح للرجال ولفظه مطولاً قال وقع بين الاوس والخزرج كلام فاتي النبي ﷺ من

من نابه شيء في صلاته فليقل سبحانه الله ، وفي رواية في الصحيح إذا نابكم
أمر فليسبح الرجال

مكانه فتخلل الناس حتى انتهى الى الصف الذي يلي أبابكر فصنف الناس وكان أبو بكر
لا يلتفت فلما اكثروا التصفيق التفت فنكص فأشار إليه ﷺ ان ائبت مكانك فحمد الله
وتقدم رسول الله ﷺ فصلى بهم فلما فرغ قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت مكانك
قال ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله ﷺ ثم قال للناس ما
بالكم أكثرتم التصفيق إنما هذا للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحانه الله
حديث صحيح أخرجه مطولا من رواية مالك وغيره وأخرجه النسائي بطوله
وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة وأخرجه أبو عوانة مختصرا وأخرجه ابن ماجه
كذلك اه (قوله من نابه) أى من الرجال، ونابه من النوب وهو رجوع الشيء المرة
بعد الاخرى ثم كثر حتى استعمل في كل ما يصيب الانسان وشيء في الخبر عام
لكونه نكرة في سياق الشرط وبه أخذ أصحابنا أنه إذا ناب المصلي أمر من تنبيه
مصل آخر إماما أو غيره على سهو وإنذار مشرف على هلاك كاعنى قرب من الوقوع
في بئروأذن لداخل سبح الذكر ، والتنبيه فيما ذكر مندوب إن كان مندوب كما
إذا هم الامام بترك سنة كالشهد الاول ومباح ان كان لمباح كاذنه للداخل وواجب
لواجب كإذاره لمشرف على الهلاك تعين على المصلي اتقائه فان لم يحصل الإنذار
إلا بالكلام وجب وإن بطلت صلاته فالنقص لذلك هو التنبيه (١) نفسه وأما الله
أي التسبيح والتصفيق فالاول للرجل والثاني لغيره سنة في كل من الاقسام المذكورة
ولو عكس بان صنف الرجل وسبح غيره بخلاف الاول وقيل مكروه (قوله فليقل
سبحان الله) تتمته في خبر لها فانه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت
واعلم أنه لو نوي بالتسبيح التنبيه وحده أو أطلق بطلت صلاته ومثله فيما ذكر قول
المبلغ الله أكبر إماما كان أو غيره وقول المصلي للمستأذن ادخلوها بسلام آمنين
(قوله وفي رواية في الصحيح) قال الحافظ أخرجه البخاري في كتاب الدعوات
عن سهل بن سعد الساعدي قال رسول الله ﷺ إذا نابكم أمر في صلاتكم
فليسبح الرجال وليصفح النساء قال الحافظ وأخرجه النسائي وابن خزيمة وأبو

ولتصفيق النساء ، وفي رواية فيه ^(١) التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

﴿ باب الأذكار بعد الصلاة ﴾

أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد الصلاة وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع منه متعددة فنذكر أطرافاً من أهمها * رويناه في كتاب الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال قيل لرسول الله ﷺ أي الدعاء

داود (قوله وليصفيق) (٢) التصفيح والتصفيق بمعنى واحد صرح به الخطابي والجوهرى وقال القاضي عياض انه بالحاء الضرب بظاهر إحدى اليدين على الأخرى وبالقف بباطنها على باطن الأخرى وقيل بالحاء الضرب بأصبعين للأنداز والتنييد وبالقف بجميعها للهو واللعب قال أئمتنا والاولى في التصفيق كونه بطن كف على ظهر أخرى وعكسه لا يبطنها بل يبطل الصلاة ان قصد اللعب ولو تكررت تصفيق المرأة ثلاثاً متوالية أبطل الصلاة (قوله وفي رواية فيه) أي في الصحيح وقد تقدمت بلفظ إنما في أوله أخرجها البخاري في الرواية السابقة مختصراً وجاء بدونها عن أبي هريرة أخرجها البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وأبو عوانة والطحاوي من نحو عشر طرق تنتهي إلى سفیان الثوري وهويرويه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأخرجه مسلم أيضاً من رواية همام بن منبه عن أبي هريرة بمثله لكن قال القوم بدل الرجال وزاد في آخره الصلاة كذا يتلخص من كلام الحافظ

﴿ باب الأذكار بعد الصلاة ﴾

قال ابن القيم في الهدى أما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة سواء المنفرد وغيره فلم يكن من هديه ﷺ أصلاً ولا روي عنه بأسناد صحيح ولا حسن وخصص بعضهم ذلك بصلاتي الفجر والعصر ولم يفعله النبي ﷺ ولا الخلفاء بعده ولا أرشد اليه امته إنما هو استحسان رآه من رآه عوضاً عن السنة قال وغاية الادعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فيها وأمر بها فيها قال وهذا هو الأليق بحال المصلي فانه مقبل على ربه يتاجيه فاذا سلم منها انقطعت المناجاة وانتهى موقعه

(١) قوله فيه لبس في النسخين لكنه في نسخ الشرح (٢) نسختا المتن (ولتصفيق) وكانت هذه القولة مؤخرة . ع

وقربه فكيف يترك سؤاله حال قربه ومناجاته والقرب معه ٧ وهو مقبل عليه ثم يسأل إذا انصرف عنه اه قال الحافظ ابن حجر العسقلاني وما ادعاه من النفي مطلقا مردود فقد ثبت عن معاذ ان النبي ﷺ قال له يا معاذ والله إنى لاحبك فلا تدع دبر كل صلاة أن تقول اللهم اعني الخ رواه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم، وذكر حديث أبي بكر في قوله اللهم إني أعوذ بك من الكفر وال فقر وعذاب القبر كان ﷺ يدعو بهن دبر كل صلاة أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وصححه الحاكم وحديث زيد بن أرقم سمعت رسول الله ﷺ يدعو في دبر كل صلاة اللهم ربنا ورب كل شيء وخالق كل شيء ويامن بيده ملكوت كل شيء اغفر لي حتى لا تسألني عن شيء الحديث رواه النسائي وصححه ابن حبان وغير ذلك ثم قال: فان قيل المراد بدبر الصلاة قرب آخرها وهو التشهد قلنا قد ورد الامر بالذكر دبر الصلاة والمراد به بعد السلام اجماعا فكذا هذا حتى يثبت ما يخالف وقد أخرج الترمذي وقال حسن حديث (١) أبي هريرة قيل يا رسول الله أى الدعاء اسمع قال الدعاء بعد المكتوبة أفضل من الدعاء بعد النافلة لفصل (٢) المكتوبة على النافلة وأخرج الطبري عن جعفر الصادق قال الدعاء بعد المكتوبة أفضل من الدعاء بعد النافلة كفضل المكتوبة على النافلة وفهم كثير ممن لقيناه من الحنابلة أن مراد ابن القيم نفي الدعاء بعد الصلاة مطلقا وليس كذلك فان حاصل كلامه أنه تفاه بقيد استقبال المصلي القبلة وإيراده عقب السلام أما إذا انفتل بوجهه أو قدم الذاكار المشروعة فلا يمتنع عنده الاتيان بالدعاء حينئذ اه والمراد من الصلاة المطلوب بعدها ما يأتي من الذاكار الفريضة وإن كان في بعض الاحاديث ما يقتضي التعميم للنافلة أيضا قال الحافظ في الفتح وقد جاء في حديث كعب بن عجرة عند مسلم التقييد بالمكتوبة وكانهم حملوا المطلقات عليها اه قال أئمتنا ويسن للامام أن يقوم عقب سلامه ثم يجلس بمجلس آخر للذكر والدعاء فان لم يرد هذا الاكمل وجلس فليكن يسيرا بقدر اللهم أنت السلام الخ فان لم يرد هذا أيضا جعل يمينه اليهم ويساره للمحراب وانصرافه لا ينافي ندب الذكر له عقبها لانه يأتي به في محله الذي ينصرف اليه على أنه يؤخذ من قوله بعد الصلاة انه لا يفوت بفعل الراتبة وإنما يفوت به كاله لا غير كذا في التحفة والحاصل أن الافضل عندنا تقديم أذاكار الصلاة

أَسْمَعُ قَالَ جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ وَدَبْرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ ،

على الرواتب وأنه لو قدمها على الذكر لم يفت سوى كماله وسيأتي له مزيد قريباً (قوله اسمع) أى أسرع اجابة قيل والمعنى أى أوقات الدعاء يكون فيها أسرع للإجابة بدليل قوله جوف الليل وقيل التقدير أى الدعاء أسرع واقرب اجابة قال جوف الليل أى دعاء جوف الليل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وروى بنصب جوف أى الدعاء جوف الليل (قوله الآخر) نعت لجوف فقيه النصب والرفع وانما كان ذلك الوقت اتفق والدعاء فيه اسمع لان فيه التجلي اكثر كما ورد في الاخبار الصحيحة (قوله ودبر الصلوات المكتوبات) برفع ونصب دبر عطف على جوف قال المصنف في شرح مسلم دبر يضم الدال هذا هو المشهور والمعروف في الروايات وقال ابو عمر المطرزي في كتابه اليواقيت دبر كل شيء بفتح الدال آخر أوقاته من الصلاة او غيرها قال هذا هو المعروف في اللغة واما الجارحة فبالضم وقال الداودي عن ابن الاعرابى دبر الشئ ودبره بالضم والفتح آخر أوقاته والصحيح الضم ولم يذكر الجوهري وآخرون غيره اه وفي القاموس الدبر بالضم وبضميتين نقيض القبل ومن كل شئ عقبه ومؤخره اه وانما كان ذلك لما يحصل بواسطة الصلاة من القرب الى حضرة الحق المتكفل بالاجابة وفي حاشية شرح المنهج للشيخ نور الدين الزيادي قوله دبر كل صلاة يقتضى ان الذكر المذكور يقال عند الفراغ من الصلاة فان كان الفاضل يسيراً بحيث لا يهد معزضاً أو كان ناسياً أو متشاغلاً بما ورد كآية الكرسي فلا يضر وهل يكون التشاغل بعد المكتوبة بالراتبة بعدها فاصلاً بين المكتوبات والذكر المذكور أو لا محل نظر شرح البخارى لابن حجر بل وجه النظر انه ان طال الفصل ضرر والا فلا وعلى هذا التفصيل ينبغي حمل ما تقدم من ان الفئات بتأخيرها عن الراتبة الكمال والله أعلم وذكر في الحزبان الافضل عندهم الفصل بين المكتوبة والراتبة بنحو اللهم انت السلام اغ وباقى الاذكار يأتي بها بعد الراتبة واطال في بيان ذلك ناقلاًه عن ابن الهمام شارح الهداية وسيأتي له مزيد في حديث المغيرة وظاهر الخبر ككلام الاكثرين استحباب الدعاء مطلقاً ويؤيده حديث الدعاء هو العبادة وفي رواية غ العبادة وفي أخرى من لم يسأل الله يغضب عليه ومن ثم قال انما الى وغيره الدعاء افضل العبادات وانجح القربات واسنى الطاعات وقيل السكوت عن الدعاء افضل رضا بما قضى به القدر وقيل يدعو بلسانه ويرضى بجهنانه فيأتى بالامر من

قال الترمذى حديث حسن * وروى فى صحيح البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير

جميعا وقال القشيري الاولى أن يقال الاوقات مختلفة ففى بعض الدعاء افضل بان يجدف قلبه اشارة اليه وهو الادب وفى بعض السكوت افضل بان يجد ذلك وهو الادب ايضا قال ويصح ان يقال ما للمسلمين فيه نصيب أو لله فيه حق فالدعاء به أولى لكونه عبادة وان كان لنفس الداعى فيه حظ فالسكوت اتم اه ويتجه ان محله ان كان الباعث عليه غرض النفس والا فالدعاء افضل للاحاديث السابقة وان كان الاشتغال بالذكر افضل منه للحديث الصحيح من شغله ذكرى عن مسألتي اعطيته افضل ما أعطى السائلين وسيأتى بسط هذا فى آداب الدعاء (قوله رواه الترمذى الخ) قال فى السلاح ورواه النسائى واللفظ للترمذى وقال هذا حديث حسن وقال قدروى عن أبي ذروان عمر رضى الله عنه عن النبي ﷺ انه قال جوف الليل الاخير الدعاء فيه افضل اواربى أو نحو هذا (قوله حديث حسن) قال الحافظ قال الترمذى هذا حديث حسن غريب وفيما قاله نظر لان له علامة منها الانقطاع بين ابن سابط وابى امامة قال ابن معين لم يسمع عبد الرحمن بن سابط من أبى امامة ومنها - نعمة ابن جريج عن ابن سابط ومنها الشذوذ فانه جاء عن خمسة من أصحاب أبى امامة اصل هذا الحديث من رواية أبى امامة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم عن عمرو بن عبسة واقتصروا كلهم على الشق الاول قال واخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن ابى امامة عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله هل من ساعة اقرب من الاخرى يعنى الاجابة وهل من ساعة يبتغى ذكرها قال نعم ان اقرب ما يكون العبد من الدعاء جوف الليل الآخر فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله تعالى تلك الساعة فافعل حديث صحيح اخرجه الترمذى وقال حسن صحيح والنسائى وابن خزيمة فى صحيحه وغيرهم واخرجه أحمد مختصرا كلهم عن ابى امامة عن عمرو بن عبسة بلفظ جوف الليل الآخر أجوبه دعوة وفى لفظ أوجب بتاخير الجيم عن الواو اه وبما ذكر من كلام الحافظ يعلم ما فى قول شرح المشكاة وسنده صحيح (قوله وروينا فى صحيح البخارى ومسلم) الخ قال الحافظ لفظ الحديث للبخارى ولفظ مسلم عن ابن عباس كنا نعرف الخ كما اشار اليه الشيخ (قوله بالتكبير) (١) المراد به هنا مطلق الذكر

وفي رواية مسلم كُنَّا ، وفي رواية في صحيحيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما
 أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالذُّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ *

بدليل روايته الآتية وعبر به لانه ينتجه سلب النقائص بالتسييح واثبات الكمالات
 بالتحميد والتهيل اذ من سلب عنه كل نقص وثبت له كل كمال هو المستحق لهاية الكبرياء
 والعظمة ولان رفع الصوت عنده اعلي منه عند البقية ولانه آلة الاعلام بافعال الامام
 فليكن آلة الاعلام بالقرع منها وفي شرح البخاري لابن العز الحجازي اختلف في كون
 ابن عباس قال هذا أى في سبب ذلك فقال عياض الظاهر انه لم يكن يحضر الجماعة لانه كان
 صغيراً ممن لا يواظب على ذلك ولا يلزم به وقال غيره يحتمل ان يكون حاضر آفي او اخر
 الصفوف (قوله وفي رواية في صحيحيهما) واخرجه كذلك أحمد وابو داود وفي قوله كنت
 اعرف اطلاق العلم على الامر المستند الى الظن الغالب قيل وفي هذا الحمل نظر لا شعار كان
 بالمدائمة والكثرة واجيب بانها تستعمل في الشيء النادر أيضاً (قوله ان رفع الصوت بالذك
 اطلع) حمل الشافعي جهره ﷺ بالاذكار والدعاء عقب الصلاة على انه كان لاجل تعليم
 المامومين فمن قال ويجهر لتعليمهم فاذا تعلموا اسر لقوله تعالى ولا تجهربصلاتك الآية
 نزلت في الدعاء كما في الصحيحين قيل وفي هذا الحمل نظر لا شعار كان بالمدائمة والكثرة
 واجيب بانها تستعمل للشيء النادر ايضاً كما تقدم نظيره في اللفظ السابق، واستدل
 البيهقي وغيره لطلب الاسرار بنجبر الصحيحين انه ﷺ امرهم بترك ما كانوا عليه من
 رفع الصوت بالتكبير والتهيل وقال انكم لاتدعون اصم ولا غائباً انه معكم سميع قريب اه
 وبه يرد على بعض المتأخرين في منازعته في ذلك بان ظاهر الحديث نذب الجهر بالذكر
 دائماً وليس كما قال لانه ﷺ كان لا يخلو ممن يرد عليه فيسلم أو يكون قريب الاسلام
 فكان جهره لتعليمهم فمن اين للمنازع انه جهر لا للتعليم وجهره من الوقائع الفعلية وقد
 تطرق اليها ذلك الاحتمال الظاهر فتعين الأخذ به ذكره في شرح المشكاة (قائدة) يسن
 الاسرار في سائر الاذكار ايضاً الا في القنوت الامام والتلبية وتكبير ليلتي العيد وعند رؤية
 الانعام في عشر ذي الحجة وبين كل سورتين من الضحى الى آخر القرآن وذكر السوق

وروينافى صحيح مسلم عن ثوبان رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال اللهم

الوارد وعند صعود الهضبات والنزول من الشرفات (قوله وروينافى صحيح مسلم الخ) وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة والطبراني وابن السني عن ثوبان كذا فى الحرز (قوله إذا انصرف) هذا لفظ رواية مسلم وعند جماعة آخرين بسند حديث مسلم كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاثاً وقال اللهم أنت السلام أنت السلام الخ أخرجه هكذا أحمد والترمذى وأبو داود وابن خزيمة وأبو عوانة كلهم بهذا اللفظ وأخرجه ابن خزيمة أيضاً بلفظ كان يقول قبل السلام قال ابن خزيمة إن كان عمرو بن هشام الراوى له عن الأوزاعى حفظه فمحل هذا الذكر قبل السلام ورواية إذا أراد أن ينصرف موافقة لهذه ويمكن رد رواية إذا انصرف إليها لكن المعروف أن هذا الذكر بعد السلام قال الحافظ ويؤيده حديث عائشة قالت إن رسول الله ﷺ ما كان يجلس بعد الصلاة إلا قدر ما يقول وفى رواية عنها كان إذا سلم لم يقعد إلا بمقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام أخرجه مسلم وابن ماجه قال الحافظ ويمكن الجمع بأنه كان يقول ذلك فى الموضعين وظاهر حديث عائشة أنه كان لا يقول إلا ذكر الواردة فى هذا المحل غير ما ذكر إلا حال قيامه ويعارضه حديث جابر بن سمرة كان ﷺ إذا صلى الفجر جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس أخرجه مسلم، ويمكن الجمع بتخصيص الصبح، وأولى منه أن يحمل النفي على الهيئة المخصوصة بأن يترك الاستقبال والتورك ويقبل على أصحابه كما ثبت ذلك فى خبر آخر قال وقد ورد التصريح بأنه ﷺ كان يقول ذلك إذا سلم ثم أخرجه من حديث عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا سلم من صلاته قال اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام وقال حديث صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى (قوله استغفر الله ثلاثاً) حكمته منه ﷺ إظهار هضم النفس وانها لم تقم بحق الصلاة ولم تات بما ينبغى لها فكانت فى غاية التقصير والمقصر يستغفر لعله أن يتجاوز عنه تقصيره وكان هذا سبب قول المصنف ينبغى تقديم الاستغفار على سائر أنواع الذكر الوارد عقب السلام قال غيره ثم يقول اللهم أنت السلام الى الأكرام ثم لا إله إلا الله الى قدیر ثم ربك كثيراً كذلك وقد أشار الى ذلك بحرق فى مختصره وابن حجر فى شرح العباب

أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ
وهو أحدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ قَالَ يَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ *

وأطال فيه (قوله انت السلام) أي السالم من التغيرات والآفات أو معطي السلامة لمن تشاء
(قوله ومنك السلام) أي رجلي ويستوهب ويتوقع وقال السيوطي في حاشية سنن النسائي
السلام الاول من أسماء الله تعالى والثاني السلامة ومعناه أن السلامة من المهلك انما تحصل
لمن سلمه الله قال ابن الجوزي في التصحيح وأما ما زاد بعد قوله ومنك السلام من نحو
واليك يرجع السلام فحينما رتبنا بالسلام وأدخلنا دار السلام فلا أصل له بل هو مختلق
اه وقال ابن حجر في شرح المشكاة على أن قوله واليك الخ معناه كالذي قبله يسان لانت
السلام أي ليست سلامتك من النقائص والحوادث والغير ناشئة عن غيرك بل ذلك ثبت
لك لذاتك من حيث الذات لا بواسطة أحد كيف وأنت الذي تسلم الغير من المخاوف واليك
يرجع جميع سلام المسلمين اذ ليس منهم الا صورته أما حقيقته فصادرة منك وراجعة
إليك (قوله يا ذا الجلال والاكرام) هذه إحدى روايات مسلم وفي رواية أخرى له ذا (١)
الجلال بحذف حرف النداء وذو بمعنى صاحب وهو لكونه كنايةً أبلغ منه وفي حاشية شرح
التفتازاني للعقائد النسفية للعلامة ابن أبي شريف ما لفظه ومعني الجلال كما دل
عليه كلام القشيري في التخيير استحقاق أوصاف العلوه وهي الاوصاف الثبوتية والسلبية
وعليه فالأكرام المقابل له الأكرام العباد بالانعام عليهم وعلى هذا جرى الغزالي في المقصد
الاسني وفسر بعضهم الجلال بالصفات السلبية لانه يقال فيها جل عن كذا وعن كذا
والأكرام بالصفات الثبوتية ومن جرى على ذلك البيضاوي في شرح الاسماء الحسني
والكرمان في شرح البخاري وفسر بعضهم الجلال بالصفات الثبوتية والأكرام
بالسلبية عكس التفسير السابق ويعبر هؤلاء عن الصفات السلبية بالنعوت فيقولون
صفات الجلال ونعوت الأكرام اه (قوله قيل للأوزاعي) القائل له أبو الوليد كما في مسلم
وذكره الحافظ كذلك والأوزاعي نسبة الى الأوزاع قال في لب الباب وهي قري
متفرقة فيما أظنه بالشام منها أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي والأوزاع التي
ينسب اليها قرية خارج باب الفراءيس مات سنة سبع وخمسين ومائة وقال الشيخ عز
الدين الصواب أنه الأوزاع بطن من ذى الكلاع من اليمن وقيل بطن من همدان

(١) كما في نسختي المتن اللتين بيدنا . ع

(٣ - فتوحات - ثالث)

وروينسا في صحيح البخاري ومسلم.

نزلوا الشام فنسبت القرى التي اسكنوها اليها اه (قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم الخ) وفي شرح العمدة للقلقشندي أخرجه أحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيلي وأبو عوانة والبرقاني وأبونعيم والبيهقي والبقوي في شرح السنة وغيرهم اه وزاد في الحرز وأخرجه ابن السني قال وأخرجه البزار والطبراني من حديث ابن عباس * قلت قال الحافظ بعد تخريجه من حديث ابن عباس قال كان ﷺ اذا انصرف من الصلاة قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير: هذا حديث غريب أخرجه البزار وقال تفرد به يحيى بن عمر وهو ضعيف وخالفه ابان ابن أبي عياش وهو أضعف منه عن أبي الجوزاء أي بفتح الجيم والزاي عن عائشة فقال في المتن بيده الخير بدل قوله يحيي ويميت الذي (١) وقع في رواية البزار المذكورة وكذا أخرجه جعفر الغرياني في كتاب الذكراه ﴿ فائدة قيسة ﴾ قال الحافظ وقع لنا في بعض طرق هذا الحديث لفظة اشهرت في هذا الذكر ولم تقع في الطرق المشهورة ثم أخرج من طريق عبد بن حميد وحدثنا عبد الزقاق عن معمر عن عبد الملك بن عمير عن واد كاتب المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اللهم لا مانع لما أعطيت ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجدم منك الجدم ثم أخرجه الحافظ من وجه آخر عن عبد الملك بالسند المذكور إلا أنه من طريق أبي نعيم عن مسعر عن عبد الملك عن واد كاتب المغيرة قال كتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة بن شعبة ان اكتب إلى بشيء من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم لا مانع لما أعطيت ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجدم منك الجدم قال الحافظ وسمعت شيخنا يقول هذا حديث صحيح رواه ثقات ثم أشار إلى رواية معمر السابقة وذكر أنها في الكنز ورويات للبيهقي بالزيادة المذكورة قال الحافظ وقد راجعت الكنز ورويات فلم أرفها الا كالجادة فلعلها سقطت من نسختي وأما رواية مسعر فوقع في نسخة شيخنا كالجادة وزيادة ولا راد لما قضيت قال الحافظ

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان

بعد كلام ساقه فغلب على الظن أن رواية هسمر كرواية معمر فلذلك سقته
نظير رواية معمر قال الحافظ وحديث المغيرة رواه عن عبد الملك جماعة من الحفاظ
الاثبات منهم شعبة وسفيان الثوري وأبو عوانة وهشيم وابن عينة وأحاديثهم في
الصحيحين ومنهم زائدة بن قدامة وعمرو بن قيس والاعمش وزيد بن أبي أنيسة
واسباط بن جند وأحاديثهم عند الطبراني وغيره كاللفظ المشهور بغير هذه الزيادة اه
(قوله عن المغيرة) هو أبو عبد الله وقيل أبو عيسى وفي أبي داود عنه كنانا النبي ﷺ
أبا عيسى وقيل أبو جند المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب بن مالك بن
كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قسي وهو ثقيف، الثقفى الكوفي الصحابي الجليل
ابن أخى عروة بن مسعود أسلم عام الخندق سنة خمس من الهجرة وقدم مهاجراً وقيل
أول مشاهدته الحديبية وكان رجلاً طويلاً موصوفاً بالفضل والكرم من دهاة العرب
كثير التزوج قال الذهبي تزوج سبعين امرأة قال ابن الأثير قيل إنه أحصن ثلثمائة امرأة
في الاسلام وقيل ألف امرأة روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وستة
وثلاثون حديثاً اتفقاً منها على تسعة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين ولاء عمر
البصرة ثم عزله إلى الكوفة فلم يزل عليها إلى أن قتل عمر فاقره عثمان عليها ثم عزله فلما
كان أمر الحكمين لحق بمعاوية فولاه الكوفة واستمر بها حتى مات ويقال إنه أول
من وضع ديوان البصرة وقال عبد الله بن عباس بن معبد بن عباس إنه أول من خضب
بالسواد وشهد اليمامة وفتح الشام والقادسية والأهواز وهمدان ونهاوند وذهبت
عينه يوم اليرموك ويقال إنه ﷺ قص له شارباً وهو منقبة عظيمة وكان يقال له مغيرة
الرأى لسكالم عقله ودهاته قال الشعبي دهاة العرب أربع (١) معاوية بن أبي سفيان
وعمر بن العاص والمغيرة بن شعبة وزيد بن أبيه وحج بالناس سنة أربعين ومات
بالطاعون في شعبان سنة خمسين وقيل سنة إحدى وخمسين وقيل سنة تسع وأربعين
وله سبعون سنة رضى الله عنه والمغيرة بضم الميم وحكي جماعة منهم ابن قتيبة والزحشرى
كسرها فالزحشرى كسرت الميم إتباعاً كما يقال سنتن ومنتن (٢) لان مفعلاً (٣) ليس من

(١) لعله (اربعة) (٢) احدهما بضم الميم والاخرى بكسرها (٣) أى بكسر الميم ع

إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا
يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ *

الابنية اه والهاء فيه للمبالغة كعلامة قاله السهيلي (قوله إذا فرغ من الصلاة) ظاهره
شامل للكتوبة والنافلة لكن في عمدة الاحكام للمقدسي في هذا الحديث كان
ﷺ يقول في دبر كل صلاة مكتوبة، قال القلقشندي فهي مقيدة للرواية الاخرى اه
ورواية الكتاب مبنية للمراد بدبر الصلاة في رواية الصحيحين المذكورة في العمدة
أى بعد السلام منها قال القلقشندي والمراد بدبر الصلاة عقب السلام لما وقع في بعض
طرقه عند مسلم كان اذا فرغ من الصلاة والسلام اخ وبه يعلم أن لفظ رواية المصنف
هذه انما هي لمسلم وعزوه للبخارى بمعنى أن الحديث مروى فيه لا بخصوص هذه
العبارة والله أعلم (قوله لا إله إلا الله اخ) تقدم الكلام عليه إلى قوله قدبر في باب
فضل الذكر وعلى باقيه في ذكر الاعتدال، هذا. وظاهره انه كان يأتى بالا ذكار عقب
الفراغ من غير فصل قال الحافظ الزين العراقي وفي قوله ﷺ إذا صليت فقولوا ما يدل
على أن الشروع في الذكر يكون عقب التسليم، فان فصله يسيرا بحيث لا يهد معرضا
عن الاتيان به أو كثيرا فالظاهر أنه لا يضر بخلاف ما اذا تمعد فانه لا يحصل
له السنة المشروعة وان أثيب عليه من حيث الذكر، ثم قال ولا يضر طول الفصل بين
التسبيح ونحوه بغيره من الواردات والمراد بالتكلم فيما ورد أنه يقوله قبل
التكلم وهو ثان رجله قبل (١) التكلم بأجنبي لا تعلق له بالمشروع اه قال القلقشندي
في الحديث مشروعية هذا الذكر عقب الصلوات لما اشتملت عليه من
معاني التوحيد ونسبة الافعال الى الله تعالى والمنع والاعطاء وتام القدرة فيكون
الاعتراف به عقب الصلوات أدعى لقبولها وأرجح لحصول المقصود وعظم ثواب هذا
الذكر القليل مع خفته على اللسان لاجل مدلولاته فانها راجعة الى الايمان الذي هو
هو أعظم الامور اه قال: السلاح وفي رواية للبخارى والنسائي أن النبي ﷺ كان
يقول هذا التهليل وحده ثلاث مرات قال القلقشندي تكرار (٢) الذي ذكر أي جميعه الى

ورويناً في صحيح مسلم عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه كان يقول دبر كل صلاة حين يسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله

قوله الجدة كما هو ظاهر كلامه ثلاثاً ففي بعض طرقه عند أحمد والنسائي وابن خزيمة أنه كان يقوله ثلاثاً (قوله وروينا في صحيح مسلم) رواه أبو داود والنسائي وابن أبي شبة كلهم عن عبد الله بن الزبير وأخرجه الحافظ من طريق الإمام أحمد بن حنبل ومن طريق أبي نعيم عن ابن الزبير قلت وأخرجه أبو نعيم وابن السني كلاهما في عمل اليوم والليلة (قوله عن عبد الله بن الزبير) هو أبو خبيب عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما ابن العوام القرشي الأسدي أمير المؤمنين أول مولود من المهاجرين بعد الهجرة بالمدينة ولما ولد فرح المسلمون بولادته لأنه قيل لهم إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم ولد حتى، أتى النبي ﷺ فحنكه بريقه فكان أول شيء دخل جوفه ريق النبي ﷺ وسماه باسم جده أبي بكر وكناه بكنيته ودماه وبرك عليه وقال له أيضاً كبش بين ذئاب وذئاب عليها ثياب نمنعن البيت أوليقتلن دونه وجاء في رواية في البخاري ومسلم أنه جاء إلى النبي ﷺ وهو ابن سبع أو ثمان سنين ليبايعه وكان الزبير أمره بذلك فلما رآه النبي ﷺ مقبلاً ضحك في وجهه ثم بايعه وكان عبد الله غاية في العبادة نهاية في الشجاعة وشدة البأس وشهد فتح أفريقيا وكان العزم والفتح على يديه وشهد مع أبيه وخالته يوم الجمل حيث استشهد وكان أطلس لالحية له ولا شعر بوجهه وكان كثير الصوم والصلاة كريم الجدات والامهات والخالات قال ابن كيسان مارأيت ابن الزبير يعطي كلمة قط لرغبة ولا رهبة سلطان أو غيره روى أنه شرب حجامه دم النبي ﷺ فقال له ويل لك من الناس وويل للناس منك لا تمسك النار إلا تحلة القسم يوع له بالخلافة سنة أربع وستين بعد موت معاوية واجتمع على طاعته أهل الحجاز واليمن والعراق والحراسان وبنو البيت على قواعد إبراهيم وتحلف عن بيعته ابن عباس وابن الحنفية وحج ثمان حجج ثم حصره الحجاج بمكة في أول ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين ونصب عليه المنجنيق وألح عليه بالقتال من كل جهة وحبس عنهم الميرة من كل جهة ثم قتل يوم الثلاث ٧ النصف من شهر جمادى الأولى

وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النُّعْمَةُ وَالْفَضْلُ ^(١) وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ
لَهُ الدِّينَ

سنة ثلاث وسبعين وعمره ثلاث وسبعون سنة وكانت مدة الحصر ستة أشهر
وسبع عشرة ليلة روي أنه لما اشتد عليه الحصر شاور أمه في الاستسلام فقالت
يا بني لان تموت كلما أحب الى أن تموت سالماً فقال أخشى المثلة فقالت إن الشاة لا تألم
بالسلخ، روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة وثلاثون حديثاً انتقامها على تسعة وانفرد
البخاري بستة ومسلم بخديشين وخرج عنه الاربعة وغيرهم رضى الله عنه وهو أحد
العبادة الاربعة وعبد الله بن عمرو وابن عباس وابن عمر قاله احمد بن حنبل وغيره
من الحديثين قيل لابن حنبل فابن مسعود قال ليس هو منهم قال البيهقي لانه تقدمت
وفاته وهؤلاء عاشوا طويلاً حتى احتيج الى علمهم فاذا اتفقوا على شيء قيل هذا قول
العبادة أو فعلهم ويلحق بابن مسعود فيما ذكر سائر المسمين بعبد الله من الصحابة
وهم نحو من مائتين وعشرين وقول الجوهري منهم ابن مسعود وأخرج ابن عمرو
ابن العاص غلط به عليه المصنف في التهذيب وغيره (قوله ولا نعبد الا إياه)
الظاهر أنه عطف على قوله لا إله إلا الله وقيل حال من فاعل فعل محذوف أى نقول
لا إله إلا الله حال كوننا غير عابدين إلا إياه (قوله له النعمة) هي كل مستلذ ملائم محمود
العاقبة ومن ثم قيل لا نعمة لله على كافر انما ملاذه استدراج وتقديم الظرف يؤذن
بالحصر وأل للجنس والاستغراق أى ما من نعمة دقيقة ولا جليلة الا وهى من الله تعالى
وان كانت على يد وسائط لانهم ليس لهم الا الصورة والائتم فقط وأما الحقيقة
فهى لله تعالى وسيأتى حديث من قال اذا أصبح اللهم ما أصبح بى أو بأحد من خلقك
من نعمة فنك وحدك لا شريك لك فقد أدي حق ذلك اليوم وفي رواية لمسلم أهل
النعمة والفضل (قوله وله الفضل) على عباده بما لا يستحقونه (قوله وله الثناء الحسن)
أى النعت المستحسن فهو يستحقه على عباده بطريق الذات لا بواسطة نعمة ولا غيرها
بل وان انتقم (قوله مخلصين له الدين) قيل هو حال من فاعل نقول الدال عليه ولو
كره أى قولنا الكافرون أى نقولها حال كوننا مخلصين وقيل الاولى جعله حالاً من فاعل
نعبد المذكور أى لا نعبد الا إياه معتقدين اتصافه بهذه الاوصاف ومخلصين، والدين مفعول
به لمخلصين والمراد به العبادة، وله ظرف قدم للاهتمام والمعنى لا نقصد بالعبادة الا ذاته ثم

(١) كذا بالنسختين ولعله (وله الفضل) ع

ولو كره الكافرون قال ابن الزبير وكان رسول الله ﷺ يهمل بهم ذبر كل صلاة * وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن قراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا ذهب أهل الذنور بالدرجات العلا

ان أناب فبمحض فضله وان عاقب بمعدله (قوله ولو كره الكافرون) هو غاية للقول المقدر أي نقول قولنا وان كره الكافرون ففعل كره القول وقدر المظهرى المقول بقوله أي كوننا مخلصين الدين لله وكوننا عابدين له غير مشركين به شيئاً وقال ابن حجر هو غاية لمحذوف دل عليه السياق أي يظهر ذلك ونعتقد وندين به وان كره الكافرون ذلك منا لانه الحق الذى ستروه بعنادهم والصدق الذى لم يذعنوا له لفضلاهم وفسادهم اهـ (قوله وكان رسول الله ﷺ الخ) وفي لفظ آخر لمسلم أورده في المشكاة عنه كان ﷺ اذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى لا اله الا الله الخ قال العاقولى فقيه دليل على استحباب رفعه بالذكر خلف الصلاة وقال ابن حجر رفع الصوت لتعليم أصحابه ﷺ وقد تقدم ما يتعلق بذلك (قوله وروينا في صحيح البخاري ومسلم الخ) وكذا رواه النسائي في السلاخ وقال القلقشندي أخرج أصله مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأبوداود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان والاسماعيلي وأبو عوانة والبرقاني والجوزقي وأبو نعيم والبيهقي والبعقوي وغيرهم اهـ (قوله أن فقراء المهاجرين) قال ابن العز الحجازي سمي منهم في رواية محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة أبو ذر أخرجه أبوداود وسمى منهم أبو الدرداء عند النسائي اهـ وإضافة الفقراء للمهاجرين من إضافة الموصوف الى صفته كصلاة الاولى وأصله أن الفقراء المهاجرين وقال البرماوى محتمل أن يكون من إضافة الصفة الى موصوفها كجرد قطيفة ويكون التقدير المهاجرين (١) ولعله أقرب وأحسن (قوله بالدرجات العلا) بضم العين جمع علياً تأنيث الأعلى والباء فيه للمصاحبة ثم يجوز أن تكون الدرجات حسية وهى درج الجنان ويجوز أن تكون معنوية أى فى ارتفاع قدرهم وقربهم من الله تعالى والمراد ذهب أهل الاموال الباذلين (٢) لها فى الطاعات لسد الخلات والحاجات مصاحبين وفائزين بدرجات الجنة

(١) صوابه (المهاجرين الفقراء) . ع (٢) كذا على القطع . ع

وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ
يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيَجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ فَقَالَ أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا
تُذَرُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ
مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ

ونعيمها الخاص بمن آتى المال على حبه وأتقنه في وجوه قربه أو بالقرب من الرضوان
بما غرسوا من الاحسان وما ذكر من الصحابة على سبيل الغبطة وهو طلب مثل
نعمة المغبوط وهي في أمر العقبى محودة لا الحسد أي تمنى زوال نعمة المحسود (قوله
والنعيم المقيم) أي الدائم ووصفه بذلك اشارة الى أنهم لا يغبطون على ضده وهو
النعيم الزائل فانه قلما يصفون عن شوائب الاكدار فان فرض صفاءه بطريق الندرة
أو فرض وقوع الحال فهو معرض لسرعة الانفصال والزوال (قوله يصلون الخ)
جملة استئناف يبانى جوابا لسؤال مقدر كأنه قيل لم ذلك فقالوا لانهم يصلون الخ
وقد جاء مصرحا بالسؤال والجواب في رواية في الصحيح عند مسلم ولفظها فقال
وما ذاك فقالوا يصلون الخ (قوله ويصومون الخ) في افراد مسلم زيادة ولا
تصدق ويعتقون ولا نعت وفي بعض طرقه زيادة وجاهدوا كما جاهدنا (قوله تدركون
به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم) أي من أهل الاموال الذين يمتازون بالصدقة
وغيرها والسبقية والبعدية يحتمل أن يراد بهما الأمر الحسن باعتبار الزمان المخصوص
بهذه الامة فان فضيلتهم ثابتة على غيرهم من الامم ويحتمل أن يراد بهما الأمر المعنوي
وقال ابن دقيق العيد انه أقرب (قوله ولا يكون أحد أفضل منكم الا من صنع مثل
ما صنعتم) قال في شرح المشكاة أي لا يكون لاحد من الاغنياء وغيرهم في زمن أفضل
منكم ولا مساو مالم الا من صنع مثل ما صنعتم فانه يساويكم في ثواب ذلك العمل
واحتيج اليه لبيان أن من عمل من غير الصحابة مثل عملهم أثيب مثل ثوابهم وان
امتاوا على غيرهم بفضيلة الصحبة والمشاهدة له عليه السلام التي لا يوازيها عمل آخر فلو لا
ذلك الاستثناء فلربما يوم أن بقية أعمالهم لا تلحق أيضا وانما قدرت المستثنى منه
مخدوفا لتعذر صحة الاستثناء من المذكور الا بتكليف اه وما ذكره من أن من عمل من
غير الصحابة كمعلم يساويهم في قدر الثواب يمنعه ويرده قوله عليه السلام فان أحدكم لو

تُسَبِّحُونَ وَتُحَمِّدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ

أنفق مثل أحد ذهاباً ما بلغ مد أحد دم ولا نصيفه ولا مانع من كون أعمالهم ثوابها أكثر من عمل غيرهم لمثل ذلك العمل زيادة في تشریفهم والله يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم * ثم قال بعضهم ظاهر هذا يخالف ما سبق لأن الإدراك ظاهره المساواة وهذا ظاهر الأفضلية ، وأجيب بأن الإدراك لا يلزم منه المساواة فقد يدرك ثم يفوق وعلى هذا فيكون التقرب بهذا الذكر أرجح من التقرب بالمال ويحتمل أن يقال معنى قوله ألا من صنع مثل ما صنعتهم للجموع أى من الفقراء فقال هذا الذكرو من الاغنياء فتصدق أو إن الخطاب للفقراء خاصة لكن يشار إليهم الاغنياء في الأفضلية المذكورة فيكون كل من الصنفين أفضل ممن لا يتقرب بالذكور ولا بالصدقة ويؤيده ما وقع عند البزار من حديث ابن عمر أدركتم مثل فضلهم * واستشكل تساوى فضل هذا الذكر بفضل التقرب بالمال والجهد ونحوهما مع شدة المشقة فيه * وأجيب بأنه لا يلزم أن يكون الثواب على قدر المشقة في كل الامور ألا ترى أن في كلمة الشهادة مع سهولتها من الثواب ما ليس في كثير من العبادات المشقة (١) * واستشكل أيضاً ثبوت الأفضلية مع تساوى العمل * وأجيب بأن من ليست في موضع العموم بل المراد به من أهل الدثور فإنهم المحدث عنهم وإن تساوا في الذكر لكن أهل الدثور يزيدون بالعبادات المالية فيكونون أفضل بهذا الاعتبار وتقدم في باب فضل الذكر في حديث ألا أخبركم بخير أعمالكم ماله تعلق تام بهذا المقام ثم ظاهره أنه فضل الاغنياء ولا شك في فضلهم حينئذ لزيادتهم بالعبادة المالية إنما محل الخلاف إذا تساوا في أداء الواجب فقط وانفرد كل بمصلحة ما هو فيه كذا في القواعد لابن عبد السلام وفيه أن فضيلة الفقراء اختص بها الفقراء عن غيرهم ولذا جرى الخلاف فقل بفضل الفقير الصابر على الغنى الشاكر والمذكور في الحديث ما يخالفه (٢) كما هو ظاهر لأن الذي فيه فضلهم للآيتين بهذا الذكر مع العبادات المالية وأما فضل الفقراء بفضيلة الفقر المحمودة فسكوت عنه في الحديث (قوله تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة الخ) هذه الأفعال الثلاثة تنازعت خلف وهو الظرف وثلاثا وثلاثين وهو منتصب انتصاب المصدر

(١) صوابه الشاقة وقد وقع في هذا الخطأ كثير من المؤلفين (٢) لعله لا يخالفه . ع

ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ قَالَ أَبُو صَالِحٍ الرَّأْيِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهَا يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ

وأطلق عليه بعضهم انه مصدر توسعا ووقع في بعض الروايات تقديم التكبير على التحميد وفي بعضها البداءة بالتكبير فدل ذلك على عدم اشتراط الترتيب فيها ويستأنس لذلك بقوله في حديث الباقيات الصالحات لا يضررك بأين بدأت لكن يمكن أن يقال الاولى البداءة بالتسبيح لانه يتضمن نفى النقائص ثم التحميد لانه يتضمن اثبات الكمال اذ لا يلزم من نفى النقائص اثبات الكمال ثم التأكيد اذ لا يلزم من نفى ذلك أن يكون هناك كبير آخر وليعلم أن ذات الشريف أكبر من أن يدركه وهم أو يعرفه فهم وينبغي أن يختم بالتهليل كما دل عليه أخبار آخر الدال (١) على انفراده سبحانه بجميع ذلك ولا يخالفه قول أبي صالح يقول سبحانه الله الخ لما يأتي فيه (قوله ثلاثا وثلاثين) يحتمل أن يكون المجموع هذا المقدار بحيث يكون كل واحد منها أحد عشر ويحتمل أن يكون كل منها يبلغ هذا العدد وتام الحديث بين أن المقصود الثاني قاله الكرماني قال ابن العز الحجازي وعلى هذا يتنازع ثلاثة أفعال في ظرف ومصدر والتقدير تسبحون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبرون (٢) خلفها كذلك وبه يقيد ما تقدم قريبا وقال المصنف في شرح مسلم ظاهر الاحاديث وطرق هذا الحديث غير رواية أبي صالح أن كل واحد منها يكون ثلاثا وثلاثين وأما قول سهل يعني ابن أبي صالح إن كل واحد منها أحد عشر فلا ينافي رواية الاكثرين فان معهم زيادة يجب قبولها وفي رواية تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له الخ قلت وسيأتي هذا في حديث لابي هُرَيْرَةَ وفي رواية أن التكبير اربعا وثلاثين (٣) وسيأتي من حديث كعب قال وكلها زيادات ثقات يجب قبولها فينبغي ان يحتاط الانسان فيأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة وكذلك تحميدة وأربع وثلاثين تكبيرة ويأتي بعد ذلك بالتهليل للجمع بين الروايات اه و قيل الجمع بين الروايات أن يختم مرة بزيادة تكبيرة ومرة لا إله إلا الله وتقدم ما فيه وسيأتي لهذا المقام مزيد في حديث ابن عمر (قوله قال أبو صالح) واسم ذكوان وهو الزيات ويقال السمان مدني تابعي ثقة عالمات سنة احدي ومائة بالمدينة (قوله لما سئل الخ) في مسلم قال

(١) الدال صفة للتهليل. ع (٢) لعله (وتكبرون). ع (٣) لعله (يقال اربعا وثلاثين). ع

ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ. الدُّثُورُ جَمْعُ دَثْرٍ بَفَتْحِ الدَّالِ وَإِسْكَانِ الشَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَهُوَ الْمَالُ
الكَثِيرُ * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ

سَمِعْتُ حَدَّثَ بَعْضُ أَهْلِ بَهْذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لِي وَهَمْتُ إِنَّمَا قَالَ لَكَ تَسْبِيحُ اللَّهِ ثَلَاثًا
وِثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَكْبِيرُ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ قَالَ سَمِعْتُ فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي
صَالِحٍ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ تَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِمْ
ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ قَالَ فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا فَقَالَ بَعْضُنَا
نَسْبِيحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ
تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كُلُّهُمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ٧ قَالَ الْخَافِظُ
وَقَدْ تَعَيَّنَ الرَّاجِعُ وَالْمَرْجُوعُ إِلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَهْ قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ الظَّاهِرُ
أَنَّ السَّنَةَ الْاِثْنَانِ بِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى حِدَةٍ وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي
الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ اِخْرُجْ فَإِنَّ الرِّوَايَةَ الثَّانِيَةَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ظَاهِرُهَا
أَنَّهُ يَأْتِي بِالْعَدَدِ مِنْ كُلِّ نَوْعٍ عَلَى حِدَةٍ أَهْ أَيْ وَظَاهِرُهَا تَقْدِيمُ التَّسْبِيحِ ثُمَّ التَّحْمِيدِ ثُمَّ
التَّكْبِيرِ وَحِكْمَتُهُ مَاسِقٌ، وَافَتْهُ السَّبْكِيُّ بِأَنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَسْتَحْضِرَ مَعْنَى التَّسْبِيحِ وَمَا بَعْدَهُ
إِجْمَالًا وَلَا يَحْتَاجُ لَتَفْصِيلِ الصِّفَاتِ الَّتِي يَسْبِيحُ عَنْهَا وَيَحْمَدُ عَلَيْهَا وَيُكَبِّرُ عَنْهَا لَوْ وَذَلِكَ
مُطْلَقًا فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَلِيَتَأَوَّلَ ٧ الْجَمِيعُ إِلَّا فِي نَحْوِ عَمَّا يَشْرُكُونَ عَمَّا يَصِفُونَ لِأَنَّ
ذَلِكَ أَحَقُّ مِنْ أَنْ يَسْتَحْضِرَ مَعَ الرَّبِّ وَإِنَّمَا يَسْتَحْضِرُ مَعَ وَجْهِ كُلِّ لُضْرُورَةٍ صَدُورِ
التَّسْبِيحِ عَنْهُ أَهْ (قَوْلُهُ الدُّثُورُ) أَيْ بَضْمُ أَوَّلِيهِ الْمَهْمَلَةِ ثُمَّ الْمَثَلَةُ (قَوْلُهُ وَسَكُونُ الْمَثَلَةِ)
قُلْتُ وَحِكْمَتُهُ تَحْرِيكُهَا (قَوْلُهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ) وَيَطْلُقُ عَلَيْهِ الدُّثْرُ بِكُسْرِ الْمَهْمَلَةِ وَسَكُونِ
الْمَثَلَةِ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ تَبَعًا لِابْنِ سَيِّدِهِ الدُّثْرُ بِالْمَثَلَةِ لَا يَثْنِي وَلَا يَجْمَعُ قَالَ الْهَرَوِيُّ يَقَالُ
مَالُ دَثْرٍ وَمَالَانِ دَثْرٍ وَأَمْوَالُ دَثْرٍ وَحِكْمَتُهُ الْمَطْرُزُ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ يَثْنِي وَيَجْمَعُ قَالَ الدَّائِدِيُّ
الدُّثْرُ مِنَ الْأَضْدَادِ يُطْلَقُ عَلَى الْغَنِيِّ وَعَلَى الْأَنْدَرِاسِ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ اِخْرُجْ)
وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ الْخَافِظُ أَخْرَجَهُ كُلُّهُمْ عَنْ اسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ
عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ وَقَالَ
التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَالَ شُعْبَةُ وَقَدَّرَ وَاهُ شُعْبَةُ ٧ عَنْ الْحَكَمِ فَلَمْ يَرْفَعْهُ وَرَفَعَهُ مَنْصُورٌ

مُعَقَّبَاتُ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ

عن الحكم قال الحافظ هكذا اقتصر الترمذى في ذكر من رفعه على منصور وقد أخرجه مسلم من رواية اسباط بن محمد ومالك بن مغول كلهم عن الحكم مرفوعا أيضا ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم مرفوعا أيضا وأما رواية شعبة فقد وقعت موقوفة كما قال الترمذى ومرفوعة عنه أيضا ثم أخرجه الحافظ عن شعبة عن كعب موقوفا عليه باسناد قال إنه على شرط مسلم وأخرجه عن شعبة عن كعب أيضا مرفوعا وقال وأخرجه ابن منده من رواية يزيد بن هارون عن شعبة مرفوعا ورواه يحيى بن بكير عن شعبة مرفوعا قال الحافظ وأخرجه ابن حبان في أوائل صحيحه من طريق شعيب بن حرب عن شعبة وحمة الزيات ومالك بن مغول ثلاثهم عن الحكم به مرفوعا وأما رواية منصور التي أشار إليها الترمذى فأخرجها النسائي في اليوم والليلة من رواية سفيان الثوري ومن رواية أبي الاحوص كلاهما عن منصور رفعه ووقفه عن أبي الاحوص اه قلت وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه على كتاب ابن السني في اليوم والليلة من حديث سفيان عن ابن عمير وعبد بن أبي لبابة سمعا ورادا كاتب الغيرة وذكر الحديث مرفوعا (قوله معقبات) بكسر القاف المشددة أى كلمات يأتى بعضها عقب بعض مأخوذة من العقب وفي النهاية سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد أخرى أولانها يقال عقب الصلوات أو معقبات للثواب اه وفي السلاح معقبات من التعقيب في الصلاة وهى الجلوس بعد انقضاءها للدعاء ونحوه وفي الحديث من عقب في صلاة فهو في صلاة وعاقبه جاء بعقبه فهو معاقب وعقيب أيضا ويجوز أن يكون من العود مرة بعد أخرى يقال النعامة تعقب في مرعى بعد مرعى وقوله تعالى معقبات هم ملائكة الليل وملائكة النهار يتعاقبون أى يعقب بعضهم بعضا قال الجوهرى وإنما انت لكثرة ذلك منهم كتيبانة وعلامة اه ومعقبات صفة مبتدأ اقيمت مقامه أى كلمات معقبات وجاز الابتداء به لوصفه وجملة لا يخيب الخ خبر أوصفة (قوله لا يخيب قائلهن أو فاعلن) شك من الراوى لا يخير كما توهمه الحنفى في شرح الحصن وجاء في رواية لمسلم والترمذى والنسائي وأبي عوانة لا يخيب قائلهن من غير شك والمراد لا يخسر ولا يحرم من الثواب الذى أعده الله لقائلها قال الرداد في موجبات الرحمة في قوله

دُبِّرَ كُلُّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً
وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ

لا يخيب الخ من اطلاق عموم الفضل ما لا يعبر عنه لسان ولا يضبطه فهم انسان فان
ما يقول فيه النبي ﷺ لا يخيب لا تدرى نفس ما أخفى لهم من قرة عين في الدنيا
والآخرة وما بينهما اه (قوله دبر) تقدم ضبط هيئته ومعناه واما اعرابه فقليل ظرف
لقاتل أو فاعل وقيل صفة بعد صفة وقيل خبر بعد خبر (قوله ثلاثا وثلاثين)
بالنصب كذا في نسخ الاذكار وهو الذي وقفت عليه في صحيح مسلم في طريقه والذي
في نسخ المشكاة والسلاح والحصن بالرفع وخرجه ابن الجوزي على أنه خبر
عن قوله معقبات وأو للشك وربما يقال للقاتل فاعل اذ القول فعل من الافعال
وقال ابن حجر في شرح المشكاة خبر أول أو ثالث أو خبر مبتدأ محذوف والجملة
لليان اه وكان النصب بفعل محذوف أي يسبح تسبيحا ثلاثا وثلاثين الخ
ويحمد ويكبر الخ أو يذكر ذكر ذكر ثلاثا وثلاثين الخ فثلاثا وثلاثين منصوب لكونه
صفة للمصدر أو بدلا منه كما تقدم نظيره والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا أي بها لليان
والله أعلم (قوله وأربعا وثلاثين) هكذا هو بالنصب في احدي روايتي مسلم ووجهه
العطف على ما قبله وفي رواية أخرى هو بالرفع مع نصب ما قبله ولعله على الاستئناف
فاربع مبتدأ خبره محذوف أي يكمل بها المائة ولهذا الخالفة فصله ما قبله والله أعلم (قوله
ورويناه في صحيح مسلم الخ) وكذا رواه أبو داود والنسائي أيضا عن أبي هريرة وفي بعض
طرق النسائي من سبح دبر كل صلاة مكتوبة مائة وكبر مائة وهلم مائة وحمد مائة غفرت له
ذنوبه وان كانت أكثر من زبد البحر كذا في السلاح واخرج الحافظ الحديث من طريق
أبي نعيم في المستخرج وابن خزيمة والطبراني كلهم عن أبي هريرة قال قال رسول
الله ﷺ عليه وسلم فذكره قال الحافظ وقدم ابن خزيمة في روايته التكبير على
التحميد وزاد فذلك تسع وتسعون وقال غفرت خطاياهم وقال الحافظ أخرج الحديث
الغرياني في كتاب الذكر وأخرج نحوه الطبراني وكذا هو عند أحمد وأخرجه أبو عوانة
ومالك في الموطأ عن أبي عبيد شيوخ سهيل فلم يرفعه واختلف على سهيل في اسناده وسياق

منته فرواه الأئمة هكذا عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة مرفوعا
 وخالفهم روح بن القاسم فرواه عن سهيل أي ابن أبي صالح المذكور عن أبيه عن أبي
 هريرة قال قالوا يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور فذكر الحديث وفيه تسبحون
 وتحمدون وتكبرون إحدى عشرة واحدة عشرة واحدة عشرة فذكر الحديث وفيه تسبحون
 وتحمدون وتكبرون (١) أخرجه مسلم وأبو عوانة وصنيع مسلم يقتضي أنه كان عند
 سهيل حديثان متغايران وقد قيل إن التفسير من قبل سهيل فإنه لم يتابع عليه وسبق
 التصريح عن أبي هريرة بأن كل كلمة تقال ثلاثا وثلاثين قال الحافظ وجاء عنه من وجه
 آخر كذلك وفيه زيادة فائدة تسمية قائل ذهب أهل الدثور ثم أخرجه من
 طريق أبي عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه حدثنا الوليد هو ابن مسلم حدثنا الأوزاعي
 حدثني حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة أن أبا ذر رضى الله عنه قال يا رسول
 الله ذهب أهل الأموال بالأجور يصلون كما نصلي الحديث وفيه تسبح دبر كل صلاة ثلاثا
 وثلاثين وتحمد ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين ثم تحتتمها بـ لا اله الا الله وحده لا شريك
 له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وقال هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود وابن
 حبان في صحيحه وله شاهد عند النسائي عن أبي الدرداء وفيه أيضا أنه سأل عن ذلك
 وآخر عن أبي ذر نفسه أخرجه النسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وللحديث كعب
 في أن التكبير أربع وثلاثون شاهدا من حديث أبي الدرداء وفيه أنه قال قلت يا رسول
 الله ذهب الأغنياء بالدنيا والآخرة يصلون كما نصلي فذكر الحديث وفيه في دبر كل
 صلاة ثلاثا وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة وأربعاً وثلاثين تكبيرة قال الحافظ
 حديث حسن أخرجه النسائي وقال بعد تخريج مجله من طريق أخرى أعلى من الطريق
 الأولى بنحوه أخرجه أحمد والنسائي ثم أشار الحافظ إلى اختلاف علي أبي عمرو راوي (٢)
 الحديث عن أبي ذر فرواه عنه كذلك الحكم وعبد العزيز بن ربيع وأبو الأحوص
 ومعمر وغيرهم وخالفهم شريك فزاد في سنده أم الدرداء ثم أخرجه الحافظ من طريق
 الطبراني عن عبد العزيز بن ربيع عن أبي عمرو عن أم الدرداء فذكره بنحوه قال الحافظ
 أخرجه كذلك النسائي وأخرج الحافظ شاهدا آخر للحديث من حديث زيد بن
 ثابت قال قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا

صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمْدَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَقَالَ تَمَامَ
 الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ
 شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ *

وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين فرأى رجل في منامه أن رجلاً قال لو (١)
 جعلتموها خمسا وعشرين وزدتم فيها التهليل فذكر ذلك الرجل للنبي ﷺ فقال
 كذلك فافعلوا قال الحافظ حديث صحيح أخرجه أحمد وابن حبان عن ابن
 خزيمة وأخرجه النسائي من وجه آخر ورجاله رجال الصحيح إلا كثير بن أفلح
 وقد وثقه النسائي والعجلي ولم أر لغيرهما فيه كلاماً وله شاهد حسن من حديث ابن
 عمر بمثله وفيه أن الراوى رجل من الانصار أخرجه أبو العباس السراج اهـ (قوله
 صلاة) أى مكتوبة (قوله وحمد الله) أى فى دبر كل صلاة وحذف فيه وفيما بعده للعلم به
 مما قبله (قوله تمام المائة) بالنصب على أنه ظرف لقول روى بالرفع على أنه مبتدأ خبره
 قوله لا إله الا الله الخ وحذف المصنف قوله فى الحديث فتلك تسعة وتسعون ثم
 قال تمام المائة الخ لانه لا يحصل للسامع بها فائدة جديدة لان مضمونها معلوم مما
 قبلها وإن (٢) كان لذكرها فى الخبر حكمتان التوطئة لقوله ثم قال تمام المائة الخ وعلم الجملة
 كما علم التفصيل ليحاط به من جهتين فيتأكد واحد للعلم به إذ علمان خير من علم
 (قوله غفرت له خطاياه) جزء (٣) أو خبر لقوله من سبى والمكفر الصغائر المتعلقة بحق
 الله تعالى لما تقدم (قوله مثل زبد البحر) أى فى الكثرة قال الحافظ ابن حجر هو
 كناية عن المبالغة فى الكثرة وقد تقدم له بيان فى باب فضل الذكر واعلم أن فى كل
 من الكلمات الثلاث روايات مختلفة ذكر المصنف بعضها ونذكر بعضها من باقىها
 فنقول * ورد التسييح عشر أو ثلاثاً (٤) ومرة واحدة وسبعين ومائة وورد التحميد عشرًا
 ومائة وورد التكبير عشرًا ومائة وورد التهليل عشرًا ومائة ذكر هذه الروايات ابن
 حجر فى شرح المشكاة ولم يبين من خرج كلامها قال الحافظ الزين العراقى وكل
 ذلك حسن وما زاد فهو أحب إلى الله تعالى وجمع البغوي فى شرح السنة باحتمال
 أن يكون ذلك صدر فى أوقات متعددة وأن يكون على سبيل التخيير أو يفترق

(١)، (٢)، (٣)، (٤) فى النسخ (له)، (إن)، (خبراً)، ثلاثاً ع

بافتراق الاحوال وظاهر كلام العراقي السابق ترجيح الثاني ونقل عن بعض مشايخه أن هذه الاعداد وغيرها مما ورد له عدد مخصوص مع ثواب مخصوص لا يحصل ذلك الثواب لمن زاد في أعدادها عمدا ولعله لحكمة تقوت بمجاورتها وفي التحفة لابن حجر لم يعثر العراقي على سر هذا العدد المخصوص يعني الثلاث والثلاثين في التكبير في الاولين والاربعة والثلاثين في التكبير وهو أن أسماء الله تعالى تسعة وتسعون وهي إما ذاتية كالله أو جلاية كالكبرياء أو جمالية كالحسن فجعل للاول التسبيح لانه تنزيه للذات وللثاني التكبير وللثالث التمجيد لانه يستدعي النسم وزيد في الثانية التكبير أولا إله الا الله لانه قيل إن تمام المائة في الاسم الاعظم وهو داخل في أسماء الجلال وقال القرافي في القواعد تذكره الزيادة ولا ثواب عند الزيادة أو النقص لان فيها سوء أدب قال ومن البدع المكره الزيادة في المندوبات المحدودة شرعا لان شأن العظماء إذا حدوا حداً أن يوقف عنده ويعد الخارج عنه سيئاً للادب اه وفي قواعد الصوفية للشيخ زروق المالكي ما خرج (١) مخرج التعليم وقف به على جهته من غير زيادة ولا نقص وقد روى أن رجلاً كان يذكر في دبر الصلاة سبحان الله والحمد لله الخ مائة من كل واحدة فرأى في منامه كأن قائلاً يقول أين الذي أكرهون أدبار الصلوات فقام فقيل له ارجع إنما هذه المزية لمن اقتصر على الثلاث والثلاثين فكل ما ورد فيه عدد قصر عليه وكذا اللفظ اه وكان الآتي به مائة لم يرد العمل بالرواية الاخرى إنما زاد هكذا فلم يحصل له الفضل فلا يتأني ما تقدم من كون ذلك ورد عند النسائي وأيد ما ذكر بأنه دواء وإذا زيد فيه على قانونه يصير داء وبأنه مفتاح وهو إذا زيد على أسنانه لا يفتح وقال غيره يحصل الثواب مع الزيادة ومقتضي كلام الزين العراقي بترجيحه لانه نظر فيما نقله عن بعض اشياخه بأنه بالاثنيان بالأصل قد حصل له ثوابها فلا تكون الزيادة مزيلة للثواب بعد حصوله، ورد بعض أئمتنا كلام القرافي السابق وبالغ في تزييفه وأنه لا يحل اعتقاده ثم ساق أحاديث وقال إنها تدل على الثواب مطلقاً وإن القصد الاثنيان بهذه الانواع الثلاثة من الذكر، وجمع بعضهم بان من أثبت الثواب أراد من حيث كونه مطلقاً ذكره من حيث كونه عقب الصلاة ومن نفي أراد الثواب من حيث كونه عقب الصلاة فأل الخلاف إلى ذلك فحسب فلا اعتراض على القرافي وبحث

وروينا في صحيح البخاري في أوائل كتاب الجهاد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بدبر الصلاة بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك

الحافظ في الفتح التفرقة بين أن ينوي عند الانتهاء إلى الحد المخصوص الامتثال ثم يزيد فيثاب و بين أن يزيد بغيرية بأن يكون الثواب على عشرة فيرتبه هومائة فيتجه عدم الثواب ومثله بالدواء فيما سبق اه وفي التحفة لابن حجر وأوجه منه تفصيل آخر هو أنه ان زاد لنحو شك عذراً أو لتعبد فلا لانه مستدرك على الشارع وهو ممتنع (قوله) وروينا في صحيح البخاري (الخ) ورواه النسائي والترمذي والنسائي ٧ أيضا عن سعد ولفظ صحيح البخاري عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعني ابن أبي وقاص يعلم بنته هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول إن رسول الله ﷺ يتعوذ بهن دبر كل صلاة اللهم اني أعوذ بك من الجبن الخ قال عبد الملك فحدث به مصعب بن سعد فصدقه أخرجه البخاري في باب التعوذ من الجبن في كتاب الجهاد وأخرجه في أواخر صفة الصلاة وفي الدعوات عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه وليس فيه ذكر عمرو بن ميمون ولا التقييد بدبر الصلاة وقد أخرجه الترمذي والنسائي عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن ميمون ومصعب بن سعد جميعا عن سعد وزاد فيه دبر الصلاة وكذا أخرجه ابن خزيمة قاله الحافظ (قوله من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة وفتحتين على مافي القاموس يقال جبان كسحاب وشداد قال ميرك وقد ورد في هذا الحديث عند البخاري زيادة هي وأعوذ بك من البخل فقيل الجود إما بالنفس وهو الشجاعة ومقابله الجبن أو بالمال وهو السخاوة ويقابله البخل ولا تجتمع الشجاعة والسخاوة إلا في نفس كاملة ولا ينعدم إلا في متناه في النقص إذ البخل يقطع عن الوصول إلى الحضرة الالهية ويوجب لها الحرمان عن الظفر بشيء من معارفها الربانية (قوله) وأعوذ بك من ٧ أن أرد) هو البناء للجهول أي من الرجوع إلى أرذل العمر بضمهتين وقد تسكن الميم أي إلى آخر العمر، هو أرذله لاستلزامه العجز والمهرم والخرف والعود إلى حال الطفولية المتنافي لما خلق له الانسان من العلم والمعرفة وأداء العبادات الباطنة (٤ - فتوحات - ثالث)

من فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ
وَالنَّسَائِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَصَلَتَانِ
أَوْ خَلَّتَانِ لَا يَحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ هُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلْ
بِهَمَّا قَلِيلٌ : يَسْبِغُ اللَّهُ تَعَالَى ذُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا وَيُحَمَّدُ عَشْرًا وَيُكَبِّرُ
عَشْرًا فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللَّسَانِ وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا
وِثْلَانَيْنِ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَيُحَمَّدُ ثَلَاثًا وَثْلَانَيْنِ وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثْلَانَيْنِ فَذَلِكَ
مِائَةٌ بِاللَّسَانِ وَأَلْفٌ بِالْمِيزَانِ ، قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

والظاهرة على وجهها الا كل والتفكر في الآية الموجب للشكر وادامة المراقبة والشهود ،
ولاضاعة ارضل العمر هذه الكمالات كانت الاستعاذة لاسيافى آكد أوقات الاجابة (قوله
من فتنه الدنيا) التى من شأنها أن تلهى عن الله تعالى وتقطع عبادته وتطمس القلب عن
التطلع الى شهود آلائه ومصنوطاته (قوله وروينا فى سنن أبى داود) واللفظ له ورواه ابن
حبان فى صحيحه (قوله والترمذى) أى وقال حديث حسن صحيح قال الحافظ بعد تخرىج
الحديث حديث صحيح أخرجه أحمد وابن حبان فى صحيحه كلهم عن عطاء بن السائب
عن أبيه عن عبد الله بن عمرو اهـ (قوله خصلتان أو خللتان لا يحافظ عليهما الخ)
هذا الشك فى رواية لابی داود ورواية الترمذى والنسائى خللتان لا يحصيهما رجل
مسلم لإدخال الجنة والخلة بفتح الخاء بمعنى الخصلة قال فى المشارق فى حديث البخارى
أربع خلال من كن فيه أى أربع خصال والخلة بالفتح الخصلة ومثله فى الصحاح
ولم يذكروا فى النهاية (قوله هما يسير) أى كل منهما يسير لسهولة النطق به والجملة وما
عطف عليها اعتراض أكد بها التخصيص والتحريض على الاتيان بهما (قوله ومن
يعمل) أى يأت (قوله قليل) أى لقلة الذاكرين بالنسبة لغيرهم (قوله يسبح
الله الخ) هو الى قوله يكبر عشر آيات لحدى الخصلتين (قوله فذلك) أى المذكور
من التسبيح وما بعده وأشير اليه بما يشار به للبعيد لانه لكونه غير مرئى كالبعيد وفى المشكاة
فتلك أى التسبيحات وما معها (قوله خمسون ومائة) أى لانها ثلاثون عقب كل من الخمس
(قوله فذلك مائة باللسان الخ) زاد النسائى فى الحديث بعد ذلك قوله فأيكم يعمل فى اليوم

يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ هُمَا يَسِيرُ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ قَالَ يَا بَنِي
أَحَدَ كُمْ يَعْنِي الشَّيْطَانُ فِي مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أَنْ يَقُولَهُ وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ
حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا ، إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ إِلَّا أَنَّ فِيهِ عَطَاءَ بْنِ السَّائِبِ وَفِيهِ
اِخْتِلَافٌ بِسَبَبِ اخْتِلَاطِهِ وَقَدْ أَشَارَ أَيُّوبُ

والليلة الثين وخمسمائة سيئة ووجه التفرع أنه يحصل من مجموع ثواب الخصلتين القان
وخمسمائة حسنة وقد تقرر أن كل حسنة من التضعيف كالاصل تمحو سيئة فإذا تقرر
ذلك عندكم فايكم يعمل الخ أي هذا بعيد وبفرضه فيكفرها ما ذكر من الحسنات
وهذا مما يقتضى الدوام على هذا الذكر اعظم فضله فالقاء فيه جواب شرط مقدر
كما علم من الكلام السابق والاستفهام فيه نوع انكار عليهم أي فأياكم يأتي بهذا العدد
حتى يكفر بهذا فالكم لا تاتون بهذا أو أي مانع لكم منه (قوله يعقدها بيده) ورد الامر
بالعقد بالانامل في حديث فيحتمل أنه مخير ويحتمل أن المراد هنا الانامل أو بالعكس ٧
(قوله يأتي أحدكم الخ) أوضح منه ما أورده في المشكاة قال يأتي أحدكم الشيطان وهو
في صلاته فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى ينتقل فلهه ألا يفعل ويأتيه في مضجعه
فلا يزال ينومه حتى ينام رواه الترمذى والنسائى وأبو داود (قوله إلا أن فيه عطاء
ابن السائب الخ) قال الذهبي في الكاشف عطاء بن السائب الثقفي الكوفي أحد
الاعلام على لين فيه، عن أبيه وابن أبي أوفى وأبى عبد الرحمن السلمي، وعنه شعبة والحمادان
والسفيان وأمم، ثقة ساء حفظه بأخرة قال أبو حاتم سمع منه حماد بن زيد قبل أن
يتغير وقال أحمد ثقة رجل صالح يختم القرآن كل ليلة روى عنه أصحاب السنن الاربعة
والبخارى مات سنة ست وثلاثين ومائة اه قال الحافظ وقول الشيخ إلا أن فيه عطاء
ابن السائب الخ لا أثر لذلك فان شعبة والثوري وحماد بن زيد سمعوا من عطاء قبل الاختلاط
وقد اتفقوا على أن التهمة اذا تميز ما حدث به قبل اختلاطه بما بعده قبل وهذا من ذلك
ويؤيده قوله وأشار أيوب الخ قال الحافظ وكأنه أشار به الى ما روينا عن حماد بن
زيد قال انه لما قدم عطاء بن السائب البصرة قال لنا أيوب يعني السخثاني اذهبوا
فاسألوه عن حديث التسييح يعني هذا الحديث قال الحافظ وأصرح منه عن حماد
قال كان أيوب حدثنا بهذا الحديث عن عطاء فذكره قال فلما قدم علينا عطاء البصرة قال

لنا أيوب اذهبوا فاسمعوه أي هذا الحديث من عطاء قال الحافظ فدل على أن عطاء حدث به قديما بحيث حدث به عنه أيوب في حياته وهو من أقرانه أو أكبر منه لكن في كون هذا حكما من أيوب بصحة الحديث نظر لان الظاهر أنه قصد علو الاسناد لهم قال الحافظ ووالد عطاء الذي تفرد بهذا الحديث لم يخرج له الشيخان لكنه ثقة ولحديثه شاهد قوي بسند قوي فلذلك صححت الحديث وشاهده ما أخرجه الحافظ عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ أئتمن أحدكم أن يكبر في دبر كل صلاة عشرة أو يسبح عشرا كذا (١) في خمس صلوات خمسون ومائة باللسان والالف وخمسمائة في الميزان فإذا أوى إلى فراشه يكبر الله عز وجل أربعين وثلاثين ويحمده ثلاثا وثلاثين ويسبحه ثلاثا وثلاثين فذلك مائة باللسان والالف في الميزان قال وأيكم يعمل في يوم وليلة الفين وخمسمائة سيئة وقال الحافظ حديث حسن من هذا الوجه أخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الحسن بن عرفة قال النسائي خالفه شعبة وغيره في لفظه قال الحافظ وأشار به الى حديث مصعب بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ أئتمن أحدكم أن يكسب في اليوم الف حسنة يسبح الله مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة ويحط عنه الف خطيئة حديث صحيح أخرجه مسلم والترمذي والنسائي وأبو عوانة وغيرهم، ولحديث عبد الله بن عمرو وشاهد من حديث عطاء عن أبيه عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له ولعاطمة تسبحان دبر كل صلاة عشرا وتحمدان عشرا وتكبران عشرا فإذا أويتما الى فراشكما تسبحان ثلاثا وثلاثين وتحمدان ثلاثا وثلاثين وتكبران أربعين وثلاثين وفي الحديث قصة، فالحديث رواه عطاء عن أبيه وقال عن علي بدل عبد الله بن عمرو وفهمهم من أعلاه به ومنهم من جعله حديثين محفوظين وهو الظاهر لا اختلاف سياقهما وإن اشتركا في بعض ولانه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء وسماعه من قبل الاختلاط وقد روى عنه حماد الحديث الآخر كما تقدم وأخرج ابن أبي شيبة والطبراني عن أم مالك الانصارية أن النبي ﷺ علمها أن تقول في دبر كل صلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا والله أكبر عشرا وهو من رواية عطاء بن السائب أيضا لكن قال عن يحيى بن جعدة عن رجل حدثه عن أم مالك والراوى له عن عطاء انما سمع بعد الاختلاط وأخرج البزار وأبو يعلى عن أنس أن النبي ﷺ علم أم سليم وهي والددة أنس نحو

(١) لعل لفظ كذا من الشارح أشار بها الى أن بالكلام خلا . ع

السَّخْتِيَانِي إِلَى صَحَّةٍ حَدِيثِهِ هَذَا * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ
وغيرهم عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
أَقْرَأَ بِالْمَعُودَتَيْنِ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ بِالْمَعُودَاتِ

ذلك وأصله عند الترمذي والنسائي من وجه آخر عن انس وسنده قوى * قلت
وقد سبق فيما يقول اذا قام الى الصلاة واخرج الترمذي عن ابن عباس حديثا
فيه النهيل دبر كل صلاة عشر مرات وقال حسن اه كلام الحافظ (قوله السختياني)
نسبة إلى عمل السختيان وبيعه وهو الجلود الضانية ليست بادم قال في لب الباب
اشهر بهذه النسبة ابو بكر ايوب ابن ابي تيممة السختياني البصري وابو اسحاق
عمران ابن موسى ابن مجاشع محدث جرجان وغيرها وبه يعلم ان ما يوجد
في بعض نسخ الاذكار من قوله السختياني (١) من تحريف الكتاب (قوله وغيرهم)
أى كاحمد وابن حبان والحاكم في المستدرک وابن السني كلهم عن عقبة الا انهم قالوا
المعوذات بصيغة الجمع والحديث صحيح كما قاله الحافظ (قوله عن عقبة بن عامر) هو أبو حماد
وقيل أبو عامر وقيل أبو أسعد وقيل أبو ليث وقيل أبو سعاد وقيل أبو عمر وقيل غير ذلك
عقبة بن عامر بن عباس بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ثم سين مهملة ابن عمر بن
عدي بن عمرو بن رفاعة الجهني القضاعي الصحابي الجليل قال الحافظ الذهبي فيه
صحابي كبير أمير شريف فصيح مقرر. فرضى شاعر ولى غزو البحر قال ابن حجر
العسقلاني واختلف في كنيته على سبعة أقوال أشهرها أبو حماد وكان عقبة من فضلاء
الصحابة ونبلاهم فباشر فتوح الشام فحزم وعزم وكان البشير الى عمر بفتح دمشق
ووصل الى المدينة في سبعة أيام ورجع منها الى دمشق في يومين ونصف ببركة
دعائه عند قبر النبي ﷺ ان يقرب عليه مسافته وكان سكن دمشق ثم انتقل الى مصر بعد
موت أخيه واليا معاوية سنة أربع وأربعين ومات بها سنة ثمان وخمسين وقيل توفي
بالشام آخر خلافة معاوية وقيل قبل ٧ النهر وان سنة ثمان وثلاثين وهو غلط وقيل ان قبره
بالبصرة روى له خمسة وخمسون حديثا اتفقوا منها على سبعة وانفرد البخارى بحديث ومسلم
بتسعة رضى الله عنه (قوله بالمعوذتين) هما بكسر الواو ويجوز فتحها (قوله وفي رواية
أبي داود المعوذات) أى بصيغة الجمع وهى كذلك عند النسائي والبيهقي قال الحافظ

(١) كذا في النسخ وليس هذا هو اللفظ المحرف . ع

فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ

بعد أن أخرج المتن من طريق الطبراني في كتاب الدعاء وقال فيه بالمعوذات وأخرجه أحمد أيضاً وأبو داود والنسائي من طريق عبد الله بن وهب وأخرجه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان ووقع في رواية جميعهم بالمعوذات قال في اقتصار الشيخ على عزوها لأبي داود إيهام انفراد وليس كذلك اهـ (قوله قال المصنف فينبغي أن يقرأ قل هو الله أحد) هو مرتب على رواية المعوذات لانه جمع وأقل الجمع ثلاث فجعل سورة الاخلاص منها تغليبا قال الحافظ وفيه احتمال أن يراد بالمعوذات آيات السورتين ثم قال ويؤيده ما جاء في بعض طرق حديث عقبة هذا لقد أنزلت على آيات لم أر مثلهن المعوذات اهـ وقال ابن حجر الهيثمي المعوذات قل هو الله أحد والمعوذتان وغلبيهما عليها لكونهما أكثر وفي الحزب يحتمل أن يكون رواية الجمع بناء على أن أقل الجمع اثنان فتفق الروايتان وإمامنا قد تدخل سورة الاخلاص أو الكافرون في المعوذات لان كليهما براءة من الشرك والتجاء الى الله تعالى اهـ وظاهر كلام الحافظ أن قول المصنف فينبغي انغ مخصوص برواية الجمع والظاهر أنه مطلوب حتي على رواية التثنية ووجهه حينئذ أن تلك الرواية سكنت عما جاء مزبدا عند ثقة آخر وما كان هذا سبيله عمل بالجميع والله أعلم اهـ قال الحافظ وجاء الامر بالتعوذ بالاخلاص والمعوذتين في حديث أخرجه البزار وسند كره في الباب الذي بهد في الكلام على حديث عبد الله بن خبيب قال الحافظ وهو يؤيد تأويل الشيخ رحمه الله وورد الترغيب في قراءة سورة الاخلاص عقب الصلاة المكتوبة صريحاً في حديث جابر بن عبد الله وهو حديث غريب أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء ولفظه ثلاث من جاء بهن مع الايمان أدخل من أي أبواب الجنة شاء من عفان قاتله وأدى ديناً خفياً وقرأ قل هو الله أحد بركل صلاة مكتوبة فقال أبو بكر وواحدة يا رسول الله فقال وواحدة وجاء حديث في قراءتها مع آية الكرسي في حديث أبي امامة الباهلي وهو حديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى والدارقطني في الافراد وقد غفل ابن الجوزي فأورده في الموضوعات من طريق الدارقطني ولم يستدل لمدها إلا بالتسكيم في واحد من رواياته بمرح غير مفسر وهو لا يقبل وبفرض قبوله فلا يلزم منه وضع الحديث ومن ثم أنكر الحافظ الضياء ذلك على ابن الجوزي وأخرجه في الاحاديث المختارة مما ليس في الضححيين وقال ابن عبد الهادي لم يصب ابن الجوزي والحديث صحيح

* وَرَوَيْنَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ يَا مُعَاذُ

قال الحافظ لم أجد للمتقدمين نصريحا بتصحيحه وقد أخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة المفرد ولم يخرججه في كتاب الصحيح اهـ (تنبيه) ذكر الشيخ في المجموع ان الطبراني روى في معجمه أحاديث في فضل آية الكرسي عقب الصلاة ولكنها ضعيفة كذا أطلق وحديث أبي امامة الذي ذكرناه حسن أو صحيح كما تقدم اهـ وفي المشكاة عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال بينا أنا أسير مع النبي ﷺ بين الجحفة والأبواء إذ غشنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله ﷺ يقرأ بأعوذ برب الفلق وأعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فتعوذ متعوذ بمثلها رواه أبو داود قال ابن حجر في شرحها ومن ثم لما سحر النبي ﷺ مكث مسحورا سنة حتى أنزل الله عليه ملكين فعلماه أن بتعوذ بهما ففعل فزال عنه ما كان يجده من السحر وبه علم أنه لا أبلغ في إزالة السحر وعدم تأثيره من المداومة عليهما لاسيما عقب كل صلاة كما جرب اهـ (قوله) وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود. والنسائي) وكذا رواه أحمد وإسحاق في مسنديهما والطبراني في الدماء وابن حبان في موضعين من صحيحه وقال صحيح على شرطهما قال الحافظ أما قوله صحيح فصحيح وأما الشرط فقيه نظر فلم يخرجنا لبعض رواته في المستدرک ورواه ابن السني كلهم عن معاذ قال الحافظ وهو حديث صحيح (قوله عن معاذ) وهو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن حنينة فعمجة ابن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بضم الهمزة وتخفيف الدال المهملة المفتوحة ثم تحتية أنقيلة ابن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بمهمات بن تريد بمثناة فوقية بن جشم ابن الخزر ج الانصاري الخزر رجي ثم الجشمي المدني الصحابي الجليل الفقيه المتي الصالح أسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد بدرًا وأحدا والمشاهد كلها آحى رسول الله ﷺ بينه وبين ابن مسعود رضي الله عنهما وقال ابن اسحاق آخي بينه وبين جعفر بن أبي طالب وفي الصحيحين مرفوعا خذوا القرآن من أربعة ابن مسعود وسالم مولي أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وأخرج الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أنس مرفوعا أرحم أمتي

وَاللَّهُ إِنِّي لِأَحْبَبُكَ فَقَالَ أَوْصِيكَ يَا مُعَاذٌ لَا تَدْعَنِي فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَعْنِي
بِأَمْتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشْدَهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَشْدَهُمْ حَيَاءُ اللَّهِ عُثْمَانُ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ
مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا نَحْمُ الرَّجُلَ أَبُو بَكْرٍ
الْحَدِيثُ وَفِيهِ وَنَحْمُ الرَّجُلَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَارْسَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ
يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَشُرَائِعِهِ وَهُوَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالثَّلَاثَةُ الْبَاقِيَةُ أَبُو وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ
وَأَبُو زَيْدٌ وَسَيَاتِي ذِكْرُهُمْ نَظْمًا بِزِيَادَةِ عَلَى هَذَا وَأَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ كَانُوا يَفْتُونَ عَلَى
عَهْدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْآخِرَانِ أَبُو زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُعَاذُ
أَمَامَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَرَبُورَةٌ أَوْ رُبُوتَيْنِ وَالرَّبُورَةُ الرَّمِيَّةُ بِالْحَجَرِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ كَانَ
مُعَاذُ أَمَةً قَانَتَا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ هَذَا فِي إِبْرَاهِيمَ فَأَعَادَ
قَوْلَهُ ثُمَّ قَالَ الْأَمَةُ الَّذِي يَعْلَمُ اللَّهُ الْخَيْرَ (١) وَيُؤْتِمُّ بِهِ وَالْقَانَتُ الْمَطِيعُ لِلَّهِ تَعَالَى وَكَذَلِكَ كَانَ مُعَاذُ
مُعَلِّمًا لِلْخَيْرِ مَطِيعًا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَنْ الْعَاقِلِينَ الْعَالَمِينَ قِيلَ
مِنْ هُمَا قَالَ مُعَاذُ وَأَبُو الدَّرْدَاءُ كَانَ مُعَاذُ شَابًا جَمِيلًا حَسَنَ الْوَجْهِ وَالْخَلْقِ طَوَالَ الْأَيَّامِ الشَّيْبَا
عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ سَمَحًا رَوَى لَهُ (٢) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ حَدِيثٍ وَتِسْعَةَ وَخَمْسُونَ حَدِيثًا
اتَّفَقًا مِنْهَا عَلَى حَدِيثَيْنِ وَاتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ بِثَلَاثَةِ وَمُسْلِمٌ بِوَاحِدٍ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ كُلَّهُ
فِي دِينِهِ ثُمَّ بَعَثَهُ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى طَائِفَةٍ مِنَ الْيَمَنِ أَمِيرًا وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اتَّجَرَ فِي مَالِ اللَّهِ وَاسْتَعْمَلَهُ
عُمَرُ بِالشَّامِ بَعْدَ مَوْتِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ فَتَاتَ مِنْ عَامِهِ فِي طَاعُونَ عُمَوَسَ وَهِيَ قَرْيَةٌ
بَيْنَ الرَّمْلَةِ وَبَيْنَ الْمَقْدَسِ بِنَاحِيَةِ الْأُرْدُنِّ بِالشَّامِ سَنَةَ ثَمَانٍ عَشْرَةَ وَقِيلَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَلَهُ
ثَلَاثُ وَثَلَاثُونَ سَنَةً وَقِيلَ أَرْبَعُ وَثَلَاثُونَ سَنَةً وَقِيلَ ثَمَانُ وَثَلَاثُونَ وَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ
مَرْحَبًا بِالْمَوْتِ مَرْحَبًا بِزَائِرِ حَبِيبٍ جَاءَ عَلَى فَاةٍ اللَّهُمَّ أَنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَخَافُ وَأَنَا الْيَوْمَ
أَرْجُوكَ إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا وَطَوَّلَ الْبَقَاءُ فِيهَا لَجَرِي الْأَنْهَارُ وَلَا لِمَغْرَسِ الْأَشْجَارِ وَلَكِنْ
لِظُلْمِ الْهَوَاجِرِ وَمُكَابَدَةِ السَّاعَاتِ وَمَزَاحِمَةِ الْعُلَمَاءِ بِالرَّكْبِ عِنْدَ حُلُقِ الذِّكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
(قَوْلُهُ وَاللَّهُ إِنِّي لِأَحْبَبُكَ) فِيهِ مَزِيدُ التَّشْرِيفِ لِمُعَاذٍ وَالْإِيْمَاءُ إِلَى كَمَالِ اسْتِقَامَتِهِ وَعُلُوِّ
رَتَبَتِهِ فِي الْقِيَامِ بِالْأَمْرِ وَالتَّكْلِيفِيَّةِ وَحُصُولِ الْفَيُوضِ الْإِلَهِيَّةِ وَذِكْرِهِ تَوَطُّئًا وَبَعْنَالَهُ
عَلَى امْتِتَالِ مَا يَأْمُرُ بِهِ زَادَ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ فَقَالَ مُعَاذُ وَأَنَا أَحْبَبُكَ قَالَ الْعُلَمَاءُ لَمَّا صَدَقَتْ

على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ مَسَحَ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ اليمْنَى ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحَزْنَ

عجة معاذ للنبي ﷺ جازاه باعلى من محبته كما هو عادة الكرام ولا اكرم منه ﷺ ولذلك أكرمني ﷺ باللام وإن لم يؤكد معاذ كذلك (قوله على ذكرك) أي الشامل للقرآن وسائر الأذكار قاله ابن حجر في شرح المشكاة (قوله وشكرك) أي شكر نعمك الظاهرة والباطنة الدنيوية والاخرية التي لا يمكن إحصاؤها (قوله وحسن عبادتك) أي القيام بشرائطها وأركانها وسننها وآدابها وخضوعها وخشوعها وحصول الاخلاص فيها والاستغراق والتوجه التام (قوله وروينا في كتاب ابن السني) وكذا رواه البزار والطبراني في الاوسط وابن عدى كلهم عن أنس قال ميرك واسناده ضعيف ولقظروا بينهما كان ﷺ إذا صلى وفرغ من صلاته مسح يمينه على رأسه وقال باسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الخ وفي بعض طرق الحديث سبحانه الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الخ كذا في الحرز قال الحافظ بعد تخريج الحديث باللفظين من طريق الطبراني في الدعاء وغيره قال أبو نعيم الحديث غريب من حديث معاوية بن عمرو عن أنس تفرد به عنه زيد العمى وفيه لين قال الحافظ اتفقوا على ضعفه من جهة حفظه وسلام الطويل الراوى عن زيد العمى أضعف من زيد بكثير وهو بتشديد اللام ويقال له البدائي كما وقع في رواية ابن السني والحديث ضعيف جداً بسببه ثم أخرج الحافظ الحديث من طرق أخرى بلفظ سبحانه الله الذي لا إله غيره الخ وقال أخرجه ابن عدى عن كثير بن سليم عن أنس قال الحافظ وكثير في الضعف يكاد أن يكون مثل ابن سلام أو أشد اهـ (قوله جبهته) أي ما كتفه الجبينان من الوجه (قوله اذهب) (١) بصيغة الامر من الذهاب للسؤال منه سبحانه أن يزيل الهم وما بعده (قوله بالهم) الباء فيه زائدة للتأكيد وقد حذفت في روايتهما والهم الغم المذنب للبدن (قوله والحزن) بضم فسكون وفتحتين وقرىء بهما في القرآن وهو تعميم بعد تخصيص أو الهم لما يلحقه من الخوف لما (٢) يصيبه من خوف الموت فكانه قال اللهم اجعلني من الذين لا خوف عليهم (٣) أي من لحوق العقاب ولا هم يحزنون أي

(١) هذا مخالف لما في النسختين (٢) لهله (والحزن لما)

(٣) في النسخ هنا (ولاهم يحزنون) وهي من زيادة النساخ بدليل ذكرها فيما يأتي . ع

* وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا دَنَوْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دُبُرٍ مَكْتُوبَةٍ وَلَا تَطْوَعٍ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا اللَّهُمَّ أَنْعَشْنِي وَاجْبُرْنِي وَاهْدِنِي لِمَصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِمَصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ

من فوت الثواب وقد أخبر الله تعالى عن لسان أهل الجنة فيها الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن وإلا لما دمت في هذه الدار لا تستغرب وقوع الاكدار اللهم لا عيش الا عيش الآخرة (قوله وروينا فيه) أى في كتاب ابن السني وكذا رواه الطبراني في المعجم الكبير كلاهما عن أبي أمامة الباهلي وهو حديث غريب كما قاله الحافظ رويه من طريق عبيد الله بن زحر بفتح الزاي وسكون المهملة عن علي بن يزيد الالهاني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة ورواه الحافظ من طريق خالد بن أبي يزيد عن علي الالهاني قال وابن أبي يزيد متفق على توثيقه وعبيد الله بن زحر اتفق الاكثر على تضعيفه وشيخهما علي بن يزيد الالهاني متفق على تضعيفه ومدار هذا الحديث عليه اه ورواه الحاكم في المستدرک عن أبي هريرة ٧ الانصاري كذا في الحرز ولم يذكره الحافظ قال الحافظ ووجدت لحديث أبي أمامة شاهدا من حديث ابن عمر عن أبي أيوب قال ماصليت خلف نبيكم ﷺ الاسمعة يقول اللهم اغفر لي خطاياي وذنوبي فذكر الباقي مثله سواء أخرجه الحافظ من طريق الطبراني وقال قال يعني الطبراني لا يروى عن أيوب إلا بهذا الاسناد تفرد به محمد بن الصلت وأشار الحافظ الى توثيق رواية الامير بن مسكين فقال ذكره ابن عدي في الكامل ونقل عن البخاري أنه قال لا يتابع في حديثه اه (قوله ذنوبي وخطاياي) قيل المراد بالذنوب الكبائر وبالخطايا الصغائر وسبق اعلان خطاياي في دعاء الافتتاح وقوله (كلها) توكيد أنني به للتعميم ليشمل جميع المخالفات (قوله انعشني) بفتح العين وسكون المعجمة بعدها نون وقاية أى ارفعني (قوله واجبرني) بضم الموحدة أى أصلح شأنى ورواه الحاكم وأحسني من الحياة أى حياة طيبة مقرونة بالقناعة والكفاف والطاعة والعافية والعفاف وزاد وارزقني رزقا طيبا وعلمانا فاعاً ولفظ الطبراني مثل لفظ ابن السني (قوله إنه) أى بالكسر ويجوز الفتح كما سبق بيانه ونقدم الكلام على مضمون هذه الجملة في دعاء

* وروينا فيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من صلاته لا أدرى قبل أن يسلم أو بعد أن يسلم يقول سبحان ربك رب العزة عما يصفون

الافتتاح أيضاً (قوله وروينا فيه) أى فى كتاب ابن السنى ورواه أيضاً أبو يعلى الموصلى كلاهما عن أبي سعيد الخدري مرفوعا ولفظه من قال دبر كل صلاة سبحان ربك الخ فقد اكتال بالجرب الا وفى وإسناده ضعيف وقال الحافظ بعد تخريجه لحديث الكتاب حديث غريب أخرجه ابن السنى ورواه الغريانى عن الثورى بلفظ كان يقول إذا انصرف من صلاته وأخرجه الحافظ من طريق الطبرانى عن محمد بن يوسف الغريانى عن سفيان كذلك وقال أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ومدار الحديث على أبي هارون واسمه عمار بن جوين بحجم ونون مضمر وهو ضعيف جداً انفقوا على تضعيفه وكذبه بعضهم وجاء نحو ماجاء عن ابن عباس بلفظ كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله سبحان ربك الخ أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير وفى سننه محمد بن عبد الله بن عبيد المكي وهو أشد ضعفاً من أبي هارون* وجاء عن معاذ بن جبل فيما رويناه فى الجزء العاشر من فوائد أبى بكر المخلص قال كان النبي ﷺ إذا جلس فى صلاته يقول التحيات لله فذكر التشهد وفى آخره ثم قال سبحان ربك الخ ثم يسلم عن يمينه وعن شماله وفى سننه الخصيب بن جندر وهو كذاب وجاء عن عبد الله بن أرقم عن أبيه رواه الطبرانى أيضاً قال قال رسول الله ﷺ من قال دبر كل صلاة سبحان ربك الخ فقد اكتال بالجرب الا وفى وله شاهد أخرجه ابن أبى حاتم من مرسل الشعبي بسند صحيح إليه قال قال رسول الله ﷺ من سره أن يكتال بالمكيال الا وفى من الاجر يوم القيامة فليقل حين يريد أن يقوم سبحان ربك الخ اهـ (قوله سبحان ربك) الخطاب لسيد الاحباب ﷺ وقيل المراد به الخطاب العام (قوله رب العزة) بدل أو صفة لربك واضيف إلى العزة لاختصاصه بها كأنه قيل ذى العزة بل ولا من عزة لا حد صورة إلا وهى له ملكا حقيقة والمراد أنه سبحانه لعزته وغلبته منزعه عما يصفه الزنادقة والملاحدة أى يذكرونه من المولد والصاحبة والشريك وينعتونه بما لا يليق بذاته

وسلامٌ على المرسلين والحمد لله رب العالمين * وروينا فيه عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة اللهم اجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتمه واجعل خير أيامي يوم ألقاك * وروينا فيه

وصفاته وماصدرية أو موصولة أو موصوفة والعائد في الصلة أو الرابط في الصفة محذوف (قوله وسلام) أي عظيم كما يؤذن به التنوين (قوله على المرسلين) أي بحسب الاصلة وألهم بالتبعية (قوله والحمد لله رب العالمين) أي على جميع نعمائه وفي تفسير الواحدي الوسيط عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من أحب أن يكتال بالمكيال الاوفى من الاجر يوم القيامة فليكن آخر كلامه في مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين (قوله وروينا فيه عن أنس) قال الحافظ بعد أن أخرجه من طريق الطبراني وبين من تفرد بروايته وإنهم لثقات إلا أبا مالك النخعي فضعيف بالاتفاق وقد اختلف عليه في شيخه في هذا الحديث فعند أبي النضر أن شيخه في هذا الحديث ابن أخي أنس وأخرجه كذلك الحافظ من طريق الطبراني * قلت وأخرجه من تلك الطريق أبو نعيم في مستخرجه على عمل اليوم والليلة لابن السني وقال بدل قوله وخير عملي خواتمه اللهم اجعل خواتم عملي رضوانك وأخرجه ابن السني عن صالح عن أبي مالك عن ابن جعدان عن أنس، قال الحافظ ورواية أبي النضر أولى لانه ثقة وصالح ليس بثقة وفي سند الحديث عند الطبراني وأخرجه من طريقه الحافظ ابن أخي أنس عن أنس قال الحافظ واسم ابن أخي أنس حفص قيل هو ابن عبد الله بن أبي طلحة أخى أنس لانه وقيل ابن عمر بن عبد الله المذکور فعلي هذا يكون نسب لجده وقد روى البخاري في الادب المفرد وأحمد وأبوداود والنسائي وغيرهم عدة احاديث عن رواية خلف بن خليفة عن ابن اخي أنس هكذا على الابهام وسمى في بعضها عند احمد حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة وهو موثق اه (قوله واجعل خير أيامي الخ) أعاده مع انه بمعنى قوله اجعل خير عمري اهتماما بشأنه وتحريضا على السؤال لحسن الخاتمة فان بها يكمل المرام (قوله وروينا فيه) قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه احمد والنسائي وابن أبي شعبة وأخرجه ابن السني عن النسائي باسناده

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ *

وعجيب للشيخ في اقتصاره علي ابن السني والحديث في أحد السنن المشهورة وفي سند
الحديث عثمان الشحام مختلف فيه قواه أحمد وابن عدى ولينه القطان والنسائي وجاء
هذا الحديث عن أبي بكره بسياق أتم من هذا يذكر إن شاء الله تعالى في باب ما يقال
عند الصباح وعند المساء اه (قوله عن أبي بكره) واسمه نقيع بن الحارث بن كلدة بن عمر
بن علاج ابن أبي سلمة بن عبد العزيز بن عميرة بن عوف بن ثقيف الثقفي وقيل هو
نقيع بن مسروح بفتح الميم وسكون السين المهملة بعدها راء وحاء مهملتان بينهما واو
سا كنة مولى الحارث بن كلدة كنى بابي بكره لانه تدلى إلى النبي ﷺ على بكره وهي
التي يستقي بها على البئر وفي كافها الفتح والسكون حين حاصر أهل الطائف ثالث
ثلاثة وعشرين من عبيد أهل الطائف وكان قد أسلم وعجز عن الخروج من الطائف
إلا على تلك الهيئة وله يومئذ ثمانى عشرة سنة فاشتراه النبي ﷺ وأعتقه وهو معدود
من مواليه وكان من ذوي المزاي من أصحاب رسول الله ﷺ نزل البصرة وشهد
الجل ولم يقاتل فيها واجتنب حروب الصحابة كلها قال ابن قتيبة في المعارف ثلاثة
من أهل البصرة لم يمت أحدهم حتى رأي مائة ذكر من صلبه أنس بن مالك وأبو بكره
نقيع بن الحارث وخليفة بن بدر نقله الحافظ نجم الدين بن فهد في تذكرته توفي له في
طاعون الجارف أر بعون ولدا روى له عن النبي ﷺ مائة حديث واثنان وثلاثون
حديثاً اتفقا منها على ثمانية وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحد روي عنه أولاده
والحسن وعدة توفي بالبصرة سنة إحدى وقيل ثنتين وخمسين وأوصى أن يصلي
عليه أبو برزة الاسامي قال الحسن لم ينزل البصرة من الصحابة ممن سكنها أفضل
من عمران بن حصين وأبو بكره أخرجه ابن عبد البر (قوله من الكفر الخ) استعاذ
من هذه الامور لشدة مضرتها أما الكفر فلانه سبب للسخط الدائم والبعد عن
رحمة الله تعالى وأما الفقر خصوصاً مع عدم الصبر فانه متعب للبدن مانع له من طيب
طعم الوسن هذابناء على أن المراد به مقابل الغنى وقيل المراد فقر القلب ولذا قرنه

بالكفر في خبر كاد الفقر أن يكون كفراً وهو حيث لا يرضى بالقضاء أو يعرض له
 الاعتراض على رب السماء وقيل المراد من الفقر الاحتياج إلى الخلق على وجه المذلة
 وقلة المال مع عدم القناعة وقلة الصبر وكثرة الحرص والكفر الكفران، وأما
 عذاب القبر فلا، فإنه عنوان الآخرة فإن عذب فيه كان علامة من (١) أهل العذاب في تلك
 الدار وتقدم أن هذه الاستعاذات منه ﷺ أما خضوعاً لحق ربه وأداءً لمقام
 العبودية وإن كان آمناً من ذلك أو تشريعاً لامتته وإعلاماً لهم بأنه ينبغي أن يكونوا على
 مقام الخوف في هذه الدار لينالوا الأمن في دار القرار والله أعلم من الحديث أنه
 لم يكن فقيراً بل كان سيد الأغنياء وأما ما يروى من خبر الفقر فخري وبه افتخر فهو موضوع
 ولو صح حمل على أن المراد منه الافتقار إلى الكريم الجبار وإلا فخاله الشريف
 وعطاياه التي عمت القوى والضعيف تدل على كمال غناه ومن ثم قال العلماء من قال
 أنه ﷺ كان فقيراً أدب ما لم يقصد الإمتهان في كفر والعياذ بالله قال ابن الجوزي
 في كشف المشكل فأن قيل إذا كان الفقر أفضل فكيف استعاذ منه ﷺ
 فالجواب أن قوماً يقولون استعاذ من فقر النفس والصواب أن يقال الفقر مصيبة من
 مصائب الدنيا والغنى نعيم من نعمها فوزانهما المرض والعافية فكون المرض فيه ثواب
 لا يمنع سؤال الله العافية اهـ (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني وفي الجامع
 الصغير للسيوطي من حديث رواه أبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي عن
 فضالة ابن عبيداه وزاد الحافظ وأخرجه أحمد واسحاق في مسندهما وابن خزيمة وروى
 في الحديث قصة أنه ﷺ رأي رجلاً يصلي يدعو لمحمد الله لم (٢) يصل على النبي ﷺ
 فقال عجل هذا ثم قال له أولغيره إذا صلى أحدكم أطع وأخرج ابن السني الحديث دون
 القصة (قوله بإسناد ضعيف) هذا بالنسبة لسند ابن السني والافقد أخرج الخبر أبو داود
 وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال هو على شرط مسلم وفي موضع هو
 على شرطهما أي الشيخين ولا أعرف له علة وقال الحافظ بعد تحريجه من طريقين هذا
 حديث صحيح أخرجه أحمد واسحاق في مسندهما وأبو داود والترمذي وابن خزيمة
 وابن حبان والحاكم وللحديث قصة رواها من ذكره قول فضالة إن النبي ﷺ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُبْدِ
بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ثُمَّ يَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ

﴿بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ﴾

أَعْلَمُ أَنَّ أَشْرَفَ أَوْقَاتِ الذِّكْرِ فِي النَّهَارِ الذِّكْرُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ * رَوَيْنَاهُ عَنْ
أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

رَأَى رَجُلًا اِخْتَلَفَ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ السَّيْنِيِّ مُقْتَصِرًا عَلَى الْحَدِيثِ دُونَ الْقِصَّةِ قَالَ الْحَافِظُ وَلَيْسَ
فِي سَنَدِهِ مَنْ يُوَصَّفُ بِالضَّعْفِ إِلَّا ابْنُ لُحَيْعَةَ وَكَأَنَّ الْمَصْنُفَ ضَعْفُهُ بِسَبَبِهِ وَابْنُ لُحَيْعَةَ لَمْ
يَنْفَرِدْ بِهِ بَلْ رَوَاهُ غَيْرُهُ كَمَا تَرَى وَعَجِيبٌ مِنْ اقْتِصَارِهِ عَلَى تَضْعِيفِ هَذَا السَّنَدِ دُونَ غَيْرِهِ
مِنَ الْإِحَادِيثِ الَّتِي أَوْرَدَهَا قَبْلَ مِنْ كِتَابِ ابْنِ السَّيْنِيِّ مَعَ أَنَّ أَكْثَرَهَا ضَعِيفٌ وَهَذَا
صَحِيحُ الْمَتْنِ رَوَاهُ ثَقَاتٌ مَخْرُجٌ لَهُمْ فِي الصَّحِيحِ الْوَاحِدِ فَاتَّفَقُوا عَلَى ضَعْفِهِ وَقَدْ
ذَكَرَ الْمَصْنُفُ فِي الْمَجْمُوعِ الْحَدِيثَ وَقَالَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَانَ وَالْحَاكِمُ
قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَسْتَحْضِرْ ذَلِكَ هُنَا
أَمْ (١) (قَوْلُهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ) وَهُوَ فَضَالَةُ بْنُ الْفَاتِحِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ نَاقِدِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَوْسِيِّ
الْعُمَرِيُّ شَهِدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ زَمَنَ عُمَرُو وَسَكَنَ
دِمَشْقَ وَوَلَّى قِضَاءَهَا لِمَعَاوِيَةَ وَأَمَرَهُ عَلَى غَزْوِ الرُّومِ فِي الْبَحْرَمَاتِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ
وَقِيلَ قَبْلُهَا بِدِمَشْقَ وَذَكَرَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ حَمَلَ نَعْشَهُ وَقَالَ لَا يَحْمِلُ بِهِدِهِ مِثْلَهُ رَوَى لَهُ
فِي بَاقِيهِ . . (٢) أَنْفَرَدَ مُسْلِمٌ مِنْهَا بِحَدِيثَيْنِ وَخَرَجَ عَنْهُ الْأَرْبَعَةُ وَغَيْرُهُمْ (قَوْلُهُ صَلَّى
أَحَدُكُمْ) أَيُّ الصَّلَاةِ ذَاتِ الرُّكُوعِ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جُمْلَةِ أَدْلَةِ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ عَلَى
وَجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وَسَبْقِ بَسْطِهِ (قَوْلُهُ وَلِئِنْ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ
أَهْلُهُ) ٧ عَطَفَ تَقْسِيرَ عَلَى قَوْلِهِ لِيَحْمَدَ اللَّهُ أَيُّ لِيُثْنِيَ عَلَيْهِ وَالثَّنَاءُ مَا عَمِلَهُ النَّبِيُّ ﷺ
لِأَصْحَابِهِ مِنَ التَّشَهُّدِ فَفِيهِ أَعْظَمُ الثَّنَاءِ وَأَفْضَلُهُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ صَلَّى أَحَدُكُمْ أَيُّ
فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ ظَاهِرٌ صَنِيعُ الْمَصْنُفِ وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى بَعْضِ آدَابِ الدُّعَاءِ وَسَبَبُ
اسْتِجَابَتِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ﴿بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ﴾

(قَوْلُهُ أَعْلَمُ أَنَّ أَشْرَفَ أَوْقَاتِ الذِّكْرِ فِي النَّهَارِ) خَرَجَ بِهِ اللَّيْلُ وَالدُّعَاءُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي النَّهَارِ

فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ

لأنه وقت التجليات الإلهية وفيه ساعات الإجابة ولهذا كان نفل الليل المطلق أفضل من نفل النهار وإمامنا فضل الذكر ذلك الوقت لكونه تشهد الملائكة قال تعالى وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً ورأيت أصلاً مقروءاً على ابن العباد ضرب فيه على قوله في النهار ويقتضى أن الذكر بعد صلاة الصبح أفضل منه في جوف الليل (قوله في كتاب الترمذي وغيره الخ) فرواه كالطبراني لكن عن أبي أمامة بلفظ انقلب بأجر حجة وعمرة ورواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن جابر بن سمرة أنه ﷺ كان إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس وقال الحافظ بعد تخريج الحديث باللفظ الذي أورده المصنف هذا حديث غريب أخرجه المعمرى عن عمر بن موسى بن عبد العزيز بن مسلم عن أبي ظلال عن أنس وقد خولف أبو ظلال في لفظ هذا الحديث فأخرجه أبو داود والطبراني في الدعاء من رواية موسى ابن خلف عن قتادة عن أنس بلفظ لان أقعد مع قوم يذكر الله من صلاة الغداة إلى أن تطلع الشمس أحب إلى من أعتق أربع رقاب من ولد اسماعيل قال الحافظ وهذا أصح من حديث أبي ظلال يعني الحديث الذي رواه المصنف عن الترمذي قال وله شاهد من حديث أبي هريرة بنحوه أخرجه الطبراني في الدعاء وشاهد آخر من حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني قال الحافظ وأخرج يعني الطبراني من طريق يزيد الرقاشي عن أنس مثله لكن قال ثمانية من ولد اسماعيل ويزيد ضعيف وجاء عن أنس مرفوعاً بلفظ لان أجلس بعد صلاة الغداة ذكر الله حتى تطلع الشمس أحب إلى مما طلعت عليه الشمس أخرجه الحافظ من طريق أبي يعلى الموصلي قال الحافظ وجدت الحديث أبي ظلال شاهداً من حديث ابن عمر قال قال ﷺ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ ثُمَّ جَلَسَ فِي مَسْجِدِهِ حَتَّى يَصِلَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ كَتَبَ لَهُ ٧ حُجَّةً وَعُمُرَةً مُتَقَبِّلَتَيْنِ حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ وَجْهَيْنِ سَنَدُ أَحَدِهِمَا ضَعِيفٌ وَرِجَالُ الْآخَرِ ثِقَاتٌ الْآنَ فِي سَمَاعِ خَالِدِ الرَّائِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِنْ ابْنِ عُمَرَ نَظَرُ أَوَّلِهِ شَاهِدٌ آخَرُ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضاً مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ جَمْعٍ وَلَفْظُهُ حَتَّى يَسْبَحَ سَبْعَةَ الضُّحَى وَبِالْبَاقِي بِنَحْوِهِ اهـ (قوله ثم قعد) قال في الحرز أي استمر على حال ذكره سواء كان قائماً أو

يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ

قاعداً أو مضطجعا والجلوس أفضل إلا إذا عارضه أمر كالقيام لطواف أو صلاة جنازة أو لحضور درس ونحوها اه وما ذكره في القيام للطواف جرى على مثله المحقق الشهاب الرملي وفي التحفة لابن حجر وافق بعضهم بأن الطواف بعد الصبح أفضل من الجلوس إذا كراً إلى طلوع الشمس وصلاة ركعتين وفيه نظر ظاهر بل الصواب أن الثاني أفضل لأنه صبح في الاخبار الصحيحة ما يقارب ذلك ولأن بعض الأئمة كره الطواف بعد الصبح ولم يكره أحد تلك الجلسة بل أجمعوا على ندها وعظيم فضلها اه (قوله يذكُر الله) جملة حالية (قوله تطلع) بضم اللام (قوله ثم صلى ركعتين) قال ابن حجر في شرح المشكاة أي ثم بعد طلوعها وإن لم ترتفع كرح يصلي ركعتين صلاة الاشراق وهي غير صلاة الضحى خلافاً لمن وهم فيه أو من صلاة الضحى بناء على دخول وقتها بطلوع الشمس وعليه جماعة من أئمتنا ما على الأصح أن وقت الضحى (١) إلا بعد ارتفاعها كرح فلا يصليهما (٢) من الضحى إلا بعد ارتفاعها كذلك والحديث لا ينافي هذا لأن العطف فيه بتم المقتضية لتراخي صلاة الركعتين عن الطلوع وليس فيه تعرض لصلاة الاشراق إلا لو كان العطف بالفاء ومشينا على الأصح أن وقت الضحى لا يدخل إلا بالارتفاع بل لو ورد ذلك لم يصح دلالة عليه أيضاً لأن التعقيب في كل شيء بحسبه كتزوج فولد له والارتفاع قريب من الطلوع فلا يؤخذ من الحديث ندب صلاة الاشراق أصلاً اه (قوله كانت) أي مثوبة هذا الفعل أو هذه الحالة المركبة من تلك الاوصاف كلها (قوله كأجر حجة وعمره تامة تامة تامة) في المشكاة قال النبي ﷺ تامة الخ قال ابن حجر اعاده ثلاثيهم أن الوصف بالتمام وتكريره من قول أنس وتكريرها ثلاثاً للبالغة في تأكيد وصف كل منهما بأنه تام في مرتبته غير ناقص وقال ابن الجزري تكريره تأكيداً لتحقق ذلك وفي شرح المشكاة لابن حجر شبه ذلك بالنسكين ثم كرر الوصف بالتمام مبالغة وترغيباً للعاملين في المحافظة على هذا العمل سيما وفيه ماسياتي من تطهير النفس من مساوئها الناشئة عن اخلاطها وطبائعها

(١) لعله (الضحى لا يدخل) (٢) في النسخ (تصليهما) بالفاء . ع

(٥ - فتوحات - ثالث)

وغيره عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من قال في دبر
صلاة الصبح

قال يحق أن يلحق حثاً عليه بما هو أكمل منه أيها لتسوية بره وفضله عليه
من النسكين التامين اه وقال الطيبي التشبيه في هذا الحديث وامثاله ليس للتسوية
بل من الحاق الناقص الكامل ترغيباً وقوله تامة وصف لكل منهما ، وفي الحرز
ولا يبعد أن تكون الثلاثة وصفاً لعمره حيث وقعت في مقابلة ثلاث سنن من الجماعة
والاستمرار وصلاة ركعتين اه وينبغي حمل السنن في كلامه على معنى الطريقة لموافقة
مذهبنا القائل بان الجماعة فرض كفاية ومذهب أحمد القائل بانه فرض عين قال ابن
الجزري في مفتاح الحصن وهذا وأشباهه ورد كثيرا في الحديث مثل قوله من صام ثلاثة
أيام من كل شهر فكأنما صام الدهر وفيمن قرأ قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن يريد
الاجر بغير مضاعفة بخلاف من فعل قال له الاجر بالمضاعفة الحسنة بعشر أمثالها الي
سبعين ضعفا الي سبعمائة ضعف الي أضعاف كثيرة اه (قوله وغيره) أي كالنسائي
فانه رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر وزاد فيه بيده الخير وزاد فيه وكان بكل
واحدة قالها عتق رقبة ورواه أيضا من حديث معاذ وليس فيه يحيى ويميت وقال فيه
وكان له عدل عشر نسمات ولم يلحقه في ذلك اليوم ذنب ومن قالهن حين ينصرف من صلاة
العصر أعطى مثل ذلك في ليلته كذا في السلاح وكالطبراني في الاوسط وابن السني عن
أبي امامة وفيه من قال ذلك مائة مرة كما في الحصن وكأحمد من حديث عبد الرحمن بن غنم
بفتح المعجمة وسكون النون وفي رواية تقديم قوله وبيده الخير على قوله يحيى ويميت
وفيه ولا يحل لذنب أن يدركه إلا الشرك وكان من أفضل الناس عملا الارجل يقول
أفضل مما قال قال الحافظ هكذا أرسله هام ولم يذكر أباذر ولا معاذ وأخرجه أحمد
هكذا وعبد الرحمن لا تثبت صحبته قال الحافظ بهد تخريج الحديث من طريق الترمذي
ومن طريق ابن أبي الضياع المقدسي باللفظ المذكور في الكتاب هذا حديث حسن
غريب وأخرجه النسائي من طريق عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر ومن أخرى عن
عبد الرحمن عن معاذ بن جبل بدل أبي ذر وزاد في المتن من الطريقين بهدي يحيى ويميت
بيده الخير وقال بهد تخريجه شهر ضعيف وأخرجه الحافظ من حديث معاذ بن جبل

وَهُوَ ثَانٍ رَجُلِيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرُ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ
وَمُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ يَوْمُهُ ذَلِكَ فِي حَرِّ مِنْ
كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحَرِّ سَنِ الشَّيْطَانِ

قال والحديث كما ذكر في رواية أبي ذر لكن ليس فيه وهو ثانياً رجله وزاد فيه وذ كرفيه ٧
قدر عشر نسمة وزاد في آخره ومن قال ذلك حين ينصرف من صلاة المغرب أعطي مثل
ذلك ليلته وقال الحافظ أخرجه النسائي في اليوم واللييلة والمعمري في اليوم واللييلة
أيضاً وأخرجه الطبراني في الدعاء لكن قال عن أبي هريرة بدل عن معاذ وأخرجه
جعفر الغريابي في الذكركم فخالف الجميع فقال عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حسين عن
شهر قال حدثني أبو أمامة وذكر الحافظ لحديث أبي أمامة طريقاً أخرى وفي المتن
بعض مخالفة وللحديث شاهد من حديث أبي الانصاري سيأتي ذكره في الباب
الذي يلي هذا الباب إن شاء الله تعالى وللحديث شاهد أيضاً عن أبي الدرداء أخرجه
الطبراني في الكبير بسند حسن ولفظه كالترمذي وفيه يحي ويميت بيده الخير وزاد
في آخره وكان له بكل كلمة عتق رقبة من ولد اسماعيل ثمن كل رقبة اثنا عشر ألفاً ومن
قالها بعد صلاة المغرب كان له مثل ذلك ووقع الحديث في الصحيحين والموطأ من
حديث أبي هريرة لكن ليس فيه التقييد بصلاة الصبح ولا الزيادة التي في الذكر
اه (قوله وهو ثانياً رجله) أي عاطفهما كما كان في التشهد قبل أن ينهض (قوله قبل
أن يتكلم) أي باجني كما سبق (قوله ورفع له عشر درجات) ان قلت ما الفرق بينها
وبين العشر حسنات قلت يمكن الفرق بأن الحسنات هذه تكتب له في صحائف
حسناته وتوزن معها وتؤخذ فيما عليه من الحقوق كسائر حسناته بخلاف العشر
المرجات فانها معدلة بعد دخول الجنة لا وزن فيها. ولا أخذ منها فهما نوعان متغايران
بتغاير أحكامهما التي ذكرتها كذا في شرح المشكاة لابن حجر (قوله وحرس من
الشيطان) أفرد مع أنه أشد المسكر وهات ليان ان الحذر منه ينبغي ان يكون اقوى من

ولم ينبغ لذنب أن يذكره في ذلك اليوم إلا الشرك بالله تعالى، قال الترمذی
هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ صحيح* وروينا في سنن أبي داود

سائرهما (قوله ولم ينبغ) (١) في رواية أحمد ولم يحمل على معنى ينبغ (٢) لأن الروايات يفسر بعضها بعضا (قوله ان يذكره) أي يلحقه ويستأصله بالاحاطة به من سائر جوانبه حتى يهلكه بالعقاب الدائم عليه لحلوله بما قاله في حرمة التوحيد الآمن حرما ودخوله في ساحة الذكرك المنيع سورها (قوله إلا الشرك بالله تعالى) أي فانه إن وقع منه لكونه لا يغفر ولا يكفر بدليل إن الله لا يغفر أن يشرك ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يحيط (٣) به ويستأصله بالعقاب الدائم عليه لخروجه من ذلك الحصن الحصين ورضاه بموالاته الشيطان الرجيم اللعن ٧ فخر معه في الدرك الأسفل من النار (قوله وفي بعض النسخ الخ) قال الحافظ وهي رواية أبي يعلى السنجى عن الجبوبي وهو غلط لأن سنده مضطرب وشهر بن حوشب مختلف في توثيقه وسقط في سنده راو بن زيد ابن ابى نيسة وبين شهر بن حوشب وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن حسين وهو عند غير الترمذی من باقي الروايات ثابت هكذا زيد عن عبد الله عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم وفي سنده اختلاف آخر بينه الحافظ وقد عذراه في المشكاة إلى الترمذی كما في بعض النسخ التي اشار إليها المصنف وزاد غريب ويحتمل أن يكون ساقطا من اصل المؤلف أو تابقيه وسكت عنه لعدم تعلق غرضه به أو لعدم منافاة تلك الغرابة عنده لقبوله (ورويانا في سنن أبي داود الخ) وكذا رواه النسائي أي في الكبرى وابن حبان في صحيحه لكن قالوا عن الحارث بن مسلم التميمي قال في السلاح وعند أبي داود عن الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث قال أبو عمر بن عبد البر وهو الصواب إن شاء الله تعالى وسئل أبو زرعة الرازي عن مسلم بن الحارث أو الحارث بن مسلم فقال الصحيح الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه وقال أبو حاتم الحارث بن مسلم تابعي اه وليس للحارث ولا لآبيه في الكتب الستة سوى هذا الحديث اه كلام السلاح قال الحافظ وهو حديث حسن قال ورجح أبو زرعة وأبو حاتم رواية الحارث بن مسلم عن أبيه مسلم بن الحارث وصنيع ابن حبان يقتضي خلاف ذلك فانه أخرج الحديث

عن مسلم بن الحارث التميمي الصحابي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه أسر إليه فقال إذا أنصرفت من صلاة المغرب فقل اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ذلك ثم مت من ليلتك كتب لك جوار منها ، وإذا صليت الصبح فقل كذلك فإنك إن مت من يومك كتب لك جوار منها

في صحيحه عن مسلم بن الحارث عن أبيه الحارث بن مسلم فكانه ترجع عنده ان الصحابي في هذا الحديث هو الحارث بن مسلم اه (قوله عن مسلم بن الحارث) قال في أسد الغابة مسلم بن الحارث بدل (١) التميمي روى عنه ابنه الحارث بن مسلم قال بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فلما هجمنا على القوم تقدمت أصحابي على فرسي فاستقبلنا النساء والصبيان يصيحون فقلت لهم تريدون أن تحزوا قالوا نعم قلت قولوا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقالوا فلامني أصحابي وقالوا أشرفنا على الغنمة فمنعتنا ثم أنصرفت إلى النبي ﷺ فاخبروه فقال لقد كتب له من الاجر من (٢) كل إنسان كذا وكذا ثم قال لي اذا صليت المغرب فقل اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك اذا قلت ذلك ثم مت من ليلتك كتب لك جوار منها واذا صليت الصبح فقل مثل ذلك فإنك ان مت من يومك كتب لك جوار منها ثم أسنده وقال أخرجه الثلاثة يعني ابن عبد البر وابن منده وأبو نعيم اه وقد أخرج الحديث بطوله ابن حبان إلا أنه سماه الحارث وسمى ولده مسلماً كما تقدم وزاد فيه أن النبي ﷺ قال له أما اني سأكتب لك كتاباً لأئمة المسلمين من بعدى أوصى بك قال فكتب لي كتاباً وختمه ودفعه الي قال ثم أتيت أبا بكر بالكتاب فقبضه وقرأه وأمر لي بعتاء ثم ختم عليه ثم أتيت عمر ففعل مثل ذلك ثم عثمان ففعل مثل ذلك قال يعني ولد (٣) الحارث ومات الحارث في خلافة عثمان فلم يزل الكتاب عندنا حتى بعث الى عمر بن عبد العزيز فقرأه وأمر لي بعتاء وأخرجه الحفاظ وغيره (قوله أجرني) من الاجارة أى احفظني (قوله سبع مرات) ظرف لقل أى كرر ذلك سبع مرات ولعل النكتة في هذا العدد مراعاة سبعة أبواب النار أو طبقاتها أو سبعة أعضاء المتكلم بها (قوله جوار) أى خلوص منها أى من النار أى دخولها أو خلوده فيها اشارة لحسن

(١) لفظ (بدل) لعله زائد (٢) لعله (عن) (٣) لعله (بعض ولد) ع

* وَرَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَسُنيِ ابْنِ مَاجِهٍ وَكِتَابِ ابْنِ السَّيْنِيِّ عَنْ
 أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ اللَّهُمَّ
 إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا وَرِزْقًا طَيِّبًا * وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ صُهَيْبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْرُكُ شَفَتَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ
 بِشَيْءٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا الَّذِي تَقُولُ قَالَ اللَّهُمَّ بِكَ أَحْوَلُ وَبِكَ
 أَصْوَلُ وَبِكَ

الخاتمة والجوار في الاصل البراءة تكون مع الرجل في الطريق حتى لا يدفعه أحد
 من المرور وحينئذ فلا يدفعه الانحالة القسم وذكر الصديق الاهدل فيه جواز بالزاي
 أيضا (قوله وروينا في مسند أحمد الخ) ورواه النسائي في الكبرى وابن ماجه
 وقال في روايته اذا صلى أوحين سلم بالشك وأبو يعلى وأخرجه الدارقطني في
 الافراد والطبراني في الصغير كما في الحصن وهو حديث حسن لشاهده كما قال الحافظ
 وخرجه من طرق (قوله أسألك علما نافعاً) أى شرعياً أعمل به وقدم على ما بعده لانه
 طريق الى معرفة الحلال وأسباب القبول وفي رواية الحصن تقديم سؤال الرزق
 عليهما قال شارحه وقدم على ما بعده لانه أساس لهما ولا يعتد بهما دونه كما قال تعالى
 كلوا من الطيبات واعملوا صالحا (قوله وعمل متقبلاً) بفتح الباء أى مقبولا بان يكون
 مقرونا بالاخلاص (قوله ورزقا طيباً) أى حلالا ملائماً للقوة معينة على الطاعة
 والعبادة (قوله فيه) أى في كتاب ابن السني كما في الحصن ولم ييسال بايهم عود
 الضمير لغيره من أحمد ومن بعده لان القاعدة ان الضمير يعود لأقرب مذكور الا
 لقرينة قاله الحافظ (قوله عن صهيب) لم ينسبه هنا ولا في كتاب ابن السني والمسمى
 بصهيب من الصحابة اثنان صهيب بن سنان المشهور بالروى أحد المعذنين في الله
 وصهيب بن النعمان في أسد الغابة (قوله بعد صلاة الفجر) في الحصن بعد صلاة
 الضحى وكذا هو في أصل مصحح من كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني وفي
 نسخة منه بعد صلاة الصبح والله أعلم (قوله بك أحول) أى بحولك وقوتك
 وعونك وحولك ٧ أحول أى أعالج أمورى وقال البيهقي أى أطالب (قوله أصاول

أَقَاتِلْ * وَالْأَحَادِيثُ بِمَعْنَى مَا ذَكَرْتَهُ كَثِيرَةٌ وَسَيَأْتِي فِي الْبَابِ الْآتِي مِنْ يَكُن
الْأَذْكَارِ الَّتِي تَقَالُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ مَا تَقَرُّ بِهِ الْمُهَيُّونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى *
وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيِّ فِي شَرْحِ السُّنَنِ قَالَ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ بَلَّغْنَا
أَبَا الْأَرْضِ

أَيُّ أَدَافِعَ مِنَ الصِّيَالِ وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ أَيُّ أَسْطُو وَأَقْبَرُ (قَوْلُهُ أَقَاتِلْ) أَيُّ
أَخَاصِمَ وَأَجَاهِدَ وَلَا يَخْفَى مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ هَذَا الذِّكْرُ مِنَ التَّبَرُّيِّ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ
وَرَدَّ الْأَمْرِ إِلَيْهِ تَعَالَى (قَوْلُهُ وَالْأَحَادِيثُ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْتَهُ كَثِيرَةٌ) قَالَ الْحَافِظُ
مِنْهَا حَدِيثٌ صَهِيبٌ أَيْضًا وَمِنْهَا مَا جَاءَ أَنَّ كَعْبَ الْأَحْبَارِ قَالَ إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
كَانَ أَوَّلَ مَا فَرَّغَ (١) مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ عَصْمَةً أَمْرِي
وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَادِي
اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ الْخِ قَالَ كَعْبٌ وَحَدَّثَنِي صَهِيبٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ يَصْرِفُ (٢) بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ الْحَافِظُ حَدِيثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مُخْتَصَرًا
وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَذَكَرَ النَّسَائِيُّ فِيهِ اخْتِلَافًا وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ يَعْنِي الرَّائِي عَنْ كَعْبٍ
لِهَذَا الْحَدِيثِ لَا يَعْرِفُ وَذَكَرَ غَيْرُهُ أَنَّهُ صَحَابِي وَعَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ الصَّحَابِيِّ
عَنِ التَّابِعِيِّ وَيُقَالُ إِنَّ اسْمَهُ مَغِيثٌ بِمَعْجَمَةٍ وَمِثْلُهُ وَقِيلَ أَبُوهُ وَبُكُونُهُ تَابِعِيًا فَقَدْ تَوَالَى
فِي سَنَدِهِ أَرْبَعَةٌ تَابِعِيُونَ عَلَى نَسْقٍ هُمُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ كَعْبٍ أَهْ وَمِنْ الْأَحَادِيثِ مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الدُّعَاءِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ
قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَفْدِنِي فَإِنِّي شَيْخٌ نَسِي فَلَا تَكْثُرُ
عَلَى قَالَ أَعْلَمَكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ كَمَا صَلَّيْتَ الْغَدَاةَ ثَلَاثَ مَرَارٍ يَفْتَحُ لَكَ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ
تَقُولُ اللَّهُمَّ اهْدِنِي مِنْ عِنْدِكَ وَأَفْضِ عَلَيَّ مِنْ فَضْلِكَ وَأَسْئَلُكَ عَلَى رَحْمَتِكَ وَأَنْزِلْ عَلَيَّ
بِرَحْمَتِكَ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ إِلَّا عَبَادَ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ أَيُّ الرَّائِي عَنْ أَنَسٍ
فَضْعِيفٌ لَكِنْ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ قَبِيصَةَ بْنِ مَخَارِقٍ صَاحِبِ الْقِصَّةِ قَالَ أَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا قَبِيصَةُ مَا مَرَرْتَ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ وَلَا مَسْدَرٍ إِلَّا اسْتَغْفَرْتَ لَكَ

(١) لَعَلَهُ (يَفْرَغُ) (٢) لَعَلَهُ (يَنْصَرِفُ) ع

تَعِجُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ نَوْمَةِ الْعَالَمِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

إذا صليت الفجر فقل ثلاثا سبحان الله العظيم وبحمده فذكر الحديث وفيه قل اللهم اني أسألك مما عندك افض على من فضلك وانشر على من رحمتك حديث غريب أخرجه أحمد وقال الحافظ بعد أن ذكر أحوال سنده ولولا الرجل المبهم لكان السند حسنا اه (قوله تعج) كأن المراد ترفع شكواها الى الله من ذلك الفعل والعج في اللغة رفع الصوت وفي الحديث أفضل الحج العج والشج قال في النهاية العج رفع الصوت بالتلبية (قوله العالم) بكسر اللام (قوله بعد صلاة الصبح) أى لانه أشرف النهار ومفتحه فهو حرى بان يعمر بالطاعات وفي النوم ترك ذلك وأيضا فهو وقت قسمة الارزاق والنائم معرض عن أثر ذلك وقد بينت في جزيل الغنائم فيما يسن فيه ايقاظ النائم أنه يسن ايقاظ من نام بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس لما روي أنه صلى الله عليه وسلم قال الصبيحة تذهب الرزق وعن بعضهم قال ابن العماد وأظنه عمر بن عبدالعزيز أنه رأى ابنا له نائما في هذا الوقت فايقظه وقال الارزاق تقسم وأنت نائم وساق التماساني في شرح الشفاء مثل هذه القصة عن العباس رضى الله تعالى عنه وزاد فانما النوم على ثلاثة أقسام حمق وهو بعد صلاة العصر لا ينامه الاسكران أو شيطان وخلق وهو القائلة وخرق وهو بعد الصبح اه ومحله إن كان لغير عذر والا بان غلبه النوم ولم يقدر على دفعه فلا بأس * وفي الاحكام السلطانية للماوردي لما أراد ابن الزبير هدم الكعبة أرسل إلى عبيد بن نمر فقبل هو نائم فارسل اليه وأيقظه وقال اما بلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الارض تضج الى الله من نومة العلماء اه فافاد أنه سرفوع وفي غريب أبي عبيد في حديث عمر إياكم ونومة الغداة فانها منجرة بمنجرة قال أبو العباس المنجرة يبس الطبيعة والمنجرة مقطعة النكاح اه وفي شرح الشفاء للتماساني قال عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما النوم على ثلاثة أوجه نوم خرق ونوم خلق ونوم حمق فاما نوم الخرق فنوم الضحى تقضى الناس حوائجهم وهو نائم وأما نوم الخلق فنوم القائلة إلى نصف النهار وأما نوم الحمق فالنوم حين

﴿ باب ما يُقالُ عندَ الصُّباحِ وعندَ المساءِ ﴾

اعلم أنَّ هَذَا البابَ واسعٌ جدًا ليسَ في الكِتَابِ بابٌ أوسعُ منه، وأنا أذكرُ
إن شاءَ اللهُ تعالى فيه جُملاً من مُختَصَرَاتِهِ فَمَنْ وَفَّقَ لِلْعَمَلِ بِكُلِّهَا فَهِيَ نِعْمَةٌ
وَفَضْلٌ مِنَ اللهِ تعالى عَلَيْهِ وَطُوبَى لَهُ ،

تحضر الصلاة والنوم بين العشاءين يحرم الرزق اه قال الحافظ في الفتح وأخرج سفيان
ابن عيينة في جامعه عن خوات رضى الله عنه قال نوم أول النهار خرق وأوسطه خلق
وأخره حمق وسنده صحيح اه وفي الادب المفرد للبخارى عن خوات بن جبير قال نوم
أول النهار خرق وأوسطه خلق وأخره حمق وفي زهرة العيون لنجم الدين بن فهد
النوم في أول النهار غيلة وهي الفقر وعند الضحا فيلولة وهي الفتور وقبل الزوال
قيلولة وهي الزيادة في العقل وبعد الزوال حيلولة أى حيل (١) بينه وبين الصلاة وفي آخر
النهار غيلولة أى تورث الهلاك اه

﴿ باب ما يقال عند الصبح والمساء ﴾

في القاموس الصباح الفجر وأول النهار والمساء ضده اه قال العلقمى في شرح
الجامع الصغير قال (٢) شيخنا يعني السيوطى فائدة وهي عزيزة النقل ، فرع ، أول المساء
من الزوال ذكره الفقهاء عند كلامهم على كراهة السواك للصائم بعد الزوال اما
الصباح فقل من تعرض له وطالما فحصت عنه الى أن وقفت عليه في ذيل فصيح نعلب
للعلامة موفق الدين البغدادي قال الصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى
الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول اه ما نقله قلت ومن فوائده أنه يشرع (٣)
ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء وهذا واضح في الاذكار
التي فيها ذكر المساء والصباح اما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك إذ أول اليوم
شرعاً من طلوع الفجر والليل من غروب الشمس اه وقال ابن حجر في شرح المشكاة
بعد كلام الموفق والظاهر أن المراد في الاحاديث بالمساء أوائل الليل وبالصبح
أوائل النهار ثم رأيتني في شرح سيد الاستغفار ذكرت لذلك زيادة وهي قوله ومن

(١) لعله (تحول) (٢) لعله (نقل) (٣) لعله (يعرف متى يشرع) ع .

ومن عجزَ عَنْ جميعها فليقتصرْ من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذِكْرًا
واحداً هو الأصلُ في هذا البابِ من القرآنِ العزيزِ قولُ الله سبحانه وتعالى وسبح
بمحمديك قبلَ طلوعِ الشمسِ وقبلَ غروبها ، وقال تعالى وسبح بحمديك بالعشي

اطلاقه المساء على ما ذكر أي من غروب شمس اليوم والصباح على ما يأتي أي طلوع
الفجر يؤخذ ما قررناه سابقاً أن الاذكار المقيدة بالصباح والمساء ليس المراد فيها
حقيقتهما من نصف الليل الى الزوال في الاول ومنه الى نصف الليل في الثاني كما
نقل عن ثعلب وانما المراد بهما العرف من أوائل النهار في الاول وآخره (١) في الثاني
ويؤيده أن ابن أم مكتوم الاعمى مؤذن رسول الله ﷺ كان لا يؤذن الاذان
الثاني الذي هو علامة على الفجر الصادق حتى يقال له أصبحت أصبحت والصباح
ابتدأه من هذا الوقت وما قرب منه لا من نصف الليل وشرع الاذان منه عندنا
لا يدل على أنه من حينئذ لا يسمى (٢) صباحاً اه وسبقه لذلك ابن الجزري فقال من قال
إن ذكر المساء يدخل بالزوال فكيف يعمل في قوله أسألك خير هذه الليلة وما بعدها وهل
تدخل الليلة الا بالغروب اه وسبقه أيضاً لذلك العلامة الرداد وزاد بيان آخر
الوقت في كل منهما فقال في موجبات الرحمة وعزائم المغفرة وقت أذكار الصباح من
طلوع الفجر الى الضحا وما بقي وقتها فحكم الصباح منسحب عليه والمختار منه
من طلوع الفجر الى أن تكون الشمس من ناحية المشرق كهيئتها من ناحية المغرب
عند العصر ووقت أذكار المساء من بعد صلاة العصر الى المغرب الى أن يمضي ثلث
الليل أو نصفه والله أعلم وقال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث عثمان
الآتي في الباب ثم ظاهر في الصباح والمساء وحين يصبح وحين يمسي أنه لو قال اثناء
النهار أو الليل لا تحصل تلك الفائدة وعظيم بركة الذكر يقتضي الحصول وسيأتي في
الكلام على ذلك الحديث لهذا المقام مزيد (قوله عجز) بفتح الجيم على الافصح
(قوله وسبح بحمديك) قال في الكشف بحمديك في موضع الحال أي وأنت
حامد لربك على أن وفقك للتسبيح وأعانك عليه والمراد بالتسبيح الصلاة أو على ظاهره
(قوله قبل طلوع الشمس) قال الواحد يريد الفجر (قوله وقبل غروبها) يعني العصر

(١) لعله (وأخوه) (٢) لعل (لا) من زيادة النساخ

وَالْإِبْكَارِ ، وَقَالَ تَعَالَى وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ
مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ * قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْآصَالُ جَمْعُ أَصِيلٍ وَهُوَ مَا يَبْنِي
العَصْرَ وَالْمَغْرِبَ * وَقَالَ تَعَالَى

(قوله والابكار) (١) قال في زاد المسير الابكار ما بين طلوع الفجر الى صلاة الضحى
قال الزجاج ابكر الرجل يبكر إبكرا وبكر يذكرك في كل شيء تقدم فيه اه
(قوله واذكرك ربك) قال أبو حيان في النهر لما أمرهم الله تعالى بالاستماع والانصات
إذا قرأ (٢) أى بقوله وإذا قرأ القرآن الآية ارتقى من أمرهم الى أمر رسوله ﷺ
يذكر الله تعالى في نفسه أى بحيث يراقبه ويذكره في الحالة التى لا يشعر بها أحد
وهي الحالة العليا وقوله «ربك» أى مالك أمرك «في نفسك» متعلق باذكرك و«تضرعا
وخيفة ودون الجهر» معطوف على قوله في نفسك أى اذكر في نفسك وذكرا دون
الجهر أى يذكره بالقول الخفى الذى يشعر بالتذلل والخضوع من غير صياح
ولا تصويت كما يتناجي الملوك ويستجلب منه الرغائب وكما قال ﷺ للصحابه
وقد جهروا بالدعاء انكم لاتدعون أصم ولا غائباء ربوا على أنفسكم اه (قوله
بالغدو) قال في النهر إن كان جمعا لغداة فهو مقابل للجمع وهو بالآصال وان
كان مصدرا لغدا فهو على حذف تقديره باوقات الغدو والظاهر اقتصار الامر
بالذكر على هذين الوقتين وقيل المراد بهما الاوقات أى سائرهما واقتصر
عليهما لانهما ظرفان للاوقات اه مع يسير تغيير (قوله جمع أصيل) مثله في
النهر لابي حيان والسلاح لابن همام وغيرها لكن قال الواحدى الآصال واحدها
أصل وواحد الاصل أصيل قال الزجاج الآصال العشايا جمع الجمع اه وهو مخالف
لكلام المصنف وفي مفردات الراغب ما يؤيد كلام المصنف وهو قوله الآصال العشايا يقال
للعشية أصل وأصيلة فجمع الاصيل أصل وآصال وجمع الاصيله أصائل اه فهو مصرح بان
آصال جمع لاصيل كاصل لأنه جمع لجمعه (قوله وهو ما بين المغرب الى) قال الردادى
موجبات الرحمة وهو المساء فى اعتبار معنى الاحاديث الواردة فى أذكاره وأدعيته

(١) كانت هذه القولة مقدمة على سابقتيها ففعل الآية الثانية كانت في نسخة الشارح

مقدمة على الأولى . ع (٢) لعله (قرىء القرآن) . ع

وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ

فهو محل الذكر المقيد بالعشاء والمساء فيأتي العبد فيه بما أتى به من بعد صلاة الصبح إلى طلوع الشمس من الذكر إلا ما اختص به الصباح وإن عرض عارض وشغل شاغل عن الاتيان بما ذكر في هذا الوقت أتى به بعد صلاة المغرب فإن حكم المساء باق عليه إلى وقت العشاء مقدمة ومؤخرة اهـ (قوله ولا تطرد الذين يدعون ربهم اغل) في النهر قال سعد بن أبي وقاص نزلت فينا ستة في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال قالت قریش انا لا نرضى أن نكون لهؤلاء أتباعا فاطردهم عنك فنزلت ولما أمر تعالى بانذار غير المتقين لعلمهم يتقون أردف ذلك بتقريب المتقين وكرامهم ونهاه عن طردهم ووصفهم بموافقه ظاهرهم لباطنهم من دعاء ربهم وخلوص نياتهم والظاهر في قوله يدعون ربهم يسألونه ويلجئون إليه ويقصدونه بالدعاء والرغبة وذكر في زاد المسير خمسة أقول في المراد بذلك باقيها الصلاة العبادة تعلم القرآن دعاء الله بالتوحيد والاخلاص له وعبادته اهـ (قوله بالغداة والعشي) كناية عن الزمان الدائم ولا يراد بهما خصوص زمانهما كما يقول الحمد لله بكرة وأصيلًا يريد على كل حال فكنتى بالغداة عن النهار وبالعشي عن الليل أو خصهما بالذكر لأن الشغل فيهما غالب على الناس ومن كان في هذين الوقتين يغلب عليه ذكر الله تعالى ودعائه فكان في وقت الفراغ أغلب عليه اهـ (قوله يريدون وجهه) جملة حالية وذو الحال الواو في يدعون وهي الفاعل ويدعون هو العامل قال الواحدي قال ابن عباس يطلبون ثواب الله ويعملون ابتغاء مرضات الله والمعنى يريدون الله بطاعتهم ويذكر لفظ الوجه للتعظيم كما يقال هذا وجه الرأي وفي الحديث عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض أعمال بني آدم بين يدي الله في صحف مختومة فيقول الله تعالى اقبلوا هذا ودعوا هذا فتقول الملائكة ما علمنا إلا خيرا فيقول الله هذا ما أريد به وجهي وهذا لم يرد به وجهي ولا أقبل إلا ما أريد به وجهي اهـ وفي النهروجه هو كناية عن الله سبحانه إذ الجسمانية تستحيل بالنسبة إليه تعالى وقال القاضي بدر الدين بن جماعة (١) في تأويل الآيات والاحاديث المتشابهة اعلم انه اذا أطلق

الآية (١) قال أهل اللغة العشي ما بين زوال الشمس وعروبها * وقال تعالى
 في يوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال
 رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله الآية ، وقال تعالى إنا سخرنا
 الجبال معه يسبحن

الوجه في الآية الكريمة فالمراد به الذات المقدس وعبر عنه بالوجه على عادة العرب
 الذين نزل القرآن بلغاتهم يقول أحدهم فعلت ذلك لوجهك أى لك وكنى عن الذات
 باوجه لانه المرئى من الانسان غالبا وبه يتميز الانسان عن غيره ولان الرأس والوجه
 موضع الفهم والعقل والحسن المقصود من الذات ولان الوجه مخصوص بزيد
 الحسن والجمال ويظهر عليه مافي القلب من رضا وغضب فاطلق على الذات مجازا
 وقد يعبر بالوجه عن الرضا وسبب الكناية عنه ان الانسان اذا رضى بالشئ
 أقبل عليه بوجهه واذا كرهه أعرض بوجهه عنه ويطلق الوجه ويراد به القصد
 ومنه قول الشاعر * رب العباد اليه الوجه والعمل اه وهذا كله بناء على مذهب الخلف
 القائلين بالتأويل وهو أحكم ومذهب الساف في ذلك وأمثاله تنزيهه تعالى عن
 ظاهره وتقويض المراد منه الي الله تعالى وهو أسلم وسيأتي لهذا المقام مزيد
 (قوله الآية) بحركات الاعراب الثلاثة كما تقدم فيما يقال في المسجد وللمراد الي
 قوله فتطردهم فتكون من الظالمين * قال الواحدى قال ابن الانبارى عظم الامر
 في هذا على النبي ﷺ وخوف بالدخول في جملة الظالمين لانه قد هم بتقديم الرؤساء
 وأولي الاموال على الضعفاء ذوى المسكنة فأعلمه الله أن ذلك غير جائز ونقله
 أيضا ابن الجوزى في زاد المسير (قوله قال أهل اللغة الخ) حكاة في النهاية ثم
 قال وقيل إنه من زوال الشمس الي الصباح وحكى المصنف في باب مايقول بعد
 زوال الشمس عن أبى منصور الازهرى ان العشي ما بين أن تزل الشمس الى أن
 تغرب اه وفي المذهب العشي من المغرب الى العتمة أو من زوال الشمس الى طلوع
 الفجر والعشي والعشية آخر النهار اه وفي المغرب المشهور أنه آخر النهار (قوله إنا
 سخرنا الجبال معه يسبحن) قال الواحدى فى تفسير سورة سبأ كان اذا سبح داود

(١) لفظ (الآية) كان ساقطا في نسختي المتن ولكن الشارح كتب عليه . ع

بالعشى والإشراق* وروينا في صحيح البخاري

سبحت الجبال معه وقال في سورة سبحان في قوله تعالى وان من شيء إلا يسبح بحمده أى يخشع له ويخضع فصرف التسبيح الى لازمه وقال السيوطي في الجلالين يسبح مثل بسا بحمده أى يقول سبحان الله وبحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم لانه ليس بلمتكم اه وهذا ظاهر التزيل والتلفظ لا يتوقف على جارحة اللسان كما هو الصحيح عند المتكلمين لان الذى أقدر اللسان على النطق بوجوده بغيره سبحانه وتعالى وقال ابن حجر في شرح المشكاة والظاهر أنه بلسان المقال لان الاصح حمل النصوص على ظاهرها ما أمكن (قوله بالعشى والإشراق) قال الواحدى يروى عن ابن عباس بطرق أنه فسر التسبيح بالإشراق فى هذه الآية بصلاة الضحى ثم ساق بسنده حديثاً مرفوعاً عن ابن عباس عن أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله ﷺ دخل عليها فدعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الضحى وقال يا أم هانئ هذه صلاة الإشراق اه (قوله وروينا فى صحيح البخارى) عطف على « من القرآن قوله (١) » ائخ الا أن فى الكلام محذوفاً بينه السياق أى ومن السنة ما روينا ائخ قال الحافظ ورواه أحمد والنسائى عن شداد فى الاستعاذة وعمل اليوم والليلة وابن عدى قال فى السلاج وليس لشداد فى الصحيحين سوى حديثين أحدهما هذا والآخر فى مسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء اه وفى الجامع الصغير رواه أحمد والبخارى والنسائى عن شداد اه وأخرج الحافظ الحديث من طريق الطبرانى فى كتاب الدعاء من حديث بريدة رضى الله عنه أخرجه عن الوليد بن ثعلبة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ من قال حين يصبح وحين يمسى فذكر بمثله الا أنه قال فاغفرلى ذنوبى جميعاً وقال فى آخره فمات من يومه أو ليلته دخل الجنة وقال بعد تخريجه هو حديث حسن صحيح أخرجه أحمد وأودود والنسائى وابن ماجه من غير الوليد بن ثعلبة وقد وثقه يحيى بن معين وكنت أظن أن روايته هذه شاذة وانه سلك عن الجادة حتى رأيت الحديث من رواية سليمان بن بريدة عن أبيه أخرجه ابن السني فبان أن للحديث عن بريدة أصلاً

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ

وقد أخرج الزار من حديث بريدة كما قاله في الحصن قال الحافظ وللحديث شاهد من حديث أبي امامة ومن حديث جابر وغيرهما أخرجهما الطبراني وغيره قاله الحافظ (قوله عن شداد بن أوس) هو أبو يعلى وقيل أبو عبد الرحمن شداد بن أوس بن ثابت الانصاري الخزرجي ابن أخي حسان بن ثابت قيل هو بدري وغلط قائله انما البدرى أبوه قال عبادة بن الصامت وأبو الدرداء كان شداد من أولى العلم والحكمة سكن بيت المقدس وأعقب بها توفي سنة ثمان وخمسين أو إحدى وأربعين أو أربع وستين عقب خمس وسبعين سنة ودفن بها وقبره بظاهر باب الرحمة باق الى الآن روى له خمسون حديثا انفرد البخاري منها بواحد وهو حديث الباب ومسلم بآخر وهو حديث الاحسان (قوله سيد الاستغفار) أي سيد ألقاظه قال الطيبي استعير لفظ السيد من الرئيس المقدم الذي يصمد اليه في الخواارج لهذا الدعاء الذي هو جامع التوبة لمن تأملها اذهى غاية الاعتذار قال في فتح الاله وهذا الذكر كذلك وتعقب بأنه يفيد أن المراد بالاستغفار التوبة والظاهر من الحديث الاطلاق وبالمنع من جامعيته لمعني التوبة اذ ليس فيه الا الاعتراف بالذنب الناشيء عن الندامة أما العزم على ألا يعود أو أداء الحقوق لله أو العباد فلا يفهم منه أصلا ويمكن أن يقال ان الظاهر من استعاذته من سوء صنعه العزم على عدم عوده وأما أداء الحقوق فيسأل من الله غفرانها وبالعقران يحصل المقصود والله أعلم قال الكرماني * ان قلت ما الحكمة في كون هذا الذكر أفضل الاستغفارات * قلت هو وأمثاله من التعبدات والله أعلم بذلك لكن لاشك أن فيه ذكر الله بأكمل الاوصاف وذكرك نفسه بانقص الحالات وهو أقصي غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها إلا هو، أما الاول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذي هو أصل الصفات العدمية المسماة بصفات الجلال والاعتراف بالصفات السبع التي هي الصفات الوجودية المسماة بصفات الاكرام وهي القدرة اللازمة للخلق الملزومة للارادة والعلم والحياة والخامسة الكلام اللازم من الوعد والسمع والبصر اللازمان من المغفرة اذ المغفرة للسموع وللمبصر لا يتصور الا بعد السماع والا بصار، واما الثاني فلما فيه أيضا من الاعتراف

اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ
مَا اسْتَطَعْتُ

بالعبودية وبالذنوب في مقابلة النعمة التي يقتضى نقيضها وهو الشكر اه قال شارح
عدة الحصن * ان قلت أين لفظ الاستغفار في هذا الدعاء وقد سماه الشارع سيد
الاستغفار * قلت الاستغفار في لسان العرب طلب المغفرة من الله تعالى وسؤاله
غفران الذنوب السالفة والاعتراف بها وكل دعاء كان فيه هذا المعنى فهو استغفار مع
أن الحديث فيه لفظ الاستغفار وهو قوله فاغفرلى الخ (قوله أنت ربى) أى ورب كل
شيء فقد ربيت الوجود وأهله بالاجاد ثم بالامداد فوجب على وعلى سائر العباد العود إلى
ساحتك العلية بلسان الاعتذار والقيام فى حال الذل والانكسار (قوله لا إله إلا
أنت) أى فلا يطلب من غيرك شيء لأنه مقهور لا ينفع نفسه ولا يدفع الضر عنها وما
أحسن قول العارف الكبير أبى الحسن الشاذلى ايسر من نفع نفسي لنفسى *
فكيف لا آيس من نفع غيري لنفسى * وزجوت الله لغيري * فكيف لا أرجوه
لنفسى * (قوله خلقتنى) شرح لبيان التربية المدلول عليها بقوله أنت ربى (قوله
وأنا عبدك) أى مخلوقك ومملوكك جملة حالية محققة أو معطوفة وكذا جملة وأنا على
عهدك الخ (قوله على عهدك ووعدك) قيل عهدك أى ما عاهدتني بالايان المأخوذ
يوم ألت بربكم أى أنا مقيم على ما عاهدتني فى الازل من الاقرار بربوبيتك وقيل
عهدك أى على ما عاهدتني أى أمرتني به فى كتابك وبلسان نبيك من القيام بالتكاليف
ووعدك أى مستنجز وعدك فى المثوبة والاجر فى العقبي على هذه اليهود وأنا موقن
بما وعدت به من البعث والنشور وأحوال القيامة فالمصدر مضاف لفاعله وقيل ما
عاهدتك عليه فى الازل من الاقرار بالوحدانية المأخوذ يوم ألت بربكم ووعدك
أى ما وعدتك به من الوفاء بذلك فالمصدر مضاف للمفعول قيل ولا يبعد أن يراد
الجميع من الكلمة الجامعة لما ذكر وغير ذلك مما يخطر ببال ٧ (قوله ما استطعت) أى
قدر استطاعتي فإمصدرية واشترط ظرفية الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور
عن كنه الواجب فى حقه تعالى أى لا أقدر أن أقوم بعهدك حق القيام به لكن أجتهد
قدر طاقتي قال صاحب النهاية استثنى بقوله ما استطعت موضع القدر السابق لامره

أَبُوهُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوهُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ

أي إن كان قد جري القضاء على أن أنقض العهد يوما فاني أميل عند ذلك إلى الاعتذار بدفع الاستطاعة في رفع ما قضيت (قوله أبوء) قال المصنف معناه أقر واعترف قال في السلاح وأصله من بؤت بكذا إذا احتملته ومنه قوله تعالى فباءوا بغضب على غضب قال بعض المفسرين معناه احتملوه ورجعوا به اه وفي شرح (١) المشكاة أصله ألزم والانسب هنا أقر واعترف ثم هو بهمة مفتوحة فموحدة مضمومة وبعد الواو همزة وقال ابن الجزري أي أترم وارجع وأقر واعترف بالنعمة التي أنعمت بها علي (قوله وأبوء لك بذنبي) معناه الاقرار بالذنب والاعتراف به أيضا لكن فيه معنى ليس في الاول لان العرب تقول باء فلان بذنبه إذا احتمله كرها لا يستطيع دفعه عن نفسه ولذا ورد في بعض الروايات الصحيحة أبوء لك (٢) بنعمتك علي وأبوء بذنبي بإثبات لك مع النعمة وبخذفها في ذنبي وهو أدب حسن قال الشيخ ابن حجر في شرح المشكاة وأبوء بذنبي أي الذنب العظيم الموجب للقطيعة لولا واسع عفوك وهامع فضلك اه وتعقبه في المرقاة بانه ذهول وغفلة منه أن هذا لفظ النبوة وهو معصوم عن الزلة اه ولك أن تقول ليس في هذا إثبات وقوع الذنب منه عليه السلام حتي ينافي العصمة انما المقصود انه لكمال فضله وخضوعه لربه يرى ذلك وكلما كمل الانسان زاد اتهامه لنفسه ومثاله في الشاهد أن البريء من الذنب المقرب مثلا اذا قال للملك أنا مسيء في حقك ونحو ذلك عد منه تواضعا وسببا لترقيه عند ذلك الملك وليس فيه إثبات للذنب والله أعلم * وقد تقدم لهذا نظير في أما كن كثيرة منها في دعاء الافتتاح وقال الطيبي اعترف أولا بانه تعالى أنعم عليه ولم يبقده ليشمل كل الانعام ثم اعترف بالتقصير وأنه لم يقيم بأداء شكرها وعد ذنباً مبالغة في التقصير وهضم النفس اه وتعقبه ابن حجر بانه لا يتفرع عليه ما قرنه بفاء التفرع المفرع ما بعدها عما قبلها في قوله فَاغْفِرْ لِي وفيه أن الاعتراف المقتضى لعفو الاقتراح موجود في كلام الطيبي فيناسب تفرع سؤال الغفران عليه ولذا قال في المرقاة إن كلام الطيبي في كمال الحسن (قوله فانه لا يغفر الذنوب) أي جميعها وظاهر خروج الكفر منها فلا يغفر أو حتى الكفر اذا كان الغفران بالتوبة

(١) في النسخ (قوله وفي شرح). ع (٢) في النسخ حذف (لك) وهو غير مستقيم. ع

(٦ - فتوحات ثالث)

أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسَّى فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلُهُ * معنَى أَبُوهُ أَقْرَبُ وَأَعْتَرَفَ * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسَّى سَبَّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ

من العصيان (قوله أعوذ بك الخ) مافيه مصدرية أو موصولة أى أعوذ بك من صنعى أو مما صنعتته مما لم أستطع على (١) كفى نفسى عنه من الاعمال التى تؤدى بصاحبها الى الهلاك الابدى والعذاب السرمدى قال فى الحرز والمراد به غفران الازار وعدم الاصرار ولذا كان سيد الاستغفار (قوله فمات) أى فى ليلته كما جاء فى رواية أخرى للصحيح (قوله دخل الجنة) أى ابتداء من غير دخول النار لان الغالب أن المؤمن بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصى الله تعالى أولانه تعالى يتفضل فيغفو عنه ببركة هذا الاستغفار أشار اليه الكرماني جوابا عما يقال المؤمن يدخل الجنة وإن لم يقل هذا الذى ذكر والله أعلم (قوله وروينا فى صحيح مسلم) فى المشكاة متفق عليه وأقره ابن حجر والقاري لكن فى الحصن رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائى والحاكم وابن حبان وأبو عوانة كلهم عن أبي هريرة ولم يذكروا فى روايته البخارى وكذا لم يذكروه صاحب السلاح وقال ان اللفظ لمسلم وعند أبي داود سبَّحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمَ وَبِحَمْدِهِ وَلَقَطَ الْحَاكِمُ مِنْ قَالَ إِذَا صَبَحَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَإِذَا أَمَسَ مِائَةَ مَرَّةٍ سَبَّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ وَرَأْيَةُ ابْنِ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ بِمَعْنَى رَأْيَةَ الْحَاكِمِ أَهْ وَكَذَا لَمْ يَذْكُرْ (٢) الْحَافِظُ فِيمَنْ خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بَلْ زَادَ فَذَكَرَ فِي مَخْرَجِهِ مَالِكٌ لَكِنْ قَالَ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَابْنُ السَّيْنِ قَالَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ إِلَّا أَنَّهُ خَالَفَ بَاقِيَ الرَّوَاةِ فَانَّهُ قَالَ عَنْ سَهْلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حَبَانَ وَالحَاكِمُ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ سَهْلِ عَنْ أَبِيهِ بِاسْقَاطِ سَمِيِّ وَقَالَ مَالِكٌ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ سَهْلِ عَنْ سَمِيِّ وَهُوَ مُوَلَّى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَالصَّوَابُ إِبْثَاتِ سَمِيِّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قوله من قال حين يصبح الخ) الظاهر من قال (٣) حين يصبح سبَّحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

(١) كذا والاولى حذف (على) ع (٢) فى النسخ (يذكره) (٣) لعله (الظاهر أن المراد من قال) ع

لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ، وَفِي رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِحَمْدِهِ، وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيْرَهَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ بَضَمَ الْخَاءِ الْمَعْجَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطَرٍ وَظُلُمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا فَادَّرَ كَنَاهُ فَقَالَ

مائة مرة وحين يمسى كذلك ويحتمل الحديث أن المراد أنه يأتي بالمائة في الوقتين لكن وقع في كلام المؤلف ما يصرح بالثاني قاله الرداد في موجبات الرحمة وينبغي أن يسبح هذا التسبيح قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ورد في ذلك من الآيات الكريمة ليكون جامعا في عمله هذا بين ما جاء في الكتاب والسنة ولذا ينبغي الجمع بين الروايتين فيقول سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة اه (قوله مما جاء به) أى قوله سبحان الله وبحمده مائة مرة (قوله الرجل قال مثل ما قال الخ) استشكل بأنه يقتضى أن من قال مثل قوله أو زاد عليه يكون أفضل منه ولا إشكال في الزيادة إذا الثواب بقدر العمل إنما الاستشكال مع المماثلة فإنها تقتضي المساواة لا الأفضلية، وأجيب بأن الاستثناء بالنسبة إليه منقطع والتقدير لم يأت رجل بأفضل مما جاء به لكن رجل قال مثل ما قاله فإنه يأتي بمساو له لتعذر الاتصال فيه إلا أن يقدر لم يأت أحد بمثل ما جاء به ولا بأفضل منه إلا أحد الخ أو أن أوفيه بمعنى الواو وقال ميرك الجواب الصحيح أن يقال الاستثناء وإن كان في الظاهر من النبي لكن في الحقيقة من الإثبات والمعنى أن من قال ذلك أتى بأفضل مما جاء به كل أحد إلا أحدا قال مثل ذلك فإنه مساو له أو زاد عليه فإنه أفضل منه قال والمراد بالأفضل منه جنس أذ كاره لأنه أفضل الادعية لا أنه أفضل من جميع الأعمال فإن الإيمان وكثير آمن الطاعات أفضل منه اه قال المصنف وفي قوله أو زاد دليل واضح على أن هذا مما يجوز فيه الزيادة وليس من التحديد الذي نهى عن اعتدائه ومجاوزه عدده وإن زيادته لأفضل فيها أو تبطل كالزيادة في أعداد الوضوء والصلاة اه وتقدم في باب الذكر له مزيد قليل ولعل الفرق بين القسمين أن الأول للتشريع والثاني للتحديد (قوله وروينا في سنن أبي داود) أى واللفظ له (قوله والتزمى) أى وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه (قوله وغيرها) فراه الطبراني أيضا بالأسانيد

قُلْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا نِمَّ قَالَ قُلْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا نِمَّ قَالَ قُلْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَا أَقُولُ قَالَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودُ ذَاتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

الصحيحة قال الحافظ مدار هذا الحديث على أسيد بن أبي أسيد البراد أي الراوي له عن
معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني عن أبيه رضي الله عنه وليس من رجال الصحيح وقال
الدارقطني يعتبر به ٧ وقد أخرج له النسائي متابعا في هذا الحديث من رواية يزيد بن أسلم عن
معاذ بن نحوه وليس فيه قصة الظلمة والمطر ولا ذكر قل هو الله أحداً أخرجه النسائي من طريق
حفص بن ميسرة عن زيد وأخرجه أيضا من طريق عبد الله بن سليمان الأسلمي عن معاذ بن
عبد الله بن خبيب عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني فذكره بنحو رواية يزيد بن أسلم والحديث
معروف بعقبة بن عامر الجهني جاء عنه باللفاظ مختلفة * قلت وقد بين بعضها الحافظ في
تخريج الأذكار التي تقال بعد الصلاة وتقدم ذكر خلاصته ثم قال وذكر النسائي له
طرقا (١) منها ما أخرجه هو والبراز عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر المعروف بغندر عن عبد
الله بن سعيد بن أبي هند عن يزيد بن رومان عن عامر بن عقبة وفي رواية السلمي عن
عقبة بن عامر ثم اتفقا عن عبد الله الأسلمي أن رسول الله ﷺ وضع يده على صدره
وقال قل فلم أدر ما أقول فذكر نحو الحديث المتقدم وقال فيه هكذا فتعوذ فتعوذ
المتعوذون بمثلهن قال النسائي بعد تخريجه هذا خطأ اه قال الحافظ وبسبب هذا
الاختلاف قلت الحديث حسن وتوقفت في تصحيحه واتضح مما (٢) سقته أنه ليس في
الكتب الثلاثة وغيرها عن (٣) عبد الله بن خبيب قال في السلاح ليس لعبد الله بن خبيب
عند الستة سوى هذا الحديث وقال البرقي له عن النبي ﷺ حديثان وقال أبو الفرج بن
الجوزي له ثلاثة أحاديث وخبيب قال المصنف بضم الخاء المعجمة زاد في الحرز
وموحدتين مصغر وهو كما في أسد الغابة عبد الله بن خبيب الجهني حليف الانصار
عبداه في أهل المدينة له ولأبيه صحبة ثم اسند الحديث المذكور وقال أخرجه
الثلاثة يعني ابن منده وأبانعيم وابن عبد البر (قوله قل) أي اقرأ (قوله قل هو الله
أحد) أي اقرأ هذه السور الثلاث الملقبة بهو الله أحد والمعوذتين قيل وكان قراءة
الاخلاص بمنزلة الثناء قبل الدعاء لنفidence سرعة الاخلاص (قوله ثلاث مرات) أي

(١) في النسخ (طرق) (٢) في النسخ (ما) بحذف الميم (٣) لعله (إلا عن) ع.

يكفيك من كل شيء قال الترمذي حديث حسن صحيح * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ
أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ وَغَيْرَهَا

فان من أدب الدعاء الاحاح وأقله التثليث (قوله تكفيك ٧) أى هذه السور أى تدفع عنك
(قوله من كل شيء) قيل من فيه زائدة في الاثبات على مذهب جماعة بل وعلى مذهب
الجمهور لان يكفيك متضمنة للنفي كما علم من تفسيرها بيدفع ويصح أن تكون لا ابتداء الغاية
أى تدفع عنك من أول مراتب السوء الى آخرها أو تبغيضه أى بعض كل نوع من أنواع
السوء قيل ويحتمل أن يكون المعنى تغنيك عن كل ما عداها ولعل وجهه أن سورة
الاخلاص تعدل ثلث القرآن وورد لن يقرأ سورة ابلغ عند الله من قل أعوذ
برب الفلق رواه أحمد والنسائي والدارمي من حديث . . . (١) واعترض بأنه اذا فسر
يكفي بما سبق وأبلغ بمعنى أبلغ في التعويذ من كل سورة فواجه ذكر الثلاثة في الحديث
المذكور، وأجيب بأنه عليه السلام كان يخبر بالقليل أولاً ثم بالكثير اعلما بمنة الله تعالى
عليه وعلى أمته اذ لم يعطوا ذلك الا بسببه فاخبر أن الثلاثة تكفي من كل سوء ثم عظمت
عليه المنة فاخبر بان وسطاها وخلاصتها في ذلك تحصل الكفاية بها وحدها ويمكن
الجمع أيضا بان يجعل من كل سوء خاصا بالثلاث وهو ما في حديث الباب وقل أعوذ
برب الفلق أبلغ أى عند الله في كفاية شيء مخصوص من أنواع السوء وقيل ويحتمل
على بعد أن يكون المراد في حديث احمد أبلغ من قل أعوذ برب الفلق أى وقل هو الله
أحد وقل أعوذ برب الناس بقرينة حديث ابن خبيب فيتنق الخبران (قوله والتزمى)
أى وقال هذا حديث حسن (قوله وغيرها) قال في المرقاة قال ابن الجزرى رواه
أحمد والاربعة وابن حبان في صحيحه وأبو عوانة ولقظهم في الصباح النشور وفي
المساء المصير * قلت وكذا رواه البخاري في الادب المفرد وأخرجه النسائي في
الكبرى كما قاله الحافظ قال وأخرجه الترمذي وابن ماجه بصيغة الامر اذا أصبح أحدكم
فليقل وفي سند كل منهما مقال قال ابن الجزرى وجاء في أبى داود نيهما النشور وفي الترمذي
فيهما المصير اه وبه يعلم أن ما في الكتاب لفظ أبى داود وفي الحزب نقلا عن ابن الجزرى
يقال نشر ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت ولذا اناسب أن يقال في الصباح واليه النشور

(١) يياض ، والمبيض له اسم صحابي الحديث

بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ اللَّهُمَّ بَكَ أَصْبَحْنَا وَبَكَ أَمْسَيْنَا وَبَكَ نَحْيَا وَبَكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ وَإِذَا أَمْسَى قَالَ اللَّهُمَّ بَكَ أَمْسَيْنَا وَبَكَ نَحْيَا وَبَكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ

فانه يقع في القيام من النوم وهو كالموت وناسب أن يقال في المساء واليه المصير لانه يصير الى النوم وهذا هو الصحيح في الحديث ورواه أبو عوانة في صحيحه وغيره وما ورد غير ذلك فانه وهم من الراوى اه ويشير به الى ما ذكره في تصحيح المصاييح أنه جاء في أبي داود فيهما النشور وفي الترمذى فيهما المصير اه ولا يخفى أنه مجرد تحسين المناسبة المعنوية ولا يجوز الطعن بالوهم وغيره فيما ثبت من الروايات لاسيما ورواية أبي داود والترمذى أكثر اعتبارا من رواية أبي عوانة مع أن مؤدى النشور والمصير واحد وهو الرجوع الى الله تعالى بعد الموت نعم المغايرة بينهما أتم على أن قوله بك نحيا يناسبه النشور وبك نموت يناسبه المصير فقيه نوع لف ونشرا اه وأيضا فان النهار محل الكسب فيناسب الانتشار والليل محل السكون فيناسبه المصير اه (قوله بالاسانيد الصحيحة) قال الحافظ بعد تخريجه الحديث انه حديث صحيح غريب (قوله اذا أصبح) أى دخل في الصباح (قوله بك أصبحنا) أى بسبب نعمة إيجادك وإمدادك أصبحنا والظرف خبر مقدم على حذف مضاف (قوله وبك نحيا الخ) حكاية الحال الآتية يعنى يستمر حالنا على هذا في جميع الاوقات وسائر الاحوال ومثله حديث حذيفة السابق في باب ما يقول اذا استيقظ من نومه اللهم باسمك أحيأ وأموت أى لأنتك عنه وتقدم في ذلك الباب الكلام على هذا الخبر بما يغنى عن الاعادة والمقصود من ذلك التبرى من الحول والقوة (قوله النشور) أى البعث بعد الموت والتفرق بعد الجمع (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) وكذا رواه أبو داود كما في الحصن والسلاح زاد الاخير ورواه الحاكم وزاد فيه بعد قوله لك (١) ثلاث مرات ويرفع بها صوته زاد الحافظ وأخرجه النسائي وابن خزيمة والحديث صحيح غريب قال وقد وجد له شاهد

وَأَسْحَرَ يَقُولُ سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحَسَنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضِلَ عَلَيْنَا
عَائِذَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَصَاحِبُ الْمَطَالِعِ وَغَيْرُهُمَا سَمِعَ

عن ابن عمر لکنه غیر مرفوع فاخرجه الحافظ عن مجاهد عن ابن عمر أنه كان اذا غشيه الصبح وهو مسافر نادى سمع سامع بحمد الله فذكر مثله لكن زاد يقولها ثلاث مرات أخرجه أيضا عنه لکنه بلفظ أسمع سامع وبقية سواء وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله قال ورويناه في كتاب الدماء للمحاملي من وجه آخر عن مجاهد عن نعيم بن مسعود موقوفا أيضا ورواية أسمع بالهمزة تؤيد ما ذهب اليه القاضي عياض من ضبط سمع بتشديد الميم اهـ (قوله فأسحر) أى دخل في وقت السحر وهو قبيل الصبح قال الزغشري السدس الاخير من الليل قيل سمى بذلك لاشتباهاه بالضياء ذكره صاحب العين (قوله بحمد الله) أى بحمدنا الله فالمصدر مضاف للمفعول زاد أبو داود « ونعمته » وقيل المراد أى سار الى السحر وعلى هذا فيختص هذا الذكر بالمسافر بخلافه على الاول (قوله وحسن بلاءه) بالجر عطفًا على حمد الله وفي نسخة من الحصن بالرفع على أنه جملة من مبتدأ وخبر أى حسن نعمته أو حسن اختياره واقع علينا وثابت له بنا قال ابن الجزرى قوله على نعمه وحسن بلاءه أى على ما أحسن إلينا وأولانا من النعم وحسن البلاء بالنعمة الاختبار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر ، وفيه أن قوله على نعمه مشعر أن لفظ على من متن الحديث وليس موجودا في الاصول المصححة والنسخ المعتمدة (قوله ربنا) أى ياربنا (قوله صاحبنا) بسكون الباء من المصاحبة أى كن مصاحبنا لنا بالاعانة والاعانة وفى حاشية الايضاح لابن حجر الهيتمي فى قوله أنت الصاحب فى السفر يستفاد منه أن هذا من أسماء الله تعالى لكن هل هو يقيد فى السفر ٧ اتباعا للفظ الحديث اذ أسماء الله توقيفية ولم يرد الا مقيدا أو لا يتقيد بذلك محل نظر والاقرب الاول اهـ ولك أن تقول ان لفظ حديث الباب مشعر بجواز اطلاق الصاحب من غير تقيد سيما على مذهب من يكتفى فى الاطلاق بوردته فى الفعل أو أصله والله أعلم (قوله وأفضل) بصيغة الامر من الافضال أى نسألك الافضال من نعمك بفضلك (قوله عائذا بالله) هو منصوب على المصدر أى أعوذ عياداً أقيم اسم الفاعل

بفتح الميم المشددة ومعناه بلغ سامعٌ قولي هذا لغيره تنبيهاً على
الذكر في السحر والدعاء ذلك الوقت وضبطه الخطابي وغيره سمع بكسر
الميم الخففة قال الإمام أبو سليمان الخطابي سمع سامعٌ معناه شهد شاهدٌ
وحقيقته ليسمع السامع ويشهد الشاهد حمدنا الله تعالى على نعمته وحسن بلائه

مقام المصدر كما في قولهم قم قائماً أو على الحال من الضمير المرفوع في قوله اسحر
فيكون من كلام الراوي قاله القاضى ويريد أنه اذ كان مصدراً فهو من كلام رسول
الله ﷺ وإذا كان حالاً فمن كلام الراوى وجوز المصنف أن يكون حالاً وأن
يكون من كلامه أى اني أقول ذلك حال كونى عائداً من النار اه وهذا أرجح لثلاث
ينخرم النظم قاله الطيبي وقال ابن الجوزي أى مقسماً ونصبه على الحال اه قيل ويحتمل
أن يكون حالاً من فاعل سمع اه وروى عائذ بالرفع أى أنا عائذ وختم بهذا تعليماً
للأمة أنه ينبغي ضم الخوف للرجاء وهضم لنفسه وتواضعاً لربه سيما بعد حمده على
نعمه الخطير (١) عليه وزيادة في شكرها وإذاعتها (٢) وإشاعتها كما هو شأن كل خطير
يطلب دوامه والثبات عليه (قوله بتشديد الميم ٧) قال الطيبي هو كذلك في أكثر روايات
مسلم كذا في المرقاة (قوله معناه شهدا) أى ومعناه أى بمعنى شهد شاهد فيكون شاهد بدلاً
من الضمير والضمير عائذ إليه مثل اللهم صل عليه الرؤوف الرحيم ٧ وعبارة السلاح وقال
الخطابي بكسر الميم الخففة ومعناه شهد شاهد قال ابن حجر الهيتمي والباء في بحمد
الله زائدة على التشديد وبمعنى على على التخفيف ونازعه في المرقاة بأن كليهما غير
صحيح لانه يقال بلغ الناس بكذا وسمع بهذا الخبر أما إذا كان بمعنى شهد فيتعين وجود
الباء لانه يقال شهد بكذا سواء المشهود عليه والمشهود به اه وفيه ان بلغ يصل إلى
مفعوله بنفسه قال تعالى يأها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك فالباء عليه صلة
والله أعلم (قوله وحقيقته) أى حقيقته على قول عياض (٣) ومن تبعه أنه أمر بلفظ الخبر
عدل إليه لانه لكونه مجازاً أبلغ كما قيل به في قوله تعالى والوالدات يرضعن ورجحه
الطيبي ومثل ما ذكر في النهاية وقال ابن الجوزي معنى سمع سامع أى ظهر وانتشر
فسمعه السامعون اه فابقاه على ظاهره من الخبرية وقال التوربشتي الحمل على الخبر

(١) لعله (الخطيرة) (٢) لعله (وإذاعتها) (٣) لعله (الخطابي). ع

* وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

أولى لظاهر اللفظ والمعنى سمع من كان له سمع باننا نحمد الله ونحسن نعمه وإفضاله علينا والمعنى أن حمد الله تعالى على نعمه وإنعامه علينا أشهر وأشيع من أن نخفى على ذي سمع وسامع نسكرة قصد به العموم كما في ثمرة مخير من جرادة والله أعلم، وقوله على نعمه يقتضى أن هذا اللفظ من الحديث ولم يورده المصنف وقد علمت أن لفظ نعمته عند أبي داود أما على فليست من متن الخبر وقد سبق بيان ذلك (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي كذا في السلاح والنسائي أخرجه في الكبرى كما قال الحافظ وزاد في الحصن وابن أبي شيبه في مصنفه قال الحافظ وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب قال كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد لله لإله إلا الله وحده لا شريك له اللهم إني أعوذ بك من الكسل وعذاب القبر أخرجه الحافظ من طريق الطبراني في كتاب الدعاء قال وأخرجه ابن السني هكذا من وجه آخر وسنده حسن اهـ (قوله أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ) أى دخلنا في المساء ودخل فيه الملك كائنا لله ومختصا به والجملة حالية من فاعل أَمْسَيْنَا بتقدير قد أو بدونه أي أَمْسَيْنَا وقد صار بمعنى كان ودام الملك لله أو خبر لامسينا بناء على جواز زيادة الواو في خبر كان واخواتها وعليه فيفرق بينه وبين منعها في خبر المبتدأ بان اسمها يشبه الفاعل وخبرها يشبه الحال وقيل التقدير أَمْسَيْنَا أى دخلنا في المساء وصرنا فيه مغمورين في كلاءة الله وأمسى الملك لله أي دام وصار والثانية معطوفة على الأولى فامسى في أَمْسَيْنَا على هذين ناقصة ولا يخفى بعد الاول من الاخيرين ثم رأيت في الحرز أشار الى فساد (قوله والحمد لله) الاقرب انه معطوف على الملك لله كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة قال وعطفه على جملة أَمْسَيْنَا بعيد وعكس في الحرز وقال لا يضر كون المعطوف فيه اخبار والمعطوف عليه خبر مبنى انشاء معني لانه يجوز التعاطف في ذلك على الصحيح * قال الطيبي فان قلت مامعنى أَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ وَالْمَلِكُ اللَّهُ أبدأ وكذا الحمد لله ، قلت هو بيان حال القائل أى عرفنا أن الملك لله والحمد لله لا لغيره فالتجأ ناله واستعنا به وخصصناه بالعبادة والثناء عليه والشكر

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ الرَّأْيُ أَرَأَيْتَ قَالَ فِيمَنْ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ

لهنم طلب استمرار ذلك بدخوله في الليل والنهار واستعاذ بما يمنعه من الداء والثناء بقوله أسالك من خير هذه الليلة اه (قوله لا إله إلا الله) استئناف بياني أو تعليل أو معطوف بحذف العاطف وقال ابن حجر في شرح المشكاة هو عطف على ما قبله بتأويل ودامت الوحدةانية مختصة بالله وأنا بهذه الجملة مقدمة لما أراد بعدها من الداء ليكون أبلغ في إجابته ودوام فائدته والكلام على قوله وحده إلى قدیر تقدم في باب فضل الذكرا غني عن الاعادة (قوله خير ما في هذه الليلة) أي خير ما أردت وقوعه في هذه الليلة لخواص خلقك من الكمالات الظاهرة والباطنة وإضافته إليها لكونها ظرفها (١) أو خير ما يقتضيه (٢) أي أخيره خير على الأخير أفعول تفضيل وخير ما يقع فيها أي من العبادات التي أمرنا بها فيها أو المراد خير الموجودات التي قارن وجودها هذه الليلة (قوله من شرها ٧) أي من شر أردت وقوعه فيها من شر ظاهر أو باطن ولا ينبغي حمل شر على أفعول التفضيل لأن الشر يستعاذ من أدناه أو المراد شر كل موجود الآن مما فيه شر قال ابن الجوزي والمراد باليوم في ذكر الصباح هو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وبالليلة من غروبها إلى طلوع الفجر وقد أغرب من قال ان ذكر المساء يدخل بالزوال اه وسكت عن وقت الذكر المتعلق بالصباح والذكر المتعلق بالمساء وإن كان في كلامه الإشارة إلى الأخير فعلم أن كلامه في اليوم واليلة المذكورين في ادعية الصباح والمساء وإن كان ظاهر إرادته في هذا المقام المعنون بهما ربما يوهمه وبه يندفع قول الحرز بعد إرادته وقد سبق ما يستفاد منه أن الصحيح في هذا المقام أن يراد بالصباح أول النهار وبالمساء أول الليل كما يدل عليه لفظ اليوم واليلة صريحا عليهما أما إرادة الليل والنهار جميعا من الصباح والمساء كما يوهمه كلام المصنف وان (٣) كان صحيحا بطريق الحقيقة والحجاز كما قالوا في قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا ولكن المراد هنا أطرافهما كما يشير إليه العنوان ويشعر به حديث من قرأ حين يصبح حفظ حتى يمسي وعكسه والله أعلم (قوله الكسل)

(١) مقتضاه حذف لفظ (ما في) (٢) لعله (ما يقتضيه) (٣) لعله (فهو وان) ع

والهرم وسوء الكبر أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر، وإذا أصبح قال ذلك أيضاً أصبحنا وأصبح الملك لله * وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال

بفتحتين التاقل عن الطاعات مع الاستطاعة وسببه غلبة داعي الشر على داعي الخير وقال الطيبي السكسل التاقل عما لا ينبغي التاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة وقدم على ما بعده لانه أخف منه اذ يمكن معه من العبادات ما لا يمكن مع ما بعده (قوله والهرم) بفتحتين كبر السن المؤدى الى تساقط بعض القوى أضعفها وهو الرذالي أرذل العمر وتقدم في الازكار بعد التشهد حكمة الاستعاذة منه (قوله وسوء الكبر) بضم السين ويجوز فتحها وبهما قريء عليهم دائرة السوء وهما لغتان كالكره والسكره والكبر يفتح الباء قيل وهو الاصح رواية ودرية أى مما يورثه الكبر من ذهاب العقل واختلاط الرأى وغير ذلك مما يسوء به الحال وإلا فقد ورد طوبى لمن طال عمره وحسن عمله وروى بكسر فسكون والمراد به البطرأى الطغيان عند النعمة أى ما يورثه الكبر من ارذل (١) الناس وتضييع حقوقهم قال ابن حجر في شرح المشكاة قول الشارح يعني الطيبي الاول أشهر يعني رواية أماد راية فالثانى يفيد ما لا يفيد الاول فهو تأسيس محض بخلاف الاول فانه إنما يفيد ضرباً من التأكيد والتأسيس خير منه اه وروى من غير هذا الطريق عنه أيضاً وسوء (٢) الكفر أى سوء عاقبته والمراد بالكفر كفران النعمة فيطابق رواية الكبر بسكون الباء (قوله من عذاب الخ) التنوين فيهما للتنكير الشامل للقليل والكثير وقال ابن حجر الهيتمي من فيه للتفخيم والتهويل وسبقه إليه الحنفى وهو بعيد لان العذاب المستعاذ منه لا يتقيد بكونه فخماً كما هو ظاهر (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) قال فى السلاح رواه الجماعة الا البخاري وفي رواية للترمذى من قال حين يرمى ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حمة بضم المهملة وتخفيف الميم لدغة ذى حمة أى سم وقيل فوعة السم والقوعة بفتح الفاء واسكان الواو ثم عين مهمة الجدة والحرارة كأنعقرب تلك الليلة قال سهل أهلنا تعلموها فكانوا

(١) لعله (إيذاء) (٢) في النسخ (وسوء) . ع

جاء رجلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال يا رسولَ اللَّهِ ما لقيتُ من عُقْرَبٍ لدَغَتْنِي

يقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا وقال هذا حديث حسن اه
(قوله جاء رجل) لم أجد من سماء (قوله ما لقيت) ما استفهامية أي أي شيء لقيت
أي لقيت وجعا شديدا أو للتعجب أي أمرا عظيما والخبر محذوف أي الذي لقيته
لم أصفه لشدة والمراد لقيت شدة عظيمة كذا قال ابن حجر وتبعه في المرقاة ويمنعه
ان ما التعجبية لا يكون بعدها إلا أفعل وهو مفقود هنا والله أعلم (قوله لدغتنى)
في شرح الجامع الصغير رأيت بخط شيخنا أبي أحمد يونس الحلبي الحنفى ماصورته :
هذا ما سألتني عنه بعض الاخوان عن الكشف في بعض كتب اللغة عن أربعة
الفاظ ليصير المتكلم بها على بصيرة واستيقاظ لدع بالمهملين ولدغ بالمعجمتين وباعجام
الذال وإهمال العين وعكسه، فاما الاول والثاني فقد أغفلهما في الصحاح والقاموس
ولسان العرب وأساس البلاغة والمصباح المنير وغيرها من عدة كتب تصفحتها من
كتب اللغة فالظاهر أن العرب أهملتهما وذكر الشيخ محمد بن عبد السلام بن اسحاق
بن أحمد الاموي في كتابه الذي ذكر فيه شرح الالفاظ الغريبة الواقعة في المختصر
الفرعى في باب اللام في فصل الذال المعجمة مانصه لدغته العقرب تلذغه لذغا وتلذاغا
فهو ملذوغ ولذيغ (١) قلت وكأنه مستند ابن حجر في شرح المشكاة انه بالذال والغين
المعجمتين لكن قال القاري في المرقاة انه من تحريف الكتاب المخالف للنسخ
المصححة ولوجه الصواب اه قال ابن يونس الحلبي الحنفى ولم أقف له يعني الاموى
في ذلك على مستند وأما الثالث فذكر في الكتب المذكورة وغيرها في القاموس
لدع الحب قلبه كمنع آله والنار الشيء لفحته وفي لسان العرب اللدع حرقه كحرقه النار وقيل
هو مس النار لدغته النار لذعا لفحته وأحرقته ولدع الحب قلبه آله ولدع الطائر
رفرف ثم حرك جناحيه قليلا وفي الأساس لدغته النار والحرق فالتدع ولدغت النار
تضرمت ومن المجاز لدع الحب قلبه قال أبو دؤاد

فدعنى من ذكرها مسبل * وفي الصدر لدع كلدع الغضى

(١) في النسخ (بالعين المهملة) في جميع هذه الالفاظ وبالذال المهملة في بعضها
لكن السياق يوجب انها بالذال والغين المعجمتين

البارحة قال أما لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله

ولذعته بلساني والقيح يلذع القرحة وانه لذاع لمن يعد بلسانه خيراً ثم يلذع بالخلف وأما الرابع فذ كور في الكتب المذكورة وغيرها ففي القاموس لدغته العقرب والحية كمنع لدغا وتلدأ غافها وملدوغ ولدغ وقوم لدغى ولدغاء وقاع في الناس وفي لسان العرب اللدغ عضه الحية والعقرب وقيل اللدغ بالقم والسع لذوات الأبرو في الأساس لدغته العقرب ورجل لدغ وقوم لدغى والدغته أرسلت عليه حية أو عقرباً فلدغته ومن المجاز لدغته بكلمة نزعته بها اه ومن خطه نقلت اه (١) (قوله البارحة) أي الليلة الماضية قال المصنف في التهذيب البارحة اسم الليلة الماضية قال ثعلب والجمهور لا يقولون البارحة إلا لما بعد الزوال ويقال فيما قبله الليلة وقد ثبت في صحيح مسلم آخر كتاب الرؤيا متصلاً (٢) بكتاب المناقب عن سمرة بن جندب قال كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر أقبل علينا بوجهه هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا هكذا هو في جميع النسخ البارحة فيحمل قول ثعلب على أن ذلك حقيقة وهذا مجاز والا فقوله مردود بهذا الحديث اه لكن قال منصور اللغوي من الغلط أن يقول فيما بين صلاة الفجر إلى الظهر فعلت البارحة كذا والصواب فعلت الليلة كذا إلى الظهر وبعده فعلت البارحة إلى آخر اليوم ويمكن أن يحمل قوله من الغلط أي إذا أريد الحقيقة والا فهو مردود بالحديث (قوله اما) للتنبيه «لو» فيه شرطية (قوله بكلمات الله) قال في السلاح قال الهروي وغيره هي القرآن وذكر فيه حديث تعويز النبي ﷺ الحسن والحسين بكلمات الله التامة «والتامات» الكلمات التي لا يطرُقها عيب ولا نقص بخلاف كلام الناس قال البيهقي بلغني عن أحمد انه استدلل بذلك على كون القرآن غير مخلوق ونقل مثله الخطابي عن أحمد وقال ويقول انه ﷺ لا يستعيز بمخلوق وقال ابن حجر في شرح المشكاة أي كلامه النفسي أو علمه أو أفضيته وشؤونه المشار إليها بقوله كل يوم هو في شأن أو أسمائه وصفاته وتعقب تفسيره لها بالشؤون بأنه غير صحيح لفظاً لعدم إطلاق الكلمة على الشأن ومعنى لأن من جملة الشؤون المخلوقات وقد صرح هو إنما يتعوذ بالقديم لا بالحدث وقد قالوا شؤون يديها لا يبتديها فانها مقدره قبل وجودها

(١) كان في العبارة في النسخ عدة تحريفات وسقط فصيح من كتب اللغة

الثلاثة . ع (٢) في النسخ (متصل) . ع

التَامَاتِ (١) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرْكُ ، (٢) ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ مُتَّصِلًا بِحَدِيثِ خُولَةَ
بْنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَكَذَا

وأيضا فلا يلائم التمام في قوله التامات وفي الآخر نظر يعلم مما ياتي قريبا (قوله التامات) قيل هي السكاملات ومعني كمالها أنه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الناس وهي صفة كاشفة اذ كلماته جميعها أي أفضيته وشؤونه لا يتطرق اليها نقص بوجه كيف وهي افضية الحكيم العليم كذا قيل وينبغي أن يكون قوله أي افضيته أي مثلا وقيل هي النافعات الشافيات من كل ما يتعوذ منه فينتفع بها المتعوذ وتحفظه من الآفات ويكفي ببركتها من أذى سائر المخلوقات (قوله متصلًا بحديث خولة بنت حكيم) ولفظه انها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه وقد ذكره المصنف في أذكار المسافر قال يعقوب وقال القعقاع بن حكيم عن ذكوان أبي صالح (٣) عن أبي هريرة فساق الحديث قال الحافظ مدار الحديثين على يعقوب بن عبد الله ابن الأشج بسندين له الى الصحابين حديث خولة مقيد بتزول المنزل وقد ذكره الشيخ في اذكار المسافر وحديث أبي هريرة مطلق اهـ بمعناه وخولة بنت حكيم خرج لها مسلم هذا الحديث فقط وخرج عنها الاربعة غير ابن ماجه وفي المرقاة وليس لها في الكتب غير هذا الحديث قال ابن الاثير وقال لها خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الاوقص بن مرة بن هلال بن فالح بن ذكوان بن نعلبة بن بهية بن سليم السلمية امرأة عثمان بن مظعون وهي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ في قول بعضهم وكانت سالحة وهي التي قالت للنبي ﷺ إن فتح الله عليك الطائف فاعطف على بادنة بنت غيلان فقال لها رسول الله ﷺ أرايت إن كان لم يؤذن في ثقيف أخرجه الثلاثة وأسند حديث الباب على عادته رحمه الله قال القرطبي بعد إيراد حديث التعوذ المذكور هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت (٤) به فلم يضرني شيء الى أن تركته لدغتي عقرب بالمهدية ليلا

(١) في نسختي المتن (التامة) وهو خطأ (٢) في صحيح مسلم (تضرك) بالقوية

(٣) في النسخ (ابن أبي صالح) (٤) في النسخ (علمت به لم) ع

فتفكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت أن اتعوذ بتلك الكلمات فقلت لنفسي ذاماً لها وموبخاً ما قاله عليه السلام للرجل الملدوغ اما انك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات لم يضرك شيء (قوله ورويناه في كتاب ابن السني) وكذا رواه الطبراني في الاوسط والدارمي كلهم عن أبي هريرة أيضاً فيما يقال في الصباح والمساء كذا في الحصن وفيه عز وتثليث المذكور المذكور إلى الترمذي والدارمي وابن السني قال شارحه عن معقل بن يسار ولفظه من قاله وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه لكن أخرجه الحافظ من حديث أبي هريرة وقال هو عند النسائي أيضاً فعزوه إليه أولى ولفظه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من قال إذا أمسى ثلاث مرات أعوذ بكلمات الله التامات كلهم من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة قال فكان أهلنا قد تعلموها فكانوا يقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها ألقال الحافظ بعد تخريج حديث صحيح أخرجه النسائي في الكبرى من طريقين وأخرجه ابن حبان في أوائل صحيحه وقال هو والنسائي فيه في إحدى طريقه ثلاث مرات ولم يقلوا كلها وكذا أخرجه النسائي أيضاً من رواية حماد بن زيد عن سهل ٧ وقال فيه ثلاثاً من هذا الوجه أخرجه ابن السني عن النسائي واختلف عن سهل في صحابي هذا الحديث ففي رواية النسائي عن سهل عن أبيه عن رجل من أسلم عن النبي ﷺ قال من قال حين يمسي فذكر مثل لفظ الحديث قبله لكن قال لم تضره لدغة عقرب حتى يصبح ولم يذكر قصة الجارية وفي رواية مالك وأخرجه النسائي أيضاً وابن ماجه أنه أبو هريرة لكن ليس فيه ثلاثاً وكلهم لم يذكروا كلها والاول رواه عن سهل وهيب بن خالد وشعبة وابن عيينة في آخرين ورجحه الدارقطني قال الحافظ وكأنه رجح بالكثرة لكن يعارضه كون مالك أحفظ لحديث المدنيين من غيره وقد رواه أبو هاشم الصراف عن سهل عن أبيه عن أبي هريرة أخرجه الحافظ قال الحافظ والذي يظهر لي أنه كان عند سهل ٧ على الوجهين فإن له أصلاً من رواية أبي صالح عن أبي هريرة كما تقدم في رواية مسلم وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن أبي هريرة مع الاختلاف في الواسطة بين الزهري وأب هريرة وذلك كله يدل على أن له عن أبي هريرة أصلاً اه (قوله وقال

فِيهِ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثَلَاثًا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ، وَرَوَيْنَاهُ
بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ مَرْنِي
بِكَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ قَالَ قُلِ : اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فيه الخ (لفظه قال (١) أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثَلَاثًا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ. وقد ذكر
الشيخ الحديث في كتاب آداب المسافرين وسيأتي فيه بعض فوائد إن شاء الله تعالى
(قوله لم يضره شيء) قال ابن حجر في حاشية الإيضاح لا يخفى شموله حتى للنفس
والهوى كغيرهما وسيأتي له مزيد في حديث عثمان رضى الله عنه (قوله وروينا
بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود) أي واللفظ له (والتزمى) وكذا رواه النسائي
أي في الكبرى كما قاله الحافظ والحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم
صحيح الإسناد وزاد الترمذى من طريق آخر وأن نقترف على أنفسنا سوءاً أو نجرحه (٢)
إلى مسلم كذا في السلاح وسيأتى من المصنف أن هذه الزيادة خرجها أبو داود
ولعل مراده من طريق آخر لحديث أبي هريرة وما (٣) سيأتى عن أبي داود في حديث أبي
مالك والله أعلم أفاد الحافظ أن الحديث صحيح أخرجه أحمد والبخارى في الأدب المفرد
من طريقين (قوله مرني بكلمات أقولها ٧) أي دائماً بطريق الورد (قوله فاطر
السموات والأرض) أي خالقهما ومبدعهما ومخترعهما على غير مثال سبق ونصبه على
أنه منادى حذف منه حرف النداء أو بدل من المنادى لصفة له لما سبق أن اللهم لا يجوز
وصفه عند سبويه وهو المختار (قوله عالم الغيب والشهادة) أي ما غاب من العباد وما ظهر
لهم وقيل أي البسر والعلانية وفي رواية المشكاة تقديم عالم الخ على فاطر السموات
والأرض ورواية هذا الكتاب على طبق ترتيب أي الكتاب وأما رواية المشكاة
فقال شارحها قدم العلم لانه صفة ذاتية قديمة وقدم الفاطر في الآية لان المقام للاستدلال

(١) لعله (من قال) (٢) في النسخ (وتحوه) بدل (أو نجرحه) (٣) لعله

(أو ماسيأتى) . ع

رب كل شيء ومليكه أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي
 وشر الشيطان وشره قال قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت
 مضجعت ، قال الترمذي حديث حسن صحيح * وروينا نحوه في سنن أبي
 داود من رواية أبي مالك الأشعري رضي الله عنهم ٧ أنهم قالوا يا رسول الله
 علمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا وانطجعنا فذكره وزاد فيه بعد
 قوله وشره

وقال آخر لما كان المراد اتخاف الصديق بالعلوم الالهية والمعارف الربانية ناسب تقديم
 ما يدل على ذلك والآية للاستدلال فناسب أن يقدم فيها ما يدل على ذلك وهو فاطر
 السموات الخ (قوله رب كل شيء) بالنصب أى مريه بجلال نعمه ودقائق لطفه
 وكرمه (ومليكه) أى مالكه وقاهره ملكا وقهرا بالغين أعلى مراتب الكمال والتمام كما
 دل عليه التعبير بفعيل (قوله أشهد الخ) أى فلا اكل أمرى الا اليك (قوله من
 شر نفسي) أى شر هواها المخالف للهدى قال تعالى ومن أضل ممن اتبع هواه بغير
 هدى من الله أما اذا وافق الهوى الهدي فهو كزبد وعسل وقيل الاستعاذة منها
 لكونها أسرع اجابة الى داعي الشر من الهوى والشيطان وحاصله مزيد الاعتناء
 بتطهير النفس فقدم اشارة لكمال الصديق ٧ أن يفعله ليكون وسيلة لكل كمال يترقى اليه
 بعد اذ الترقى يتفاوت بحسب تفاوت مراتب ذلك التطهير مثل (١) ذلك يقال فى قوله فى
 الخبر السابق قل اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا الخ (قوله شر الشيطان) أى
 وسوسته واغوائه واضلاله ثم يحتمل أن يكون المراد جنس الشياطين أو رئيسهم
 وهو ابليس وخص لانه كثير التليس (قوله قلها) أى هذه المقالة (قوله اذا أصبحت
 واذا أمسيت) أى كما التزمت وسألت (قوله واذا أخذت مضجعت) زاد هذا
 على ما سأله رعاية لكمال اللائق به هذا الكمال فى الاحوال الثلاثة (قوله وروينا
 نحوه فى سنن أبى داود الخ) قال الحافظ بعد تخريج حديث غريب أخرجه أبو داود
 ورواه موثقون الامجد بن اسماعيل بن عياش فضعه أبو داود وقال أبو حاتم
 الرازى لم يسمع من أبيه شيئا أى وهو قد روى هذا الحديث عن أبيه لكن أبو داود

(١) لعله (ومثل) ع

(٧ - فتوحات - ثالث)

وَأَنْ تَقَرِّفَ سُوءًا عَلَى أَنْفُسِنَا أَوْ نَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ (قوله) ﷺ وشركه روى على وجهين أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك أى ما يدعوا إليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى

لما أخرجه استظهر بقول شيخه محمد بن عوف قرأته في كتاب اسماعيل بن عياش قال الحافظ ومع ضعف محمد فقد خالفه الحفاظ عن أبيه في سنده فانه أخرجه عن أبيه عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الاشعري ورواه سليمان بن عبد الرحمن عن اسماعيل بن عياش حدثنا محمد بن زياد الالهاني عن أبيه راشد الحبراني قال أتيت عبد الله بن عمر فقلت حدثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ فأتني الى صحيفة وقال هذا ما كتب لي رسول الله ﷺ قال فنظرت فإذا فيها أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال يا رسول علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت فقال ﷺ يا أبا بكر قل فذكر مثل رواية أبي مالك لكن ليس فيه أشهد الى قوله الا أنت وقال فيه أعوذ بك من شر نفسي والباقي سواء قال الحافظ حديث حسن أخرجه أحمد والبخارى في الادب والترمذي والمعمرى في اليوم والليلة ورجاله رجال الصحيح الا اسماعيل بن عياش ففيه مقال لكن روايته عن الشاميين قوية وهذا منها والا أبا راشد الحبراني بضم المهملة وسكون الموحدة قيل اسمه أخضر وقيل النعمان وقد وثقه العجلي وقال لم يكن بالشام أفضل منه وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة قال الحافظ وعجبت من عدول الشيخ عن هذه الطريقة القوية الى تلك الضعيفة وبالله التوفيق اهـ (قوله وأن نقترف) عطف على قوله من شر نفسي واستشكل من حيث يحىء أعوذ بصيغة الافراد ولعله في رواية أبي داود والترمذي نعوذ بك اظـ ونقترف أى نكبـتسب (قوله سوء) أى إنما (قوله أو نجره) أى ننسب السوء الى مسلم برىء من ذلك السوء قال تعالى إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة أو نضيف السوء الذى فعلناه الى مسلم قال تعالى ومن يكسب خطيئة أو إنماتم يرم به بريثا فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً (قوله وشركه) هو على الوجهين تخصيص بعد تعميم (قوله بكسر الشين اظـ) وعليه فهو مصدر مضاف لقاعله أى إشراكه بان يوقع

والثاني شركه بفتح الشين والرأء حبائله ومصايده واحدها شركة بفتح الشين والرأء وآخره هاء * وروينا في سنن أبي داود والترمذي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ مامن عبد يقول

في الشرك والكفر والا فلا يعرف في الامم الضالة أحد يشركه مع الله تعالى وأما أن لا تعبدوا الشيطان فعناه لا تطيعوه في عبادة غير الله ولذا قال إنه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم (قوله والثاني بفتح الشين) وعليه فلا ضافة محضة (قوله أي حبائله) واحده أحبولة وهي التي يمسك بها الصيد اذا غفل عنها أو اغتر بما فيها مما تشبهه نفسه وغلبه على أخذه هواه فقتل قدمه وبحق ندمه والمراد بحبائله هنا تسويلاته وتزييناته التي يرى بها الباطل حقا والقيح حسنا أعاذنا الله والمسلمين من ذلك آمين (قوله ومصايده) جمع مصيدة وهي ما يصاد بها من أي شيء كان (قوله وروينا في سنن أبي داود والترمذي) واللفظ له كما سيأتي وقال في السلاح رواه الاربعة والحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح الاسناد وزاد في الحصن وابن أبي شيبه وقال الحافظ بعد تخريجه عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد عن أبيه عن أبان عن عثمان مرفوعا كما ذكره المصنف الا أنه قال إلا لم يضره شيء بزيادة الا وقال حديث حسن صحيح أخرجه أحمد والبخاري في الادب المفرد والترمذي والنسائي في الكبرى وابن ماجه وأخرجه الحافظ عن عثمان أيضا مرفوعا بلفظ من قال باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاثا لم يفجأه بلاء حتى الليل ومن قالها حين يمسي لم يفجأه بلاء حتى يصبح وقال أخرجه أبو داود والمعمرى والبرار وأخرجه ابن حبان في صحيحه قال الحافظ قال البرار لا نعلم هذا اللفظ روي عن النبي ﷺ الا عن عثمان ثم أشار الى اختلاف في سنده وفي اسم الراوى عن أبان قال الحافظ بعد نقل كلام البرار وما فيه وللحديث طرق أخرى عند النسائي وأبي يعلى مرفوعة وموقوفة وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف فيه قال ورواه عبد الرحمن بن أبي الزناد بسند متصل أي عن أبيه عن أبان قال وهو أحسنها اسنادا قال الحافظ وهي الطريق التي بدأنا بها اه قلت ومن تلك الطريق أخرجه أحمد والبخاري في الادب المفرد ومن ذكر معهما من تقدم كما بينه الحافظ (قوله مامن عبد) من فيه زائدة للتنصيص على العموم

في صباح كل يوم ومساء كل ليلة باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء ، قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ، هذا أفظ الترمذي ،

(قوله في صباح كل يوم الخ) قال ابن حجر في شرح المشكاة قد (١) يقال ظاهره أن المساء من الليل كما أن الصباح من النهار لأنه من الفجر فيكون المساء بعد الغروب وهو خلاف ما صرحوا به لانا نقول هذا مما لا دخل للقياس فيه لان ملحظه السماع لا غير لكن الظاهر أن المراد هنا القول من أول الليل وان فائدته الآتية لا تحصل بقوله قبل الغروب على أن تفسير ابن عباس المساء في آية فسبحان الله حين تمسون بالمغرب والعشاء يدل على أن المساء قد يطلق على ما بعد الغروب ثم ظاهر في صباح ومساء وحين يصبح وحين يمسي أنه لو قال أثناء النهار أو الليل لا تحصل له تلك الفائدة وعظيم بركة الذكركر يقتضي الحصول اه وتقدم في كلام الرداد أول الباب ما يؤيد قوله وعظيم الخ (قوله باسم الله) قيل متعلقه أصبحنا ان ذكر في الصباح وأمسينا ان قرئ في المساء وقيل متعلقه أستعين وأتحفظ من كل مؤد (قوله لا يضر مع اسمه شيء) أي لا يضر مع ذكر اسمه باعتقاد حسن ونية صالحة شيء من طعام أو عدو من حيوان أو غيره في العالم السفلي المشار اليه بالأرض والعالم العلوي المشار اليه بقوله ولا في السماء باعادة لالتأكيد للنفي وذكر السماء والأرض لان المخلوق لا يخلو عنهما وفيه إيماء الى تنزيه الباري عن المكان وان غيره لا يحدث (٢) نفع ولا ضرر في شأن (٣) ولا زمان (قوله ثلاث مرات) ظرف يقول (قوله لم يضره شيء) وفي السنن عقبه من رواية أبي داود الطيالسي وكان ابان وهو ابن عثمان قد أصابه طرف فاجل فجعل رجل منهم ينظر اليه نظرا شديدا فقال له ابان أتعجب من هذا الحديث كما حدثتك والله ما كان على يوم الا وأنا أقوله الا اليوم الذي أصابني فيه فاني أنسيت لموضع القضاء وفي شرح الجامع الصغير للعقلمى نقلا عن القرطبي هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دأيله (٤) دليلا وتجربة فاني منذ سمعته عملت به فلم يضرني شيء إلى أن تركته فلدغني عقرب بالمدينة ليلا فتفكرت فاذا انا قد نسيت ان اتعود بتلك الكلمات قال الدميري رويتنا عن الشيخ نحر

(١) لعله (لا) (٢) لعله (لا يجدي) (٣) لعله (مكان) (٤) لعله (صدقه) . ع

وفي رواية أبي داود لم يُصِبْهُ فَجَاءَةٌ بِلَاءٌ *

الدين عثمان بن محمد التوزي قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بمكة من الفرائض
فبينما نحن جلوس إذا بعقرب يمشي فأخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت
الكتاب فقال لي أقرأ فقلت حتى أنعم هذه الفائدة فقال لي هي عندك قلت ما هي قال
من قال حين يصبح ويمسي باسم الله الخ وقد قلتها أول النهار اه وفي تاريخ علماء
القيروان في ترجمة البهلول عنه قال أمت ثلاثين سنة أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت
باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء الخ فلما كان في يوم مع العكي نسيت أن أقولها
فبليت به قلت وذلك أنه ضرب به نحو عشرين سوطاً (١) فكان سبب موته قال أبو عثمان
إني لأقولها كل صباح ومساءً خمسين مرة مذكم شاء الله من الدهر اه ولعل أبا عثمان
من يرى أن الزيادة في مثل ذلك لا تضر في حصول الفائدة أوزاد ذلك للاحتياط
ليكون من الاتيان بأعداد الوارد على ثقة (قوله وفي رواية أبي داود الخ) تقدم في
كلام الحافظ تخريجاً لكن بلفظ لم يفجأه بلاء وقال أخرجه أبو داود والمعمري والبرار
(قوله فجاءة بلاء) هو بضم الفاء ممدود كما في أصل مصحح وقيل بفتح الفاء وإسكان الجيم
وكذا هو مضبوط في أصل معتمد مقابل على نسخة ابن العطار وفي مختصر النهاية فجاءة
الامر وفجئه فجاءة بالضم والمدة وفجأة بالفتح وسكون الجيم من غير مد وفجأه مفاجأة أي إذا
جاءه بغتة من غير تقدم سبب اه وفيه إشارة إلى أن المراد بالفجاءة ما يفجأ به والمصدر بمعنى
اسم المفعول أعم من أن يكون بالمد وغيره وبه يظهر حكمة التقييد بالفجاءة إذ ما يطرئ
من البلاء من غير مقدمات له اقطع واعظم من الذي يأتي على التدريج فكانه قال لم
يصبه بليه عظيمة لان المؤمن لا يخلو من علة أو قلة أو ذلة قال ابن حجر وقد يفهم من
ذلك انتفاء هذا أي ما يأتي على التدريج بالاولى اه وفيه ما لا يخفى ثم رأيت صاحب
المراقبة تعقبه بأنه لا دليل عليه فهو مسكوت عنه قليل ويمكن أن تكون هذه الرواية
وهي المخصوصة بمضرة الفجاءة تكون مفسرة ومبينة لعموم المضرة المذكورة في
الرواية المتقدمة أو المراد بنفي المضرة عدم الجزع والفرع في البلية جمعاً بين الأدلة
اه وفي الأول أن المذكور في الرواية الثانية بعض أفراد العام وهي لا تخصه وفي

(١) في النسخ (صوتا) ع

وروينسا في كتاب الترمذي عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من قال حين يمسي رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً، كان حقاً على الله تعالى أن يرضيه، في إسناده سعد بن المرزبان أبو سعد البقال بالبلاء الكوفي مولى حذيفة بن اليمان، وهو ضعيف باتفاق الحفاظ، وقد قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، فله صحح عنده من طريق آخر،

الثاني أنه صرف اللفظ عن ظاهره من غير قرينة ولا داع إليه والله أعلم (قوله روينسا في كتاب الترمذي الخ) قال الحفاظ حديث حسن (قوله رضيت بالله ربا) تميزأي رضيت ربوبيته والمراد بالرضا على وجه التحقيق والرضا بالله ربا يشمل الرضا بالأحكام الشرعية والقضايا الكونية وفي الخبر من لم يرض بقضاي فليتخذله ربا سواي (قوله وبمحمد ﷺ نبياً) أي بنبوته ويلزم (١) قبول مراتب الإيمان الاجمالية (قوله وبالإسلام ديناً) أي بدين الإسلام وهوملة سيد الانام عليه الصلاة والسلام وفيه التبري عن نحو اليهودية والنصرانية (قوله كان حقاً على الله أن يرضيه) أي واجبا عليه لوعده الذي لا يخلف إرضاءه باعطائه المرضي (٢) عنه من واسع فضله ما يرضي به فخاخير كان مقدما وأن ومدخولها اسمها (قوله وهو ضعيف باتفاق الحفاظ) قال أبو حاتم في كتاب الجرح والتعديل إنه كثير الوهم فاحش الخطا ضعفه يحيى بن معين وقال أبو اسحاق الطالقاني سالت عنه ابن المبارك فقال كان قريب الاستناد وكتبنا عنه لقرب اسناده ولولا ذلك لم نكتب عنه شيئا اه وقال الحفاظ نقل الاتفاق على تضعيف أبي سعد البقال فيه نظر فقد نقل العقيلي أن وكيعا وثقه وقال أبو هاشم الرفاعي حدثنا أبو أسامة حدثنا أبو سعد البقال وكان ثقة وقال أبو زرعة الرازي لين الحديث صدوق لم يكن يكذب وقال زكريا الساجي صدوق وأخرج له البخاري في الأدب المفرد نعم ضعفه الجمهور لانه كان يدلس وتغير بأخرة اه (قوله هذا حديث حسن صحيح غريب) لم يذكر في السلاخ عنه قوله صحيح ولعله ساقط

وقد رواه أبو داود والنسائي بأسانيد جيدة عن رجلٍ خدَم النَّبِيَّ ﷺ عن
النبي ﷺ بلفظه فثبت أصل الحديث والله الحمد، وقد رواه الحاكم أبو عبد
الله في المستدرک علی الصحیحین وقال حديث صحيح الإسناد ووقع في
رواية أبي داود وغيره وبمحمد رسولاً وفي رواية الترمذی نبياً فيستحب
أن يجمع الإنسان بينهما

من أصله وعليه يستغنى عن قوله هنا فلعله الخ أي فاعل حديث الباب صح أي
لغيره ٧ بحجته من طريق آخر ثم رأيت الحافظ قال قال الترمذی حديث حسن غريب
ووقع في كلام الشيخ أنه قال حديث حسن صحيح غريب ولم أر لفظ صحيح في
كتاب الترمذی لا بخط الكزواخي الذي اشتهرت روايته من طريقه ولا بخط الحافظ
أبي على الصدي من طريق أبي على السنجي ولا في غيرها من النسخ ولا في الاطراف
فلعل الشيخ رآه في نسخة غير معتمدة (قوله وقد رواه أبو داود والنسائي الخ)
ورواه الحاكم قال في السلاخ وقد وقع في إسناده هذا الحديث اختلاف فرواه أبو
داود والنسائي من طريق شعبة ورواه النسائي أيضاً من طريق هشيم كلاهما
عن أبي عقيل عن سابق بن ناجية عن أبي سلام وهو ممطور الحبشي أنه كان في مسجد
حمص فمر به رجل فقالوا هذا خدَم النبي ﷺ فقام اليه فقال حدثني بحديث سمعته من
رسول الله ﷺ فذكره قال البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة سابق بن ناجية قال
لنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة عن أبي عقيل هاشم بن بلال عن سابق بن ناجية عن
أبي سلام عن رجل خدَم النبي ﷺ كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاثاً ومن ذا الوجه
أخرج أبو داود هذا الحديث في سننه وقال مسلم في الكنى أبو سلام ممطور الحبشي عن
ثوبان أو أبي أمامة وكذا عدا بن عبد البر أبو سلام فيمن روى عن ثوبان من التابعين وقال
ابن أبي حاتم ممطور أبو سلام الأعرج الحبشي روى عن ثوبان والنعمان بن بشير
وأبي أمامة وأبي سلمى مولى رسول الله ﷺ وقال ابن عبد البر في ترجمة أبي سلمى
راعى رسول الله ﷺ روى عنه أبو سلام الاسود الحبشي وقال في ترجمة أبي سلمى
مولى رسول الله ﷺ لا أدري أهو راعى رسول الله ﷺ المتقدم ذكره أم غيره

فَيَقُولُ نَبِيًّا رَسُولًا وَلَوْ أَقْتَصَرَ عَلَى أَحَدِهِمَا كَانَ عَامِلًا بِالْحَدِيثِ * وَرَوَيْنَا فِي

وَقَالَ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي تَارِيخِهِ مِنْ مَوَالِيهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبُو سَلَمَى وَيُقَالُ أَبُو سَلَامٍ
وَهُوَ رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَاسْمُهُ حَرِيثٌ فَعَلَى هَذَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ الْمُبْهَمُ فِي
الْحَدِيثِ هُوَ ثَوْبَانٌ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَلَمَى وَأَمَّا ابْنُ مَاجَهَ فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ
أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ أَبِي عَقِيلٍ عَنْ سَابِقٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ خَادِمِ النَّبِيِّ
ﷺ وَكَذَا أوردَهُ أَبُو عَمْرٍ فِي الْإِسْتِيعَابِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَالَ هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي
إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ مَسْعَرٍ فَاخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ فَجَعَلَهُ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ أَبِي
عَقِيلٍ عَنْ أَبِي سَلَامَةَ عَنْ سَابِقٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَذَا فِي أَبِي سَلَامٍ أَبِي سَلَامَةَ فَاخْطَأَ
أَيْضًا وَقَالَ فِي تَرْجُمَةٍ سَابِقٍ وَلَا يَصِحُّ سَابِقٌ فِي الصَّحَابَةِ وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ عَسَاكَرٍ فِي الْأَشْرَافِ
فِي مُسْنَدِ أَبِي سَلَمَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَهَ عَنْ أَبِي
سَلَامٍ كَمَا أوردناه وَقَالَ كَذَا فِي كِتَابِي وَفِي نَسْخَةٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي سَلَامَةَ وَالصَّوَابُ
أَبُو سَلَمَى وَأَمَّا رِوَايَةُ الْحَاكِمِ فَهِيَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِي الْأَ
أَنَّهُ قَالَ عَنْ أَبِي سَلَامٍ سَابِقُ بْنُ نَاجِيَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا فِي مَسْجِدِ حَمَصَ الْحَدِيثِ
فَجَعَلَ أَبُو سَلَامٍ سَابِقًا وَهَذَا غَرِيبٌ مُخَالَفٌ لِجَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَهْ وَقَالَ الْحَافِظُ
رِوَايَةَ شُعْبَةَ وَمَنْ وَافَقَهُ ارْجَحْ مِنْ رِوَايَةِ مَسْعَرٍ أَيْ وَإِنْ صَحَّحَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لِأَنَّ
أَبَا سَلَامٍ مَا هُوَ صَحَابِي هَذَا الْحَدِيثُ بَلْ هُوَ تَابِعِي شَامِي مَعْرُوفٌ وَاسْمُهُ مَمْطُورٌ أَخْرَجَ
لَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ وَهُوَ بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَخَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَذْكُورُ هُنَا لَمْ يَقَعْ التَّصْرِيحُ
بِتَسْمِيَّتِهِ وَجُوزَ ابْنُ عَسَاكَرٍ أَنَّهُ أَبُو سَلَمَى رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَاسْمُهُ حَرِيثٌ وَقَدْ جَاءَتْ
الرِّوَايَةُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَامٍ عَنْهُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِي حَدِيثٍ آخَرَ وَلَسْتُ أَسْتَعْبِدُ
أَنْ يَكُونَ هُوَ ثَوْبَانُ الْمَذْكُورِ وَلَا وَهُوَ مَنْ خَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ أَيْضًا وَلَا أَبِي سَلَامٍ عَنْهُ
عِدَّةُ أَحَادِيثٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمَا أَهْ وَفِي قَوْلِ الشَّيْخِ بَأْسَانٍ يَنْظُرُ فَا نَ الْحَدِيثِ
لَيْسَ لَهُ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِمَا سُورِي إِسْنَادٌ وَاحِدٌ مِمَّنْ بَيْنَ ذَلِكَ بَنَحُو مَا تَقَدَّمَ
فِي كِتَابِ السَّلَاحِ (قَوْلُهُ فَيَقُولُ نَبِيًّا رَسُولًا) أَيْ أَوْ يَقُولُ وَرَسُولًا بِوَالْعَظْفِ لِأَنَّ الْمُرَادَ
إثْبَاتَ الْوُصْفَيْنِ لَهُ عَمَلًا بِقَضِيَّةِ الْخَبَرَيْنِ وَقَدْ مَنَّا عَلَى رَسُولًا مَعَ أَنَّ الْآخِرَ رِوَايَةُ الْجَمِيعِ
لَتَقَدَّمَ وَصَفَ النَّبُوَّةَ عَلَى الرِّسَالَةِ فِي الْوُجُودِ وَلَا رَادَةَ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا فِي

سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ لَمْ يَضَعْفُهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يُعْصِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ

سنن أبي داود في السلاح ورواه الترمذي والنسائي وزاد فيه وحدك لا شريك لك اه وقال الحافظ بعد تحريجه من طريق الطبراني في الدعاء ومن طريق أخرى الا انه قال فيها انك أنت الله وحدك لا شريك لك بدل لا إله إلا أنت فقال هذا حديث غريب أخرجه أبو داود والخرائطي في مكارم الاخلاق ثم أشار الحافظ الي أنه وقع في مسند الحديث في نسخة الخطيب من سنن أبي داود عبد الرحمن بن عبد الحجير قال الحافظ كما هو في روايتنا وفي بعض النسخ بتقديم الحاء المهملة على الميم وكذا هو في رواية الخرائطي والغريابي وجزم به صاحب الاطراف ورجحه المنذرى وأنه أبو رجاء المكفوف فان كان ذلك فهو بصرى صدوق لكنه تغير بأخرة وإن كان عبد المجيد فهو شيخ مجهول وقد خولف في اسم شيخه أي فانه عند أبي داود والخرائطي عن عبد الرحمن هذا عن هشام بن الغاز فقال عن ابان بن أبي عياش بدل مكحول وأبو بكر المذكو رضعيف وابان متروك ففي وصف هذا الاسناد بانه جيد نظر ولعل أبا داود إنما سكت عنه لحبيته من وجه آخر عن أنس ومن أجله قلت إنه حسن ثم أخرجه الحافظ من طريق بقية بن الوليد حدثنا مسلم بن زياد قال سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله ﷺ يقول فذكر الحديث بمثله لكن قال لا إله إلا أنت ولم يقل وحدك لا شريك لك وقال فان قالها وقال ثلاث مرار وقال في آخره أعتقه الله ذلك اليوم من النار وقال أخرجه البخاري في الادب المفرد والنسائي في اليوم والليلة وأخرجه عنه ابن السني وبقية صدوق أخرجه له مسلم إنما عابوا عليه التدليس والتسوية وقد صرح بتحديث شيخه له وسماع شيخه فانتفت الريبة وشيخه توقف فيه ابن القطان وقال لا نعرف حاله ورد بانه كان على خيل عمر بن عبد العزيز فدل على أنه أمين وذكره ابن حبان في الثقات وجاء عن بقية فيه لفظ آخر أخرجه الغريابي لكن قال في آخره غفر الله له ما أصاب من ذلك اليوم أو تلك الليلة من ذنب ولم يذكر التجزئة وكذا أخرجه أبو داود أيضا لكن في روايه ابن داسة وأخرجه النسائي في الكبرى والترمذي وقال غريب وكان لم يستحضر طريق ابن مكحول وجاء للحديث شاهد

أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النَّارِ *

من حديث أبي سعيد عند الطبراني في الدعاء وفيه من قالها أربعا كتب الله له براءة من النار وسنده ضعيف وفيه أيضا عن سلمان في المعجم الكبير اه كلام الحافظ (قوله أشهدك) بضم الهمزة من الاشهاد أى أجعلك شاهدا على إقرارى بوحدايتك فى الالهية والربوبية وهو إقرار للشهادة وتأكيد لها فى كل صباح ومساء وغرضه ٧ من نفسه أنه ليس من الغافلين عنها (قوله حملة عرشك) أى المقربين فى حضرتك وخدمتك (قوله وملائكتك) بالنصب عطف على حملة تعميم بعد تخصيص أى وأشهد جميع ملائكتك سائرهم وباقيهم الداخلى فبهم الكرام الكاتبون والحفظة الحاضرون (قوله وجميع خلقك) أى مخلوقاتك تعميم آخر للتعميم والتكيد (قوله أنك) بفتح الهمزة أى على شهادتى واعترافى بانك أنت الله الواجب الوجود (قوله اعتق الله ربعة من النار الخ) قال ابن العماد فى كشف الاسرار عما خفى من الانكار (١) ما للحكمة على ٧ ترتيب العتق على قول ذلك أربع مرات قيل لانه أشهد الله وحملة عرشه وملائكته وجميع خلقه فعتق ٧ الله بشهادة كل شاهد ربعة وهذا بما أن الانسان يهدر دمه إذا شهد عليه أربعة فى الزنى كذلك يعصم الله دم هذا من النار إذا شهد أربعة على إيمانه وقال بعض الاشياخ تكريره هذه الكلمات أربع مرات يبلغ حروفها ثلثمائة وستين حرفا وابن آدم مركب من ثلثمائة وستين عضوا فعتق الله منه بكل حرف منها عضوا من أعضائه فاذا قالها مرة اعتق الله ربعة وهذا إنما يكون على الرواية الاخرى وهى أنت الله لا إله الا أنت باسقاط الذى أما بآياته فيبلغ فوق ذلك اهوال الجواب الاخير حسن أما الجواب الأول فقضيته أن يحصل التكفير بقول ذلك مرة واحدة لانه أشهد أربعة وبكل شاهد يعتق منه ربع . ولعل من حكمة ذلك أن عدة كلمات الذكر أى بزيادة وحدك لاشريك لك أربعة وعشرون عدد

(١) كذا فى بعض النسخ وفى بعضها (الافكار) ولعل الصواب (الاذكار). ع

وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ لَمْ يُضَعِّفْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَنَامٍ بِالْقَيْنِ
 الْمُعْجِمَةِ وَالنُّونِ الْمَشْدُودَةِ الْبَيَاضِ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ

الساعات الواقعة في الليل والنهار فتكون كل كلمة مكفرة لكل ما جناه في كل ساعة
 أو يقال العتق للنفس من موبقات المخالفات الناشئة عن الهوى وسوسة الشيطان
 وهو يجري من الانسان مجرى الدم والذنوب الواقعة من الانسان سببها وسوسة
 الشيطان الجاري من الانسان مجرى الدم وهو مستمد من الطبائع الاربع
 فجعل المكفر من العدد اربعا ليكون كل مرة مكفرة لاثركل واحدة من
 تلك الطبائع والله أعلم (قوله وروينا في سنن أبي داود) قال في السلاخ ورواه
 النسائي وزاد فيه اللهم ما أصبح بي من نعمة أو بأحد من خلقك وأخرجه كذلك
 ابن حبان في صحيحه بهذه الزيادة من حديث ابن عباس وفي الحرز رواه أبو داود
 والنسائي عن عبد الله بن غنم وابن حبان والنسائي عن ابن عباس اهـ وقال الحافظ بعد
 تخريجه عن يحيى بن صالح عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن
 عنبسة عن ابن غنم حديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى والغريب في الذكر
 وأخرجه أبو داود وسمي ابن غنم كما ذكر الشيخ ورواه جماعة عن عبد الله بن
 وهب عن سليمان بن بلال بسنده لكن قال عن عبد الله بن عباس قال الحافظ
 أخرجه كذلك النسائي والمعمري وابن حبان في صحيحه من طرق عن عبد الله بن وهب
 ووافق ابن وهب سعيد بن أبي مرزوق عند الطبراني في الدعاء قال ابو نعيم في المعرفة
 من قال فيه ابن عباس فقد صحف وقال ابن عساكر في الاطراف هو خطأ وقد وافق
 ابن وهب في رواية له الاكثر فقال ابن غنم أخرجه الطبراني من رواية أحمد بن
 صالح عن ابن وهب بهذا اهـ (قوله عبد الله بن غنم البياض) نسبة الي بياضة بطن
 من الانصار قال في أسد الغابة هو ابن غنم بن أوس بن مالك بن بياضة الانصاري
 البياض له صحبة يعد في أهل الحجاز ثم أسند حديثه المذكور وقال أخرجه الثلاثة
 قال أبو نعيم قد صحف فيه بعض الرواة من رواية ابن وهب فقال عن عبد الله بن عباس
 وقيل هو عبد الرحمن بن غنم وقيل ابن غنم من غير ذكر اسمه وقد رواه ابن منده من

أَمْ أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ فَهَذِهِ
أَدَى شُكْرَ يَوْمِهِ وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسَّى فَقَدْ أَدَى شُكْرَ لَيْلَتِهِ *
وَرَوَيْنَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ

حديث يحيى بن صالح الوحاظي عن سليمان فقال عن ابن غنّام ولم يذكر اسمه اه
(قوله ما أصبح) مافيه شرطية (قوله من نعمة) من فيه زائدة لتأكيد العموم وتصديره
قطعياً بعد ان كان ظنياً (قوله وحدك) حال من الضمير المتصل من قوله فمِنْكَ أَيْ
فهو حاصل منك منفرداً قال الطيبي الفاء جواب الشرط أي رابطة للجواب بالشرط كما في
قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله ومن شرط الجزاء أن يكون مسبباً عن الشرط ولا
يستقيم في الآية إلا بتقدير الاخبار والتنبيه على الخطأ وهو أنهم كانوا لا يقيمون
بشكر نعم الله بل يكفرونها بالمعاصي فقليل لهم اني أخبركم ان ما التبس بكم من نعمة فهو
سبب لاني أخبركم انها من الله تعالى حتى تقوموا بشكرها والحديث بعكس الآية
أي اني أعترف بان كل النعم الحاصلة الواصلة من ابتداء الحياة الى انتهاء دخول الجنة
فمِنْكَ وحدك فأوزعني أن أقوم بشكرها ولا أشكر غيرك فيها اه ثم قوله الى انتهاء دخول
الجنة المراد به التأييد لا التقييد وقال ابن حجر الآية والحديث على حد سواء في أن
ما بعد الفاء ليس هو الجواب الحقيقي انما هو دال عليه والجواب الحقيقي فاشكروه (١)
وحده لان ذلك منه وحده فقوله فمن الله أو فمِنْكَ سبب الجواب لاهو والشكر متسبب
عن وصول النعم اليها فالآية والحديث على حد سواء اه (قوله فلك ٧ الحمد اخ) تقرير
للمطلوب ولذا قدم الخبر على المبتدأ في الجملتين المفيد للحصر أي اذا كانت النعمة
مختصة بك فهنا أنقاد لك وأخص الحمد والشكر لك قائلاً لك الحمد لا لغيرك ولك
الشكر لا لحدسواك (قوله مثل ذلك) أي لكن يابدال أصبح بامسى (قوله فقد أدى
شكر ليلته) هذا يدل على أن الشكر هو الاعتراف بالنعم الحقيقي ورؤية كل النعم دقيقها
وجليلها منه وكما له أن يقوم بحق النعم ويصرفها في مرضاة النعم (قوله وروينا بالأسانيد
الصحيحة) قال الحافظ بعد تخريج حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث

فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبْنِ مَاجَةَ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ حِينَ يُمَسَّى وَحِينَ يَصْبَحُ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّهُمَّ

عبادة بن مسلم (١) بهذا السند أي جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم أنه كان جالسا
عند ابن عمر فقال سمعت النبي ﷺ يقول في دعائه حين يصبح وحين يمسي لم يدعه
حتى فارق الدنيا أوحى مات اللهم أني أسألك العفو إلى آخره وقول الشيخ بالاسناد
الصحيحة يوم أن له طرقا عن ابن عمر كذلك وليس وأخرجه أحمد والنسائي والحاكم
كلهم عن عبادة قال ووجدت له شاهداً من حديث ابن عباس أخرجه البخاري في
الادب المفرد وفي سننه راو ضعيف اهـ (قوله في سنن أبي داود) قال في السلاخ
واللفظ له ورواه الحاكم أيضا في المستدرک وقال صحيح الاسناد وابن حبان في صحيحه
(قوله لم يكن ﷺ يدع هؤلاء الدعوات) أعربه في المرقاة شرح المشكاة أن كان
فيه ناقصة وجملة يدع خبرها أي لم يكن تاركا لها في هذين الوقتين بل يداوم عليهن
وخالف ابن حجر فقال الظاهر أن يكن تامة وأن يدع جملة حالية من الفاعل أي لم يوجد
رسول الله ﷺ حال كونه تاركا لها حين يمسي وحين يصبح اهـ ونوقش بأن فيه ركاكة
في المعنى مع قطع النظر عن ظهور نقصان الكون وخفاء تمامه قال ابن حجر وقال
الشيخ يعني الطيبي أخذنا من كلام الكشف لم يكن يدع هؤلاء أي لا يتأتى منه ذلك ولا
يليق بحاله أن يدعها اهـ وفيه نظر ظاهر بل يتأتى منه تركها ويليق بحاله لبيان جواز الترك
الواجب (٢) عليه أو للاشتغال بما هو أهم (٣) منها اهـ وتعقب بأنه قد تقدم في تقرير مثله
من التصريح بمداومته على هذه الدعوات ومراد كل (٤) منها المبالغة في المواظبة عليها كما
يستفاد من الرواية والافن الإجماع المعلوم بالضرورة أن قراءة هذا الذكر لم تجب عليه
في وقت فلا يناسب قوله بل يتأتى منه تركها إلى آخره والله أعلم (قوله اللهم الخ) هو
بيان الكلمات (قوله العافية) أي السلامة من الآفات الدنيوية والنقائص الحسية والمعنوية
والخادات الدنيوية أي عدم الابتلاء بها والصبر بقضائها وجمع العافية لذلك كان الدعاء
بها أجمع الادعية وكانه السبب في قوله ﷺ للعباس لما سأله أن يعلمه دعاء ياعم سل

(١) لعله (ولا عنه إلا) (٢) (٣) في النسخ (لواجب) (أعم) (٤) لعله (أن مراد) ع

إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ وَأَهْلِي وَمَالِي اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ

الله العافية في الدنيا والآخرة وفي بهجة المجالس عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ما العافية قال العافية في الدنيا القوت وصحة الجسم وستر العورة والتوفيق للطاعة وأما في الآخرة فالمغفرة والنجاة من النار والفوز بالجنة اه وسبق في باب ما يقول اذا استيقظ من نومه بسط متعلق بها (قوله اني اسألك العفو والعافية الخ) العفو محو الذنوب سواء اقتضت العتاب أو العقاب وإن كان القول صادراً منه ﷺ ولا يلزم منه تحقق الذنب لما تقدم أنه من الخضوع لحق الربوبية والقيام بمقام العبودية ولا حاجة إلى قول الشيخ ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة العفو عما صدر مني مما يقتضى عتاباً هذا بالنسبة إليه ﷺ أو عذاباً بالنسبة لغيره فالعفو التجاوز عن العتاب فيمن لا يتصور في حقه ذنب وهو المعصوم أو عن الذنب ونحوه فيمن يتصور منه ذنب وهو غيرهم وسبق ما يعلم منه أن العافية تأمين الله لعبده من كل نقمة ومحنة ولذا استعملها في قوله في ديني اذ هو متعلق بها وحدها وما بعده معطوف عليه فيكون كذلك والعافية في الدين دوام الترتي في كماله والسلامة من نقص يهوي بالعبد إلى دركاته وفي الدنيا سلامته من النكبات المكدرة والمعيشة المنغصة وفي الازل والمال ألا يرى فيهما ما يسىء قيل ولا يبعد أن يكون ما في قوله ومالي موصولة أي والذي هولى ومخصص بي فيكون فيه تعميم بعد تخصيص قيل ماله من المال والعلم والجمال وسائر أسباب الكمال وفي النهاية العفو محو الذنوب والعافية السلامة من الاسقام والبلايا اه باختصار ولا يخفى أن الانبياء دعوا الله بالعفو ولا شك أن دعوتهم محابة ومع هذا اشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل فيتعين أن تقيد الاسقام بسببها كالبرص والجنون والجذام مما تنفر عنه طباع العوام ولذا ورد التعوذ من سيء الاسقام وكذا يقيد في الامور الدينية أو الدنيوية بالشاغلة عن الاحوال الاخرية وفي لطائف المنن لابن عطاء الله أن بعض الناس دخل على الشيخ أبي العباس وهو مريض فقال له عافاك الله فسكت عنه ثم قال ذلك ثانياً وثالثاً فقال له يا هذا وأنا سألت الله العافية قبلك وما أنافيه هو العافية لان العافية على ما يعلم والله أعلم اه (قوله عوراني) أي عيوبي وخللي وتقصيري قال الشيخ أبو الفيث بن جميل عورة كل مخلوق شهوة نفسه وخير الملابس عندنا ماستر العورة مقطعا ٧ ولا يسترها سوى الموت عن كل مباح ومحظور بحكم الضرورة والله بكل شئ عليم خبير وخير ملابس التقوي ما يستر

رَوْعَاتِي اللَّهُمَّ أَحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي وَمِنْ
فَوْقِي وَأَعُوذُ بِعِظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي ، قَالَ وَكِيعٌ (يَعْنِي الْخَسْفَ) قَالَ الْحَاكِمُ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ *

العورة وشعر ملابس التقوى ما أشهر العورة اه والمعنى استرعورتى التى يسوءنى
كشفها وسبق فيما يقول اذا لبس ثوبا جديدا معنى العورة شرعا وما يتعلق بها ومنه
أنه قرىء عورات بفتح الواو وبه يندفع قول الحرز انه باسكان الواو وفتحها من لحن
العامية (قوله روعاتى) أى فزعاتى التى تخيفنى أى ارفع عني كل خوف يقلقني ويزعجني
وايرادها (١) وما قبله بصيغة الجمع فى هذه الرواية اشارة الى كثرتها وبالامن منها يتم
كمال الانسان وينعدم منه الاساءة والنقصان (قوله احفظني) أى ادفع عني البلاء
من جهات الست لان كل بلية تصل للانسان انما تصله من أحدها (٢) وهى ما تضمنها
قوله من بين يدي اخلو بالغ فى جهة السفلى لرعاة الآفة أشار اليه الطيبي (قوله وعن
يميني وعن شمالي) قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى ثم لا تبينهم من بين أيديهم ومن
خلفهم وعن أيماهم وعن شمائلهم انما عدي الفعل الى الاولين بحرف الابتداء لانه منها
متوجه اليهم والى الاخيرين بحرف المجاوزة فان الآتي منهما كالتحرف عنهم المار على
عرضهم ونظيره قوله جلست عن يمينه اه وقال ابن عباس فى الآية من بين أيديهم من
قبل الآخرة ومن خلفهم من قبل الدنيا وعن أيماهم وعن شمائلهم من جهة حسناتهم
وسبائهم اه (قوله أن أغتال) أى أؤخذ غيلة (من تحتي) لرداء آفتها ولا يخفى حسن
موقع عظمتك وأغتيال مبنى للمجهول قال زين العرب والاغتيال هو ان يخذل ويقتل
فى موضع لا يراه فيه أحد (قوله قال وكيع) وهو ابن الجراح قال الحافظ لما أخرج
الحديث الى قوله أغتال من تحتي قال جبير وهو الخسف قال عبادة فلا أدري أهو
من قول النبي ﷺ أو من قول جبير يعني هل فسرته من قبل نفسه أو رواه قال
الحافظ وكان وكيعا لم يحفظ هذا التفسير فقالاه من نفسه اه (قوله يعني) أى يريد
النبي ﷺ بالاغتيال من التحت الخسف فى القاموس خسف الله بفلان الارض غيبه

(١) لعله (وايراد هذا) (٢) لعله (إحداها) . ع

وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَغَيْرِهِمَا بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ اللَّهُمَّ إِنْ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَبِكَلِمَاتِكَ التَّامَةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ تَكْشِفُ

فيها (قوله) وروينا في سنن أبي داود واللفظ له كما في السلاح والنسائي وغيرهما كابن أبي شيبه كما في الحصن وقال الحافظ بعد تخريج حديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي في الكبرى قال وفي سنده علتان تحطه من مرتبه الصحيح أحدهما ان الحارث بن عبد الله (١) الاعور أحد رجال سنده ضعيف وباقي رجاله ثقات خرج لبعضهم مسلم والثاني انه اختلف في سنده على أبي اسحاق فعند أبي داود والنسائي عن أبي اسحاق عن الحارث وأبي ميسرة كلاهما عن علي رضي الله عنه قال الحافظ ولم أره من طريقه الا بالعنعنة وجاء عند الطبراني من طريق العمري حدثنا هشام بن عمار حدثنا حماد بن عبد الرحمن حدثنا أبو اسحاق عن أبيه قال كتب لي (٢) رضى الله عنه كتابا فيه قال رسول الله ﷺ اذا أخذت مضجعتك فقل فذكر مثله اهـ (قوله مضجعه) اسم مكان أو زمان أو مصدر وقصره ابن حجر في شرح المشكاة على الاخير (قوله بوجهك الكريم) أي بذاتك كما تقدم ما فيه أول الباب والكريم أي النافع والكامل الجامع أو البالغ أعلى غايات الشرف والنفع للغير (قوله وبكلماتك) أي كتبك أو أسمائك أو أقصيتك في خلقك الناشئة عن باهر قدرتك وأرادتك وعلمك وحكمتك قال الطيبي وخص الاستعاذة بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات تنبيها على أن الكل تابع لإرادته وأمره أعني قوله كن، قيل وفي الحديث تلويح الى قوله تعالى وما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وقال ابن حجر جمع بينهما للإشارة الى أن الاستعاذة بالذات والصفات أكمل من الاستعاذة باحدهما (قوله من شر ما أنت آخذ بناصيته) أي هو في ملكك وتحت سلطانك وفي قبضتك وأنت متصرف فيه على ما تشاء والناصية شعر مقدم الرأس كما في الصحاح والاخذ بالناصية كناية عن الاستيلاء التام والتمسك من التصرف العام وانما لم يقل من شر كل شيء

(١) في بعض النسخ (عبد) بحذف لفظ الجلالة (٢) لعله (على) ع .

المَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ اللَّهُمَّ لَا يَهْزِمُ جُنْدُكَ وَلَا يُخْلَفُ وَعَدُّكَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ
الْجَدُّ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ* وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ

وان كان مؤدى العبارتين واحدا شعارا بانه تعالى المسبب لكل ما يضر وينفع والمرسل
له لا أحد يقدر على منعه ولا شيء ينفع في دفعه وقيل للإشارة إلى ان المستعاذ منه بلغ الغاية
في الاضرار اذا اخذ بالناصية انما شأنه فيمن يكون كذلك قال ميرك كني بالاخذ بالناصية
عن فظاعة شأن ما تعوذ من شره (قوله المغرم) هو مصدر ميمي وضع موضع الاسم
أى الغرم وهو ما الذنوب واما الدين الذي أخذ لمعصية لوعجز عن أدائه وإلا لم يستعذ
منه كذا قالوا واعترضه ابن حجر بما تقدم منه في قوله فى الاذكار بعد التشهد أعوذ
بك من المغرم والمأتم (قوله والمأتم) أى ما يأتى به الانسان وهو الأثم نفسه من وضع
المصدر الميمي موضع الاسم (قوله لا يهزم) بالبناء للمفعول أى لا يغلب (قوله جندك)
أى من أردت لهم النصر وهم أهل الاسلام والاضافة للتشريف (قوله ولا يخلف)
بالبناء للمفعول من الاخلاف وفى رواية بتاء المحاطب فينبى للفاعل ووعدك منصوب
أى لا يخلف وعدك أى باثابة المطيع بخلاف تعذيب العاصي فان خلف الوعيد
كرم وخلف الوعد بخلف وسبق فيما يقال إذا استيقظ من الليل تحقيق الكلام فى
جواز خلف الوعيد (قوله وروينا فى سنن أبى داود) واللفظه كما فى السلاح قال الحافظ
بعد تخريجهم كما أورده المصنف حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والنسائى
فى الكبرى وابن ماجه والغريابى من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن أبى صالح
عن أبيه عن أبى عياش ورجاله من رجال مسلم لكن خولف حماد فى اسم الصحابي
فرويناه فى الذكر للغريابى وفى مكارم الاخلاق للخرائطى من رواية اسماعيل
ابن جعفر ومن رواية سليمان بن بلال كلاهما عن سهيل عن أبيه عن ابن
عائش بتقديم الالف على التحتية واتفاق اسماعيل وسليمان أرجح من انفراد حماد
وقد رواه سعيد بن أبى هلال عن أبى صالح كما قالوا أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه
والطبرانى فى الدعاء من طريق سعيد ولكن لا يقدح ذلك فى صحة المتن حتى لو أجمع
الصحابي، وفى قول الشيخ باسانيد نظر فانه ليس له عند أبى داود وابن ماجه إلا سند

(٨ - فتوحات - ثالث)

عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ لَهُ عَدَلٌ رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ﷺ وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ وَكَانَ فِي حَرِّ مِنْ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمَيِّىَ وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَى كَانَ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ * وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي

وحمد (١) إلى منتهاه وفي المشكاة والسلاح قال في حديث حماد وهو ابن سلمة فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يري النائم فقال يا رسول الله إن أبا عياش يحدث عنك بكذا وكذا فقال صدق أبو عياش رواه أبو داود والنسائي قال في المرقاة وهذا ذكر استطراد الأدللا للاجماع على أن رؤية المنام لا يعمل بها لا للشك في الرؤيا لأنها حق بالنص كما في الأحاديث بل لأن النائم لا يضبط فرما نقل خلاف ما يسمع أو كلامه يحتاج إلى تأويل وتعبير ويقع الخلاف في التفسير لأنها ان وافقت ما استقر في الشرع فالعبرة به والافلاعبة بها لأنها اذا خالفت لم يحز نسخها به (٢) اه (قوله عن أبي عياش) قال في السلاح هو بالياء آخر الحروف والشين المعجمة ويقال ابن أبي عائش ويقال ابن عائش الزرقى الانصارى واسمه زيد بن الصامت وقيل زيد بن النعمان وقيل غير ذلك وليس له عند الستة سوى هذا الحديث اه قال المنذرى في الترغيب وحديث آخر في قصة الصلاة رواه أبو داود قال في المرقاة وكفى بقوله صدق أبو عياش منقبة في حقه ودلالة على صدقه اه (قوله كان له) أي كان ذلك المقال لمن قاله (قوله عدل رقبة) قال في السلاح العدل بفتح العين هو المثل وما عادل الشيء من غير جنسه وبالكسر ما عادله من جنسه وكان نظيره وقال البصريون العدل والعدل لغتان وهما المثل * قلت وحكي في المرقاة قولاً عكس القول الاول (قوله من ولد اسماعيل) بفتحيتين وقيل بضم فسكون أي أولاده والتخصيص بهم لانهم أشرف من سبي (قوله جرز) أي حفظ ومنع (من الشيطان) أي من وسوسته واغوائه (قوله وان قالها) أي المقالة المذكورة (قوله مثل ذلك) أي مثل ما ذكر من الجزاء (قوله وروينا في سنن أبي

دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ لَمْ يُضَعِّفْهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ وَنَصَرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ *

راود باسناد لم يضعفه الخ قال الحافظ بعد تخريج حديث غريب أخرجه أبو داود عن محمد بن عوف عن محمد بن اسماعيل بن عياش وباقى سنده هو قوله حدثني أبي حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري قال الحافظ ومحمد بن اسماعيل ضعيف قال أبو حاتم الرزاي لم يسمع من أبيه شيئا وقول الشيخ إن أبا داود لم يضعفه كأنه أراد عقب تخريج الحديث في السنن وإلا فقد ضعفه خارجها قال أبو داود الآجري في أسئلته لأبي داود سألته عنه فقال لم يكن بذلك قال الحافظ وكان أبا داود سكت عنه لأنه ذكر عن شيخه محمد بن عوف أنه رأى الحديث المذكور في كتاب اسماعيل بن عياش فكانه تقوى عنده بهذه الوجادة وتقديم لهذا نظير بهذا الإسناد والله أعلم (قوله رب العالمين) بالجر على البدلية ويجوز رفعه ونصبه كذا في الحرز ولا يتعين كونه بدلا بل يجوز كونه نعتا نعم إن قدر أنه صفة مضافة لمعمولها تعين ما قاله (١) أي مربى العالمين وخالقهم وسيدهم ومصلحهم وفيه تغليب ذوى العقول لشرفهم (قوله فتحه) أي الظفر على المقصود قال الطيبي قوله فتحه وما بعده بيان لقوله خير هذا اليوم، والفتح هو الظفر بالتسليط صلحا أو قهرا، والنصر الاعانة والظهار على العدو وهذا أصل معناها ويمكن التعميم فيهما فيفيد التأكيد أي بان براد بالفتح ما فتح الله لعبده على وفق قصده والنصر الاعانة على العدو الظاهري والباطني، والنور التنبيه الإلهي للعبد حتى يبصر به طريق الحق فيعمل به، والبركة دوام الطاعة، والهدى الهداية إلى طريق الاستقامة على المداومة إلى حسن الخاتمة (قوله وأعوذ بك من شر ما فيه) أي اليوم (وما بعده) أي من الأيام وهو حصول الأمر المضّر في الدارين بحيث يشغل العبد عن خدمة مولاه ويعيده عن حضرته وكان وجه الاستعاذة من شر ما بعد اليوم دون سؤال خيره إن الاعتناء بدفع المفاسد أهم منه بجلب المصالح ومن قواعدهم

(١) أي لأنه يكون نكرة وفيه نظر إذ الصفة المشبهة تعرف بالاضافة . ع

وروي ثنائي سنن أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لا يسه يا أبت
إني أسمعك تدعوه كل غداة اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي

دره المفاسد مقدم على جلب المصالح (قوله وروينا في سنن أبي داود) الاخصر وروينا
فيهما وكذا رواه النسائي وابن السني وقال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه
أبو داود والنسائي وأخرجه اسحاق في مسنده وابن حبان في صحيحه عن العقدي
وأخرج الحافظ بسند رجاله موثقون إلا أن فيه انقطاعا سمع أبو بكرة ابنا له يدعو
بدعوة فقال أي بني أنى لك هذه الدعوة قال سمعتك تدعونها قال فادع بها فاني سمعت
رسول الله ﷺ يدعو بها والافصمتا (١) سمعته يقول اللهم اني أعوذ بك من الكفر
والفقر وأعوذ بك من عذاب القبر فهو من الشواهد لحديث الباب المروي عن عبد الرحمن
ابن أبي بكرة عن أبيه (قوله عن عبد الرحمن بن أبي بكرة) وهو البصري الثقفى
ولد بالبصرة سنة أربع عشرة حيث نزل بها المسلمون وهو أول مولود ولد بها للمسلمين
تابعى كثير الحديث سمع أباه وعليه وعنه جماعة كذا في المرقاة ووقع في نسخة
من الحصن عزو الحديث الى عبد الرحمن بن أبي بكر والمعروف مافي الكتاب (قوله
يا أبت) أي بكسر التاء وفتحها وفي النهر قريء يا أبت بفتح التاء وجمهور القراء على
كسرها وهي عوض من ياء الاضافة فلا يجتمعان فلا يقال يا أبتى او مراده بلا يجتمعان
أي على وجه الحسن والا في القطر وغيره ويا أبت ويا أمت بفتح وكسر ولحاق
الالف أو الياء قبيح قال في شرحه والثانية أقبح وينبغي أن لا تجوز الا في
ضرورة اه (قوله أسمعك تقول (٢)) قال في المرقاة أي أسمع منك أو أسمع كلامك
حال كونك تقول اه وفي الاول ما لا يخفى لان سمع يصل بنفسه الى المفعول
الاول من غير خلاف (قوله عافني في بدني) أي أعطى العافية من الآفات المانعة من
الكلمات لا قوي على الطاعة أو عافني في بدني أي سلمه بان لا يقع من شيء منه
معصية أو عافني أي اعف عني ما يقع من المخالفة متى في بدني (قوله اللهم عافني في
سمعي) أي من كل خلل حسي أو معنوي بان لا يدرك الحق أو لا يقبله أو يسمع مالا

(١) أي وإلا أكن سمعته فصمت أذناي (٢) في نسخ المائتين الثلاث (تدعوه) . ع

اللَّهُمَّ عَافِي فِي بَصَرِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، تُعِيدُهَا حِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا
وثلَاثًا حِينَ تَمْسِي ، فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِمْ فَأَنَا أَحِبُّ
أَنْ أَسْتَنْ بِسُنَّتِهِ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَمَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

يجوز سماعه (قوله اللهم عافني في بصرى) من العمى ومن عدم مشاهدة آياتك البينة
الواضحة ومن النظر إلى محرم ويؤيد ذلك ماورد اللهم إني أعوذ بك من شر سمعى
وبصرى ومن شر منى وذكر السمع والبصر بعد البدن الشامل لهما لشرهما فان
بالسمع يدرك آيات الله المنزلة على الرسل وبالعين تدرك آياته المنبثة فى الآفاق فهما
جامعان لدرك الآيات الثقلية والعقلية وإليه نظر قوله ﷺ اللهم متعنا بسماعنا
وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا واجعلهما الوارث منا وفى تقديم السمع كما فى سائر الآيات
والاحاديث إجماع إلى أنه أفضل من البصر خلافا لمن خالف وبيانه أن مع فقدان
البصر يكون الشخص مؤمنا عالما كاملا بخلاف من فقد منه السمع فانه لا يتصور
منه شيء من ذلك كسبا إلا أن يعطى ذلك من عنده تعالى وهبهم أن فقد السمع
الخلقي يستلزم فقد النطق اللسانى أيضا كما هو معلوم وفى قوله ﷺ أبو بكر وعمر
منى بمنزلة السمع والبصر تصریح بما ذكرناه والله أعلم وهذا لا ينافى تفضيل البصر
من حيث إن بعض مرئياته ذاته تعالى إذ قد يوجد فى المفضل مالا يوجد فى الفاضل
كقوله ﷺ للصحابه أفرضكم زيد مع أن الصديق أفضلهم (قوله من الكفر والفقر)
أى فقر القلب ولذا قارنه بالكفر فى قوله كاد الفقر أن يكون كفرا أى حيث لا يرضى
بالقضاء أو يعترض على رب السماء وهذا تعليم للامة أو تخضعا (١) لما للربوبية من الحق
والخدمة أو المراد بالكفر الكفران والفقر الاحتياج الى الخلق على وجه الانكسار
والمذلة وقلة المال مع عدم القناعة والصبر وكثرة الحرص وقد سبق فى الاذكار قبل
السلام فى هذا الحديث زيادة كلام (قوله تعيدها) أى هذه الجمل أو هذه الدعوات
والجملة بدل أو حال (قوله ثلاث مرات) ظرف لقوله تعيدها وكذا حين فى قوله (حين
تصبح وحين تسمى) (قوله أن أستن) أى اقتدى (قوله وروينا فى سنن أبي داود) وكذا

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَسَبَّحَانَ اللَّهَ حِينَ تَمْسُونَ
وَحِينَ تَصْبَحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تَطْهَرُونَ يُخْرِجُ
الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا

رواه ابن السني كما في الحصن وقال الحافظ بعد تخريجه حديث غريب (قوله فسبحان
الله) أي زهوه عما لا يليق به وفي خبر مرسل أنه ﷺ قال في قول العبد سبَّحَانَ إِنِّهَا بَرَاءَةٌ
الله من السوء لا يقال النفي لا يتمدح به إلا إذا تضمن ثبوتاً وإلا فالنفي المحض لا مدح
فيه لا نافي قول نفي السوء والنقص عنه يستلزم إثبات جميع الكمالات له سبحانه وكذا كل
ما جاء في الكتاب والسنة من نفي السوء والنقص عنه يتضمن إثبات ذلك له كقوله
تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم وقوله تعالى وما مسنا من لغوب قال في المراقبة والكمال مسلم ثبوته
له تعالى عند الكل ولذا ما جاءت الرسل إلا للامر بالتوحيد والعبادة على وجه التفريد اه
(قوله تمسون) أي تدخلون في المساء و (تصبحون) أي تدخلون في الصباح فالقائلان تامان
وقد سبق أن المساء الشرعي من غروب الشمس والصباح الشرعي من طلوع الفجر (قوله وله
الحمد) أي له لا غيره الحمد ثابت (في السموات والأرض) أي كائن على ألسنة أهلها وإن
من شيء إلا يسبح بحمده أو ثابت في أجزائها (١) وقيل في التعليل أي له الحمد في هاتين
النعمتين العظيمتين لاهلهما فيجب عليهم حمده والجملة معترضة وسياً في حكمة الفصل
بهما (قوله وعشياً) عطف على حين وسبق أن العشي ما بين زوال الشمس إلى
غروبها وحكاية أقوال آخر وفي المغرب المشهور أنه آخر النهار (قوله تظهرون)
أي تدخلون في الظهيرة (قوله يخرج الحي من الميت) بالتشديد والتخفيف أي الطائر
من البيضة والحيوان من النطفة والنبات من الحبة والمؤمن من الكافر والذاكر من
الغافل والعالم من الجاهل والصالح من الطالح روى أن النبي ﷺ رأى عكرمة
ابن أبي جهل فقرأ هذه الآية فهذا تفسير للنبي ﷺ أن المراد من الحي المؤمن ومن
الميت الكافر وفي معناه العالم والجاهل والصالح والطالح والذاكر والغافل وبعبارة
قوله «ويخرج الميت من الحي» (قوله ويحيي الأرض بعد موتها) أي بانبثاق النبات
بعد موتها أي يبسها أو أرض الروح بالآيمان والتوفيق بعد موتها أي فسادها

وكذلك تُخرجون، أدرك ما فاتته في يومه ذلك ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاتته في ليلته ،

باضداده (قوله وكذلك تخرجون) أى مثل ذلك الاخراج أو الخروج اللازم منه أو مثل ذلك الاحياء تخرجون أى من قبوركم للحساب وما يترتب عليه من العذاب أو النعيم وحسن المآب وهو بالبناء للمفعول من الاخراج وفي قراءة على صيغة المعلوم من الخروج والمعنى أن الاعادة والابداء متساويان في قدرة من هو قادر على اخراج الميت وعكسه فاعتبروا يا أولى الابصار (قوله أدرك ما فاتته) أى حصل ثواب ما فاتته من ورد وخير (قوله ذلك) أى الذى قال فيه هذا الذكر (قوله قالهن) أى الكلمات أو هذه الآيات قال ابن حجر فى شرح المشكاة وسبب ادراك ذلك أن من قال ما ذكر مستحضرا لعناء من أنه أمر بقوله ذلك أى فسبحوه فى هذه الاوقات حمله على دوام شهود تنزيه الحق تعالى عن كل ما يلىق به وفى ذلك الشهود من الثواب ما يخلف مامر وبهذا يعلم أن المتبادر من هذا التسييح أن المراد من سبحان الله الامر بالتسييح فى تلك الاوقات ولا ينافيه ما جاء كفاى معالم السنن قال نافع بن الازرق لابن عباس هل تجد الصلوات الخمس فى القرآن قال نعم وقرأها تين الآتين وقال جمعت المواقيت الخمس اه فتمسون المغرب والعشاء وتصبحون الصبح وعشيا العصر وحين تظهرون الظهر لان هذا باعتبار الحقيقة واستعمال اللفظ فى حقيقة مجازه سائغ عند الشافعى رضى الله عنه وأكثر أصحابه وغيرهم يجعله من عموم المجاز ويدعون أنه التحقيق قال الطيبي : فان قلت كان مقتضى الظاهر أن يعقب قوله وله الحمد بقوله فسبحان الله كما جاء سبحان الله وبحمده وقوله وعشيا بقوله وحين تصبحون فمائدة الفصل ولم يخص التسييح بظرف الزمان والتحميد بظرف المكان ، قلت قد مر أن الحمد أشمل من التسييح فقدم وعلق به الاصباح والامساء وآخر التحميد وعلق به السموات والارض وإنما أدخله بين المتعاطفين ليجمع الحمد بين ظرفي الزمان والمكان إذ لا افتراق (١) بالشئ تعلق معنى وإن لم يوجد تعلق لفظى ولو تقدم الحمد لا شتركا فى الطرفين ولو أخر لخص الحمد بالمكان اه وهو من

(١) كذا والصواب (لافتراق) . ع

لم يضعفه أبو ذؤاد وقد ضعفه البخاري في تاريخه الكبير وفي كتابه كتاب
الضعفاء *

الحسن بمكان غير أنه لم يتعرض لحكمة العدول عن مقابلة العشي بالصباح الى مقابله
بالظهيرة ولعله لمراعاة الفواصل وحسن التقابل وفهم ابن الجزري هذه (١) المقابلة
حيث قال بعد من قال ان المساء يدخل بالزوال فان أراد دخول وقت العشي فقريب
أو أراد المساء فبعيد فان الله يقول فسبحان الله الخ فقال بل المساء بالصباح والظهيرة
بالعشي اه وقال ابن حجر وحكمة الفصل بين المتعاطفات في الآية بقوله وله الحمد الخ
أنه لما ذكر المساء والصباح المحيطين بطرفي النهار حثهم على المحافظة على إحياء هذين
الطرفين المستلزم لحياء ما بينهما أيضا بأن أهل السموات والارض وهم من جملتهم
عليهم أن يقوموا باحياء مقام الحمد دائما الذي يقابل (٢) التسييح باعتبار دلالة الحمد على
الصفات الثبوتية والتسييح على الصفات السلبية والأولى أكمل وانهم ومستلزمة للثانية ولا
عكس وإنما لم يعقب التسييح بالحمد كما هو في سبحان الله وبحمده المذكور في أكثر
الآيات والاحاديث لان القصد هنا الاشارة إلى مقامين متغايرين مقام التسييح
المشار به إلى الصلاة المختصة ببعض أهل الارض ومقام الحمد الباعث عمومها ولتلك
البعض على ادامة ما خصوا به فناسب حينئذ فصل هذا وجعله اعتراضا بين أجزاء
ذلك ليكون حاملا عليها ومؤكدا لطلبها ولما (٣) كان القصد من التسييح ما ذكر من الامر
به أو بالصلاة على ما مر وذلك يقتضي التجدد والحدوث ومن الاخبار بان الحمد له فيما ذكر
الدلالة (٤) على الدوام والثبات والاستمرار ناسب ذكر ظرف الزمان في الاول وظرف المكان
في الثاني قال وهذا أولى مما قبله (قوله لم يضعفه أبو ذؤاد) أي فهو عنده صحيح أو حسن لكن
قال الحافظ لعل أبا ذؤاد سكت عن تضعيفه لانه من الفضائل (قوله وقد ضعفه البخاري)
قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشف أخرج الحديث أبو داود والعقيلي وابن
عدي من حديث ابن عباس واسناده ضعيف وقال البخاري لا يصح اه وقال الحافظ
في أماليه على هذا الكتاب قوله وضعفه البخاري الخ لفظ البخاري في الكتابين
سعيد بن بشير النجاري روى عن الساماني وروى عنه الليث لم يصح حديثه وكذا نقله
ابن عدي في ترجمة سعيد وأورد الحديث وقال لأعلمه (٥) روى عنه غير الليث ولا أعلمه

(١) الي (٥) في النسخ (أن هذه) ، (مقابل) ، (لما) ، (الدال) ، (لأعلم) . غ

وروي في سنن أبي داود عن بعض بنات النبي ﷺ ورضي عنهن أن
النبي ﷺ كان يعلّمها

روى الا هذا الحديث ثم نقل كلام البخاري فيه وقال انه عني هذا الحديث قال
الحافظ والحديث ضعيف بغير سعيد فان شيخه ابن اليلمانى (١) ضعيف جدا قال ابن
عدى كل ما يرويه ابن اليلمانى فالبلاء فيه منه قال ابن حبان روى عن أبيه نسخة قدر مائتي
حديث كلها موضوعة والتجاري بنون مفتوحة وجيم مشددة واليلمانى بموحدة ولا م
مفتوحتين وتحتية ساكنة قال الحافظ ووجدت للحديث شاهدا بسند معضل لا بأس
برواته ثم أخرجه عن زيد العمى وقال وهو بفتح المهملة وتشديد الميم نسبة الى بنى
العم بطن من تميم وقيل لانه كان يقول اذا سئل عن شيء حتى أسأل عمي وهو مختلف
فيه عن محمد بن واسع من قال حين يصبح ثلاث مرات فسيبجان الله حين تمسون وحين
تصبحون لم يفته خير كان قبله من الليل ولم يدركه يومه شر ومن قالها حين يمسي مثله
وكان ابراهيم خليل الرحمن يقولها ثلاث مرات اذا أصبح وثلاث مرات اذا أمسى قال
الحافظ ولم أره مصرحاً برفعه لكن مثله لا يقال بالرأى ولبعض حديثه شاهد بسند ضعيف
مصرح فيه برفعه عن معاذ بن أنس الجهني عن رسول الله ﷺ قال ألا أخبركم لمسمي
الله تعالى خلبه الذى وفى لانه كان يقول كلما أصبح فسيبجان الله حين تمسون وحين
تصبحون أخرجه أحمد وفي سننه ابن لهيعة وفي شيخه زيان بفتح الزاي وشدة الموحدة
وأخره نون وهو ابن فايد مقال وكذا فى ابن لهيعة وقد سككت عن نقل التضعيف
المذكور عن البخاري صاحباً المشكاة والسلاح وكأنه لكونه غير مؤثر في العمل بمضمون
الخبر لكون التضعيف انما يمنع من العمل اذا كان شديداً كما تقدم نحوه في كلام الحافظ
في سكوت أبي داود عن يسان ضعفه (قوله وروينا في سنن أبي داود) وكذا
رواه كما في الحصن النسائي وابن السني قال ميرك كلهم من حديث عبد الحميد مولى بني
هاشم عن أمه قال فى السلاح وكانت تخدم بعض بنات النبي ﷺ عن بعض بنات
النبي ﷺ قال الحافظ بعد تحريجه الحديث حديث غريب أخرجه أبو داود فى كتاب
الادب وأخرجه النسائي فى اليوم والليلة وأخرجه ابن السني عن النسائي وأبو نعيم

(١) فى النسخ حذف (ابن) ع

فَيَقُولُ قَوْلِي حِينَ تُصْبِحِينَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ
كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا فَانْه مِنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حِفْظٌ حَتَّى يُمَسَّى وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ
يُمَسَّى حِفْظٌ حَتَّى يُصْبِحَ * وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ

فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ وَتَكَلَّمَ فِي رِجَالِ السَّنَدِ إِلَى أَنْ قَالَ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ وَسَالِمُ بْنُ الرَّائِي
لِلْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ذَكَرَهُمَا ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ لَكِنْ قَالَ أَبُو حَازِمٍ الرَّازِي
عَبْدُ الْحَمِيدِ مَجْهُولٌ أَهْ قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذَرِيُّ أُمُّ عَبْدِ الْحَمِيدِ لَا أَعْرِفُهَا وَقَالَ الْحَافِظُ
ابْنُ حَبَرٍ لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهَا وَكَانَهَا صَحَابِيَّةً وَفِي التَّخْرِيجِ لَهُ أُمُّ عَبْدِ الْحَمِيدِ لَمْ
أَعْرِفْ اسْمَهَا وَلَا حَالَهَا لَكِنْ يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهَا صَحَابِيَّةٌ فَإِنَّ بَنَاتَ النَّبِيِّ ﷺ
مَتْنٌ فِي حَيَاتِهِ الْفَاطِمَةُ فَعَاشَتْ بَعْدَهُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ أَقَلَّ وَقَدْ وَصَفَتْ بِأَنَّهَا كَانَتْ
تَخْدُمُ الَّتِي رَوَتْ عَنْهَا لَكِنَّهَا لَمْ تَسْمَعْهَا فَإِنَّ كَانَتْ غَيْرَ فَاطِمَةَ قَوِيَّ الْإِحْتِمَالِ وَالْأَ
احْتِمَالِ أَنَّهَا جَاءَتْ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ أَهْ (قَوْلُهُ فَيَقُولُ) هُوَ بَيَانٌ
لِلتَّعْلِيمِ وَفِي الْمَرْقَاةِ يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْفَاءُ تَفْسِيرِيَّةً أَهْ (قَوْلُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ)
أَيُّ أَزْهَرَهُ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَأَبْتَدَى بِحَمْدِهِ وَفِي الْمَغْرِبِ سَبِّحْتَكَ بِجَمِيعِ الْأَلْكَ وَبِحَمْدِكَ
سَبِّحْتَكَ وَفِي الْحَرْزِ الْأَظْهَرُ فِي الْمَعْنَى أَنَّ يُقَالُ أَسْبَحَهُ وَأَزْهَرَهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ
السَّلْبِيَّةِ وَأَقُومُ بِحَمْدِهِ وَثَنَائِهِ الْجَمِيلِ مِنَ النُّعُوتِ الثَّبُوتِيَّةِ فَالْوَاوُ عَاطِفَةٌ لِلْجُمْلَةِ عَلَى
مَاقْبَلِهَا وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ زَائِدَةٌ وَتَقْدِمُ بَسْطَ ذَلِكَ فِي بَابِ فَضْلِ الذِّكْرِ (قَوْلُهُ لَا
قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) أَيُّ لَا قُدْرَةَ لِلْعَبْدِ عَلَى حَرَكَةٍ أَوْ سَكُونٍ إِلَّا بِإِقْدَارِ اللَّهِ أَيْ وَقِيلَ لَا قُوَّةَ
أَيُّ لَا قُدْرَةَ عَلَى التَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَغَيْرِهَا (قَوْلُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ) سِوَاهُ
شَاءَ الْمُبْدِ أَوَّلًا وَعَلَى هَذَا اتَّفَقَ السَّلَفُ وَلَا عِبْرَةَ بِخُلْفِ بَعْضِ الْخُلَفَاءِ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ
تَعَالَى وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ تَرِيدُ وَأَرِيدُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا
أَرِيدُ فَنُزِي رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ
وَقَدْ عَقَدَ الشَّافِعِيُّ مَعْنَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي قَوْلِهِ

مَا شِئْتُ كَانَ وَإِنْ لَمْ أَشَأْ * وَمَا لَمْ تَشَأْ إِنْ أَشَأْ لَمْ يَكُنْ

(قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ) قَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ حَدِيثَ غَرِيبٍ

الله عنه قال دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد فإذا هو برجلٍ من الانصار يقال له أبو أمامة فقال يا أبا أمامة مالي أراك جالساً في المسجد في غير وقت صلاة قال همومٌ لزممتني

أخرجه أبوداود في كتاب الصلاة وهو آخر حديث فيه وبليبه كتاب الزكاة وسكت عليه في السنن وسئل عنه في أسئلة أخرى فقال غسان بن عوف شيخ بصري والحديث غريب اهـ وغسان المذکور ذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء وقال العقيلي لا يتابع على حديثه وقد أخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب الدعاء عن عقبة بن مكرم عن الغداني عن غسان بن وهب فإن كان محفوظاً فلعل وهباً جده أو كنيته فتصحفت الاداة ولم يذكروا له الا هذا الحديث ثم أول سياق هذا الحديث ظاهر في أنه من مسند أبي سعيد وعلى ذلك اقتصر من صنف في الاطراف وفي رجالها ويستدرك عليهم ان في أثناؤه ما يقتضي التصريح بانه من مسند أبي امامة وليس في الصحابة من الانصار من يكنى أبا امامة الا سعد بن زرارة ومات في أول الاسلام وبسطه أسيد بن سهل بن حنيف ومات النبي ﷺ وهو صغير فلعله هذا السكن أفرد ابن منده في الصحابة صاحب هذا الحديث بترجمة وتبعه أبو القاسم يعني البغوي وأما الحاكم في السكتي فلم يتعرض لهذا فيمن عرف اسمه ولا فيمن لم يعرف اهـ والحديث أبي سعيد شاهد من حديث أنس الا في القصة ثم أخرجه الحافظ عن أنس قال كان النبي ﷺ يقول اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والهمل والحزن والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال وقال بعد تخرجه حديث صحيح أخرجه أحمد والبخاري والنسائي وأبو عوانة قال وبعضه في الصحيحين من وجه آخر عن أنس وفيه زيادة ليست في هذا وعند مسلم من حديث زيد ابن أرقم مثله اسكن الزيادة غير الزيادة المذكورة وقد ذكرها المصنف في كتاب الدعوات اهـ وفي الحرز بعد ذكر الحديث عن أبي سعيد كما ذكره المصنف ما لفظه وفي الجامع رواه أحمد والشيخان وأبوداود والترمذي والنسائي عن أنس ولفظه ضلع الدين وروى صاحب الفردوس عن أنس أن النبي ﷺ قال من قال يوم الجمعة اللهم أغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك سبعين مرة لم تمر به جمعتان حتى يغنيه الله وأصل الحديث أخرجه أحمد والترمذي اهـ (قوله هموم لزممتني) ابتداءً به لان

وَدُيُونُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَفَلَا أَعْلَمُكَ كَلَامًا إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّكَ وَقَضَى
عَنْكَ دَيْنَكَ قُلْتُ بَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ اللَّهُمَّ
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ

التنوين فيه للتكثير أو للتعظيم أي هموم كثيرة أو عظيمة لزممتني وأحاطت بي فلم أجد
منها مخرجاً ولا من ضيقها فرجاً ويؤيده قوله يارَسُولَ اللَّهِ فإن الاستغاثة تدل على عظم
ما وقع فيه حتى استغاث منه بهذا اللفظ الدال على سرعة الإجابة (قوله وديون) أي
لزممتني وحذف للدلالة الأولى عليه وكأنه عطف تفسير لبيان أن تلك الهموم هي تلك الديون
ويؤيده الحديث الدين هم بالليل مذلة بالنهار (قوله أفلا أعلمك) الهمزة فيه للاستفهام
والفاء عاطفة لما بعدها على جملة مقدرة دل عليها السياق ولا مزيدة للتأكيد نظير ما منعك
أن لا تسجد والتقدير امتثل ما أمر بك به فاعلمك ويدل لذلك قوله في الجواب فقلت بلى
ووقع في عبارة الطيبي ما يؤهم أن الأصلية وليس مراداً (قوله إذا قلتها) فائدة الإتيان به
لتحريض على الإتيان بذلك الكلام خصوصاً وفيه تعجيل بشرى بالآلة تعجيل (١) ما طلب
إزالته من الهم والدين (قوله الهم والحزن) بضم الهماء المهملة واسكان الزاي وافتتحهما
ضد السرور وفرق بينهما بأن الهم يختص بالمتوقع والحزن بما وقع وقيل الهم الحزن الذي
يذيب الإنسان لشدة الغم الذي تلقاه ما خوذ من همى المرض إذا بى والحزن أصله من
الخشونة وهو يصدق بادنى شدة وغم وقيل الحزن ما يحصل لفقد ما يشق على المرء فقد
والهم ما يذيب الإنسان فيكون تعوده من الشيء الذي يتحلل الجسم وقال الداودي الهم
ما شغل الضمير وليس شيء أضنى على البدن منه قال والحزن أن يصاب الرجل في أهله
وهما عند الفراء سواء وقال الحنفى الهم عام في أمور الدنيا والآخرة واعترض بأن
هم الآخرة كالمنبوذ (٢) منه بل هو محمود ففي الحديث من جعل الهموم هماً واحداً هم
الدين كفاً (٣) الله هم الدنيا والآخرة وفي شرح العدة نقلاً عن الخطابي لا ينبغي
للمؤمن أن يهتم بشيء من أمر الدنيا فإن الله تعالى قدر الأمور وأحكمها وقدر الرزاق
وقسمها فلا يجلب الهم للعبد خيراً في دنياه ولا ياتيه ما لم يقدر له وكان عمر بن عبد العزيز
يقول اللهم رضني بالقضاء وحبب إلي القدر حتى لا أحب تقديم ما أخرت ولا تأخير

(١) لعله (بتعجيل إزالته) (٢) لعله (لا يتعود) (٣) لعله (كفاه) . ع

العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن

ما قدمت ومن آمن بالقدر فلا ينبغي له أن يهتم على شيء فانه من الدنيا ولا يهتم ربه
 فقيما قضى له الخير وانما ينبغي للعبد الاهتمام بامر الآخرة وعرضه على ربه وكيف
 ينجو من سؤاله ولذلك قال ﷺ لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
 فلذلك يحسن الهم والبكاء اه (قوله العجز) بسكون الجيم هو في الاصل التاخر عن
 الشيء مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف عن الاتيان بالشيء
 استعمل في مقابل القدرة فقل هو ذهاب القدرة في وجه وكلاهما يحسن التعوذ منه
 واستعاذ من العجز لثلاث يعجز عن القيام بمهمات العبادات الناشئة عن ارتكاب الذنوب
 لانها توجب لمرتكبها توالي العوائق وتسابق الملوانع اليه قال ابن بطال اختلف في
 معنى العجز (١) فأهل الكلام يجعلونه مالا استطاعة لاحد على فعله لما يعجز عنه لانها
 عندهم مع الفعل وأما الفقهاء فيقولون هو مالا يستطيع أن يعملها اذا أراد لانهم يقولون
 الحج ليس على الفور ولو كان على المهلة عند أهل الكلام لم يصح معناه لانها لا تكون
 الامع الفعل (قوله والكسل) بفتحين هو فترة النفس والمراد التثاقل عن صالح
 الاعمال مع القدرة عليه اثارا لراحة الابدان على التعب ويكون ذلك لعدم انبعاث
 النفس للخير وقلة الرغبة فيه وقد ذم الله سبحانه المنافقين بانهم اذا قاموا الى الصلاة
 قاموا كسالى أما من تثاقل عنها الممرض أو ضعف أو كبر فلا يدخل في الذم والله سبحانه
 أعلم (قوله من الجبن) بضم فسكون أو فضم صفة الجبان يقال فيه جبن يجبن جبننا
 وجبنا وجمع الجبان جبن والجبانة وهو الخوف من العدو الشامل للصورى وهو
 الكافر والمعنوى وهو (٢) النفس والشيطان وسبب الخوف يمنعه المحاربة أو يحمله على
 الموافقة والجبانة هي ضد الشجاعة وانما يكون من ضعف القلب وخشية النفس والجبان
 الذى يرتدع (٣) في الحرب ويضعف وذلك يؤدي الى الفرار من الزحف وهو كبيرة
 واستعاذته ﷺ منه تعليم لامته لانه يؤدي الى عذاب الآخرة كما قاله المهلب لانه
 يفر من الزحف فيدخل تحت وعيد قوله تعالى فقد باء بغضب ورجما يقتل في دينه
 فيرتد لجبن أدركه وخوف على نفسه من القتل والاسر والعبودية، والجبن والكذب
 من الخلال المذمومة التي لا تصلح أن تكون في رهوس الناس من امام وخليفة وحامل

(١) لعله (المعجز) (٢) في النسخ (هو) (٣) لعله (يرتد) ع

وَالْبَخْلَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ قَالَ فَعَمِلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ
تَعَالَى هُمِيَّ وَغَمِيَّ وَقَضَى عَنِّي دَيْنِي * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ ^(٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِزَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ
أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَمِلَّةِ
إِبْرَاهِيمَ ﷺ حَنِيفًا مُسَلِّمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، قُلْتُ كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِهِ
وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَهُوَ غَيْرُ مُتَّبَعٍ وَلَعَلُّهُ ﷺ قَالَ ذَلِكَ جَهْرًا لِيَسْمَعَهُ غَيْرُهُ
فَيَتَعَلَّمَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى

عَلَّمَ إِذَا الْكَذِبَ فَجُورًا وَيَهْدِي إِلَيْهِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ (قَوْلُهُ وَالْبَخْلُ) بَضْمٌ فَسَكُونٌ
وَفِي نَسْخَةٍ مِنَ الْحَصَنِ بَفَتْحِهَا وَذَكَرْهُمَا فِي شَرْحِ الْعُدَّةِ وَغَيْرِهِ يُقَالُ بَخِلَ يَبْخُلُ
بِخْلًا وَهُوَ أَنْ يَبْخُلَ بِإِدَاءِ الْوَاجِبَاتِ كَمَنْعِ الزَّكَاةِ وَقِرَاءِ (١) الضَّيْفِ وَفِي شَرْحِ الْجَامِعِ
الصَّغِيرِ لِلْعَلْقَمِيِّ الْبَخْلُ فِي الشَّرْعِ مَنَعُ الْوَاجِبِ وَعِنْدَ الْعَرَبِ مَنَعُ السَّائِلِ عَمَّا يَفْضُلُ عِنْدَهُ
وَقِيلَ الْبَخِيلُ الشَّحِيحُ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنْ لَا يُعْطِيَ شَيْئًا وَالشَّحُّ أَنْ يَشْحَ بِمَا فِي أَيْدِي
النَّاسِ أَيْ يَحْبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَقِيلَ الْبَخْلُ دُونَ
الشَّحِّ أَهْ وَفِي الصَّحَاحِ الشَّحُّ الْبَخْلُ مَعَ حِرْصٍ وَاسْتِعَاذَ ﷺ مِنَ الْبَخْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى
وَمَنْ يَوْقِ شَحَّ نَفْسِهِ فَاولئك هم المفلحون وَقَالَ ﷺ أَيْ دَاءٌ أَدَوَى مِنَ الْبَخْلِ (٢)

(١) فِي النَّسَخِ (وِإِفْرَاءٍ) وَهُوَ تَصْحِيفٌ (٢) بِيَاضٍ بِالْأَصْلِ الَّذِي نَقَلْتُ
عَنْهُ النَّسَخَ الْخَمْسَ الَّتِي بَيَدُنَا وَالْمَبْيُضُ لَهُ هُوَ بَاقِي هَذَا الْبَابِ وَتَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ بَعْدَهُ
وَأَوَّلُ الْبَابِ الَّذِي بَعْدَهَا وَهُوَ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَرَادَ النَّوْمَ . ع

(٣) فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ . حَسَنٌ . وَفِيهِ زِيَادَةٌ وَإِذَا أَمْسَى وَفِيهِ وَمِلَّةٌ
أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ وَفِيهِ كَانَ بَدَلُ أَنَا وَفِي تَخْرِيجِ الْعِرَاقِيِّ عَلَى الْإِحْيَاءِ حَدِيثُ أَصْبَحْنَا أَلِغَ
بَلَنْظُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ لَكِنْ بِحَذْفِ «مُسْلِمًا» : النَّسَائِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى صَحِيحٌ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ بْنِ أَبِزَى عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ مَرْفُوعًا أَهْ . ع

رَضِيَ عَنْهُمَا ^(١) قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلُّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْعِظْمَةُ لِلَّهِ وَالْخَلْقُ وَالْأَمْرُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَمَا سَكَنَ فِيهِمَا لِلَّهِ تَعَالَى اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ هَذَا النَّهَارِ صَلَاحًا وَأَوْسَطَهُ نَجَاحًا وَآخِرَهُ فَلَاحًا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ السِّنِّى بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ ^(٢) عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْتَسَى وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمَسَّى كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السِّنِّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَجَّهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَأَمَرَنَا أَنْ نَقْرَأَ إِذَا أَمْسَيْنَا وَأَصْبَحْنَا أَفْحَسَبْتُمْ أَنْمَّا خَلَقْنَاكُمْ عِبَادًا فَقَرَأْنَا فَقُمْنَا وَسَلَّمْنَا * وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمَسَ اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ مِنْ فَجَاءَةٍ

(١) فِي تَخْرِيجِ الْعِرَاقِيِّ حَدِيثَانِ يَشْبَهُانِ هَذَا (أَحَدُهُمَا) أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ وَالْحَمْدُ وَالْحَوْلُ وَالْقُوَّةُ وَالْقُدْوَةُ وَالسُّلْطَانُ وَالسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَكُلُّ شَيْءٍ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْاَوْسَطِ عَنْ عَائِشَةَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ (وَالثَّانِي) أَصْبَحْتُ وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ وَالْكِبْرِيَاءُ وَالْعِظْمَةُ وَالْخَلْقُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَمَا سَكَنَ فِيهَا لِلَّهِ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الدَّعَاءِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ، وَقَوْلُهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَخْ فِي تَخْرِيجِ الْعِرَاقِيِّ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ يَوْمِنَا هَذَا صَلَاحًا وَأَوْسَطَهُ فَلَاحًا وَآخِرَهُ نَجَاحًا رَوَاهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ فِي الْمُنْتَخَبِ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى وَاسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ع . (٢) لِأَنَّ فِي سَنَدِهِ خَالِدُ بْنُ طَمْهَانَ قَالَ، الْمُنْذَرِي هُوَ صَدُوقٌ شَيْعِي ضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَوَقَّعَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَحَسَنَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ أَهْ وَفِي تَخْرِيجِ الْعِرَاقِيِّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ أَهْ ع . (٣) فِي الْجَامِعِ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ وَابْنُ السِّنِّى عَنْ أَنَسٍ . حَسَنٌ . وَفِيهِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ) ع

الخبير وأعوذ بك من فجأة الشر* وروينا فيه عن أنس رضي الله عنه^(١) قال قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها ما بمنعك أن تسمعي ما أوصيك به . تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت يا حي يا قيوم بك أستغيث فأصليح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين* وروينا فيه بإسناد ضعيف^(٢) عن ابن عباس رضي عنهما أن رجلاً شكاً إلى رسول الله ﷺ أنه تضيئه الآفات فقال له رسول الله ﷺ قل إذا أصبحت باسم الله على نفسي وأهلي ومالي فإنه لا يذهب لك شيء فقال له الرجل فذهبت عنه الآفات* وروينا في سنن ابن ماجه وكتاب ابن السني عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا أصبح قال اللهم اني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً* وروينا في كتاب ابن السني عن ابن عباس رضي الله عنهما^(٣) قال قال رسول الله ﷺ من قال إذا أصبح اللهم اني أصبحت منك في نعمة وعافية وسير فأتيم نعمتك على وعافيتك وسترك في الدنيا والآخرة ثلاث مرات إذا أصبح وإذا أمسى كان حقاً على الله تعالى أن يتم عليه* وروينا في كتابي الترمذي وابن السني عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ^(٤) قال ما من

(١) في المنذري رواه النسائي والبخاري بسند صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وفيه (برحمتك استغيث أصلح) ع . (٢) في الجامع الصغير لم يعقبه برمز الضعف ولا غيره وذكر بعده حديثاً يشبهه وهو قل كلما أصبحت وإذا أمسيت باسم الله على ديني ونفسي وولدي وأهلي ومالي . ابن عساكر عن ابن مسعود . حديث حسن . ع (٣) في زاد المعاد فأتيم على نعمتك وفي سفر السعادة فأتيم على نعمتك . ع (٤) في الجامع الصغير بالرواية الأولى . الترمذي . حسن . وبالرواية الثانية لكن بلفظ « إلا وصارخ بصرخ » . أبو يعلى وابن السني . حسن . ع

صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا مَنَادٍ ينادي سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ . وفي رواية ابن السني إلا صرَّحَ صَارِخٌ أَيُّهَا الْخَلَائِقُ سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ * وروينا في كتاب ابن السني عن بُريدة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من قال إذا أصبح وإذا أمسي رَبِّيَ اللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، ثم مات دخل الجنة * وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال أَيْعِزُّكُمْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْصَمٍ قَالُوا وَمَنْ أَبُو ضَمْصَمٍ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي وَغَرَضِي لَكَ ، فَلَا يَشْتِمُ مَنْ شَتَمَهُ وَلَا يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ وَلَا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ * وروينا فيه عن أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) قَالَ مَنْ قَالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَهْمُهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ * وروينا في كتاب الترمذي وابن السني بإسنادٍ ضعيفٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَرَأَ حَمْدَ الْمُؤْمِنِ إِلَى إِلَهِهِ الْمَصِيرِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حَفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمَسِّي وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُمَسِّي حَفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ * فهذه جملة من الأحاديث التي قصدنا ذكرها وفيها كفاية لمن وفقه الله تعالى

(١) ذكره المنذري في الترغيب والترهيب معبرا عنه بقوله «وعن» يعني أن سنده جيد وفي آخره (كفاه الله ما أهمله صادقا كان أو كاذبا) وقال رواه أبو داود وموقوفا ورفع ابن السني وغيره وقد يقال إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد فسيبيله سبيل المرفوع اه ولعل المراد بالصديق من يقوله وهو متصف بمدلولها من التوكل وبالكاذب من وقف عند الأسباب فلم يخلص التوكل فليتأمل . ع

(٩ - فتوحات - ثالث)

نسأل الله العظيمَ التوفيقَ للعملِ بها وسائرَ وجوه الخيرِ * وروينا في كتابِ ابنِ السني عن طلق بن حبيب قال جاء رجلٌ إلى أبي الدرداء فقال يا أبا الدرداء قد احترق بيتك فقال ما احترق لم يكن الله عز وجل ليفعل ذلك بكلماتٍ سمعتُ من رسول الله ﷺ من قالها أولَ نهاره لم تصبه مصيبةٌ حتى يمسي ومن قالها آخرَ النهار لم تصبه مصيبةٌ حتى يصبح: اللهم ^(١) أنت ربِّي لا إله إلا أنت عليك توكلتُ وأنت ربُّ العرش العظيم ما شاء الله كان وما لم يَشَأْ لم يكن لا حول ولا قوة إلا بالله العليُّ العظيم أعلمُ أنَّ الله على كلِّ شيءٍ قديرٌ وأنَّ الله قد أحاط بكلِّ شيءٍ علماً اللهم إني أعوذ بك من شرِّ نفسي ومن شرِّ كلِّ دابةٍ أنت آخذٌ بناصيتها إن ربي على صراطٍ مستقيم * ورواه من طريق آخر عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ لم يقل عن أبي الدرداء وفيه أنه تكرر رجى الرجل إليه يقول أدرك دارك فقد احترقت وهو يقول ما احترقت لأنِّي سمعتُ النبي ﷺ يقول من قال حينَ يصبح هذه الكلماتِ وذكر هذه الكلماتِ لم يُصبه في نفسه ولا أهله ولا ماله شيءٌ يكرهه وقد قلتها اليوم ثم قال انهضوا بنا فقام وقاموا معه فانتهوا إلى داره وقد احترق ما حولها ولم يُصبها شيءٌ

❦ باب ما يقال في صبيحة الجمعة ❦

اعلم أنَّ كلَّ ما يُقال في غير يومِ الجمعة يقال فيه، ويزداد استحبابُ كثرةِ الذكر فيه على غيره، ويزداد كثرةُ الصلاة على رسول الله ﷺ * وروينا في كتابِ ابنِ السني عن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال من قال صبيحةً

(١) ذكر هذا الدعاء في زاد المعاد معبر عنه بقوله (ويذكر) وفي سفر السعادة معبراً عنه بقوله (وقال) لكن فيه (أول الليل) بدل (آخر النهار) وفي الاحياء لكن قدم الحوقلة على المشيئة وقال في ليل أو نهار قال العراقي في تخريجه رواه الطبراني بسند ضعيف . ع

يوم الجمعة قبل صلاة الغداة^(١) استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحى القيوم وأنوبُ
اليه ثلاث مرات غفر الله ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر * ويستحب الا كثر
من الدعاء في جميع يوم الجمعة من طُلوع الفجر إلى غروب الشمس رجاء
مُصادفة ساعة الإجابة . فقد اختلف فيها على أقوال كثيرة قبل هي بعد طُلوع
الفجر وقبل طُلوع الشمس وقيل بعد طُلوع الشمس وقيل بعد الزوال وقيل
بعد العصر وقيل غير ذلك * والصحيح بل الصواب الذى لا يجوز غيره ما ثبت
في صحيح مسلم عن أبي موسى الاشعري عن رسول الله ﷺ أنها ما بين
جلوس الامام على المنبر إلى أن يسلم من الصلاة

﴿ باب ما يقول إذا طلعت الشمس ﴾

روينا في كتاب ابن السني باسناد ضعيف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه
قال كان رسول الله ﷺ إذا طلعت الشمس قال الحمد لله الذي جعلنا اليوم
عافيته^(٢) وجاء بالشمس من مطلعها اللهم أصبحت أشهدك بما شهدت به
لنفسك وشهدت به ملائكتك وحلة عرشك وجميع خلقك أنك أنت الله
لا إله إلا أنت القائم بالقسط لا إله إلا أنت العزيز الحكيم أكتب شهادتي بعد
شهادة ملائكتك وأولى العلم اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك السلام
أسألك إذا الجلال والاكرام أن تستجيب لنا دعوتنا وأن تعطينا رغبتنا
وأن تغنيننا عن أغنيته عنا من خلقك اللهم أصلح لي ديني الذى هو عصمة

(١) فى المنذرى وروى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال سمعت رسول الله
ﷺ يقول من قال بعد الفجر ثلاث مرات وبعد العصر ثلاث مرات استغفر الله
اطح كفرت عنه ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر رواه ابن السني فى كتابه اه وهو
يخاف حديث أنس الذى هنا فى عدم التقيد بالجمعة ويزيد عنه ذكر العصر وقد أشار
المنذرى الى ضعفه بقوله روى . ع (٢) يقال جللت الفرس تجليلا ألبسته الجل . ع

أَمْرِي وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعِيشَتِي وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي إِلَيْهَا مَنَقَلْبِي *
وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ أَنَّهُ جَمَلَ
مَنْ يَرْقُبُ لَهُ طُلُوعَ الشَّمْسِ فَلَمَّا أَخْبَرَهُ يُطْلَعُ عَلَيْهَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لَنَا
هَذَا الْيَوْمَ وَأَقْلَنَّا فِيهِ عِزًّا نَا

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ ^(١) ﴾

رَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّيْنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَالَ مَا تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا سَبَّحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
وَحَمْدَهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَعْنَاءِ بَنِي آدَمَ ، فَسَأَلْتُ عَنْ أَعْنَاءِ بَنِي آدَمَ
فَقَالَ شِرَارُ الْخَلْقِ

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى الْعَصْرِ ﴾

قَدْ تَقَدَّمَ مَا يَقُولُهُ إِذَا لَيْسَ ثَوْبُهُ وَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ وَإِذَا دَخَلَ الْخِلَاءَ وَإِذَا
خَرَجَ مِنْهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ وَإِذَا قَصَدَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا وَصَلَ بَابَهُ وَإِذَا صَارَ فِيهِ وَإِذَا
سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ وَالْمُقِيمَ وَمَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَمَا يَقُولُهُ إِذَا أَرَادَ الْقِيَامَ
لِلصَّلَاةِ وَمَا يَقُولُهُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا وَمَا يَقُولُهُ بَعْدَهَا ، وَهَذَا كُلُّهُ
يَشْتَرِكُ فِيهِ جَمِيعُ الصَّلَوَاتِ * وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتَارُ مِنَ الْأَذْكَارِ وَغَيْرِهَا مِنْ
الْعِبَادَاتِ عَقِبَ الزَّوَالِ لِمَا رَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ
قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَحَبِّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا
عَمَلٌ صَالِحٌ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَيُسْتَحَبُّ كَثْرَةُ الْأَذْكَارِ بَعْدَ

وظيفة الظهر لعموم قول الله تعالى وسبح بحمدي ربك بالعشي والإبكار، قال أهل اللغة العشي من زوال الشمس إلى غروبها قال الإمام أبو منصور الأزهري العشي عند العرب ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب ﴿باب ما يقوله بعد العصر إلى غروب الشمس﴾

قد تقدم ما يقوله بعد الظهر ، والعصر كذلك ، ويستحب ألا كثر من الأذكار في العصر استحباباً متأكداً فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف وكذلك تستحب زيادة الاعتناء بالأذكار في الصبح فهاتان الصلاتان أصح ما قيل في الصلاة الوسطى ويستحب ألا كثر من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر* قال الله تعالى فسبح بحمدي ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها . وقال تعالى : وسبح بحمدي ربك بالعشي والإبكار . وقال تعالى : وأذكرك ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال . وقال تعالى يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله . وقد تقدم أن الآصال ما بين العصر والمغرب* وروينا في كتاب ابن السني بإسناد ضعيف عن أنس رضي الله عنه^(١) قال قال رسول الله ﷺ لأن أجلس مع قوم يذكرون الله عز وجل

(١) في المنذرى حديثان يشهدان له وليسوا ضعيفين أحدهما عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة الغداة حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد اسماعيل ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة رواه أبو داود وأبو يعلى قال في الموضعين أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد اسماعيل دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفاً - الحديث الثاني - عن أبي امامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق نمانية من ولد إسماعيل

﴿باب ما يقول إذا سمع أذان المغرب﴾

روينا في سنن أبي داود والترمذي^(١) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: اللهم هذا إقبال ليك وإدبار نهارك وأصوات دُعائك اغفر لي

﴿باب ما يقوله بعد صلاة المغرب﴾

قد تقدم قريباً أنه يقول عقب كل الصلوات الاذكار المتقدمة، ويستحب أن يزيد فيقول بعد أن يصلي سنة المغرب ما روينا في كتاب ابن السني عن أم سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل فيصلي ركعتين ثم يقول فيما يدعو: يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك، وروينا في كتاب الترمذي عن غمارة بن شبيب^(٢) قال قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات على إثر المغرب بعث الله تعالى له مسلحة يتكفلونه من

لأن أقعد أذكر الله تعالى وأكبره وأحمده وأسبحه وأهلله حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أعتق رقبتين من ولد إسماعيل ومن قعد بعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلى من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل رواه أحمد بإسناد حسن اهـ . ع

(١) في تخريج العراقي أن الحاكم رواه أيضاً وإن أبا داود قال غريب وإن الخرائطي في مكارم الاخلاق والحسن بن علي المعمرى في اليوم والليلة زادوا حضور صلواتك . ع (٢) في المنذرى عن عمارة بن شبيب السبائي أغ وفيه يحفظونه بدل يتكفلونه ورقبات بدل رقاب وفيه رواه النسائي والترمذي وقال حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد ولا نعرف لعبارة سماع من النبي ﷺ . ع

الشیطان حتی یصبح وكتب الله له بها عشر حسنات موحیات ومحا عنه عشر سيئات موبات وكانت له بدل عشر رقاب مؤنات . قال الترمذی لانعرف لعمارة بن شبيب سمعا من النبي ﷺ (قلت) وقد رواه النسائي في كتابه عمل واليلة من طريقين أحدهما هكذا والثاني عن عمارة عن رجل من الانصار قال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر هذا الثاني هو الصواب (قلت) قوله مسلحة بفتح الميم واسكان السين المهمل وفتح اللام وبالحاء المهمل وهم الحرس^(١)

﴿ باب ما يقرأ في صلاة الوتر وما يقوله بعدها ﴾

السنة لمن أوتر ثلاث ركعات أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سبح اسم ربك الأعلى وفي الثانية قل يا أيها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين فإن نسي سبح في الأولى أتى بها مع قل يا أيها الكافرون في الثانية وكذا إن نسي في الثانية قل يا أيها الكافرون أتى بها في الثالثة مع قل هو الله أحد والمعوذتين * وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ إذا سلم من الوتر قال سبحان الملك القدوس ، وفي رواية النسائي وابن السني سبحان الملك القدوس ثلاث مرات * وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لأحصى ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك ، قال الترمذي حديث حسن

﴿ باب ما يقول إذا أراد النوم واضطجع على فراشه ﴾

قال الله تعالى إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات

(١) في المختار المسلحة بوزن المصلحة قوم ذوو سلاح . ع

لِأُولَى الْآلِبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ، الْآيَاتِ *
 وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ رِوَايَةِ حَدِيثَةٍ وَأَبَى ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ *
 وَرَوَيْنَاهُ ^(١) فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ رِوَايَةِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا * وَرَوَيْنَا
 فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ لَهُ وَلِغَاظِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ أَوْ إِذَا أَخَذْتَ مَا مَضَاجِعَكَ
 فَكَبِّرْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَسَبِّحْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَاحْمَدْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَفِي رِوَايَةِ
 التَّسْبِيحِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَفِي رِوَايَةِ التَّكْبِيرِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . قَالَ عَلِيٌّ فَمَا تَرَكْتُهُ
 مِنْهُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِيلَ لَهُ وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ قَالَ وَلَا لَيْلَةَ صَفِينٍ *
 وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفِضْ فِرَاشَهُ بِدَاحِلَةٍ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي
 مَا حَلَفَهُ عَايِهِ ثُمَّ يَقُولُ بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِييَ وَبَكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي
 فَارْحَمْهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ . وَفِي رِوَايَةٍ يَنْفِضُهُ
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ * وَرَوَيْنَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ وَقَرَأَ بِالْمَعُودَاتِ وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ *
 وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ

(١) فِي نَسْخِ الْمَتْنِ الثَّلَاثِ الَّتِي يَبْدَأُ حَذْفَ الْهَاءِ وَهُوَ تَصْغِيرُ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ « كَانَ إِذَا
 كَانَ أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَيْهِ تَحْتَ خَدَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ
 وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » * أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ
 عَنِ الْبَرَاءِ ، وَأَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ وَالْأَرْبَعَةُ عَنْ حَدِيثَةٍ ، وَأَحْمَدُ وَالشَّيْخَانُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ * صَحِيحُ أَه
 (مُلْحَظَةٌ) قَدْ كَثُرَتِ التَّعْلِيقَاتُ فِي هَذِهِ الصَّفَحَاتِ لِأَجْلِ الْبَيَاضِ وَمَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الشُّوَاهِدِ
 الضَّعِيفَةِ لَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ أَحَادِيثِ الْمَتْنِ فَلَعَلَّهَا حَسَنَةً مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي يَرْوِيهَا الْمُصَنِّفُ . ع

كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق
 وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما
 على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده

... (١) ولا قائل به اذ لا فائدة فيه ولعله سهو من الكاتب الراوي لان النفث ينبغي أن يكون
 بعد التلاوة لتوصل بركة القرآن واسم الله تعالى بشرة القارىء والمقروء له اهـ ويؤيد
 ما ذكرته انالو فتحنا باب تجويز السهو ممن ذكر لم نثق بمرؤى قط فوجب تأويله بما
 قدمته اذ به يحصل المقصود المذكور ويبقى اللفظ على حاله ثم رأيت الشيخ أغلظ في
 الرد عليه وجعل نفث بمعنى أراد على حد فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالمعنى جمع كفيه ثم
 عزم على النفث فيهما ولعل السرفى تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على
 أن أسرار الكلام النبوى جلت عن أن يكون مشرع كل وارد وزعم أنه جاء في صحيح
 البخارى بالواو كذب وانما الذى فيه الفاء اهـ وكلام شرح المشكاة وفي الحزم مثل ما قال
 الشيخ ابن حجر الاظهر أن المعنى ثم شرع في النفث فقرأها حال النفث على أن الفاء
 لاتفيد الترتيب عند الفراء اهـ وفي القاموس أن الفاء تأتى بمعنى الواو (قوله قل هو
 الله أحد الخ) أي هذه السور الثلاث ويقال لها المعوذات بكسر الواو وتفتح
 تغليبا قال الترمذى النفث يتفاوت أهله على قدر نور قلوبهم وعلمهم بهذه الكلمات
 فاذا فعل ذلك جسده عند ايوائه الي فراشه كان كمن اغتسل باطهر ماء وأطيبه
 فما ظنك بما يغتسل بانوار كلمات الله فكان كثوب نفث من غباره اهـ (قوله ثم مسح
 بهما الخ) أى ما استطاع مسحه فالعائد محذوف والمراد ما يصل اليه من بدنه وظاهر
 أن المسح فوق الثياب وقضية الحديث أنه جمع كفيه ونفث وقرأ ثم مسح ثم قرأ ثم
 مسح ٧ لقوله فيه يفعل ذلك ثلاث مرات رواه الترمذى وفي الشئائل ٧ وظاهرها أن السنة
 لا تحصل الا بالثلاث وحملت على كمال السنة أما أصلها فيحصل بمرة والجسد كالجسم
 لكنه أخص منه اذ لا يقال الا للحيوان الناطق العاقل وهو الانسان والملائكة والجن
 كما في البار وغيره (قوله يبدأ بهما الخ) هذا بيان للافضل من المسح المستطاع فيبدأ
 بأعلى بدنه فيمسح بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أى ثم ينتهي الى أمادير
 من جسده قال في الحزم فهو كهيئة الغسل المسنون على الوجه الاصح اهـ أي بالنسبة

(١) هذا أول ما بعد البياض وهذه بقية قوله (علي نفث) . ع

يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ النَّفْثُ نَفْخُ لَطِيفٍ بِلَا رِيْقٍ * وَرَوَيْنَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ عَقَبَةُ بْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

الي تقديم المقبل من البدن على المدبر منه والا فالجانب اليمين والشمال يمسح عليهما معا بخلافه في الغسل فيقدم اليمين والمراد غسل الميت أما غسل الحي فيغسل الجانب الايمن المقبل والمدبر معائم الايسر كذلك والله أعلم (قوله يفعل ذلك) أى ما ذكر من الجمع والنفث والقراءة والمسح وفي هذا الحديث رد على من زعم أنه لا يجوز استعمال الرقي والعوذ الا عند حلول المرض ونزول ما يتعوذ منه ألا ترى أنه ﷺ فعل ما ذكر واستعاذ من شر ما يحدث في ليلته مما يتوقعه وهذا من أكبر الرقي اه (قوله قال أهل اللغة النفث الخ) قال أبو عبيد النفث بالهم شبه بالنفخ وأما التفل فلا يكون الا ومعه شيء من الريق وكذا قال الجوهري قال وهو أقل من التفل وقال ابن الجزرى فى مفتاح الحصن التفل شبه بالبراق وهو أقل منه أوله البراق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ وفى شرح المصابيح له النفث النفخ اللطيف وفى السلاح قال الصغاني النفث أقل من التفل وقد نفث الراقي ينفث يعنى بكسر الباء وضمها وسيأتى فى باب ما يقال عند الرؤيا ماله تعلق تام بهذا المقام ثم ما نقله المصنف عن أهل اللغة قال المناوى فى شرح الشئائل لعله أراد بعضهم والا فالخلاف محقق كما يشير اليه قول القاموس وغيره النفث الرقي والنفخ وصرح بذلك غيره فى الاساس نفثه من فيه رقي به ونفث ريقه وفى المصباح نفثه من فيه نفثا رقي به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا ريق معه نعم الذى يلوح من ظواهر الاحاديث أن المراد هنا النفخ العري عن الريق اه (قوله وروينا فى الصحيحين الخ) قال الحافظ بعد تخريجهم من طريق الدارمى وغيره أخرجه البخارى ومسلم وأصحاب السنن الاربعة وأبو عوانة فى صحيحه وفى الجامع الصغير بعد إرادته كذلك لكن باسقاط الباء من قوله قرأ بهما رواه أحمد وابن ماجه وفى السلاح رواه الجماعة يعنى الستة (قوله عن أبى مسعود الانصارى البدرى عتبة بن عمرو) وعمره هو ابن ثعلبة وهو الانصارى الخزرجى البدرى نسبة اليها لانه سكنها ولم يشهدا وقيل شهدا ومشى عليه البخارى وذكره فى البدرين

الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ، اختلف العلماء في معنى «كفتاه» فقيل من الآفات في ليلته وقيل كفتاه من قيام ليلته (قلت) ويجوز أن يراد الأمران *

والصحيح الاول شهد أحدا وما بعدها من المشاهد وقال ابن اسحاق كان أبو مسعود أحدث من شهد العقبة سنا وسكن الكوفة وكان من أصحاب علي واستخلفه على الكوفة لما سار الى صفين روى له عن النبي ﷺ فيما قيل مائة حديث وحديثان اتفاقا منها على أحد عشر حديثا وأنفرد البخاري بحديث واحد ومسلم بسبعة أحاديث ومات سنة إحدى أو اثنتين وأربعين وقيل سنة إحدى وثلاثين وقيل سنة أربعين وقيل بعد الستين وقيل في خلافة معاوية رضي الله عنه (قوله الآيتان من آخر سورة البقرة) أي الكائنتان من آخرها وهما من آمن الرسول الى آخرها وقد ورد التنصيص على هذا الابتداء من وجه آخر عن أبي مسعود أخرجه العسكري في كتاب ثواب القراءة عن أبي عبيد ومن (١) وجه آخر عن جبير بن نفير نحوه مرسل وزاد في آخره وصلاة ودعاء ذكره الحافظ (قوله من قرأهما) الباء (٢) زائدة للتأكيد والاستعانة وتجوز كونها للآلة بعيد اذ قراءة الحرف التلظ به (قوله فقيل كفتاه من الآفات الخ) في شرح المشكاة وقيل يدفع عنه الانس والجن ويشهد له حديث الحاكم ان الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والارض بالفي عام وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة ولا يقرآن في دار فيقر بها شيطان ثلاث ليال (قوله وقيل كفتاه من قيام ليلته) أي حتى لا يبول الشيطان في أذنه ولا يعقد على ناصيته كما علم من الاحاديث الواردة في فضل قيام الليل وانه متكفل بمنع هذين فكذاها تان الآيتان متكفلتان بذلك على هذا الاحتمال الذي قد يندش فيه إذ مثل هذا بخصوصه لا يثبت بالاحتمال (قوله ويجوز الامر ان) أي لان اللفظ صالح (٣) بذلك وكذا يجوز أن يعم ما قيل ان المراد به حسبهما فضلا واجرا وفي شرح مسلم ويجوز أن تغنياه عن قيام الليل وحزب التهجد اذا قرأهما في الصلاة وقيل معناه اجزأناه عن فوائد قراءة سورة الكهف المشتملة على الآيات العشر آخرها التي من قرأها أمن من الدجال وعن قراءة آية الكرسي المتضمنة لقارئها عند النوم الأمن على داره قال ابن حجر في شرح المشكاة ويحتمل

(١) في النسخ (من) (٢) كلمة (الباء) ساقطة من النسخ (٣) لعله (صادق) . ع

وَرَوَيْنَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ

وهو الظاهر المناسب لنظمهما أنهما كفتاد عن تجديد الايمان لان من تأمل أولهما أدنى تأمل حصل له من الرسوخ في الايمان والاتقان مقام خطير وحظ كبير وعن غاية التفويض والتسليم لاقضية الله تعالى وأوامره ونواهيه لان من تأمل قول أولئك الكل سمعنا وأطعنا حمله ذلك على الناسي بهم في هذا المقام العلى وعن غاية التواضع وهضم النفس باعتقاد أنها ليست على شيء لان من تأمل قول أولئك الكل غفرانك حمله ذلك على الناسي بهم فيه أيضاً وعن غاية ذكر الموت واستحضار البعث الحامل أولهما على تكثير العمل وتقليل الامل وثانيها على التبري من سائر حقوق الخلق لان من تأمل رجوعه الى الله تعالى للحساب سارع فيما يبرئه ويخلصه من ورطة المناقشة في الحساب وعمما ورد من الادعية الكثيرة لان الدعاء بما فيهما متكفل بخير (١) الدارين اهـ (قوله وروينا في الصحيحين) ورواه أصحاب السنن الاربعة كما في السلاح زاد الحافظ ورواه أحمد وأبو عوانة في صحيحه (قوله قال لي رسول الله ﷺ) أفاد صاحب السلاح أن قوله لي إنما هو عند أبي داود ولفظه قال قال رسول الله ﷺ إذا أتيت مضجعك اخل رواه الجماعة وفي روايه أبي داود قال قال لي رسول الله ﷺ إذا أويت الى فراشك وأنت طاهر فتوسد يمينك ثم ذكر نحوه اهـ ، وكذا ذكره بحذف الظرف، قال : وفي رواية (قال) يعني البراء «قال رسول الله ﷺ لرجل يا فلان اذا أويت الى فراشك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اخل» متفق عليه قال الطيبي وتابعه ابن حجر والقارى الرجل المبهم هو أسيد بن حصين ثم راجعت صحيح البخارى نسخة صحيحة مقابلة على نسخة الحافظ ابن حجر فوجدت فيها ذلك في بعض طرقة فثبت ما ذكره المصنف نفع الله به من ذلك في الصحيحين أى في جملتهما (٢) كما بين ذلك بقوله آخرأ هذا لفظ احدى روايات البخارى اخل ومنها يعلم أن تصيير ذلك (٣) الرجل المبهم في بعض الطرق أسيد بن حضير يحتاج الى توقيف والا فيحتمل أن يكون هو البراء بنفسه لما تقدم في حديث رفاعه بن رافع (٤) بن عفراء في دعاء الاعتدال ان الراوى قد يهيم نفسه اما لاختفاء عمله أو لنحو ذلك من الاغراض (قوله فتوضأ) هو أمر استحباب (قوله وضوءك للصلاة) أي وضوءاً

(١) الى (٤) في النسخ (خبر) (حملهما) (تصيير كون ذلك) (رفاعة رافع) . ع

ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلِ اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ

شرعياً لا لغوياً أى مطلق النظافة لان القصد أن يكون عند النوم على أكمل الاحوال وهو الظهارة الشرعية ليكون ذكره على أكمل الاحوال وكذا نومه واذا كان النوم كذلك حفظ فيه الانسان من الشيطان والثقل والكسل الموجبة لقوة استيلائه عليه ودوامه معه المقتضية لتفويت مهمات أوقاته وأفاضل أعماله فيرجع الآخرة بخفى حنين ولا يظفر من الاعمال باثر ولا عين (قوله ثم اضطجع على شقك الايمن) قال القاضي عياض « فائدة » الاضطجاع على الشق الايمن لثلا يستغرق في النوم لتعلق القلب الذي هو في جهة اليسار حينئذ الى جهة اليمين وقلق النفس من ذلك بخلاف قراره في النوم على اليسار ودعة النفس الى ذلك اه أي فانه يشغل النوم حينئذ ويطول زمنه والنوم على اليسار وان أهني (١) لكنه مضر بالقلب بسبب ميل الاعضاء اليه فتصيب المواد فيه هذا بالنسبة اليه (٢) عليه السلام فلا فرق في حقه بين الايمن والايسر لان قلبه الشريف لا ينام انما كان يؤثر الايمن لانه كان يحب التيمن في شأنه وليعلم أمته قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغرقت واذا نمت على الشق الايسر حصل عندى قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى تعليل النوم على الايمن بتشريفه وتكريمه وايقاره على الايسر اه وحكي المناوى شارح الشبائل عن نفسه مثل ذلك والله أعلم وأردأ النوم على الظهر بخلاف مجرد الاستلقاء عليه من غير نوم وأردأ منه النوم منبطحا على الوجه روي ابن ماجه أنه عليه السلام لما مر بمن هو كذلك في المسجد ضربه برجله وقال قم واقعد فانها نومة جهنمية (قوله أسلمت نفسي) أى ذاتى (اليك) أى رضيت بان تكون تحت مشيتك تتصرف فيها بما شئت من امساكها أو ارسالها وهذا أنسب من قول الطيبي هذا اشارة الى أن جوارحه متقادة لله تعالى فى أوامره ونواهيه اه أى لان المقام مقام للنم وهو لا تكليف فيه حتى يذكر الامر والهوى المحضين بمقامه ووجه فى المرقاة كلام الطيبي بان التكليف عند ارادة النوم أو بعد الاستيقاظ أن لا يتوهم أنه حال النوم وعلى الاول ففيه اشارة لطيفة الى أنه ينبغي للانسان أن يتوب الى الله تعالى وقت النوم لينام مطيعا قال فى المرقاة ويؤيده أن الطيبي قال فى قوله وفوضت أمري اليك فيه اشارة الى أن الامور الخارجة

(١) لعله (هنيء) بثلاث النون (٢) لعله (بالنسبة لغيره عليه السلام أما بالنسبة اليه الخ) . ع

وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ

والداخلة مفوضة اليه لامدبر لها سواء اه وفي رواية أسلمت وجهي اليك والمراد بالوجه فيها الذات ومنه قوله تعالى بلي من أسلم وجهه لله (قوله وفوضت أمتي) أى شأني كله (إليك) أى توكلت في جميع شأني عليك (قوله والجات ظهري اليك) أى أسندته الى حفظك لمساءمت أنه لا مسند يتقوى به سواك ولا ينفع أحد الا حماك قال الطيبي فيه اشارة الى أنه بعد (١) تفويض أموره التي هو مفتقر اليه وبها معاشه وعليها مدار أمره ملتجئ اليه مما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة والخارجة يقال ألجأته الى الشيء اضطررته اليه وقد يستعمل بمعنى الاسناد (٢) وهو المراد وفيه تنبيه على أنه كالمضطر في ذلك حيث لم يعلم له سند يتقوى به غير الله ولا ظهر يشد به ازره سواء وخص الظهر بالذكر لكون الاعتماد في الاستناد عليه أكثر من غيره (قوله رغبة ورهبة) قيل كل منهما مفعول له الالجات وقال الطيبي منصوبان على العلة بطريق اللف والنشر أي فوضت أمتي طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكارة اليك مخافة من عذابك اه وتعقبه ابن حجر في شرح المشكاة بان الواجهة (٣) الرغبة بفوضت دون ماقبله والرهبة بالجات فقط كالتحكم والوجه بل الصواب ما ذكرته من أن كل ما ذكر معلل بالرغبة والرهبة وفي المراقبة وما قاله الطيبي معنى صحيح بل صنعه بديع وقيل انهما منصوبان على الحال أى راغباً وراهباً أو على الظرفية أى في حال الطمع والخوف واستظهرهما في المراقبة وقوله (إليك) قال الكرماني يتعلق برغبة كقوله علقها تبنياً وماء بارداً اه ومتعلق الرغبة محذوف أي منك (٤) وتبعه عليه ابن الجزري وفي الحز لاظهر أن يكونا متنازعين أى رغبة اليك وهو ظاهر ورهبة اليك يعنى انى حالة الخوف لأرجع الا اليك كالتعليل له بطريق الاستثناف البياني ﴿فائدة﴾ الخوف والوجل والرهبة الفاظ متقاربة فالاول توقع العقوبة على مجارى الانفاس واضطراب القلب من ذكر الخوف (٥) والخشية أخص منه اذ هي خوف مقرون بمعرفة ومن ثم قال تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء وقيل الخوف حركة والخشية سكون ألا تری ان من برى عدوا له جاءه تحرك للهرب منه وهى الخوف وحالة استقراره في محل لا يصل اليه يسكن وهى الخشية وقال ابن ملك في شرح المشارق قيل الخشية تالم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة

(١) ، (٢) ، (٥) في النسخ (بعد) (الاستناد) (الخوف) (٣) لعله (بان لا

وجه لتعلق) (٤) لعله (فيك) . ع

لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ

بكثرة الجنابة من العبد وتارة بمعرفة جلال الله تعالى وخشية الانبياء من هذا القليل والهيبة خوف مقرون بالحب قال الشاعر

أهابك لإجلالا وما بك قدرة * على ولكن مل عين حبيبها

والخوف للعامة والخشية للعلماء العارفين والهيبة للمحبين والاجلال للمقرئين وعلى قدر العلم والمعرفة تكون الهيبة والخشية ومن ثم قال عليه السلام أنا أُنْقَاكُمْ لله وأشدكم له خشية (قوله لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك) قال العسقلاني ملجأ مهموز ومنجى مقصور وقد يهمز منجى للزدواج وقد يعكس أيضا لذلك ويجوز التنوين مع القصر اه والمعني لامهرب، ولا ملاذ ولا مخلص من عقوبتك الا برحمتك وهذا معني ماورد أعوذ بك منك أى أعوذ بمظاهر صفات جمالك ومعالي اكرامك من غاية صفات جلالك ومهاوى انتقامك بان يكون تفضلك على بالا واين ما نعالى (١) مما يصدر عن الآخرين وفي الحزب الملجأ بمعنى المخلص والمقر فقيه ايماء الى قوله تعالى ففروا الى الله والى قوله كلا لا وزر إلي ربك يومئذ المستقر وقال الكرماني لا ملجأ (٢) مقصور واعرابه كاعراب عصى * فان قلت فهل يقرأ بالتنوين أو بغيره * قلت في هذا التركيب خمسة أوجه لانه مثل لا حول ولا قوة إلا بالله والفرق بين نصبه وفتحه بالتنوين وعدمه وعند التنوين يسقط الالف قال ولا ملجأ ولا منجى ان كانا مصدرين فيتنازعا في منك وان كانا مكانين فلا اذا سم المكان لا يعمل. وتقدير لا ملجأ منك الى أحد إلا اليك ولا منجى إلا إليك (قوله آمنت بكتابك) أى صدقت بكتابك (الذى أنزلت) على وهو القرآن الكريم الحاث (٣) على التخلق بهذه الاخلاق البهية وسائر المقامات العلية والحالات السنية ولذا قال الطيبي آمنت بكتابك تخصيص بعد تعميم وبما ذكره يندفع اعتراض ابن حجر عليه بقوله لا تعميم فيما ذكره لان الفعل في حين الاتيان لا تعميم فيه كالنسكرة التي هي كذلك * فان قلت المفرد المضاف يفيد العموم فلم خصصه بالقرآن * قلت بقرينة المقام مع أن عموميه يختلف فيه ثم الايمان بالقرآن مستلزم للايمان بجميع الكتب المنزلة فلو حملناه على العموم لجاز أيضا «وهنا فائدة» وهي أن المعروف بالاضافة كالعرف بأل يحتمل الجنس والاستغراق والعهد فلفظ

(١)، (٣) في النسخ (ما يقال) (الجات) (٢) لعله (لا منجى) . ع

وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مَتَّ مَتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْنِ أَخِيرَ مَا تَقُولُ .
هَذَا لَفْظُ إِحْدَى رِوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ وَبَاقِي هَوَايَاتِهِ وَرِوَايَاتُ مُسْلِمٍ مُقَارِبَةٌ لَهَا *

كتابك محتمل لجميع الكتب ولجنسها ولبعضها كالقرآن بل جميع المعارف كذلك كما يعلم من الكشف في قوله تعالى ولقد أريناه آياتنا كلها وفي قوله تعالى إنا الذين كفروا في أول البقرة (قوله ونبيك) بحذف الباء الجارة وفي نسخة بانبأها (الذي أرسلت) إلى كافة الخلق بشيرا ونذيرا وسراجا منيرا (قوله على الفطرة) أي الاسلام كما قال في الحديث الآخر من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة قال القرطبي كذا في المنسوخ في هذا الحديث وفيه نظر لانه إذا كان قائل هذه الكلمات المتضمنة للمعاني التي ذكرناها من التوحيد والتسليم والرضا إلى أن يموت (١) على الفطرة كما يموت من قال لا إله إلا الله وإن لم يخطر له شيء من تلك بعد فإين تلك الكلمات العظيمة والمقامات الشريفة فالجواب (٢) أن كلامهما وإن مات على فطرة الاسلام فبين الفطرتين ما بين الحالتين ففطرة الطائفة الأولى فطرة المقر بين والصدّيقين وفطرة الثانية فطرة أصحاب اليمين اه قال في السلاح وفي رواية للبخاري فانك إن مت من ليلتك مت على الفطرة وإن أصبحت أصبحت خيرا (قوله واجعلن آخر ما تقول) أي من الدعوات وفي آخر الحديث كما في السلاح قال فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي أرسلت قال المصنف في شرح مسلم اختلف العلماء في سبب انكاره عليه ورده اللفظ فقليل إنما رده لان قوله آمنت برسولك يحتمل غير النبي ﷺ من حيث اللفظ واختار المازري وغيره أن سبب هذا الانكار أن هذا ذكر ودعاء فينبغي فيه الاختصار على اللفظ الوارد بحروفه وقد يتعلق الجزء بتلك الحروف ولعله أوحى إليه بهذه الكلمات فتعين (٣) أدائها بحروفها وهذا القول حسن ولأن قوله ونبيك الذي أرسلت من جهة صيغة الكلام (٤) وفيه جمع النبوة والرسالة فاذا قال ورسولك الذي أرسلت فأت هذان الامران مع ما فيه من تكرير لفظ رسول وأرسلت وأهل البلاغة يعيرونه وقد

(١) لعله (يموت يموت) (٢) لعله (والجواب) (٣) في النسخ (فتبين)

(٤) لعله (فيه بلاغة من جهة صنعة الكلام) ع

ورويناً في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آتٍ وحمل يحمئ من الطعام ، وذكر الحديث ، وقال في آخره

قدما أنه لا يلزم من الرسالة النبوة ولا عكسه واحتج بعض بهذا الحديث لمنع الرواية بالمعنى والجمهور على جوازها من العارفين ويجيبون عن هذا الحديث بأن المعنى هنا مختلف ولا خلاف في المنع إذا اختلف المعنى اه وعلل أيضا بأنه كان نبيا قبل أن كان رسولا وقال الطيبي النبي فعيل مبني للمبالغة من النبأ بمعنى الخبر لانه أنبا عن الله ويجوز فيه تحقيق الهمز وتخفيفه وقيل مشتق من النبوة وهى الرفعة ورد النبي ﷺ على البراء حين قال ورسولك الذى أرسلت بما رد عليه ليختلف اللفظان ويجتمع الثناء بين معنى الارتفاع والارسال ويكون تعديدا للنعمة في الحالين وتعظيما للمنة على الوجهين اه (قوله وروينا في صحيح البخاري) ورواه النسائي ورواه الترمذي من حديث أبي أيوب الانصاري أنه كان له طعام في سهوة له فكانت الغول تجيء فتأخذه فشكاها إلى النبي ﷺ وذكر الحديث وقال حسن غريب وفي بعض طرق حديث أبي أيوب قالت أرسلني وأعلمك آية من كتاب الله لا تضعها على مال أو ولد فيقر بك شيطان أبدا قلت وما هي قال لا أستطيع أن أتسكلم بها آية الكرسى كذا في السلاح (قوله وكلني رسول الله ﷺ بحفظ) أى فوض إلى الامر في حفظ ذلك فالوكالة هنا بالمعنى اللغوي وهو مطلق تفويض أمر الغير وزكاة رمضان زكاة الفطر كانوا يجبرونها ثم تفرق على مستحقها وأضيفت إليه لان إدارك جزء من آخره شرط في إيجابها ولانها تجبر خلل الصوم وما تمنع (١) كاله في معنى اللام وتجويز كونها بمعنى من مردود بأن شرطها كون المضاف نوعا من المضاف إليه والزكاة مع رمضان ليست كذلك وفي الحديث أن على الامام جمع الزكوات واقامة من يحفظها إلى أن تصل لمستحقها (قوله فجعل) أي شرع (قوله وفي آخره) أي آخر الحديث قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها إذا أويت الخ وكان ينبغي للمصنف ذكر هذه الجملة لما فيها من الحث على قراءتها قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ذلك النفع ما في حديث البيهقي يعنى آية (٢) الكرسى حين يأخذ مضجعه آمنه الله على داره ودارجاره وأهل دويرات حوله وقولى إن هذا من جملة نفعها أولى من قول الشارح

(١) لعله (يمنع) (٢) لعله (من قرأ آية) ع

إِذَا أُوْتِيَ إِلَىٰ فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى
حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّىٰ تُصْبِحَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ
شَيْطَانٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فَقَالَ وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَهَذَا مُتَّصِلٌ فَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ الْهَيْثَمِ أَحَدُ
شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ الَّذِينَ رَوَى عَنْهُمْ فِي صَحِيحِهِ ، وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيدِيِّ
فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ إِنَّ الْبُخَارِيَّ أَخْرَجَهُ تَعْلِيْقًا فَغَيْرُ مَقْبُولٍ

إن ذلك النفع المطلق مقيد بهذا لأن تقيد المطلق إنما يصار إليه في الأحكام ونحوها أما
باب الثواب فلا مساع لذلك الحمل فيه بل النفع محتمل هذا وأكثر منه فذكر هذا لا
ينفي غيره اه (قوله إذا أوتى لفراشك ٧) أى لاجل النوم (قوله فانك لن يزال ٧
الخ) تعليل للأمر بقراءتها وفي نسخة حذف فانك وحينئذ فتكون الجملة استئنافية
بياناً كالتعليل لما ذكره (حافظ) ملك واحد فأكثر إذ هو للجنس يحفظك في بدنك
ومالك ودينك وسائر ما يتعلق بك والظاهر أن مدخوله محذوف أى من أمر الله أى
بأمره لدلالة المقام عليه كما في قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه
من أمر الله أى بسبب أمره تعالى لهم بحفظه وتقدير الكلام لن يزال عليك بعد قراءتها
ملك أو أكثر حافظاً لك بأمر الله تعالى له بذلك (قوله ولا يقربك شيطان) هو تأكيد
لما (١) قبله فإن الملك حافظه فلا يقربه الشيطان ولا يؤذيه في دينه ولا دنياه (قوله
صدقك) أى فيما قاله فى أمر تلك الكلمات لأنه إما إبليس أو من جنده وإبليس له
إحاطة بالقرآن ومنافعه وفضائله بسماعه لها من جبريل أو النبي صلى الله عليه
وسلم (قوله وهو كذوب) أى فى أغلب أحواله أو بالنسبة لما طبع عليه من الشر
الذي لا غاية له كترية الحق باطلاً وعكسه وهذا على حد قد يصدق الكذوب فهو
تعميم واستدراك لما أوهمه «صدقك» أنه مدح له برفعه بصيغة المبالغة المبينة (٢)
لغاية ذمه وقبحه (قوله ذلك ٧ شيطان) أى الذى يخاطبه فى الليالى الثلاث شيطان
وذكر فى الموضوعين أيضاً بتغايرها بناء على المشهور أن النكرة إذا أعيدت بلفظها كانت

فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء والذي عليه المحققون أن قول البخاري وغيره : وقال فلان . محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلساً وكان قد لقيه وهذا من ذلك

غير (١) الأولى ووجه تغيرها أن الأول للجنس لأن القصد منه نفى قربان تلك الماهية له والثاني لفرد (٢) مبهم من أفراد ذلك الجنس لأنه في مخاطب معين ثم هو يحتمل أنه ابليس لأنه كان مع الملائكة الأولين الكثير من السنين فله خبرة بالوحي وهذا هو الظاهر ولم يعرفه إعلاماً به لثلاث يوم أنه هو الأول لما هو المشهور أيضاً أن النكرة إذا أعيدت معرفة كانت عين الأولى أو أنه غيره وعلم بذلك منه أو سماعه له من النبي ﷺ أخرجه البخاري في صحيحه وأخرجه (٣) تاماً في كتاب الوكالة ومختصراً في كتب فضائل القرآن وفي كتاب الصيام وقال في المواضع الثلاثة وقال عثمان بن الهيثم (٤) وأخرجه النسائي والاسماعيلي من طرق عن عثمان وأخرجه النسائي من وجه آخر عن عثمان وسنده قوى قال الحافظ الذي ذكره الشيخ عن الحميدي ونازعه فيه لم ينفرد به الحميدي بل تبع فيه الاسماعيلي والدارقطني والحاكم وأبانعيم وغيرهم وهو الذي عليه عمل المتأخرين والحافظ (٥) كالضياء المقدسي وابن القطان وابن دقيق العيد والنزني (٦) وقد قال الخطيب في الكفاية لفظ قال لا يحمل على السماع الا من عرف من عاداته أنه لا يقوله الا في موضع السماع اه (قوله فان المذهب الصحيح المختار عند العلماء الخ) هذا ما جزم به ابن عبد السلام قال ابن عبد البر لا اعتبار بالحروف والالفاظ وانما هو باللقاء والمجالسة و"سماع والمشااهدة يعني مع السلامة من التدليس فاذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً كان حديث بعضهم عن بعض باي لفظ وارد محمولا على الاتصال حتى يتبين الاقطاع ولهذا أطلق (٧) أبو بكر الصيرفي الشافعي اه نعم قال السخاوي يستثنى من كلام المصنف ومن ذكر من علم من عاداته لا يأتي بقول الا فيما لم يسمعه أو ليس له عمل مطرد عنه وفي استثناء الثانية نظر قال السخاوي وبالجملة فالمختار الذي لا يحيد عنه ان حكم ما يورده البخاري عن شيخه كذلك أي لمقلما مثل غيره من التعاليق فانه وان قلنا إنه يفيد الصحة لجزمه به فقد يحتمل أنه لم يسمعه

- (١) في النسخ كلها (عين) بدل (غير) (٢) في النسخ (بفرد) (٣) لعله (وقد أخرجه)
(٤) في النسخ هشيم (٥) لعله (من الحفاظ) (٦) لعله (المازي) (٧) لعله (أطلق الاتصال). ع

وإنما المعلق ما أسقط البخاري منه شيخه أو أكثر بأن يقول في مثل هذا الحديث: وقال عوف أو قال محمد بن سيرين أو أبو هريرة والله أعلم *
وروينا في سنن أبي داود عن حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم

من شيخه الذي علق عنه بدليل انه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذي ٧ سمع منهم ثم أسندها في موضع آخر من كتابه بواسطة بينه وبينهم بل ربما صرح بأنه لم يسمعه من ذلك الشيخ اما قال لي ونحوها فقد وجد عنه في كثير مما يورده كذلك إرادته في مكان آخر بصيغة التحديث من ذلك الشيخ حقق ذلك شيخنا باستقراءه لها انه إنما يأتي هذه الصيغة بمعنى بانفرادها إذا كان المثنى ليس على شرطه في أصل موضوع كتابه كأن يكون ظاهره الوقف أو في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج وليس في المتابعات والشواهد لكن في الارشاد للمصنف بعد نقل كلام ابن عبد البر والصيرفي السابق ومن أمثلة غيره عن وأن من الحروف قال لالك عن نافع قال ابن عمر وكذا ذكر أو فعل أو حدث أو كان يقول أو جالس ذلك ٧ فكله محمول على الاتصال وأنه تلقاه منه بلا واسطة بينهما إذا ثبت اللقاء وانتفى التدليس وهو يقتضي ان جميع ما نقله الراوي عن شيخه بأى صيغة كانت محمول على الاتصال بشرطه المذكور فينبغي أن يقيد بكلام الحافظ المذكور وتلميذه السخاوي العلم المشهور (قوله وإنما المعلق) أى الذى فى البخارى بدليل قوله ما أسقط البخارى شيخه الخ وحكم (١) تعاليق البخارى أن (٢) ما أورده منها بصيغة الجزم فمن الصحيح أو بصيغة التمرىض فلا لكنه ليس بواه لادخاله فى الكتاب الموسوم بالصحيح والتعليق حذف أول السند سواء كان واحداً أو أكثر على التوالى قيل كانه ماخوذ من تعليق الجدار لقطع الاتصال واستعمله بعضهم فى حذف السند كله ومنه قول المصنف هنا وأبو هريرة (قوله) وروينا فى سنن أبي داود (وكذا رواه النسائي كذا فى السلاح وابن أبي شيبه والزاركا فى الحصن قال الحافظ بعد تخريج حديث حسن أخرجه أحمد وأشار الحافظ الى

قَتِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ
 حَدِيثَةٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ
 الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَسُئِنِ
 أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ

اختلاف في مسنده بين رواته (قوله قتي عذابك) ذكر ذلك مع عصمته تواضعا
 لله واجلالا له واعلاما لامته اذ يندب لهم التأسي بذلك عند النوم لاحتمال ان هذا
 آخر أعمارهم ليكون آخر أعمالهم ذكر الله مع الاعتراف بالتقصير (قوله تبعث عبادك)
 وفي رواية تجمع عبادك والمراد بهما واحدا لا ولابد من تحقيقها أي تحققهم (١) بعد
 اماتتهم وتجمعهم للحساب وهو يوم القيامة (قوله (٢) ورواه أيضا من رواية البراء) قال في
 السلاخ ورواه الترمذي بمعناه من حديث البراء بن عازب وقال حديث حسن من هذا الوجه
 اه قال الحافظ بعد تحريجه حديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان في
 صحيحه وأبو يعلى والطبراني في كتاب الدعاء واختلف على أبي اسحاق السبيعي رواه (٣)
 عن البراء فاخرجه النسائي في الكبرى والطبراني هكذا عنه عن البراء وخالقهم غيرهم
 فادخلوا بينه وبين البراء واسطة ثم اختلفوا فاخرجه الترمذي والنسائي من رواية
 أخرى عن أبي اسحاق عن أبي بردة عن البراء ورواه آخرون عن أبي اسحاق عن
 رجل عن البراء وآخرون عن أبي اسحاق عن عبدالله بن يزيد عن البراء (قوله ولم
 يذكر ثلاث) لكن في الحصن ذكر فيمن رواه ثلاث مرات الترمذي من حديث
 البراء ولعله من تحريف (٤) أو موجود في بعض نسخ الترمذي (قوله وروينا في صحيح
 مسلم) رواه في الحصن ورواه ابن أبي شيبه وأبو يعلى عن عائشة وفي ذخائر العقبي
 عن أبي هريرة جاءت فاطمة الى النبي ﷺ تساله خادما فقال لها قولي اللهم رب
 السموات الحديث كما في الحرز (قوله اللهم رب السموات) وفي بعض روايات

(١) قوله (ولا بد اخل) كذا بالنسخ وقوله (تحققهم) صوابه تحييمهم (٢) في
 النسخ حذف قوله (٣) في النسخ حذف (قوله) (٤) أي تحريف نسخ الحصن

الأَرْضِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ (١) الْحَبِّ وَالنَّوَى مُنْزِلَ
التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ أَنْتَ
الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ
فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ

مسلم السبع (والارض) أى خالقهما أو مربى أهلها (قوله العظيم) بالجر صفة
العرش وهو أبلغ وبالنصب نعت الرب (قوله ربنا) هو وما بعده بالنصب كما
قبلهما على النداء أو على الوصف (قوله رب كل شيء) تعميم بعد تخصيص (قوله
فالق الحب والنوى) أي يشق حب الطعام ونوي المر للابنات ومثله نوى غيرها
والتخصيص لفضلها أو لكثرة وجودها في ديار العرب (قوله منزل التوراة الخ) من
الانزال ويحتمل النزول ولم يذكر الزبور لانه ليس فيه أحكام انما هو مواعظ
للانام (قوله من شر كل ذي شر الخ) في رواية لمسلم من شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها
(أنت الاول) أى بلا ابتداء وقوله (فليس قبلك شيء) تقرير للمعنى السابق وذلك
أن قوله أنت الاول مفيد للحصر بقرينة تعريف الخبر باللام فكأنه قال أنت مختص
بالاولية فليس قبلك شيء وعلى هذا قوله (وأنت الآخر) أى بلا انتهاء وقال ابن
الجزري الباقي بعد فناء الخلق كله ناطقه وصامته (قوله وأنت الظاهر) أى بالصفات
وقال ابن الجزري أى ظهر فوق كل شيء وعلا عليه (قوله فليس فوقك شيء) أى
أى فوق ظهورك شيء من الاشياء الظاهرة وقيل ليس فوقك شيء أى لا يقهرك
شيء (قوله وأنت الباطن الخ) قال القرطبي تضمن هذا الدعاء من أسمائه تعالى ما
تضمنه قوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وقد اختلفت عبارات العلماء
في ذلك وأرشق عباراتهم قول من قال الاول بلا ابتداء والآخر بلا انتهاء والظاهر
بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب وقيل الاول بلا ابتداء والآخر بلا فناء (٢) والظاهر
بالآيات والباطن عن الادراكات وقيل الاول القديم والآخر الباقي والظاهر

(١) في نسختين من المتن (خالق) وهو تصحيف . ع

(٢) في بعض النسخ (الاول بالابتداء والآخر بالافناء) . ع

فليس دونك شيء أقض عنا الدين وأغننا من الفقر وفي رواية أبي داود أقض غنى الدين وأغنى من الفقر * وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي عن علي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر ما أنت آخذ بناصيته اللهم أنت تكشف المغرم والمائم اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد سبحانك اللهم وبحمدك * وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا

الغالب والباطن الخفي اللطيف الرقيق بالخلق وهذا القول يناسب الحديث وهو بمعناه (قوله فليس دونك شيء) أي لا شيء أطف منك ولا أرفق وقال بعضهم ومع كونه محتجب عن أبصار الخلائق وأوهامهم فليس دونه ما يحجبه عن إدراكه شيثان خلقه (قوله الدين) يحتمل أن يراد به هنا حقوق الله أو حقوق العباد كلها من جميع الأنواع (قوله وأغننا من الفقر) أي الاحتياج إلى الخلق أو من فقر القلب بالاستغناء عنهم ٧ وقد قيل إن هذا الدعاء لطلب الرزق وسئل أبو علي الدقاق عن الفقر والغني أيهما أفضل فقال الأفضل عندى أن يعطي الرجل كفايته ثم يصان فيه (قوله وفي رواية أبي داود) قال الحافظ وكذا في رواية الترمذي وابن ماجه اه وهي عند ابن أبي شيبة كما في الحرز (قوله في سنن أبي داود) قال في السلاح واللفظ له وفي الحصن ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن علي أيضا وتقدم الكلام على هذا الحديث في باب أذكر الصباح والمساء بما يغني عن اعادته (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) وكذا رواه النسائي كما في السلاح والحصن زاد الحافظ وأخرجه أحمد وأبوداود والترمذي (قوله وكفانا) أي دفع عنا شر المؤذيات أو كفي مهماتنا وقضي حاجتنا فهو تعميم بعد تخصيص (قوله وآوانا) قال المصنف بالمد على الافصح

فَكَمْ مِنْ لَّا كَافِي لَهُ وَلَا مُؤْوِي ، قَالَ الزَّمَيْدِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ *

الاشهر وحكى فيه القصر اه اى رزقنا ماسا كن وهيا (١) لنا الماوى ناوى اليه ونسكن فيه وقال ابن الجزري ردنا الى ماوى لنا وهو المنزل ولم يجعلنا من المنتشرين كالبهايم اه (قوله فكم من لا كافى) بفتح الياء وما وقع فى بعض النسخ بالهمز فهو سهو كما فى المرقاة (ومؤوى) بصيغة اسم الفاعل وكم له مقدر اى فكم شخص لا يكفهم الله شر الا شر اربل تركهم وشرهم حتى غلب عليهم أعداؤهم ولا يبيء لهم ماوى بل تركهم يهيمون فى البوادي ويتأذون بالحر والبرد قال الطيبي وذلك نادر فلا يناسب كم المقتضى للكثرة على أنه افتتح بقوله أطعمنا وسقانا وتعقب بان عموم الاكل والشرب اشارة إلى شمول الرزق المتكفل به فى قوله ومامن دابة فى الارض الا على الله رزقها بخلاف المسكن والماوى فانه تعالى خصه بمن شاء من عباده فكثير منهم ليس له ماوى إمامطلقاً أو صالحاً لمثاله (٢) وقوله كم يقتضى الكثرة يرد بمنع قلة ما ذكر وعلى التنزل فالكثير يصدق بثلاثة فاكثر فلا يكون متروك الكفاية والماوى قليلا نادرا ثم أشار الطيبي إلى الجواب عن ذلك بانه يمكن أن ينزل على معنى قوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم فالمعنى أنا نحمد الله على أن عرفنا نعمه ووفقنا لاداء شكره فكم من منعم عليه لا يعرفون ذلك ولا يشكرون وكذلك الله تعالى مولى الخلق كلهم يعنى أنه ربهم ومالكهم لكنه ناصر للمؤمنين وعب لهم قاله فى فكم للتعليل قال مولانا عصام الدين القاء فى قوله فكم من لا كافى له من قبيل قوله تعالى لا مولى لهم مع أن الله تعالى مولى كل أحد أى لا يعرفون مولى لهم فكم لم يتفرع على كفانا بل على معرفة الكافى التى تستفاد من الاعتراف وإنما حمد الله تعالى على الطعام والشراب وكفاية المهمات لان النوم فرع الشيع والرى وقراغ الخاطر عن المهمات والامن من الشرور وأشار إلى ما ذكره الطيبي فقال أى كثير من الناس ممن أراد الله اهلاكة فلم يطعمه ولم يسقه ولم يكفه إلهانه أعدم هذه الامور فى حقه وأما لانه لم يقدره على الا تنفاد بها حتى هلك هذا ظاهره ويحتمل أن يكون معناه فكم من أهل الجهل والكفر بالله تعالى لا يعرف أن له إلهاً بطعمه

وَرَوَيْنَا بِالْإِسْنَادِ الْحَسَنِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِيِّ^(١) وَيُقَالُ أَبُو زُهَيْرٍ
الْأَنْمَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ
قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي وَأَخْسِي^(٢) شَيْطَانِي

وَيُسْقِيهِ وَيُؤْوِيهِ وَلَا يَقْرَبُ ذَلِكَ فَصَارَ الْأَلْهَ فِي حَقِّهِ وَفِي اعْتِقَادِهِ كَأَنَّهُ مَعْدُومٌ أَه
وَقَالَ الْمَصْنِفُ مَعْنَى آوَانَا هُنَا رَحِمْنَا فَقَوْلُهُ كَمْ مَن لَّامُؤْوِي لَهُ أَى لَارَاحِمٌ لَهُ وَلَا عَاطِفٌ
عَلَيْهِ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا بِالْإِسْنَادِ الْحَسَنِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ) وَكَذَارُوا هَا الْخَا كَمْ فِي مُسْتَدْرَكِهِ
وَقَالَ فِيهِ وَثَقْلٌ مِزَانِي وَاجْعَلْنِي فِي الْمَسْلَأِ الْأَعْلَى كَذَا فِي السَّلَاحِ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي
الْأَزْهَرِ اطْلُ) فِي السَّلَاحِ أَبُو الزَّهْرِي الْغَمِيرِيُّ وَيُقَالُ أَبُو الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيُّ وَيُقَالُ
التَّمِيمِيُّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ اسْمُهُ فَلَانُ بْنُ شَرْحِبِيلٍ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَيْنِ
أَحَدُهُمَا هَذَا وَالثَّانِي فِي فَضْلِ آمِينَ وَقِيلَ إِنَّ لَهُ حَدِيثًا ثَالِثًا أَه وَالْأَنْمَارِيُّ بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ
وَسُكُونِ النُّونِ (قَوْلُهُ بِاسْمِ اللَّهِ) مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ وَضَعْتُ (قَوْلُهُ وَأَخْسِي شَيْطَانِي) هَكَذَا
هُوَ فِي نَسْخِ الْأَذْكَارِ بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ (٣) وَكُسِرَ السِّينُ وَفِي شَرْحِ الْمَصَابِيحِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ
يُرْوَى بِوَصْلِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السِّينِ وَبِهِمْزَةٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا وَبِقَطْعِ الْهَمْزَةِ وَكُسِرَ السِّينُ
مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ أَى اطْرَدَهُ يُقَالُ خَسَأَ الْكَبُّ قَاصِرًا وَمُتَعَدِيًا (٤) أَه وَتَعَقُّبُهُ فِي
الْحَرْزِ بَأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ وَجُودِ الْهَمْزِ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ نَعَمْ قَدْ تَبَدَّلَ الْهَمْزَةُ السَّاكِنَةُ مِنْ
جَنْسِ حَرَكَةٍ مَاقْبَلِهَا فَتَخَفَّفَ بِالْحَذْفِ وَهُوَ غَيْرُ مَخْصُوصٍ بِاللُّغَةِ الثَّانِيَةِ أَه وَسَكَتَ
عَنْ رَوَايَتِهِ وَأَخْسَأَ بَفَتْحِ ٧ الْهَمْزَةِ وَآخِرُهُ بِهِمْزَةٍ سَاكِنَةٍ أَى أَبْعَدَهُ مِنْ (٥)

(١) فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ) بِدُونِ يَاءٍ وَكَذَا فِي نَسْخِ الشَّرْحِ . ع

(٢) فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (وَأَخْسَأَ) بِوَصْلِ الْهَمْزِ وَفَتْحِ السِّينِ يُقَالُ خَسَأَ اللَّهُ

الشَّيْطَانُ يَخْسُؤُهُ كَفَتْحِ يَفْتَحُ . ع

(٣) لَكِنْ فِي ثَلَاثِ نَسَخٍ مِنْ مَتْنِ الْأَذْكَارِ مَطْبُوعَةٌ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ وَبَعْدِ السِّينِ يَاءٌ

مَهْمُوزَةٌ (٤) تَوْضِيحُهُ أَنَّهُ يُقَالُ خَسَأَ الْكَبُّ بِالرَّفْعِ أَى خَسَأَ هُوَ بِنَفْسِهِ مِنْ بَابِ خَضَعَ

وَحِينَئِذٍ يَتَعَدَّى بِالْهَمْزَةِ نَحْوُ أَخْسَأَ فَلَانُ الْكَبِّ، وَيُقَالُ خَسَأَ الْكَبُّ بِالنَّصْبِ أَى

أَبْعَدَهُ مِنْ بَابِ قَطَعَ وَحِينَئِذٍ فَهُوَ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ . ع (٥) قَوْلُهُ (مِنْ الْخِ) لَعَلَّ قَبْلَهَا سَقَطَا

يَعْلَمُ مِنْ تَعْلِيلِنَا السَّابِقِ . ع

وَفَكَ رِهَانِي وَاجْعَلْنِي فِي النَّدَى الْأَعْلَى (النَدَى) يَفْتَحُ النُّونَ وَكَسَرَ الدَّالَ وَتَشْدِيدُ
الْيَاءِ * وَرَوَيْنَا عَنْ الْإِمَامِ أَبِي سَلِيمَانَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْخَطَّابِ
الْخَطَّابِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ :

خَسَا السَّكَبُ بِنَفْسِهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى اخْسُؤْا فِيهَا قَالَ التُّورُ بَشْتَى وَالْمُرَادُ اجْعَلْهُ
مَطْرُودًا عَنِّي مَرْدُودًا عَنِ الْإِغْوَاءِ قَالَ الطَّبِيبِيُّ أَضَافَهُ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالشَّيْطَانِ
قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ أَوْ مِنْ قَصْدِ الْإِغْوَاءِ مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ (قَوْلُهُ وَفَكَ رِهَانِي)
بِضْمِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ الْمَفْتُوحَةِ وَيَجُوزُ ضَمُّهَا وَكَسَرُهَا وَالرَّهَانُ جَمْعُ رَهْنٍ وَمَصْدَرُ
رَاهَنَةٍ وَهُوَ مَا يَوْضَعُ وَثِيقَةً فِي الدِّينِ أَرَادَ بِهِ النَّفْسَ لِأَنَّهُمَا مَرْهُونَةٌ بِعَمَلِهَا قَالَ تَعَالَى كُلُّ
أَمْرٍ أَمْرٌ بِمَا كَسَبَ رَهينَ فَقَوْلُهُ فَكَ أَمْرٌ خَاطَبَ مِنَ الْفَكَ وَهُوَ التَّخْلُصُ وَفَكَ الرَّهْنُ
تَخْلِصُهُ مِنْ يَدِ الْمُرْتَهِنِ وَالْمَعْنَى خَلَصَ رَقَبَتِي مِنْ حَقِّقِ الْآدَمِيِّينَ وَمِنْ حَقِّكَ يَا رَبِّ
وَمِنَ الذُّنُوبِ بِالْعَفْوِ وَخَلَصَهَا مِنْ ثَقَلِ التَّكَالِيفِ بِالتَّوْفِيقِ لِلتَّابَانِ بِهَا (قَوْلُهُ فِي النَّدَى (١)
الْأَعْلَى) نَقَلَ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْخَطَّابِيِّ وَأَن ضَبَطَهُ (٢) أَنِ الْمُرَادُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ
وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ رَوَى الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ فِي الْمَلَأُ الْأَعْلَى بِدَلِ النَّدَى (٣) الْأَعْلَى وَيَحْتَمِلُ
أَنِ يَرَادُ بِالْمَقَامِ (٤) الْأَعْلَى الدَّرَجَةُ الرَّفِيعَةُ وَمَقَامُ الْوَسِيلَةِ الَّذِي قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا
لِعَبْدٍ وَأَرْجُو أَنِ يَكُونَ أَنَا هُوَ قَالَ التُّورُ بَشْتَى وَيُرْوَى فِي النَّدَاءِ الْأَعْلَى وَهُوَ الْأَكْثَرُ
وَالنَّدَاءُ مَصْدَرُ نَادَيْتُهُ وَمَعْنَاهُ أَنِ يَنَادِي بِهِ لِلتَّنْوِيهِ وَالرَّفْعَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنِ يَرِيدَ نَدَاءَ أَهْلِ
الْجَنَّةِ وَهُمْ الْأَعْلَوْنَ رَتَبَةً وَمَكَانًا عَلَى أَهْلِ النَّارِ كَمَا جَاءَ وَنَادِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ
النَّارِ أَنِ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ حَجَرٍ فِي شَرْحِ الْمَشْكَاتِ النَّدَى (٥)
الْقَوْمُ مُطْلَقًا أَوِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ النَّدَى أَيْ السَّكْرَمِ وَيُطْلَقُ عَلَى الْمَجْلِسِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ
الْقَوْمُ لِلْسَّمْرِ وَلَا يُسَمَّى بَعْدَ تَفَرُّقِهِمْ نَدْيًا وَعَبْرُفَى لِأَنَّهُمَا أَبْلَغُ مِنْ مَنْ وَنَظِيرُهُ وَأَدْخَلَنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ أَيْ اجْعَلْنِي مَنْدَرَجًا فِي جَمْلَتِهِمْ مَغْمُورًا فِي بَرَكَتِهِمْ بِخِلَافِ
اجْعَلْنِي مِنْهُمْ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ بِأَنِ يَكُونُ مِنْ جَمَلَةِ عَدَدِهِمْ وَأَنِ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ أَهْ قِيلَ مَا ذَكَرَهُ أَنَا
يَصِحُّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنِ الْمُرَادُ بِالنَّدَى (٦) الْقَوْمُ كَمَا هُنَا أَمَا إِذَا أَرَادَ بِهِ الْمَجْلِسَ فَيَتَعَيَّنُ وَجُودُ

(١) ، (٣) ، (٥) ، (٦) فِي النُّسخِ (النَّدَا) وَهُوَ تَصْخِيفُ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ

(٢) لَعَلَّهُ (بَعْدَ ضَبَطِهِ) (٤) لَعَلَّ الْبَاءَ مِنْ زِيَادَةِ النَّسَاجِ

النَّدَى الْقَوْمُ الْمُجْتَمِعُونَ فِي مَجْلِسٍ وَمِثْلُهُ النَّادِي وَجَمْعُهُ انْدِيَّةٌ ، قَالَ يُرِيدُ
بِالنَّدَى الْأَعْلَى الْمَلَأَ الْأَعْلَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ
عَنْ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْ قُلْ يَا أَيُّهَا
الْكَافِرُونَ ثُمَّ ثُمَّ عَلَى خَاتَمَتِهَا

في ولعل إيراد في ليقبل الاحتمالين ونوقش في دعوى الابلغية بالمنع لانه اذا صار
واحد امنهم فصديق عليه (١) أنه مندرج (٢) فيهم بل الابلغ في تحصيل المقصود أن يقال
منهم لانه قد يكون الشخص فيهم وان لم يكن منهم إلا أن المبالغة في التواضع بني
أكثر مما في التواضع بمن ونظيره قوله ﷺ واحشرنى في زمرة المساكين إذ فيه من
أنواع التواضع ما لا يخفى والتحقيق ان جعل متعدد بنفسه لمفعولين فايراد في لتضمن
الجعل معنى الايقاع كما في قوله يخرج في عراقها نصلي. أو بتضمينه معنى الادخال كما
مثل ابن حجر بقوله نظير أدخلني برحمتك في عبادك الصالحين وبه يندفع قول صاحب
المرقاة وبهذا أى أنه على تضمنين جعل معنى أوقع يبطل قوله ونظيره قوله وادخلي
برحمتك في عبادك الصالحين اذ ليس مثله لفظا ولا معنى وفي الحرز يعمل المرام في
المقام ٧ ان هذا دعاء بمنزلة الحكم الذى رتب على الوصف المناسب فانه لما جعل النوم
والاستراحة يستعين بها على طاعته والتجنب عن معاصيه طلب أن يعينه تعالى على
طلبه من فك الرهان وخذلان من ذنوبه (٣) من الشيطان والنفس الامارة ثم طلب ما هو
المعنى الاسنى والمقام الزلفى والندى الاعلى والزيادة الحسنى اه (قوله الندى القوم
المجتمعون) قيل أصله المجلس ويقال للقوم أيضا وقال الطيبي الندى يطلق على المجلس
اذا كان فيه القوم فاذا تفرقوا لم يكن نديا ويطلق على القوم اه (قوله في سنن أبي
داود الخ) قال في الحصن ورواه النسائي وابن حبان والحاكم في المستدرک من حديث
نوفل ورواه الطبراني من حديث جيلة بن حارثة أخى زيد بن حارثة وله صحبة قال
في السلاح وليس لنوفل في الكتب الستة غير هذا الحديث وذكره ابن الاثير في أسد
الغابة وقال يكنى أبا فروة ثم ذكر حديث الباب وذكر أنه مضطرب الاسناد وكذا

(١) لعل الفاء من النسخ (٢) في النسخ (مندرجا) (٣) لعله (من ذنوبه منه) ع.

فَإِنِّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشَّرْكِ * وَفِي مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى كَلِمَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنَ الْإِشْرَافِ
 بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَقْرَءُونَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عِنْدَ مَنَامِكُمْ * وَرَوَيْنَاهُ فِي سُنَنِ أَبِي
 دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ

قال ابن عبد البر حديثه في قل يا أيها الكافرون مضطرب الاسناد وقال الحافظ بعد
 تحريجه حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وأخرجه ابن حبان
 في صحيحه وفي سنده الاختلاف (١) كثير على أبي اسحاق السبيعي فلذا اقتصرنا على
 تحسينه اهـ (قوله فإنها براءة من الشرك) أي توجب لقارئها الامن والنجاة من
 الاشراك بالله تعالى لما اشتملت عليه من سلب الالهية عما سوى الله تعالى وإثباتها
 له دون غيره مع التزام ذلك والدوام عليه المستفاد من «ولي دين» انه قد برىء من
 من اعتقاد شرك لله تعالى في ذاته أو صفته أو فعله لانه تزه عن كل سمة من سمات
 النقص بل من السمات التي فيها أدنى شائبة من الشوائب التي لم تصل الى أعلى غاياته
 (قوله وفي مسند أبي يعلى الموصلي الخ) قال الحافظ بعد تحريجه من طريق أبي نعيم
 في الحلية حديث غريب وجبارة أي يضم الجيم وبالموحدة متروك اتهمه ابن معين
 وقال ابن نمير كان لا يعتمد وشيخ جبارة في هذا الحديث الحجاج بن تميم الجزري
 قال فيه النسائي ليس بثقة قال الحافظ لكن يشهد للمتن حديث نوفل الذي قبله
 اهـ (قوله كلمة تنجيكم) اسناد مجازي اذ قراءتها تسبب الانجاء من ذلك بمقتضى الوعد
 الذي لا يخلف الذي أعرب عنه الرسول ﷺ فلا ينافي حديث لن يدخل أحدكم
 الجنة بعمله (قوله وروينا في سنن أبي داود والترمذي) ورواه النسائي أيضا كما
 في الحصن والسلاح وزاد قال الترمذي واللفظه حديث حسن غريب وقال النسائي
 قال معاوية يعني ابن صالح إن بعض أهل العلم كانوا يجعلون المسبحات ستاً سورة
 الحديد والحشر والحواريين وسورة الجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الاعلى اهـ وقال
 الحافظ بعد تحريجه حديث حسن أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي ووقع في رواية

عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بَنَى إِسْرَءِيلَ وَالزَّمْرَ

أحمد وابن داود أفضل بدل خير واختلف في وصل الحديث وارساله فوصله من ذكر وأخرجه النسائي من وجه آخر عن خالد (١) بن معدان فإنه يذكر العرياض ورواه أثبت من الذي قبله اه (قوله عن عرياض بن سارية) عرياض بكسر العين واسكان الراء المهملة والباء الموحدة وسارية بتحتية بعد الراء وهو غير سارية الذي ناداه عمرو وهو نخطب على المنبر ذلك سارية بن رثيم بن عبد الله الكناني وسارية والد عرياض هو السلمي يكنى أبا نجيح كان من أهل الصفة وهو أحد المجابين (٢) نزل بالشام وسكن حمص قال محمد بن عوف كل واحد من عمرو بن عبسة وعرياض بن سارية يقول أنا رابع الاسلام لا يدرى إيهما أسلم قبل صاحبه وكان عتبة بن عبد يقول عرياض خير مني روى عنه أبو أمامة الباهلي وأبو رهم احزاب بن أسيد السماعي ويقال السمعى الطهرى قاله النمرى وابنته أم حبيبة بنت العرياض وغيرهم روى له أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (قوله المسبحات) بكسر الباء أى افتتحت (٣) بالتسبيح من سبحان أو يسبح أو يسبح أو سنح كذا في الحرز وفيه زيادة سبحان على ما تقدم في البيان (قوله قبل أن يرقد) أى ينام زاد في الحديث يقول إن فيهن آية خير من ألف آية وفي رواية ويقول بالواو وهي واضحة أما على رواية حذفها فهو استئناف لبيان الحامل على قراءة تلك السور قبل أن ينام وقوله إن فيهن آية الخ إيهما إيهما ساعة الاجابة في يوم الجمعة وليلة القدر في عشر رمضان محافظة على قراءة الكل كما حوفظ بدينك على إحياء جميع يوم الجمعة والعشر الآخر وعن الحافظ ابن كثير تلك الآية يقال هو الاول والاخر والظاهر إلى علمي فان كان قاله توقيفا وهو الظن به فواضح أو اجتهداً فلا لانه لا دخل للاجتهاد في مثل هذا وفي الحرز الظاهر أن في كل منها آية وإلا لاقتصر على ما في فيها اه ولك منعه بانه لا عموم في لفظ الحديث وبقولنا محافظة على قراءة الكل يدفع قوله وإلا لاقتصر على ما في فيها (قوله رويناه عن عائشة الخ) قال الحافظ بعد تخريجها من

(١) في النسخ اسقاط (عن) (٢) أى (مجاى الدعوة) (٣) اه (ما افتتحت) ع

قال الترمذی حَدِیْثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا بِالْإِسْنَادِ الصَّحِیْحِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي

طريق الترمذی حَدِیْثٌ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ خَزِيمَةَ وَالْحَاكِمُ قَالَ
الترمذی حَسَنٌ وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ لَا أَعْرِفُ أَبَا لُبَابَةَ أَيْ الرَّائِي عَنْ عَائِشَةَ بَعْدَ الْوَلَا
جَرَحَ قَالَ الْحَافِظُ نَقَلَ الترمذی عَنْ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَبُو لُبَابَةَ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ وَذَكَرَهُ
ابْنُ حِبَّانَ فِي الْبَقَاةِ وَاتَّفَقَ الرَّوَاةُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ أَيْ الرَّائِي عَنْ أَبِي لُبَابَةَ عَلَى
بَنِي إِسْرَءِيلَ وَالزَّمَرِ وَانْفَرَدَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ أَحَدُ الرَّوَاةِ عَنْ حَمَّادٍ بِذِكْرِ
تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي آخِرِ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَتَرْكُهَا
تَنْزِيلًا فَتَتَّفَقُ الرَّوَايَتَانِ وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِیْثِ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُنْتَزِلَ
السَّجْدَةَ وَتَبَارَكَ كُلَّ لَيْلَةٍ أَخْرَجَهُ الترمذی وَالنَّسَائِيُّ وَأَغْفَلَهُ الشَّيْخُ هُنَا (قَوْلُهُ قَالَ
الترمذی اَلْخ) وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ عَنْ عَائِشَةَ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا بِالْإِسْنَادِ
الصَّحِیْحِ اَلْخ) قَالَ فِي السَّلَاحِ وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحَيْهِمَا
وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَحَدِیْثُ (١) أَنَسٍ وَقَالَ صَحِیْحُ الْإِسْنَادِ وَقَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ
تَخْرِیْجِهِ الْحَدِیْثِ حَسَنٌ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَأَبُو عَوَانَةَ فِي صَحِيحِهِ وَفِي الْحَكَمِ
بَصَحَّتْهُ نَظَرُ وَاسْنَادُ الْحَدِیْثِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ عَلَى بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي
هُوَ عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْمَعْلَمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ
عُمَرَ وَوَجَّهَ النَّظَرَ أَنَّ أَبَا مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَوَى الْحَدِیْثَ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهَذَا
السَّنَدِ فَأَخْرَجَهُ الْخُرَائِطِيُّ فِي مَكَارِمِ الْإِخْلَاقِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ
فَوْقَ فِي رَوَايَتِهِ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ قَدْ كُنْتَ حَدَّثْتَ بِهِ فَقُلْتُ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَ
هَذَا خَطَأٌ وَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ وَقَالَ اجْعَلْ (٢) ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو مَعْمَرٍ مِنْ شُبُوحِ الْبُخَارِيِّ وَهَذَا
السَّلَامُ يَتَوَقَّفُ مَعَهُ فِي وَصْلَةِ الْحَدِیْثِ فَإِنَّ ابْنَ عُمَرَ لَا صَحْبَةَ لَهُ أَهْ (قَوْلُهُ أَخَذَ
مَضْجَعَهُ) قَالَ فِي الْمُرْقَاةِ أَيْ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا فِي نَسْخَةِ (قَوْلُهُ كَفَانِي) أَيْ جَمِيعِ الْمَهْمَاتِ

وَأَوَانِي وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ وَإِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ أَعُوذُ بِكَ
مِنَ النَّارِ *

التي احتاج اليها (قوله وآواني) بالمد أى جعل إلى مسكننا بدفع عني الحر والبرد
ويسترني عن الاعداء ويجوز فيه القصص كما تقدم قال في الحرز ولعله أولى هنا للمشكلة
المبني مع اتحاد المعنى (قوله من بتشديد) النون أي أنعم على نعماء واسعة (قوله فأفضل)
أى زاد وأكثر وأحسن والفاء فيه لترتيبها في التفاوت من بعض الوجوه كقولك خذ
الأفضل فالأكل واعمل الأحسن فالأجل فالأعطاء الأحسن أحسن وكونه جزئيا
أحسن وهكذا الممنون (١) (قوله فأجزل) أى أكثر أو فأعظم من النعمة والجزيل
العظيم وقال الطيبي أي أنعم فزاد وقدم المن لأنه غير مسبوق بعمل العبد فهو أكمل
بخلاف الأعطاء فإنه قد يكون مسبوقه (قوله والحمد لله على كل حال) وزاد في بعض
الروايات «وأعوذ بالله من حال أهل النار» وفيه إشارة إلى أن سائر الحالات من المنح
والغن والعطايا والبلايا مما يجب عليها لأنها إمداد فاعلة للسيئات وإمارة للدرجات ولذا
قل ما من محنة إلا في طيها منحة (٢) بخلاف أحوال أهل النار فإنهم في حال المعصية في الدنيا
وفي حال العقوبة في العقب فليس هناك شكر بل هناك صبر على حكمه وأمره ورضاء بقضائه
الله وقدره والله تعالى محمود بذاته على كل حال وبصفاته في كل فعال وفصل هذه الجملة
بخلاف ما قبلها لأن تلك في حمده في مقابل النعم فاقترض عطف بعضها على بعض وهذا حمدا
لا في مقابل نعم ولا غيرها فكان بينه وبين ما قبله تمام الانقطاع فنعين ترك العاطف
(قوله رب كل شيء) أى خالقهم ومربيهم ومصلحهم (ومليكه) أى ملكه وما ملكه (قوله)
وإله كل شيء) أى معبوده سواء علم أو لم يعلم ومقصوده بلسان حاله أو لسان قاله طوعا
أو كرها وأنى بهذه الأوصاف الثلاثة توطئة لمسئله لنا سبتهاله من حيث إن عموم
ترتيبه ونظامه (٣) ملكه والوهيته يقتضى كل منهما محو (٤) التقصير وجبر الكسر المقتضى
للابعاد من عذاب السعير (قوله أعود بك من النار) أى مما يقرب إليها من علم أو

(١) أي الشيء الممنون به (٢) في النسخ (في طيها محنة)

(٣) في النسخ (ترتيبه ومحامه) (٤) في النسخ (نحو) ع

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُومِ وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَتْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِدُعَتِ اللَّيْلَةِ فَلَمْ أَتُمْ حَتَّى أَصْبَحْتُ قَالَ مَاذَا قَالَ عَقْرَبٌ قَالَ أَمَا إِنَّكَ لَوَقَلْتَ حِينَ أُمْسَيْتَ أُعَوِّذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرْكَ شَيْءٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى * وَرَوَيْنَاهُ أَيْضًا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَدْ تَقَدَّمَ رَوَيْنَاهُ عَنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي بَابِ مَا يُقَالُ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ *

عمل أو حال يوجب العذاب و يقتضى الحجاب (قوله وروينا في كتاب الترمذى الخ) وقال الترمذى حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبيد الله ابن الوليد الوصافى عن عطية عن أبى سعيد وقال الحافظ حديث غريب والوصافى بفتح الواو وتشديد المهملة وبعد الالف فاء وشيخه ضعيفان لكن رواه غيره عن عطية أى الراوى عن أبى سعيد بنحوه (قوله الحى القيوم) بنصبهما على المدح أو على أنهما صفتان لله بعد صفة أوبدل من الموصول وفي نسخة برفعهما على البدل من هو أو على المدح أو على أنهما خبر مبتدأ محذوف (قوله غفر الله له ذنوبه) المكفرة بصالح العمل ومنه الاذكار صفائر الذنوب المتعلقة بحق الله تعالى كما سبق مرارا (قوله عدد رمل عالج) في مرآة الزمان عالج موضع بالشام رمله كثير وقيل بين الشحر وحضر موت اه وفي القرى للطبرى عالج موضع بالبادية كثير الرمل قاله الجوهري وقال غيره عالج ماترا كم من الرمل ودخل بعضه على بعض وجمعه عوالج اه (قوله وروينا في سنن أبى داود) وتقدم الكلام على هذا الحديث في باب أذكار المساء والصباح

وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر وقال إن ميتاً شهيداً أو قال من أهل الجنة * وروينا في صحيح مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفأها

ويؤخذ من ذكر المصنف هذا الخبر وبعض ما تقدم من أدعية المساء في هذا الباب ان بعض أدعية المساء يطلب عند النوم أيضاً والله أعلم (قوله وروينا في كتاب ابن السني عن أنس الخ) قال الحافظ بعد تخريج حديث غريب وسنده ضعيف جداً من أجل يزيد بن أبيان الراوي للحديث عن أنس اه (قوله أوصى رجلاً أن يقرأ سورة الحشر الخ) سبق في أذكار المساء والصباح حديث الترمذي عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم فقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه وإن مات ذلك اليوم مات شهيداً ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة وهو شاهد لحديث الباب بل حديث الباب أولى لانه اذا حصل الفضل العظيم بقراءة أو آخرها فقرأة جملتها أجدروا حق (قوله مات شهيداً) أي مائلاً للشهيد في نوع من أنواع نوابه المختصة به لافي جميعها (قوله أو من أهل الجنة) شك من الراوي ويصح أن يكون للتنوع فمنهم من يكون سبباً لدخوله الجنة أي مع التاجين ومنهم من يكون سبباً لزيادة تقريره وإيصاله إلى منازل الشهداء والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء (قوله وروينا في صحيح مسلم) وكذا رواه النسائي كما في السلاح وأخرجه أبو يعلى كما أشار إليه الحافظ قال وليس لعبد بن حارث وهو أبو الوليد البصري نسب ابن سيرين عن ابن عمر في الصحيح الا هذا الحديث الواحد وله شاهد في بعضه عن أبي هريرة وقد ذكره الحافظ في تخريج حديث ابن عمر السابق أوائل الباب (قوله خلقت نفسي) أي أوجدتها من العدم وأبدعتها على غير مثال سبق * ووقع في الحصن توفأها بحذف إحدى التاءين قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وحسن الحذف ههنا ثلاثاً لا يجتمع ثلاث تاءات اه أي ان حسن الحذف هنا لما ذكر والا فحذف إحدى التاءين مستحسن كثير وقوعه في فصيح الكلام (قوله وأنت تتوفأها) قال (١١ - فتوحات ثالث)

لَكَ مَمَاتُهَا وَحَيَاتُهَا إِنَّ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا وَإِنْ أَمَتَهَا فَاغْفِرْ لَهَا اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ ،
 قَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ
 وَغَيْرِهِمَا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي قَدَّمَ نَاهُ
 فِي بَابِ مَا يَقُولُ عِنْدَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكَهُ
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّ كَيْهِ قَلْبُهَا
 إِذَا أَصْبَحَتْ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَضْطَجَعْتَ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ وَابْنِ
 السُّنِيِّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمٍ
 يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ

تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها (قوله لك مماتها وحياها) أى موتها وحياتها
 ملكان لك لا يملك غيرك شيئا من ذلك قال تعالى ولا يملكون موتا ولا حياة ولا
 نشورا (قوله أحيتها فاحفظها) أى من البليات ومما يوجب العذاب أو يقتضى
 الحجاب (قوله فاغفر لها) سائر الخالفات والتقصيرات (قوله اللهم إني أسألك العافية)
 تعميم بعد تخصيص أى أسألك العافية فى اليقظة والمنام وفى الحياة (١) من سائر الآلام
 وجميع المؤذيات والاسقام وفى الآخرة من حلول دار الانتقام والبعث عن رضا الملك
 السلام (قوله سمعته من رسول الله ﷺ) قال ذلك لما قال له رجل سمعت ذلك من
 عمر فقال من خير من عمر من رسول الله ﷺ يحتمل أنه سمع النبي ﷺ يقول عند
 المنام ويحتمل أنه أمر عبد الله أن يقول إذا أخذ مضجعه لينام (قوله حديث أبى
 هريرة الخ) سبق الكلام عليه فى ذلك الباب (قوله وروينا فى كتاب الترمذى وابن
 السنى) فى (٢) الحصن رواه أحمد بلفظ ما من رجل ياوى الى فراشه فيقرأ سورة من كتاب
 الله تعالى الا بعث الله له ملكا يحفظه من كل شيطان يؤذيه حتى يهب من نومه متي هب
 وقال الحافظ قول الشيخ استاده ضعيف قلت أقوى من حديث أنس الماضى قبل
 قليل فان تابعيه لم يسم وتابعى حديث أنس شديد الضعف فكان التنبيه عليه أولى

فَيَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 بِهِ مَلَكًا لَا يَدَعُ شَيْئًا يَقْرَبُهُ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهْبَ مَتَى هَبْ، إسناده ضعيف (ومعنى
 هَبْ) أَنْتَبَهَ وَقَامَ * وروينا في كتاب ابن السني عن جابر رضى الله عنه
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ

ثم قال بعد تخريج الحديث من طريق الامام أحمد والطبراني في الدعاء نحوه وأخرج
 من طريق الحديث بهذا اللفظ الذي ذكره المصنف ثم قال حديث حسن أخرجه
 الترمذى والطبراني ثم ذكر لأصل الحديث طريقا وقال بعد إيرادها هذه طرق يقوى
 بعضها بعضها يتمتع معها إطلاق القول بضعف الحديث وانما صححه ابن حبان والحاكم
 لأن طريقهما عدم التفرقة بين الصحيح والحسن اهـ (قوله فيقرأ سورة) قال ميرك
 في حاشية الحصن كذا وقع بلفظ الفعل المضارع في الترمذى وجامع الاصول لكن في
 نسخ المشكاة بلفظ بقراءة قال الطيبى قوله بقراءة حال أي مفتحا بقراءة سورة وقيل
 أى متلبسا بها (قوله من كتاب الله) أى القرآن الحميد والفرقان المجيد (قوله إلا
 وكل الله به ملكا) أى أمره بأن يحرسه من المضار وهو استثناء مفرغ (قوله يقربه)
 هو بفتح الراء (قوله يهب) هو بفتح الباء وضم الهاء أى يستيقظ متى استيقظ بعد
 طول الزمان أو يقربه من النوم ثم هو فى الاذكار متى (١) وفى أصل مصحح من كتاب
 ابن السني متى يهب بلفظ المضارع (قوله وروينا فى كتاب ابن السني الخ) رواه
 من جملة حديث تمته فاذا استيقظ قال الملك افتتح بخير وقال الشيطان افتتح بشر
 فان قال الحمد لله الذى رد على نفسى ولم يمتها فى منامها الحمد لله الذى يمسك السموات
 والارض أن تزولا ولئن زالتا إن امسكهما من أحد من بعده إنه كان حليما غفورا الحمد
 لله الذى يمسك السماء أن تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرءوف رحيم فان وقع
 من سريره فمات دخل الجنة رواه كذلك النسائي واللفظ له والحاكم فى المستدرک
 وأبو حبان (٢) وأبو يعلى وقال هو على شرط مسلم وزاد فى آخره الحمد لله الذى يحيى ويميت

(١) هنا سقط والاصل «متى هب بلفظ الماضى» (٢) كذا ولعله (وابن

حبان) أو (وأبو الشيخ ابن حبان). ع

ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ فَقَالَ الْمَلَكُ اللَّهُمَّ ^(١) اخْتِمْ بِخَيْرٍ فَنَالَ الشَّيْطَانُ اخْتِمَ بِشَرٍّ
فَإِنَّ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ثُمَّ نَامَ بَاتَ الْمَلَكُ يَكْلُوهُ * وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
ابْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا اضْطَجَعَ لِلنَّوْمِ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ
رَبِّي ^(٢) وَضَعْتَ جَنبِي فَأَغْفِرْ لِي ذَنْبِي

وهو على كل شيء قدير وقال ابن السني رواه حديثا مستقلا فاقصر الشيخ نفع الله
به على عزوه اليه والله أعلم ونازع الحافظ فيما قال الحاكم من أنه على شرط مسلم بان
مسما لا يخرج لابي الزبير الا صرح ^(٣) فيه بالسماع عن جابر أو كان له فيه متابع وهذا
لم أره من حديث أبي الزبير عن جابر الا بالنعنة ثم قال وعجت للشيخ في اقتصراره
على عزوه لابن السني وهو في هذه الكتب المشهورة اه (قوله ابتدر) أي تسارع
اليه (قوله فيقول الملك) أي لكونه راغيا للخير الذي جبله عليه (اختم) أي عملك
(بخير) ولذا كره الكلام بعد صلاة العشاء الا في خير لتسكون الصلاة خاتمة عمله فيكون
ذلك سببا لبلوغ أملة (قوله يكلوه) بفتح اللام وضم الهمزة قال ابن الجزري هو
بهمزة مضمومة أي يحفظه وبحرسه اه ومنه قوله من يكأؤكم بالليل والنهار من الرحمن
ومفهوم الحديث انه ان لم يذكر الله تعالى لم يبت الملك يكأؤه بل بات الشيطان ينتظر
أعدائه ويوسوس له عند انتباهه قلت ويشوش عليه في منامه بالمرائي
المرعبة والاحوال المقلقة كما سيأتي والحلم من الشيطان (قوله وروينا فيه
عن عبد الله بن عمرو الخ) أخرجه الحافظ من طريق الطبراني وقال
انه حديث حسن اه (قوله باسمك وضعت جنبي) الظرف متعلق
بوضعت وسبق أن الاسم إن أريد به المسمى فالباء للاستعانة وإن أريد به اللفظ
فالله صاحبه ووجه تفريع سؤال الغفران أما على الاول فظاهر أي إذا كان بك

(١) كذا في نسخ المتن الثلاث (اللهم) وليس في الشرح وقد ذكر الحديث المنذري أطول
مما هنا وليس فيه اللهم لكن لم يخرجهم عن ابن السني بل قال رواه أبو يعلى بإسناد صحيح
والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ع (٢) في نسخة حذف (ربي) ع

(٣) لعله (إلا ما صرح) ع

وروينا فيه عن أبي أمامة رضى الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول من أوى إلى فراشه طاهراً

المستعان في كل شأن فاغفر لنا ما وقع من التقصير والعصيان وأما على الثاني فبركة اسمك الكريم يحصل السكال ويزول النقص بحال ومنه الذنب فاغفره يارب وفي نسخة من الاذكار «باسمك رب (١) وضعت» وهو كذلك في أصل مصحح من كتاب ابن السني وهو منادى مضاف بحذف حرف النداء (قوله) وروينا فيه عن أبي أمامة (قال) الحافظ بعد تخريجه أخرجه ابن السني من طريق اسماعيل بن عياش وروايته عن الحجاز بن ضعيفة وهذا منها وشيخه عبدالله بن عبد الرحمن مكي وشهر بن حوشب فيه مقال وقد اختلف عليه في سنده فاخرجه النسائي في الكبرى عنه عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من توضأ فأحسن الوضوء ذهب الاثم من سمعه وبصره ويديه ورجليه فقال أبو ظبية وأنا سمعت عمرو بن عبسة يحدث بهذا وسمعتة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من بات طاهراً على ذكر الله لم يتعار ساعة من الليل يسأل الله فيها شيئاً من أمر الدنيا والآخرة إلا آتاه إياه فعرف بهذا أن حديث شهر عن أبي أمامة إنما هو في الوضوء وأما حديثه في الذكر عند النوم فأنما هو عن أبي ظبية بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحية وقيل إنه بالمهملة وتقديم الموحدة على التحية (٢) وجزم الامام بأنه تصحيف وأخرج النسائي أيضاً من طريق الاعمش مثل ذلك وأخرج الامام أحمد وأبوداود والنسائي وابن ماجه من طريق حماد بن زيد عن شهر بن حوشب عن أبي ظبية عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال ما من مسلم بيت وهو على ذكر الله تعالى طاهراً فيتعار من الليل فيسأل الله خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه الله إياه قال حماد قال ثابت البناني قدم علينا أبو ظبية فحدث بهذا الحديث قال الحافظ هو حديث حسن قال ولعل أبا ظبية حمله عن معاذ وعن عمرو بن عبسة فإنه تابعي كبير شهد خطبة عمر بالجالية وسكن حمص ولا يعرف اسمه وانعقد على توثيقه اهـ (قوله طاهراً) أي من الحدثين كما هو الاكل المتصرف اليه المطلق وأما حديث فليتوضأ وضوءه للصلاة السابق فقل هو بيان للطهارة

(١) لعله (ربي) كما في نسخ المتن (٢) لعله «وتقديم التحية على الموحدة» ع.

وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُذَكِّرَهُ النَّعَاسُ لَمْ يَتَقَلَّبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ * وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ
اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي

وإيماء إلى أنه أقل أنواعها فيكفي الجنب أن يتوضأ وينام أو يتيمم عند فقد الماء
حسا أو شرعا والظاهر أن ما في هذا الحديث إنما يحصل بالطهر من الحدثين بالوضوء
إن كان ذا حدث أصغر فقط أو بالغسل أو التيمم عند تعذره حسا أو شرعا إن كان ذا
حدث أكبر لأن الحاصل بالوضوء للجنب إنما هو تخفيف الحدث لارفعه ثم رأيت
القرطبي أشار لذلك في في المقهم وعبارته ويتأكد الأمر في حق الجنب غير أن الشرع
قد جعل وضوء الجنب عند النوم بدلا من غسله تخفيفا عنه وإلا فذلك الأصل يقتضي
ألا ينام حتى يغتسل اهـ (قوله وذَكَرَ الله) أي بلسانه أو جنانه وإن ضمهما فنور على
نور (قوله النعاس) تقدم في الفصول أول الكتاب أنه أوائل النوم وعلامته سماع
كلام الحاضرين وإن لم يفهمه والظاهر أن المراد به هنا النوم (قوله يسأل الله عز وجل فيها
خيرا الخ) فقيه الإشارة إلى أن النوم على الطهارة من أسباب اجابة الدعاء كلما (١)
انقلب في ليلته (قوله وروينا (٢) فيه عن عائشة الخ) قال الحافظ وقع لنا هذا
المقدار من الحديث عن جماعة من الصحابة غير مقيد بالنوم منه عن جابر عند الزوار
ومنها عن عبد الله بن الشخير عنده عند (٣) الطبراني ومنها عن كل عند الحاكم بسند رواه
ثقات وهو حديث حسن صححه الحاكم وفيه نظر لا لقطع في سنده وفي الباب عن أبي
هريرة عند الترمذي وغيره وعن ابن عمر عند الترمذي أيضا والله أعلم (قوله متعني ٧ بسمعي
وبصري) أي لا صرف السمع فيما خلق له من نحو سماع قرآن وذكر أو علوم ومعارف
أو حكم ومواظب والبصر وهو الجوهر اللطيف الذي ركبته الله تعالى حاسة النظر
يدرك المبصرات فيما خلق له من مشاهدة بدائع المصنوعات وعجائب المخترعات الدال
على كمال القدرة وجلال الذات. وعلم مما ذكر وجه تخصيص هذين بالذكر دون بقية

(١) في النسخ (كما) ع (٢) كانت هذه القولة مقدمة (٣) لعله (وعند)

وَأَنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَأَرِنِي مِنْهُ نَارِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ
وَمِنَ الْجُوعِ فَإِنَّهُ بَشَسَ الضَّجِيعَ ، « قَالَ الْعُلَمَاءُ » مَعْنَى أَجْعَلُهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي أَيْ
أَبْقِيَهُمَا صَحِيحَيْنِ سَلِيمَيْنِ إِلَى أَنْ أَمُوتَ ، وَقِيلَ الْمُرَادُ بَقَاؤُهُمَا وَقُوَّتُهُمَا
عِنْدَ الْكِبَرِ وَضِعْفِ الْأَعْضَاءِ

الحواس وحاصله توقف ما يؤدي للإيمان عليهما دون غيرها لان الدلائل إنما
تكون مأخوذة من الآيات المستزلة وذلك بطريق السمع أو من (١) الآيات
المنصوبة في الآفاق والاقنوس وذلك بطريق البصر فسأل التمتع بهما حذران
سلك (٢) في وعلى سمعهم وأبصارهم غشاوة أشار إليه الطيبي (قوله وانصرني على عدوي)
أي من عاداني فيك بأن تظفرني عليه بالقهر والحجة البالغة حتى يندفع شره عن العوام ٧
ويرجع عن بدعته وضلالته كذا قيل ولوعم عدو ليشمل من عادى في الدين أو
في الدنيا كما يدل عليه اضافته المقتضية للعموم حيث لا عهد لم يبعد خصوصاً يقر به
أن الدعاء كلام تم (قوله ناري) هو في الاصل الغضب والحقد من الثوران يقال
نار أي هاج غضبه وأريد به هنا ما يتولد عن الغضب من الجناية على الغير والمؤاخذه
بها أي أرني ما استحق من قصاص وهو أخذه بجناية ٧ من العدو نفسه ليكون أبلغ في
ظهور النصر (قوله ومن الجوع) هو ما ينال الحيوان من ألم خلوا المعدة المؤدي تارة لى
المرض وأخرى إلى الموت (قوله فانه بَشَسَ الضَّجِيعَ) أي المضاجع شبه في ملازمته
للجائع مع اضارره له بمضاجع يريد نحو هلاكه بجامع أن هذا فيه منع صحة البدن بتحليل
مواده المحمودة الناشئة عن الاغذية الصالحة والدماغ بآثاره الافكار الفاسدة
والخيالات الباطلة وذلك يؤدي للتعطل عن العبادة الظاهرة والباطنة قال أبو عبيد
وقوله فانه بَشَسَ الضَّجِيعَ يدل على أن الجوع من أشد ما ابتلي به العبد وبَشَسَ كلمة
تجمع كل مذموم قال تعالى فاذا قها الله لباس الجوع والخوف اى ابتلاها بشرما
خبرت من عقاب الجوع والخوف اه (قوله وقوتها) بالرفع عطف على بقاء لا على
الضمير المضاف اليه لان العطف على الضمير المجرور يلزم فيه اعادة الجار على الصحيح

(١) في النسخ (قوله أو من) (٢) لعله (أن يسلك) . ع

وباقى الحواس أي أجعلها وارثي قوة باقى الأعضاء والباقيين بعدها، وقيل المراد بالسمع وعي ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار مما يرى، وروى «وأجعله الوارث مني» فرد الهاء إلى الإمتاع فوحده *

(قوله وباقى الحواس) بالجر عطف على الاعضاء (قوله فردته إلى الإمتاع) الانسب بعبارة الحديث إلى التمتع (١) قال ابن حجر في شرح المشكاة بعد أن ذكر (٢) فالتمتع مفعول أول والوارث مفعول ثان ومناصلته ابن حجر في شرح المشكاة في ذكر الكلام على قوله متعنى بسمعى وبصرى ما ذكرته فيه برمته ثم قال هنا واجعله أى مامتعته بما ذكر الوارث منا أى اجعل تمتعنا الوارث منا أى بان تبقى تمتعنا به إلى الموت وعليه فهذه الجملة للاطناب والتأكيد لأن المقام يناسبه ويصح أن يكون للتأسيس لأن الأول فيه طلب التمتع حياة مدة الحياة والثاني فيه طلب ذلك وتحتم القضاء به بحيث لا يتغير ولا يتبدل كما أشار إليه قوله الوارث فانه لازم للمورث لا يتخلف عنه قال ثم رأيت شارحاً حكي ذلك فقال قيل الضمير للتمتع الذى دل عليه متعنى ومعناه اجعل تمتعنا بهما باقياً ما ثورا (٣) فيمن بعدنا أى محفوظاً لنا إلى يوم الحاجة فالضمير المفعول الأول والوارث مفعوله الثاني ومناصلته قيل لما سبق من الاسماع والابصار بالافراد والتذكير على تأويله بالمذكور والمعنى بورائتهما لزومهما له عند موته لزوم الوارث له اه وبه يعلم أنه لا يتعين كونه على الافراد راجعاً إلى الإمتاع فحسب كما توهمه عبارة الشيخ نفع الله به وجوز بعضهم كون الضمير عليه راجعاً للمصدر أى اجعل الجعل المذكور الوارث منا فاجعل مفعول مطلق وعنا كما قال تعالى حكاية عن زكريا فذهب إلى من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب والوارث مفعول أول ومنا مفعول ثان على معنى واجعل الوارث من نسلنا لا كلاله خارجه واعترضه ابن حجر بان فيه من القلاقة وخفاء المراد وعدم المناسبات بالمقام ما لا يخفى قال فى الحرز والظاهر أن الضمير يعود إلى التمتع المدلول عليه بقوله

(١) لفظ الحديث فى نسخ المتن (أمتعنى) بالهمز فالمناسب الإمتاع (٢) كذا، وفى الكلام مع ما بعده خلل . ع (٣) فى النسخ (قوله ما ثورا) . ع

وروينا فيه عن عائشة رضي الله عنها أيضاً قالت ما كان رسول الله ﷺ منذ صبحته ينام حتى فارق الدنيا حتى يتعوذ من الجبن والكسل والسامة والبخل وسوء الكبر وسوء المنظر في الأهل والمال وعذاب القبر ومن الشيطان وشركه *

ومتعنا الخ نظير اعدلوا هو أقرب للتقوي قال الحافظ بعدما تقدم عنه من الصحابة الذين روى عنهم الحديث غير مفيد لفظه والاستعاذة من الدين تقدمت في حديث مضى في باب ما يقال عند الصباح والمساء والاستعاذة من الجوع جاء في حديث أبي هريرة قال كان ﷺ يقول اللهم اني أعوذ بك من الجوع فانه بثس الضجيع وأعوذ بك من الخيانة فانها بثست البطانة حديث حسن أخرجه أبوداود والنسائي وابن ماجه وأخرجه الطبراني في الدعاء من طريق أخري وأخرجه الحاكم من عدة طرق عن أبي هريرة وصححه اه (قوله وروينا فيه عن عائشة) قال الحافظ أخرجه ابن السني من رواية السدي عن اسماعيل السبيعي عن مسروق عنها والسدي ضعيف وقد جاء هذا الحديث متفرقا تقدم أوله من حديث أنس وأما الاستعاذة من سوء المنظر في الأهل والمال فسيأتي في أدب المسافرين وأما الاستعاذة من عذاب القبر ففي أذكر التشهد من طرق وأما الاستعاذة من الشيطان وشركه ففي حديث لعبد الله بن عمرو عند أحمد وغيره اه (قوله والسامة) هي الملل والضجر وسبق في أذكر المساء والصباح الكلام على الجبن والكسل والبخل وحكمة الاستعاذة منها ولعل حكمة الاستعاذة من السامة انها سبب لا نقطاع العبد عن باب مولاه سيما ان أطاع ماله (١) وكسله وهواه وقد ورد في الحديث ان الله لا يعمل حتى تملوا فتنقطعوا عن ساحة عبوديته (قوله وسوء الكبر) بكسر الكاف وسكون الموحدة أي شؤم الكبر وبلائه من العذاب الاليم والبعث عن الخير العميم أو بكسر ففتح أي ما يحصل في الكبر من الخرف والضعف والفتور عن القيام بالمطلوب من الانسان من أداء العبودية وسبق في الباب المذكور لهذا مزيد (قوله وشركه) بجتمل أن يكون بكسر الشين المعجمة وسكون الراء المهملة أي تسويله واغوائه الى الاشرار بالله سبحانه وأن يكون بفتحهما أي حباثله ومصايديه وتقدم زيادة

وروينا فيه عن عائشة أيضاً أنها كانت إذا أرادت النوم تقول اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة غير كاذبة نافعة غير ضارة وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تَصْبُحَ أو تَسْتَيْقِظَ مِنَ اللَّيْلِ ، وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود بإسناده عن علي رضي الله عنه قال ما كنت أرى أحداً يعقلُ ينامُ قبل أن يقرأ الآيات الثلاث إلا وَاخِرَ

بيان لهذا (قوله وروينا فيه عن عائشة الخ) قال الحافظ أخرجه ابن السني من طريقين عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة وهو موقوف صحيح الاسناد اهـ (قوله صالحة) أي باعتبار ذاتها أو باعتبار تاويلها (قوله صادقة) أي لا تكون من أضغاث الاحلام وقوله (غير كاذبة) صفة بيان لقوله صادقة (قوله نافعة) أي يترتب عليها المنافع بان تكون بالاوصاف السابقة المسؤلة وقوله (غير ضارة) بيان لقوله نافعة والنافعة كذلك هي المخصوصة في عرف الشرع باسم الرؤيا والى في الشر باسم الحلم بضم الحاء (قوله انها غير متكلمة بشيء) أي من كلام الناس فلا ينافي ما سبق من طلب الذكر بانواعه السابقة والفاظه المسارة عند المنام وانه يكون آخر الكلام لاحتمال أن يكون حمامه في منامه فيكون الذكر آخر عمله فيبلغ بفضلته تعالى غاية أمله (قوله وروي الامام أبو بكر ٧ بن الاشعث) قال الحافظ بعد تحريجه من طريق الدارمي أخرجه أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان السختياني في كتاب شريعة القاري من طريقين الاولى صحيحة كما قال الشيخ فقد أخرج الشيخان لرجالهما لإعبيد بن عمرو فانه كوفي ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في الثقات ولم يذكروا له راويا غير أبي اسحاق السبيعي فثني سنده علة وهي الاختلاف على أبي اسحاق وشيخه هل هو عمير بن سعد أو رجل مبهم عن علي وهذه العلة تحطه عن درجة الصحيح اهـ (قوله ما كنت أري) هو بضم الهمزة وفتح الراء على صيغة المجهول من الاراءة أي أظن على صيغة الفاعل وفي نسخة بفتح الهمزة أي اعلم (قوله يعقل) أي يصير ذا عقل وادراك وتميز وهو صفة احدا والمفعول الثاني قوله ينام قبل ان يقرأ الخ (قوله الآيات الثلاث) من قوله تعالى ما في السموات وما في الارض وانما قال (١) على رضى الله عنه لما علم من عظيم فضل آيتين (٢)

من سورة البقرة ، إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم * وروى أيضاً
عن علي ما رى أحداً يعقل دخل في الإسلام ينالم حتى يقرأ آية الكرسي *
وعن إبراهيم النخعي قال كانوا يعلمونهم إذا أؤوا إلى فراشهم أن يقرأوا
المعوذتين ، وفي رواية كانوا يستحبون أن يقرأوا هؤلاء السور في كل
ليلة ثلاث مرات قل هو الله أحد والمعوذتين ، إسناده صحيح على شرط
مسلم * وأعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية
لن وفق للعمل به وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفاً من الملل على طالبه والله
أعلم . ثم الأولى أن يأتي الإنسان بجميع المذكور في هذا الباب

خاتمتي سورة البقرة وزاد (١) فضلهما بما ضم من الآية الدالة على احاطة علمه عز وجل
بسائر الكائنات ومن فضل آية الكرسي أن من قرأها لا يقر به الشيطان ويحفظ في
نفسه وولده وداره ودور الجيران (قوله وروى أيضاً عن علي (٢)) قال الحافظ
أخرجه ابن أبي داود من طريق الأعمش عن أبي اسحاق عن عبيد بن عمرو
عن علي وسنده حسن قال ووقع لي من وجه آخر عن علي أنهم من هذا ولفظه ما كنت
أرى رجلاً ثبت في الإسلام أو ولد في الإسلام أو أدرك الإسلام ينالم حتى يقرأ هذه
الآية الله لا اله الا هو حتى فرغ من آية الكرسي اتعلمون ما هي إنما أعطيها نبيكم من
كنز تحت العرش لم يعطها احد قبله ما أتت على ليلة قط الا وأنا أقرأها ثلاث مرات في الركعتين
بعد صلاة العشاء وفي وترى وحين آخذ مضجعي من فراشي موقوف حسن لانضمامه لما
قبله وفي سنده ضعفاء ثلاثة اه (قوله النخعي) بفتح النون والحاء المعجمة بعدها عين
مهملة ثم تحتية (٣) قال في لب اللباب نسبة إلى النخع وهي قبيلة كبيرة من مذحج واسم
النخعي جبير بن عمرو بن علة وقيل له النخعي لانه انتزع عن قومه أي بعد عنهم ونزل
بيشة ونزلوا في الاسلام الكوفة ينسب اليهم من العلماء الجهم الغفير إلى أن قال ومتهم
ابراهيم النخعي أمه مليكة أخت الاسود بن يزيد وهو الفقيه المشهور اه وحديثه سبق

(١) لعله فزاد (٢) كانت هذه القولة مقدمة على الثلاث التي قبلها

(٣) في النسخ (ثم نسبة) . ع

فَإِنْ لَمْ يَتِمَّ كُنْ أَقْتَصَرَ عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ أَهْمِهِ

﴿بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى﴾

روينا في سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ بَرَةٌ ، وَمَنْ أَضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بَرَةٌ

دليله من قراءته ﷺ لذلك كل ليلة عند المنام مع جمع كفيه والتفت فيهما ومسح ماتصل اليه من جسده عليه أفضل الصلاة والسلام والائرعن النخعي أخرجه ابن أبي داود بسندين كلاهما صحيح أخرج الشيخان لجميع رواتهما فعجب من اقتصار الشيخ على شرط مسلم وتقدم أول الباب حديث عائشة في قراءة المعوذات وهو في الصحيحين وفي بعض طرقه ثلاث مرات (قوله فإن لم يتمكن) أي غلبه المنام أو منعه الشغل بما هو أهم منه

﴿بَابُ كَرَاهَةِ النَّوْمِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى﴾

(قوله كانت عليه من الله برة) قيل الظاهر أن (١) من للتعليل أي من أجل ثوابه وقربه وبرة مرفوع كان فهي تامة أي وجدت عليه من الله حسرة عظيمة أو كان ناقصة وعليه مبتدأ وبرة خبر (٢) ومن الله متعلق ببرة والجملة خبر كان واسمها ضمير القصة أو ضمير يعود للقعدة المفهومة من قعد أو برة فاعل كان ومن الله متعلق به وعليه في محل الحال وإثبات التاء في كانت هو ما في المشكاة تبعاً لما في أبي داود وجامع الاصول وفي رواية جرى عليها صاحب المصابيح كان بحذف التاء ونصب برة وهو ظاهر وضمير كان يرجع الى المقعد ومن الله متعلق ببرة ثم هاتان الروايتان رويتا (٣) في قوله الآتي كانت عليه من الله تَعَالَى برة وتوجيههما هو ما ذكر (قوله ومن اضطجع مضجعاً لا يذكر الله فيه الخ) غير بين الحرفين أعنى لا في الأول ولم في الثاني للتفنن في التعبير قال الخطابي في قوله ﷺ لم تراعوا معناه لا تخافوا والعرب قد توقع لم موقع لا

(١) في النسخ حذف (أن) (٢) في النسخ حذف (برة) (٣) في النسخ (رويا)

(قلت) الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء ومعناه نقص وقيل تبعه ﴿باب ما يقول إذا استيقظ في الليل وأراد النوم بعده﴾
 أعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين (أحدهما) من لا ينام بعده وقد
 قدمنا في أول الكتاب أذكاره (والثاني) من يريد النوم بعده. فهذا
 يستحب له أن يذكر الله تعالى إلى أن يعلبه النوم. وجاء فيه أذكار
 كثيرة، فمن ذلك ما تقدم في الضرب الأول، ومن ذلك ما روينا في
 صحيح البخاري

أه قال بعض المحققين من هذا ٧ الحديثين على ذكرها وفي أحاديث أخر على الاول فقط أن من مضى عليه زمن من الازمنة في أى مكان أو شان من غير ذكر الله تعالى بالقلب واللسان أو بفعل طاعة كان عليه ذلك حسرة وندامة أى ندامة لما يرى من عظيم الثواب للسذكر وسائر الطاعات اه وكان الصديق رضي الله عنه يقول يا ليتني أخرس الا عن ذكر الله تعالى ثم الحديث كما قال الحافظ حسن أخرجه النسائي في الكبرى والرويانى (١) في الذكروا الطبراني في الدعاء ثم أخرجه (٢) الحافظ من طرق و بين حال كل طريق عقب تخريجها قال ووقع في رواية الترمذى والحاكم زيادة في المتن (قوله الترة الخ) الهاء فيه عوض عن الواو المحذوفة من أوله مثل وعدته عدة قال ابن حجر في شرح المشكاة مأخوذ من وتر فلان قتل له قتيلا ولم يعط ديتته أو وترحقه إذا نقص وكل منهما موجب للحسرة اه فلذا قيل إن الترة الحسرة والندامة (قوله تبعه) هو بفتح المثناة الفوقية وإسكان الموحدة

﴿باب (٣) ما يقول إذا استيقظ في الليل أورد النوم بعده﴾
 (قوله ما روينا في صحيح البخاري) قال في السلاح بعد إرادته باللفظ المذكور هنا الى قوله قبلت صلاته رواه الجماعة الامسلما وأشار العراقي في أماليه على المستدرك الى ما حصل من التفاوت بين الرواة المذكورين فقال ومن خطه نقلت

(١) كذا ولعله (والغرياني) (٢) في النسخ (أخرج) (٣) في النسخ (فصل)
 بدل (باب) وهو تصحيف بلاشك. ع

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قدم البخارى الحمد لله على التسييح وزاد بعد التسييح فى رواية له ولا إله إلا الله وزاد التهليل فيه أيضا الترمذي والنسائي وابن ماجه بين الحمد والتكبير وزاد ابن ماجه بعد قوله لا بالله العلى العظيم ورواه الرافعى فى أماليه من طريق البخارى زاد الرافعى بعد إirاده قال البخارى قال لنا محمد بن يوسف أجريت هذا الدعاء على لسانى عندا تنباهى من النوم ثم جاء نبي جاء يعنى فى النوم فقرأ هذه الآية وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد قلت وهذه الرؤيا ليست فى روايتنا من البخارى لا من رواية محمد بن مكى الكشميهني ولا رواية غيره وهى عند الرافعى من رواية الكشميهني عن الفربرى عنه اه وقال الحافظ بعد تخريج الحديث حديث سنده صحيح أخرجه البخارى وأبو داود والترمذي والطبرانى فى المعجم الكبير وفى كتاب الدعاء اه (قوله عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه) هو أبو الوليد عبادة بن الصامت ابن قيس بن أصرم (١) بن فهر قيس بن ثعلبة بن غنم بن سام بن عوف بن عمرو بن الخزرج الانصارى الخزرجى السالمى المذنبى الصحابى الجليل أخو أويس بن الصامت أمه قرة العين بنت عبادة بن نضلة بن مالك بن العجلان شهد العقبة الاولى والثانية وشهد بدرأ وأحدا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبى (٢) مرشد الغنوى واستعمله النبي ﷺ على الصدقات وكان يعلم أهل الصفة القرآن وأرسله عمر بن الخطاب هو ومعاذاً وأبا الدرداء حين فتح الشام ليعلموا الناس القرآن بالشام ويفقهوهم فاقام عبادة بجمص ثم انتقل الى فلسطين وهو أول من ولى القضاء كما قاله الاوزاعى وخالفه معاوية فى شيء أنكره عليه عبادة فأغلظ عليه معاوية فى القول فقال عبادة لا أساكنك بارض واحدة أبدا ورحل الى المدينة فقال عمر ما أقدمك فاخبره فقال ارجع الى مكانك فقبح الله أرضا لست فيها أنت ولا أمثالك وكتب الى معاوية لا امرأ لك عليه وكان من سادات الصحابة وأحد النقباء الاثنى عشر ليلة العقبة وكان نقيبا على قوافل بني عوف بن الخزرج وانما سمو قوافل لانهم كانوا فى الجاهلية إذا نزل بهم ضيف يقولوا له ٧ قوفل حيث شئت يريدون اذهب حيث شئت وقد رما شئت فلك الامان لانك فى ذمتنا قاله ابن حبان وهو أحد الخمسة

قَالَ مِنْ تَعَارٍّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ
 الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (٢) وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ
 أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا أَسْتَجِيبَ
 لَهُ فَإِنْ تَوَضَّأَ قِيلَتْ صَلَاتُهُ، هُكَذَا ضَبَطْنَاهُ فِي أَصْلِ سَمَاعِيَا الْحَقَّقِي فِي النَّسْخِ
 الْمُعْتَمَدَةِ مِنَ الْبُخَارِيِّ وَسَقَطَ قَوْلُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبْلَ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فِي كَثِيرٍ
 مِنَ النَّسْخِ وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَمِيدِيُّ أَيْضًا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ وَثَبَتَ هَذَا
 اللَّفْظُ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ وَسَقَطَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَقَوْلُهُ «اغْفِرْ لِي
 أَوْ دَعَا» هُوَ شَكٌّ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَحَدِ الرُّوَاةِ وَهُوَ شَيْخُ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ
 وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَقَوْلُهُ ﷺ «تَعَارَّ» هُوَ بِتَشْدِيدِ
 الرَّاءِ وَمَعْنَاهُ أَسْتَيْقِظَ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ لَمْ يُضَعِّفْهُ (٣) عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَسْتَيْقِظَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ
 لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ أَسْتَغْفِرُكَ لَدُنِّي وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا
 وَلَا تَزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ *
 وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ أَبِي السَّنِيِّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٤) قَالَتْ كَانَ - تَعْنِي رَسُولَ

الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ (١) ...

- (١) بياض بالأصل والمبيض له شرح حديث عبادة وأربعة أحاديث بعده . ع
 (٢) في الترغيب والترهيب للمنزدي وسفر السعادة للفيروزابادي (الحمد لله)
 بدون واو فيحرر . ع (٣) ذكر في سفر السعادة هذا الحديث وحديثا آخر
 وقال عقبهما وهذان الخبران ثبتا في سنن أبي داود . ع (٤) ذكره في الجامع
 الصغير بلفظ كان إذا تضور من الليل قال الخ * النسائي والحاكم في المستدرک عن
 عائشة * صحيح اه . ع

اللَّهِ ﷻ - إِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ * وَرَوَيْنَا فِيهِ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ
نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ وَدَعَاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ
وَابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ السَّكَنِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفِضْهُ
بِصَنْفَةِ إِزَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ
بِأَسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمْهَا وَإِنْ
رَدَدْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ .
«قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ» صَنْفَةُ الْإِزَارِ بِكَسْرِ النُّونِ جَانِبُهُ الَّذِي لَا هَدَبَ فِيهِ ، وَقِيلَ
جَانِبُهُ أَيْ جَانِبُ كَأَنَّ * وَرَوَيْنَا فِي مَوْطَأِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَابِ الدُّعَاءِ
آخِرَ كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ
يَقُومُ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَيَقُولُ نَامَتِ الْعُيُونُ وَغَارَتِ النُّجُومُ وَأَنْتَ حَيٌّ
قَيُّومٌ * قُلْتُ مَعْنَى

... (٢) فلينفذه بصنفه ازاره بفتح الصاد وكسر النون فقل طرفه وقيل حاشيته وقيل
هى الناحية التى عليها الهدب وقيل الهمزة ٧ والمراد هنا طرفه اه وأما قول الشيخ
ابن حجر فى المشكاة بفتح المهملة والنون والفاء فمخالف لكتب اللغة والرواية اه *
وحديث ابى الدرداء يأتى شرحه فى أول الباب بعده (قوله وروينا فى موطأ مالك الخ)

(١) ذكره المنذرى بنحوه وقال رواه ابن أبي الدنيا . ع

(٢) أول ما بعد البياض ، وهو بقية الكلام على (صنفه ازاره) .

غَارَتْ غَرَبَتْ ﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَلِقَ فِي فَرَاشِهِ فَلَمْ يَنَمْ﴾
 رَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّيْنِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِثٍ شَهِدَ ضِيَ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ شَكُوتُ
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْقًا أَصَابَنِي فَقَالَ قُلِ اللَّهُمَّ غَارَتْ النُّجُومُ

قال الحافظ لم أقف على من وصله ولا أسنده ابن عبد البر مع تتبعه لذلك قال الحافظ
 ووقع لي مسندا من وجه آخر ثم أخرجه من حديث أنس قال كان ﷺ يقوم
 في جوف الليل فيقول نامت العيون وغارت النجوم وأنت الحى القيوم لا (١) يورى منك
 ليل داج ولا سماء ذات أبراج ولا أرض ذات مهاد تعلم خائنة الاعين وما تخفى
 الصدور قال الحافظ حديث حسن ولولا المبهمة الذي في سنده لكان السند حسنا
 وأظن أن هذا المبهمة محمد بن حميد الرازي وفيه كلام وكأنه أبهم لضعفه وللمتن شاهد
 في الباب الذي بعده (قوله وغارت أى غابت) وفي نسخة معنى غارت أى أبدت
 عرضها للمغيب اه قال الاخفش غارت النجوم أى غارت كما يغور الماء إذا ذهب في
 الارض وغارت عينه إذا دخلت في رأسه اه والله أعلم

﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَلِقَ فِي فَرَاشِهِ فَلَمْ يَنَمْ﴾ (٢)

جملة فلم يَنَمْ معطوفة على قوله قلق عطف تفسير وبيان وجاز لاتحادهما في الزمان والقلق في
 أصله الحركة والاضطراب ويسمى القلق أى عدم النوم ارقا بفتح الحاء فان سهر لعله فأرق
 بفتح وكسر وان اعتاد السهر قيل فيه أرق بضم التاء كما يؤخذ من النهاية (قوله روينافي كتاب
 ابن السني الخ) قال الحافظ حديث غريب أخرجه ابن السني وابو احمد ابن عدى
 في الكامل والطبراني في الكبير وقال ابن عدى تفرد به عمرو بن الحصين الحراني وهو
 مظلم الحديث وحدث عن الثقات بمنابر لا يروى غيرها اه وقال ابن أبي حاتم سمع منه أبي
 وترك الحديث عنه هو وأبو زرعة وقال الدارقطني متروك الحديث وشيخه ابن علاثة
 بضم المهملة وتخفيف اللام وبالمثلثة مختلف فيه وقد أفرط فيه الأزدي في كتاب
 الضعفاء فكذبه قال الخطيب ولعله وقعت له أحاديث من رواية عمرو بن الحصين
 عنه وكان كذابا فظنها الأزدي من ابن علاثة والعلم عند الله اه (قوله عن زيد بن
 ثابت رضي الله عنه) هو أبو خارجة زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري الخزرجي

(١) حفي نسخة (ولا) (٢) في النسخ (فصل) بدل باب وهو تصحيف يقينا ع

(١٢ - فتوحات - ثالث)

وَهَدَأَتِ الْعَيُونَ وَأَنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ لَا تَأْخُذُكَ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ

التجاري المدني كان يوم بعث ابن سث سنين وفيه قتل أبوه ثابت وقدم للنبي ﷺ المدينة وله إحدى عشرة سنة فاستصغره النبي ﷺ يوم بدر فرده وشهد أحد أوما بعدها ولم يقدم النبي ﷺ المدينة حتي حفظ ست عشرة سورة ثم استظهر بعد ذلك جميعه وكانت راية بني مالك بن النجار يوم تبوك بيد عمارة بن حزم فدفعها النبي ﷺ لزيد فقال عمارة يارسول الله بلغك عني شيء قال ولكن القرآن يقدم وكان يكتب لرسول الله ﷺ الوحي والمراسلات وأمره أن يتعلم قلم الرابانية (١) لمكاتبة اليهود وكتب بعد النبي ﷺ لابي بكر وعمر ووثقاه على جمع القرآن وكان عمر يستخلفه إذا حج وولاه قسم غنائم اليرموك وولاه عثمان بيت المال اعترل الفتنة وكان ابن عباس يأتيه الى بيته للتعليم يأخذ بركابه إذا ركب وقال له أنا أتيك فقال ابن عباس العلم يؤتي ولا يأتي وقال النبي ﷺ لأصحابه أفرضكم زيدروى له عن رسول الله ﷺ فيما قيل ثلاثة وتسعون حديثا اتفقا منها على خمسة وانفرد البخارى بأربعة ومسلم بواحد وأخرج عنه الاربعة روى عنه ابنه وابن المسيب وعروة توفى بالمدينة سنة خمس وأربعين وقيل غير ذلك وصلى عليه مروان ولما مات قال أبوهريرة مات اليوم خبر هذه الامة وعسى الله أن يجعل في ابن عباس مثله خلفا وقال ابن عباس هذا ذهاب العلماء دفن اليوم علم كثير رضي الله تعالى عنه (قوله وهدأت العيون) أى نامت بالهمزة من الهدأة وهو السكون ومنه أهدى ليلى أى سكنه لأنام فيه ويجوز ضم العين وكسرها من العيون (قوله سنة ولا نوم) الوسن أول النوم وقد وسن يوسن سنة فهو وسن ووسنان والهاء فى سنة عوض من فائه وهى الواو المحذوفة كعدة ومقة قال البيضاوى السنة فتور يتقدم النوم والنوم حال يعرض للحيوان من استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الانحرة بحيث تقف الحواس الظاهرة على ٧ الاحساس رأسا وتقديم السنة عليه وكان القياس فى المبالغة العكس مراعاة لترتيب الوجود، والجملة أى لا تأخذك الخ نفى للسببية (٢) واقادة للتزيه وتأكيد لكونه حيا قيوما فان من أخذه نعاس أو نوم كان مثوف (٣) الحياة قاصر عن الحفظ والتدبير وقوله مثوف (٣) الحياة أى

(١) لعله (السريانية) . (٢) لعله (للسنة) (٣) فى النسخ (مالوف) فى

أَهْدِي لَيْلِي وَأَنْمِ عَيْنِي فَقَلَمْتُهَا فَذَهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْيَ مَا كُنْتُ أُجِدُّ * وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ بَفَتْحِ الْحَاءِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصَابَهُ أَرَقٌ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَوَّذَ عِنْدَ مَنْامِهِ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ

كان به آفة تحل بالحياة (قوله أهدي ليلي) بفتح الهمزة الاولى واسكان الاخيرة من الهدء وهو السكون أى سكنه (١) لانام فيه أو سكني بالنوم فيه لاسلم من السهر والارق ويذهب ما أجدم من القلق وعلى الثانى فالاسناد (٢) مجازى لان المدعو بسكونه المظروف أعني هو (٣) لا الظرف الذى هو الليل (قوله وأنم عيني) الانامة تخصيص بعد تعميم لانه الام المقصود (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني (عن محمد ابن يحيى بن حبان) بفتح المهملة وتشديد الموحدة وهو الانصارى (أن خالد بن الوليد اطلع) قال الحافظ بعد تخريجهم مرسل صحيح الاسناد أخرجه ابن السني، وأيوب بن موسى أي الراوى للحديث عن محمد بن يحيى بن حبان ثقة من رجال الصحيحين لكن خالفه يحيى بن سعيد الانصارى فرواه عن محمد بن يحيى وجعل القصة للوليد بن الوليد وهو أخو خالد بن الوليد ولفظه عن يحيى أن الوليد بن الوليد بن المغيرة شكاه الى النبي ﷺ نفسا يجده فقال إذا أويت الى فراشك فقل أعوذ بكلمات الله التامات فذكره سواء وزاد في آخره فوالذى نفسى بيده لا يضر ك شيء حتى تصبح قال بعد تخريجهم كذلك هذا مرسل صحيح الاسناد أخرجه البغوى فى معجم الصحابة والامام أحمد فى مسنده كلاهما عن يحيى قال الاول إن الوليد شكاه الى النبي ﷺ وقال الامام عن الوليد وهكذا وقع عند البغوى من وجه آخر عن ابن شهاب ولم يخرج الاسناد بذلك عن الاقطاع فان محمد بن يحيى من صغار التابعين وجل روايته عن التابعين والوليد ابن الوليد مات فى حياة النبي ﷺ وهذا الذكر قد جاء فى قصة أخرى لخالد بن الوليد كما سيأتى قريبا فيحتمل أن يكون وقع لكل من خالد والوليد وان اتحد الدعاء والله أعلم اهـ (قوله ان خالد بن الوليد) هو أبو سليمان خالد بن الوليد

(١) بتشديد الكاف المكسورة (٢) أى النسبة الايقاعية

(٣) الصواب أعني المتكلم ع

ابن المغيرة القرشي نسبة الى غزوم بن نقطة بن مرة بن كعب سيف الله في أعدائه
 أمه لبابة بنت الحارث بن حرب الهلالية أخت أم المؤمنين ميمونة كانت شريفا
 في الجاهلية بيده أمر القبة التي يجمعون فيها جهاز ما يجزون من الجيوش وكان
 أيضا مقدم خيلهم ولم يزل منذ أسلم يوليه رسول الله ﷺ أعنة الخيل وكان
 لإسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل قبل غزوة مؤتة بشهرين فكان الفتح فيها على
 يديه وجعله ﷺ على طائفة من الجيش يوم الفتح فدخل من أسفل مكة عنوة
 ولا يصح له مع النبي ﷺ مشهد قبل مؤتة وكان على مقدمة خيل رسول الله ﷺ
 في بني سليم يوم حنين وجرح يومئذ فخرج ﷺ يطوف بين الرجال ويقول من
 يداني على رحل خالد حتي وقف عليه فنفت في جرحه فبرأ وأرسله ﷺ الى صاحب
 دومة الجندل فقتل أخاه وأسره وأحضره عند النبي ﷺ فصالحه على الجزية وأرسله
 ﷺ سنة عشر الى بني الحارث بن مذحج فقدم معه رجال منهم فأسلموا ورجعوا الى
 قومهم بنجران ثم له الاثر العظيم في قتال أهل الردة وفتح الشام وأهل العراق وفتوحه
 ومشاهده وشجاعته معلومة مشهورة بالاستفاضة وكان في قلنسوته شعرات من شعر
 ناصية رسول الله ﷺ يستفتح بها في حروبه فيفتح عليه ولما حضرته الوفاة قال
 لقد حضرت مائة زحف وما في بدني موضع شبر إلا وفيه ضربة أو طعنة أو رمية
 فها أنا أموت على فراشي فلانامت أعين الجبناء وما من عمل أرجى عندي من لا إله إلا
 الله وأنا متترس بها من النار وروى له عن رسول الله ﷺ فيما قيل ثمانية عشر حديثا
 اتفقا منها على واحد واقترد البخاري بآخر موقوف وخرج له ما عدا الترمذي
 من أصحاب السنن الاربع توفي بحمص وقيل بالمدينة سنة إحدى وعشرين في خلافة
 عمر وأوصى الى عمر ولما بلغ عمر أن نساء المغيرة اجتمعن (١) في دار يكيين خالداً قال عمر
 ما عليهن أن يكيين أبا سليمان ما لم يكن تقع أو لقلقة (٢) ولما حضرته الوفاة حبس فرسه
 وسلاحه في سبيل الله رضى الله تعالى عنه (قوله من غضبه) أى من ارادته الانتقام
 أو من نفس الانتقام أي فان تسليط الشيطان على الانسان من الخذلان الناشئ عن

وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ. هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ،
 مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى تَابِعِيٌّ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْأَرَقُّ هُوَ السَّهْرُ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ
 بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ وَضَعْفُهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَرِيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

غضبه سبحانه (قوله ومن شر عباده) أى ما ينشأ عن الشر عن المخلوقين (قوله ومن
 همزات الشياطين) أى وسأوسهم وأصل الهمز النخس والطعن وقال ابن الجزرى
 أى خطراتها التى تخطر بها قلب الانسان (قوله وأن يحضرون) بحذف ياء التكلم
 اكتفاء بكسرة نون الوقاية ونون الجمع المذكور فيه للشياطين وهو مقتبس من قوله تعالى
 قل رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون (قوله هذا حديث
 مرسل) لان محمد بن يحيى تابعى لم يدرك زمن القصة وحذف الصحابي المدرك للقصة
 ولكن لا يضر هذا الارسال فى العمل لانه فى فضائل الاعمال المكتفى فيها بالضعيف
 بشرطه (قوله الارق هو السهر) قال ابن دريد فى شرح الدرديدية اذا سهر عشقا أو
 مرضا قيل فيه أرق أى بفتح الهمزة وكسر الراء زاد فى النهاية وان اعتاد السهر قيل
 فيه أرق بضمتين اهـ (قوله وروينا فى كتاب الترمذى الخ) وكذا رواه الطبرانى
 فى الاوسط وابن أبى شيبه كلاهما عن خالد أيضا ورواه فى الكبير أيضا وفيه عز
 جارك وجل ثنائك ولا إله غيرك (قوله وضعفه الترمذى) قال هذا حديث ليس
 اسناده بالقوى والحكم بفتححتين وهو ابن ظهير كفى الكاشف والتقريب الراوى
 قد ترك حديثه بعض أهل الحديث اهـ وقال الحافظ فى التخرىج بعد تخرجه حديث
 غريب أخرجه الترمذى عن محمد بن حاتم عن الحكم بن ظهير وقال ليس اسناده بالقوى
 وقد ترك بعض أهل الحديث ابن ظهير ، وروى عن النبى ﷺ مرسل (١) من غير هذا
 الوجه * قلت الحكم المذكور قال البخارى متروك الحديث وكذا قال أبو حاتم وأبو
 زرعة والنسائى وقال ابن معين وابن نمير ليس ثقة وقال ابن حبان يروى الموضوعات
 عن الثقات اهـ وقد روى هذا الحديث مسعر وهو من الحفاظ الاثبات عن علقمة شيخ
 الحكم فيه فخالفه فى سنده ووصله أى فان الحكم رواه عن علقمة بن مرثد عن سلمان
 ابن بريدة عن أبيه ورواه مسعر عن علقمة عن ابن باسط قال أصحاب خالد بن الوليد

(١) فى النسخ (مرسل) . ع

قَالَ شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنَا مِنَ الْإِيلَ مِنَ الْأَرْقِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَتُ وَرَبَّ الْأَرْضِينَ

أَرْقِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَلَا أَعْلَمُكَ ااخُ قَالَ الْخَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ هَذَا مَرْسَلٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ وَكَانَ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ بَاسِطٍ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقِيلَ اسْمُ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ فَنَسَبَ إِلَى جَدِّهِ وَسَاطِطٌ هُوَ ابْنُ حَمِيْضَةَ صَحَابِيٍّ جَمَحَى مَكِّيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ تَابِعِيٌّ صَغِيرٌ وَرَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مَسْعُورِ بْنِ زَادٍ فِي السَّنَدِ يُقَالُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ أَصَابَهُ أَرْقٌ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَاقِهِ قَالَ الْخَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ مِنْ طَرِيقِ الْخَافِظِ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمُقَدِّسِيِّ مِنْ طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الْيَمَامِيُّ عَنْ مَسْعُورٍ قَالَ شُعَيْبٌ ، وَأُورِدَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ فِي مَسْنَدِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَلَمْ يَخْرُجِ السَّنَدُ مَعَ ذَلِكَ عَنْ الْإِثْقَاعِ لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَمْ يَدْرِكْ خَالِدًا أَهْ (قَوْلُهُ قَالَ شَكَا خَالِدًا) تَقْدِمُ (١) أَنَّ الرَّائِي إِذَا قَالَ قَالَ فَلَانٌ أَوْ فَعَلَ كَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ إِنْ كَانَ الْقَائِلُ سَالِمًا مِنَ التَّدْلِيلِ وَعَلِمَ تَقَاوُفَهُمَا وَلَوْ مَرَّةً وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ طَرِيقُ الْإِسْنَادِ (٢) رَوَايَةُ صَحَابِيٍّ عَنْ مِثْلِهِ وَهُوَ كَثِيرٌ جَدًّا وَنَسَبَتْ تَرْجُمَةً بَرِيدَةً فِي بَابِ أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ ثُمَّ فِي الْقَامُوسِ شَكَا أَثْمَرَهُ إِلَى اللَّهِ شَكْوَى وَيُنُونٌ وَشَكَايَةٌ بِالْكَسْرِ وَشَكَيْتَ لُغَةً فِي شَكْوَتِ أَهْ فَعَلِيَ اللُّغَةُ الْأُولَى الَّتِي هِيَ الْفَصْحَى يَكْتُبُ شَكَا بِالْأَلْفِ وَعَلَى الثَّانِيَةِ بِالْيَاءِ بِنَاءً عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمَقْرُورَةِ فِي عِلْمِ الْخَطِّ مِنْ أَنَّ أَلْفَ الثَّلَاثِيَّ إِنْ انْقَلَبَتْ عَنْ وَائٍ كَتَبْتَ أَلْفًا أَوْ عَنْ يَاءٍ كَتَبْتَ يَاءً (قَوْلُهُ مِنَ الْأَرْقِ) أَيُّ بَفَتْحَتَيْنِ وَهُوَ السَّهْرُ أَيُّ مَفَارِقَةُ النَّوْمِ مِنْ وَسْوَاسٍ أَوْ حَزَنٍ (٣) أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ (قَوْلُهُ وَمَا أَظْلَتُ) بِتَشْدِيدِ اللَّامِ أَيُّ وَمَا أَوْقَعَتْ عَلَيْهِ ظِلُّهَا وَالْمَعْنَى مَا دَنَتْ السَّمَوَاتُ مِنْهُ مِنْ قَبِيلِ أَظْلَكَ فَلَانٌ إِذَا دَنَا مِنْكَ كَمَا أَنَّهُ الَّتِي عَلَيْكَ ظِلُّهَا وَالْأَظْهَرُ أَنَّ يُقَالُ مَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ مَوْقِعُ الْمِظْلَةِ (٤) (قَوْلُهُ الْارْضِينَ) بَفَتْحِ الرَّاءِ كَمَا هُوَ الْإِفْصَحُ وَإِسْكَانُهَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ

لَقَدْ ضَجَّتِ الْأَرْضُونَ إِذَا قَامَ مِنْ بَنِي * سَدُوسٍ خَطِيبٍ فَوْقَ أَعْوَادٍ مِنْبَرٍ

(١) فِي النِّسْخِ (فَقَدِمَ) (٢) كَذَا بِالنِّسْخِ فَلْيَحْرُرْ (٣) فِي نَسْخَةِ (خَوْفٍ)

(٤) فِي النِّسْخِ (الْمِظْلَةُ) ع.

وَمَا أَقَلَّتْ رَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ
جَمِيعًا أَنْ يَفْرُطَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ وَأَنْ يَبْغِيَ عَلَى عِزِّ جَارِكَ وَجَلَّ تَنَاؤُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ

ضرورة ، ونعني به الارضين (١) السبع الطباق دون الاقاليم السبعة طباقا للسموات
(٢) على سبع طبقات كما قال تعالى الذى خلق سبع سموات ومن الارض مثلن
وقال صلى الله عليه وسلم من غصب قيد شبر من أرض طوقه الله سبع ٧ أرضين يوم
القيامة (وما قلت) (٣) بالقف وتشديد اللام أى أقلته وحملته ورفعته من المخلوقات
وفى القاموس استقله حمله ورفع كقله وأقله اه ووقع لابن الجزري انه فسر أقلت
بقوله أى ارتفعت واستقلت عليه اه وتعقب بانه غير ظاهر لان الاقلال اذا كان
بمعنى الارتفاع يكون ما قلت (٤) عبارة عما يكون فى جوف الارض فلا يحسن التعميم ولا
يظهر المقابلة مع أنه مخالف للغة كما تقدم فى القاموس (قوله وما أضلت) بالضاد المعجمة
وتشديد اللام من الاضلال وهو الاغواء أى ما أضلته الشايطين من الانس والجن
وما هنا بمعنى من واختير على من للشاكلة ليطابق ما قبله من تغليب غير ذوى العقول
لكثرة على العقلاء لتزليهم منزلة من لاعقل له أولانها فى كل بمعنى الوصفية (قوله
كن لى جاراً) أى مجراومعنا قال تعالى وهو يحير ولا يجار عليه (قوله جميعا) هو منصوب
على الحال قال فى المرقاة فهو تأكيد معنوى بعد تأكيد لفظى أى تأكيد من جهة
المعنى بعد تأكيد لفظى أى صناعى وان كان بالفاظ التأكيد المعنوى ووقع فى رواية
ومن شر خلقك أجمعين وروى فيه تغليب العقلاء فشر فهم على غيرهم وان كانوا
أكثر (قوله ان يفرط) هو بفتح الياء والراء (٥) من الفرط وهو العدوان والتجاوز فى الحد
ظلماً قاله ابن الجزرى وقيل يعنى يفرط (٦) يغلب أو يقصر فى حق وقال فى المصابيح
قوله يفرط على أحد منهم أى يقصد أذى مسرعاً ثم يصح أن يكون بدل اشتال من
قوله شر خلقك أى من أن يفرط على أحد الخ (قوله أو ٧ أن يبغي) بكسر الفين أى يظلم
(على) أحد (قوله عز جارك) أى قوى وغلب وصار عزيزاً كل من استجار بك
والتجأ إليك (قوله وجل تناؤك) أى عظمت صفاتك الجليلة عن أن يلحقها نقص أو

(١) لعله (ويعنى بالارضين) (٢) لعله (طبقاً للسموات إذهى) (٣) ، (٤) كذا
فى النسخ بحذف الهمزة (٥) صوابه وضم الراء (٦) فى النسخ (يعنى يفرط) ع

وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا كَانَ يَفْزَعُ فِي مَنَامِهِ﴾
 رَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ وَابْنِ السُّنِيِّ وَغَيْرِهَا عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ
 عَنْ أَبِيهِ

يعتريها تخلف عن حفظ من التجا إليها وعول في مهماته عليها وفي المرقاة قوله ثناؤك
 بحتمل اضافته الى الفاعل والمفعول ويحتمل أن المثنى غيره أوداته فيكون كقوله
 ﷺ أنت كما أثبت على نفسك اه (قوله ولا اله الا أنت) أني به تا كيدا للتوحيد
 وتأييد للتفريد

﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا كَانَ يَفْزَعُ فِي مَنَامِهِ﴾ (١)

الفزع هو الخوف (قوله و غيرها) أي غير هذه الكتب وفي نسخة الحافظ وغيرهم
 أي غير أصحاب الكتب المذكورة ثم الحديث رواه أحمد والحاكم في مستدركه وقال
 صحيح الاسناد كما في السلاح عن عبد الله بن عمرو عن الوليد ورواه أحمد بن محمد بن يحيى بن
 حبان عن الوليد أنه قال يارسول الله اني أجد وحشة قال اذا أخذت مضجعتك فقل
 باسم الله فذكره (قوله عن عمرو بن شعيب) هو أبو محمد عمرو بن شعيب بن محمد
 ابن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي المدني ويقال له الطالقي كذا في تهذيب
 الاسماء وقال المصنف في التقريب رواية عن آبائهم (٢) هو نوطان أحدها رواية الرجل
 عن أبيه فحسب وهو كثير وروايته عن أبيه عن جده كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله
 بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده هكذا نسخة أكثرها فقهيات جيدوا احتج به هكذا
 أكثر المحدثين قلت المجموع ٧ وهو الصحيح المختار الذي عليه المحققون وهم أهل هذا الفن
 وعندهم يؤخذ جملا لجده عن عبد الله الصحابي دون التابعي أي فالضمير في جده لشعيب
 لا لعمرو وقال شارحه الجلال السيوطي لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك وسماع شعيب من عبد
 الله وقد أ بطل الدارقطني وغيره انكار ابن حبان ذلك قلت هذا القول يعني انكار ابن
 حبان ليس بشيء لان شعيبا ثبت سماعه من عبد الله وهو الذي رباه لما مات أبوه محمد اه
 وحكى الحسن بن سفيان عن اسحاق بن راهويه قال عمرو بن شعيب عن أبيه عن

(١) في النسخ الشرح (فصل) بدل باب (٢) لعله (رواية الراوي عن آبائهم) ع

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْفَزَعِ كَلِمَاتٍ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ
 اللَّهِ التَّامَةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ
 قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَعْلَمُهُنَّ مِنْ عَقْلِ مَنْ بَنِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْزِلْ كَتَبَهُ
 فَعَلَّقَهُ عَلَيْهِ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ السُّنِيِّ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَأَ أَنَّهُ يَفْزَعُ فِي مَنَامِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى
 فِرَاشِكَ فَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ مِنْ غَضَبِهِ وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ
 الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونَ فَقَالَهَا فَذَهَبَ عَنْهُ

جده كايوب عن نافع عن ابن عمر قال المصنف والتشبيه نهاية من الجلالة من مثل اسحاق
 وقال أبو حاتم عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أحب إلى غير ٧ ابن حكيم عن أبيه عن جده
 ثم أورد المذاهب في العمل بنسخة عمرو المذکور والله أعلم وقال الدارقطني سمعت أبا
 بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقدروي عنه عشرون من التابعين
 قال الدارقطني تتبع ذلك فوجدتهم أكثر من عشرين قال ابن الصلاح قرأت بخط
 الحافظ أبي موسى الطبري في تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعي وقدروي
 عنه نيف وسبعون رجلا من التابعين وهذا وهم فانه روي عن صحابييتين هما الربيع بنت
 معوذ وزينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي ﷺ (قوله عن جده) الضمير فيه يعود
 إلى الابن أي عن جد الاب وهو عبد الله كما تقرر (قوله عقل) بفتح أوليه أي بالتمييز
 بالتكلم (قوله من ولده ٧) بفتحيتين و بضم فسكون أي من أولاده (قوله جاء رجل)
 أي في رواية ابن السني إيهام الرجل فيحتمل أن يكون خالد بن الوليد فقد روى
 الطبراني في الكبير عن أبي امامة قال حدث خالد بن الوليد رسول الله ﷺ عن
 أهله وأهله بالليل حالت بينه وبين صلاة الليل فقال ﷺ يا خالد بن الوليد ألا
 أعلمك كلمات تقولهن ثلاث مرات حتى يذهب الله ذلك عنك قلت بلى يا رسول الله
 بآبائي أنت وأمي فأنما شكوت هذا إليك رجاء هذا منك قال فقال أعوذ بكلمات الله التامات
 من غضبه الخ قالت عائشة فلم ألبث إلا ليالي حتى جاء خالد فقال بآبائي أنت وأمي والذي
 بعثك بالحق ما أتممت الكلمات التي علمتني ثلاث مرات حتى أذهب الله عني ما كنت

﴿ باب ما يقول إذا رأى في منامه ما يحب أو يكره ﴾

أجد بآبي فإلى لودخلت على أسد في خيسة (١) ليل والخيسة (١) بكسر المعجمة وسكون التحتية بعدها مهملة مأوى الأسد الحديث قال في السلاح وفي رواية النسائي كان خالد بن الوليد رجلاً (٢) يزع في منامه فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ إذا اضطجعت فقل بسم الله أعوذ بكلمة الله التامة من غضبه فذكر مثله ويحتمل أنه الوليد بن الوليد تقدم عن ابن حبان ويحتمل أن يكون غيرها والله أعلم

﴿ باب (٣) ما يقول إذا رأى في منامه ما يحب أو يكره ﴾

قال الشيخ ابن حجر الهيتمي في تذكرة المسماة بطرف القوائد وظرف الفرائد حاصل ما ذكر من آداب الرؤيا (٤) الصالحة ثلاث حمد الله عليها والاستبشار بها والأخبار بها لكن لمن يحب دون من يكره وآداب الرؤيا المكروهة أربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وأن يتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لأحد أصلاً زاد البخاري غير موصول ومسلم موصولاً خامسة وهي الصلاة ولقظهما فمن رأى شيئاً يكرهه فلا يقضه على أحد وليقم فليصل وزاد مسلم سادسة وهي التحول من جنبه الذي كان عليه ولقظه إذا رأى أحدكم الرؤيا فكرها فليصق على يساره ثلاثاً وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً وليتحول من جنبه الذي كان عليه قال النووي وينبغي أن يجمع بين هذه الروايات كلها ويعمل بجميع ما تضمنته فإن اقتصر على بعضها أجزاءه دفع ضررها كما صرح به الأحاديث اهـ وتعقبه شيخ الإسلام ابن حجر بأنه لم ير في شيء من الأحاديث الاقتصار على واحد ثم قال لكن أشار المهلب إلى أن الاستعاذة كافية في دفع شرها اهـ قال القرطبي ولا ريب أن الصلاة تجمع ذلك كله لأنه إذا قام يصلي تحرك عن جنبه وبصق عند المضمضة في الوضوء واستعاذ قبل القراءة ثم دعا الله في أقرب الأحوال إليه فيكفيه الله شرها قيل وبقيت سابعة وهي قراءة آية الكرسي وينبغي أن يقرأها في صلاته المذكورة ومستند ذلك خبر البخاري وغيره أن من قرأها في ليلة لا يضره الشيطان قال عياض وحكمة التفل طرد الشيطان الحاضر للرؤيا المكروهة وتحقيقه واستقذاره

(١) في النسخ بالجيم في الموضعين وهو تصحيف (٢) في النسخ (رجل)

(٣) في النسخ (فصل قوله) بدل باب (٤) في النسخ (الرؤيات) ع

روينا في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول إذا رأى أحدكم رؤيا يُحبّها فإنما هي من الله تعالى فليحمد الله تعالى عليها وليحدث بها ، وفي رواية فلا يحدث به

وخصت به اليسار لانها محل الاقدار ونحوها والتثليث لتأكيد كلام الشيخ ابن حجر الهيتمي قال بعضهم النفل مع التعوذ يرد ما جاء به الشيطان كالنار الى وجهه فيحترق ويصير رماداً قال العلقمي في شرح الجامع الصغير وحكمة التحول التفاضل بتحول الحال قال شيخنا يعني السيوطي ولجانبه محل الشيطان ولهذا أمر الناعس يوم الجمعة بالتحول عن مكانه اهـ (قوله روينا في صحيح البخاري) وكذا رواه مسلم والنسائي كلهم عن أبي سعيد كما في السلاح والحصن وأخرجه الحاكم عن المحبوبي عن الترمذي قال الحافظ ووم في استدراكه (قوله رؤيا) قال المصنف في شرح مسلم الرؤيا مقصورة مهموزة ويجوز ترك همزتها كنظائرها قال الامام المارزي مذهب أهل السنة حقيقة الرؤيا ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة فاذا خلق هذه الاعتقادات فكانه جعلها علامات على أمور أخر بلحقها (١) في ثاني الحال أو كأنه قد خلقها فاذا خلق في قلب النائم الطيران وليس بطائر فكثر ما فيه انه اعتقد أمراً على خلاف ما هو فيكون ذلك الاعتقاد علماً على غيره كما يكون خلق الله سبحانه وتعالى النعم علماً على المطر والجميع خلق الله تعالى ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي جعلها علماً على ما يسر بغير حضرة الشيطان ويخلق (٢) ما هو علم على ما يضر بحضرة الشيطان فتنسب الى الشيطان مجازاً لحضوره عندها وان كان لا فعل له حقيقة وهذا معنى حديث الرؤيا من الله والحلم من الشيطان لا على أن الشيطان يفعل شيئاً فالرؤيا اسم للمحجوب والحلم اسم للمكروه وان كنا جميعاً من خلق الله تعالى وتديره وبارادته ولا فعل للشيطان فيهما لكنه يحضر المكروه (٣) ويرتضيها ويسر بها اهـ (قوله وفي رواية) أي للصحيحين لكن عن أبي قتادة والحاصل أن للشيخين روايتين في هذا الحديث الاولي عن أبي سعيد والثانية عن أبي قتادة وهما سواء الا أن في رواية أبي قتادة الامن يحب وفي رواية أبي سعيد

(١) ، (٢) ، (٣) في النسخ (بلحقها) ، (وخلق) ، (المكروه) . ع

إِلَّا مِنْ يُحِبُّ. وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ
مِنْ شَرِّهَا وَلَا يَدْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَا تَنْصُرُهُ *

وليحدث بها وباقي الروايتين سواء في الحديث خلافا لما يوهمه كلام المصنف من
أن هذا الحديث بجملة مزيد على حديث أبي سعيد وقد وافق الشيخين النسائي في
حديث أبي سعيد في إسقاط قوله الا من يحب والباقي سواء (قوله الا من يحب) أي
يحبه النائم قال المصنف في شرح مسلم سببه أنه اذا أخبر بها من لا يحب ربما حمله
البغض والحسد على تفسيرها بمكرهه فقد تقع على تلك الصفة والا فيحصل له في الحال
حزن ونكد من سوء تفسيرها اه وفي حديث (١) لا أول عابر وهو وإن كان ضعيفا لكن
له شاهد صحيح هو الخبر الصحيح الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت وقعت
قال أبو عبيد وتقع الرؤيا بقول أول عابر اذا كان خيرا بالرؤيا وربما احتملت الرؤيا
تأويلين أو أكثر فيعبر بها من يعرف عبارتها أي تعبيرها على وجه يحتملها فيقع ما أنزلها (٢)
أي كما ورد أن امرأة أتت النبي ﷺ وقالت يا رسول الله رأيت جائزة بيتي أي عتبته
قد انكسر (٣) فقال رد الله غائبك فرجع زوجها ثم غاب فرأت مثل ذلك فأتت النبي
ﷺ فلم تجده ووجدت أبا بكر فاخبرته فقال يموت زوجك فذكرت ذلك للنبي
ﷺ فقال هل قصصتها على أحد قالت نعم قال هو كما قال أما اذا كان أول عابر
غير عالم بالرؤيا فهي لمن أصاب بعده اذ ليس المدار الا على اصابة الصواب في تعبير المنام
ليتوصل به الى مراد الله تعالى فيما ضربه من المثل فان أصاب فلا ينبغي أن يسأل غيره
وان لم يصب فليسأل الثاني وعليه أن يخبر بما عنده وبين ما جهل الاول ونوزع أبو
عبيدة فيما ذكره بان ما شرطه خلاف ظاهر الحديث ولا بدع أن يجعل الله تعالى أول
تعبير هو المطابق لما ضربه من المثل بتلك الرؤيا وبالجملة فينبغي لمن رأى شيئا ان
لا يسأل الا عالما بالتعبير خاليا من حسد الراى وبغضه (قوله من شرها) أي شر
الرؤيا التي يكرهاها (قوله ولا يذكرها لاحد) يحتمل أن يكون بصيغة النهى ويقر به
تناسب المتعاطفين ويحتمل أن يكون بصيغة الخبر لفظا المراد به الطلب ويرجح أنه
أبلغ والمراد لا يذكروا الراى الرؤيا السوء لاحد قال المصنف في شرح مسلم وسببه

(١) لعله (حديث : الرؤيا) (٢) كذا (٣) لعله (انكسرت). ع

روينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه قال قال
رسول الله ﷺ

أنه بما فسرها تفسيراً مكروها على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملاً ف وقعت كذلك
بتقدير الله تعالى فإن الرؤيا على رجل طائر ومعناه إذا كانت محتملة وجهين
ففسرها باحدها وقعت على قرب تلك الصفة وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروها
ويفسر بمحبوب وعكسه وهذا أمر معروف لاهله (قوله) وروينا في صحيح
البخاري ومسلم (وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة كما في السلاح وأخرجه
أحمد كما قال الحافظ وفي بعض طرق صحيح مسلم فليصق عن إيساره حين يهب من
نومه ثلاث مرات (قوله عن أبي قتادة رضي الله عنه) هو أبو قتادة الحارث ويقال
عمرو ويقال له النعمان بن ربيع بكسر الراء والعين المهملتين بينهما موحدة ساكنة
وأخره تحتية مشددة ابن بلدمة بفتح الموحدة والذال المهملة ويقال بضمهما وبينهما
لام ساكنة ويقال بالذال المعجمة المضمومة ابن خناس بضم الخاء المعجمة ونون
وبعد الالف سين مهملة ابن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد
ابن علي بن أسد بن شارث بن تريد بمنناة فوقية ابن جشم بن الخزرج الخزرجي
السلمي بفتح اللام وحكي بعضهم كسر اللام المدني الصحابي الجليل فارس رسول الله
ﷺ اختلف في شهوده بدرًا والصحيح أنه لم يشهدا وشهد أحداً وما بعدهما من
المشاهد روى له عن رسول الله ﷺ فيما قيل مائة حديث وسبعون حديثاً اتفقا
منها على أحد (١) عشر وأتفرّد البخاري بمحدثين ومسلم بثمانية قال النبي ﷺ خير فرساننا
على الخيل اليوم أبو قتادة وخير رجالتنا سلمة وقال له يوم ذي قرد أفلح وجهك ودعاه الله
بارك في سفره وسيره وروى عنه أنه كان مع النبي ﷺ في سفره قال فنعم فدعمته غير مرة
فقال حفظك الله كما حفظ نبيه أخرجه مسلم وأبو داود وفي الدلائل للبيهقي أنه ﷺ
قال له يوم ذي قرد أبو قتادة سيد الفرسان بارك الله فيك يا أبا قتادة وفي ولدك وفي ولد ولدك
وشهد مع علي مشاهدته وفي صحيح البخاري تعليقاً أن مروان لما كان على المدينة

(١) في النسخ (إحدى) ومثل هذا الخط يحصل كثيراً.

الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - وفي رِوَايَةِ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةِ - مِنْ اللَّهِ وَالْحُلُمِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَمْنَعْهُ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ .
وفي رِوَايَةٍ فَلْيَبْصُقْ بَدَلَ فَلْيَمْنَعْهُ . وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ النَّفْثُ وَهَرَفَخُ لَطِيفٌ لَارِيقٌ مَعَهُ *

من قبل معاوية أرسل إلى أبي قتادة ليريه مواقف رسول الله ﷺ وأصحابه ومناقبه كثيرة قال بعض المحققين من المحدثين ولا يعلم أحدا في الصحابة يكنى بهذه الكنية غيره وكان يخضب بالصفرة توفي رضى الله عنه سنة أربع (١) وخمسين وله سبعون سنة وقيل ثنتان وسبعون وقيل مات سنة ثلاث وثلاثين بالكوفة وصلى عليه على بن أبي طالب وكبر سبعا وقبل مات سنة أربعين رضى الله تعالى عنه (قوله الرؤيا الصالحة الخ) قال المصنف في شرح مسلم قال القاضى يحتمل أن يكون معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل أن المراد صحتها قال والرؤيا السوء تحتل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل اه (قوله والحلم) أى بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام (قوله فليمنع) أى بضم الفاء وكسر ها (قوله (٢) فإنها لا تضره) لأن الله تعالى جعل ما ذكر سببا للسلامة من الضرر المترتب عليها (٣) سوء التأويل كما جعل الصدقة وقاية للمال (قوله وفي رواية) أى لمسلم وهى عند أحمد أيضا (قوله فليصق) أى بضم الصاد المهملة أى ليزق ويدسق والكل من باب واحد قال ابن الجزري هو بالصاد المهملة كذا وردت الرواية في الحديث والاصل فيه الزاى ويجوز فيه السين وإنما أبدت صاد المجاورة للقاف اه (قوله والظاهر الخ (٤)) قال المصنف في شرح مسلم في الكلام على النفث في الرقية تبعاً لما مضى قيل التنفل والنفث بمعنى واحد ولا يكونان إلا بريق وخص أبو عبيدة الريق السير بالاول وقيل يختص بالثاني وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها في النفث في الرقية كما ينث آكل الزبيب لاريق معه قال ولا اعتبار بما خرج معه من بلة بلا قصد وجاء في حديث أبي سعيد في الرقية بالفاتحة فجعل يجمع بزاقه * قال عياض فائدة التنفل التبرك بذلك الرطوبة والهواء

(١) في النسخ (اربعة) (٢) ، (٤) في النسخ حذف (قوله) (٣) لعله (على) ع

ورويانا في صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال
 إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرِهَهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ
 الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ * وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ
 رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرِهَهَا فَلَا يَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا
 وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ وَقَالَ فِيهِ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ
 رُؤْيَا يَكْرِهَهَا

والنفث المباشر للرقية المقارن للذكر الحسن كما يتبرك بغسالة مايكتب من الذكر
 والابناء اه وقال المصنف في باب الرؤيا أكثر الروايات في الرؤيا فلينفث وهو النفث
 اللطيف بلاريق ليكون والبصاق (١) محولين عليه مجازا اه وتعقبه الحافظ ابن حجر
 بان المطلوب في الموضوعين مختلف اذ المطلوب في الرقية التبرك برطوبة الذكر والمطلوب
 هنا طرد الشيطان واظهار احتقاره كما نقله هو عن القاضي عياض فالذي يجمع
 الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ معه ريق لطيف فبالنظر إلى النفث قيل له نفث
 وبالنظر إلى الريق قيل له بصق اه (قوله ورويانا في صحيح مسلم) ورواه أبو
 داود والنسائي وابن ماجه أيضا من حديث جابر كما في السلاح زاد الحافظ وأخرجه
 أحمد (قوله روي الترمذی الخ) وكذا روى البخاري الامر بالصلاة عن أبي هريرة
 كما عناه اليه في الحصن لكن قال شارحه إن الامر بهافي البخاري ليس بمرفوع
 بل موقوف على محمد بن سيرين اه وليس كما قال فقد قال الحافظ الحديث باللفظ
 المذكور في الصحيحين عن أبي هريرة فيتمجب من اقتصاره على الترمذی ثم
 أخرجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال ﷺ إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ لَا تَكْذَابَ
 رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقَهُمْ حَدِيثًا وَالرُّؤْيَا ثَلَاثُ بَشَرِيٍّ مِنْ
 اللَّهِ وَالرُّؤْيَا تَحْدُثُ بِهَا الرَّأْيُ نَفْسُهُ وَالرُّؤْيَا تَحْدُثُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَذَا رَأَى أَحَدُكُمْ
 رُؤْيَا يَكْرِهَهَا فَلَا يَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
 وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرَقٍ وَهُوَ عِنْدَ الْأَمَامِ أَحْمَدَ أَيْضًا (قوله ورويانا في كتاب ابن
 السنن الخ) كذا في النسخة المقروءة على العلامة ابن العماد بأسقاطها الضمير وفي نسخة

فَلْيَتَمَلَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ لَيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَسَيِّئَاتِ
الْأَحْلَامِ فَانْهَاجَ لَهَا لَتَكُونَ شَيْئًا ﴿بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قُصَّتْ عَلَيْهِ رُؤْيَا﴾
رَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَمَنْ قَالَ لَهُ رَأَيْتَ رُؤْيَا قَالَ

رَوَيْنَاهُ بِزِيَادَةٍ هَاهُ وَالظَّاهِرُ اسْقَاطُهَا (١) وَإِنْ كَانَ مُسْتَقِيمًا بِإِنْهَادٍ عَلَى الْمَرْوِيِّ الْمَفْهُومِ
مِنْ رَوَيْنَا الْمَفْسَرِ بِقَوْلِهِ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْخُثْمَ قَالَ الْحَافِظُ الْحَدِيثَ أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّنِيِّ
مِنْ طَرِيقِ إِدْرِيسَ بْنِ يَزِيدَ الْإَوْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالرَّوَايِ إِدْرِيسَ
لَيْسَ مَتْرُوكًا الْحَدِيثَ وَفِي السَّنَدِ إِلَيْهِ مِنْ ابْنِ السَّنِيِّ انْقِطَاعُ (أَه) (قَوْلُهُ فَلْيَتَمَلَّلْ) بِكَسْرِ
الْفَاءِ أَوْضَمَهَا قَالَ الصَّاعِقَانِي فِي الْعِبَابِ التَّفَلُّ شَبِيهٌ بِالْبَرْقِ وَهُوَ أَقْلٌ إِذَا أَوَّلَهُ الْبَرْقُ ثُمَّ
التَّفَلُّ ثُمَّ النَّفْخُ (قَوْلُهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ) أَيُّ مِمَّا يَوْسُوسُ وَيَزِينُ لِلنَّاسِ وَمِنْهُ الْأَحْلَامُ
وَسَبَقَ وَجْهٌ لِإِضَافَتِهَا إِلَى الشَّيْطَانِ (قَوْلُهُ وَسَيِّئَاتِ الْأَحْلَامِ) أَيُّ الْأَحْلَامِ السَّيِّئَةِ إِمَّا
بِاعْتِبَارِ صَوْرَتِهَا أَوْ بِاعْتِبَارِ تَأْوِيلِهَا (قَوْلُهُ فَانْهَاجَ لَهَا لَتَكُونَ شَيْئًا) أَيُّ فَإِنْ تِلْكَ الرُّؤْيَا
لَتَكُونَ بِاعْتِبَارِ تَأْوِيلِهَا السَّيِّئَةِ أَيُّ لَا يَوْجَدُ مِنْ أَثَرِهَا مِنْ ذَلِكَ التَّأْوِيلِ شَيْءٌ مِمَّا سَبَقَ
أَنْ هَذِهِ الْأُمُورُ جَعَلَهَا اللَّهُ دَافِعَةً لَضَرَرِهَا كَالصَّدَقَةِ دَافِعَةً لَضَرَرِ الْمَالِ ﴿فَائِدَةٌ﴾
ذَكَرَ أئِمَّةُ التَّعْبِيرِ أَنَّ مَنْ أَدَبَ الرَّأْيَ أَنْ يَكُونَ صَادِقَ اللَّهْجَةِ وَأَنْ يَنَامَ عَلَى وَضْوءٍ عَلَى
جَنْبِهِ الْيَمِينِ وَأَنْ يَفْرَأَ عِنْدَ نَوْمِهِ وَالشَّمْسُ وَاللَّيْلُ وَالتِّينُ وَسُورَةُ الْإِخْلَاصِ وَالْمُعَوِذَتَيْنِ
وَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سَيِّئِ الْأَحْلَامِ وَأَسْتَجِيرُكَ مِنَ تَلَاَعِبِ الشَّيْطَانِ فِي
الْيَقِظَةِ وَالنَّمَامِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رُؤْيَا صَالِحَةً صَادِقَةً نَافِعَةً حَافِظَةً غَيْرَ مَنَسِيَةٍ اللَّهُمَّ ارْنِي
فِي مَنَامِي مَا أَحِبُّ

﴿بَابُ (٢) مَا يَقُولُ إِذَا قُصَّتْ عَلَيْهِ رُؤْيَا﴾

(قَوْلُهُ رَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ) أَوْ رَدَّهُ فِي آخِرِ كِتَابِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي زَمْلٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ السَّنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ الْحَافِظُ فَافَادَ تَسْمِيَةَ الصَّحَابِيِّ وَلَفْظَهُ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ اسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَكَانَ تَعَجُّبُهُ الرُّؤْيَا فَيَقُولُ

(١) لَعَلَّ نَسْخَةَ ابْنِ الْعِمَادِ لَيْسَ فِيهَا لَفْظٌ (وَقَالَ فِيهِ) وَعَلَيْهَا فَاسْقَاطُ الضَّمِيرِ
هُوَ الظَّاهِرُ وَلَكِنْ فِي النُّسخِ الَّتِي بَيَدُنَا لَفْظٌ (وَقَالَ فِيهِ) وَعَلَيْهَا قَائِمَاتُ الضَّمِيرِ هُوَ
الظَّاهِرُ لَكِنَّهُ سَاقِطٌ مِنْهَا فَلْيَتَمَلَّلْ ع (٢) فِي النُّسخِ (فَصَلِّ) ع

خَيْرًا رَأَيْتَ وَخَيْرًا يَكُونُ، وَفِي رِوَايَةٍ خَيْرًا تَلْقَاهُ وَشَرًّا

هل رأى أحد منكم رؤيا قال ابن زمل (١) فقلت أنا يا بني الله فقال خير تلقاه وشر توقاه خير لنا وشر لاعداءنا والحمد لله رب العالمين وفي سنده سليمان بن عطاء منفي الحديث قال ابن حبان روى عن سلمة الجهني أشياء موضوعة فلا أدري البلاء منه أو من سلمة وأبو مشجعة بمجمة وجيم ثم مهملة بوزن مسلمة شيخ مسلمة لا يعرف اسمه ولا حاله وزمل بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام اه وأورد فيه أيضا من حديث أبي موسى الأشعري في رؤيا رآها وقد تقدم عنه فيما يقال في سجود التلاوة فقال استيقظت أتيت رسول الله ﷺ فاخبرته الخبر فقال خير أريت وخير أكون نمت ونامت عينك نومة نبي عندها مغفرة ونحن نترقب ما ترقب قال الحافظ : الراوى له عن سعيد بن أبي بردة أى الراوى للحديث عن أبي موسى ، محمد بن عيسى الله بالتصغير العزرى بفتح المهملة وسكون الزاي وفتح الراء وتخفيف الميم ضعيف جدا حتى قال الحاكم أبو أحمد أجمعا على تركه وأصل القصة سجود الشجرة عند قراءة آية ص والله أعلم وفي طرف الفوائد وظرف الفرائد لابن حجر الهيتمي في سنده (٢) منقطع لكن رجاله ثقات أن المعبر اذا قصت عليه رؤيا يقول خير لنا وشر لاعداءنا وفي حديث سنده ضعيف بالمرّة أنه ﷺ قصت عليه رؤيا فقال خير تلقاه وشر توقاه (٣) وخبر لنا اخ اه (قوله خير أو خير أريت ٧) كذا في نسخة مصححة منه بأو المفيدة للشك من الراوى وبالنصب في خير أو حذف الضمير مفعول رأيت والذي في أصل مصحح من كتاب ابن السني ما تقدم اتفاقا (٤) أما وجه الرفع المذكور فيما سبق عن ابن السني فعلى الخبر لرؤيا (٥) أى المرئى خير رأيت ووجه النصب على حذف رأيت أو إعماله في ضميره تقديره أي رأيت خير أو يكون رأيت المذكور بعد جملة تفسيرية لاحتلها (قوله وفي رواية اخ) قال الحافظ هذا يؤم انه والذي قبله حديث واحد اختلفت رواته وليس كذلك

(١) كذا في النسخ ولعله (أبو زمل) (٢) عله (في حديث سنده) (٣) في النسخ بناء واحدة والصواب بناء من كما سيأتي بعد ثمانية أسطر (٤) هذه العبارة مع ما بعدها تفيد أن لفظ رواية ابن السني (خير رأيت) برفع خير وإثبات الضمير مع أن اللفظ السابق (خير أريت) بالنصب وحذف الضمير فليحذر (٥) في النسخ (لرأى) ع (١٣ - فتوحات ثالث)

ثَوَقَاهُ خَيْرًا لَنَا وَشَرًّا عَلَيَّ أَعْدَائِنَا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

﴿ بَابُ الْحَثِّ عَلَى الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ كُلِّ لَيْلَةٍ ﴾

رَوَيْنَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا

بِلِهُمَا حَدِيثَانِ فِي السُّنَدِ وَالْمَتْنِ وَعَمِلَ الْقَوْلُ ثُمَّ ذَكَرَهُ بِنَحْوِ مَا ذَكَرْتُهُ أَوَّلَ الْبَابِ (قَوْلُهُ) ثَوَقَاهُ بَضْمُ الثَّوْقِيَّةِ بِالْبَاءِ لِلْمَفْعُولِ لَكِنْ سَبَقَ آتَقَا عَنْ طَرَفِ الْقَوَائِدِ ثَوَقَاهُ بِتَاءٍ يَنْبَغِي لِلْفَاعِلِ وَلَعَلَّهُ كَذَلِكَ فِي نَسْخَةِ وَالْأَقَالِذِيِّ فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ هُنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ

﴿ بَابُ (١) الْحَثِّ عَلَى الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ فِي النِّصْفِ مِنْ ٧ اللَّيْلِ ﴾ (قَوْلُهُ) رَوَيْنَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ (إِخْ) وَكَذَا رَوَاهُ أَصْحَابُ السَّنَنِ الْآرَبَةُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ زَادَ النَّسَائِيُّ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ وَزَادَ ابْنُ مَاجَةَ فَلَذَلِكَ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ عَلَى أَوَّلِهِ كَذَا فِي السَّلَاحِ وَزَادَ الْحَافِظُ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (قَوْلُهُ) يَنْزِلُ رَبُّنَا (قَالَ) الْإِمَامُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ أَيُّ يَنْزِلُ أَمْرُهُ وَرَحْمَتُهُ أَوْ مَلَائِكَتُهُ وَأَيَّدَهُ بَعْضُهُمْ بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَهْلُ حَتَّى يَمْضِيَ شَطْرُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ثُمَّ يَأْمُرُ مُنَادِيًا يَنَادِي فَيَقُولُ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيَسْتَجَابُ لَهُ الْحَدِيثُ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ وَقَالَ آخَرُونَ وَنَسَبَ إِلَى مَالِكٍ أَيْضًا عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ وَالْمُرَادُ الْإِقْبَالُ عَلَى الدَّاعِي بِالْإِجَابَةِ وَاللُّطْفِ وَالرَّحْمَةِ وَقَبُولِ الْمَعْذَرَةِ كَمَا هُوَ عَادَةُ الْكِرْمَاءِ سَيَا الْمُلُوكِ إِذَا انْزَلُوا بِقَرَبٍ مُحْتَاجِينَ مَلْهُوفِينَ مُسْتَضَعْفِينَ وَفِي شَرْحِ مُسْلِمٍ وَشَرْحِ مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ ٧ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي التَّفْسِيرِ وَهُوَ يَرْفَعُ الْأَشْكَالَ وَيُوضِّحُ ٧ كُلَّ الْإِحْتِمَالِ وَإِنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ أَيْ يَتْرَكَ مَلِكَ رَبُّنَا قَالَ وَقَدْ رَوِيَ يَنْزِلُ بَضْمُ التَّحْتِيَّةِ وَهُوَ مُبِينٌ مَا ذَكَرْنَا إِيَّاهُ فَعَلِمَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَشَبَّهَهُ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ وَأَيَّاتِهَا (٢) مَذْهَبَانِ مَشْهُورَانِ فَهَذَا جُمْهُورُ السَّلَفِ وَبَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ الْإِيمَانَ (٣) بِحَقِيقَتِهَا عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى وَإِنْ ظَاهِرُهَا الْمُتَعَارَفُ فِي حَقِّهَا غَيْرُ مُرَادٍ وَلَا يَتَكَلَّمُ فِي تَأْوِيلِهَا مَعَ اعْتِقَادِنَا تَزْيِيهِ سَبْحَانَهُ

عن سائر سمات الحدوث وفي مذهب أكثر المتكلمين وجماعة من السلف وحكي
عن مالك والاوزاعي انها تتأول على ما يليق بها بحسب موطنها فعليه الخبر مؤول بتأويلين
وذكر ما قدمته اه ومنه كغيره من كلام محقق أئمتنا يعلم أن المذهبيين متفقان على صرف
تلك الظواهر كالحجى والصورة والشخص والنزول والاستواء على العرش في السماء عما
يفهمه ظاهرهما مما يلزم عليه محالات قطعية تستلزم أشياء مكفرة بالاجماع فاضطر ذلك
جميع السلف والخلف الى صرف اللفظ عن ظاهره وإنما اختلف فيه هل نصره عن ظاهره
معتقدين اتصافه سبحانه بما يليق بجلاله وعظمته من غير أن نؤوله بشيء آخر وهو
مذهب أكثر السلف وفيه تأويل اجمالي أو مع تأويله بشيء وهو مذهب أكثر الخلف (١)
وهو تأويل تفصيلي ولم يربدوا بذلك مخالفة السلف الصالح معاذ الله أن نزن ذلك
بهم إنما دعيتهم لذلك الضرورة في أزمنتهم لكثرة المجسمة والجهوية وغيرهم من فرق
الضلال ولاستيلائهم (٢) على عقول العامة فقصدوا ردعهم وابطال أقوالهم وقد اعتذر
كثير منهم وقالوا كنا على ما كان عليه السلف الصالح من صفة العقائد وعدم المبطلين (٣)
ما خضنا في ذلك وقد اتفق سائر الملوك (٤) على تأويل نحو وهو معكم أيما كنتم وقوله
ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم وهذا الاتفاق يبين صحة ما اختاره المحققون
أن الوقف على الراسخون في العلم لا الجلالة كذا نقل بعض المحققين أن الجميع
متفقون على التأويل وان اختلفوا في الاجمال والتفصيل لكن نقل القاضي
عياض في باب اثبات القدر في حديث حج آدم موسى عن الشيخ أبي الحسن الاشعري
في طائفة من أصحابه ان كل صفات سمعية لانعالمها الامن جهة السمع ثبتها صفات
ولا نعلم حقيقتها وذكر مذهب السلف من امرارها (٥) وتنزيهه الله عن ظواهرها ومذهب
الخلف من التأويل على مقتضى (٦) اللغة وبه يعلم أن المراد بالكل في الكلام الكثير
المعظم لا الشامل للجميع كما يثبت كلام القاضي نفع الله به واختار كثير من محققى
المتأخرين عدم تعيين التأويل في شيء معين من الاشياء التي تليق باللفظ ويكون تعيين
المراد منها الى علمه تعالى وعله توسط بين المذهبيين واختار ابن دقيق العيد توسطاً

-
- (١) فى النسخ (السلف) (٢) فى النسخ (والاستيلاء بهم) (٣) لعله ولولا المبطلون
(٤) لعله الملل ، كذا بهامش (٥) لعله (إقرارها) (٦) فى جميع النسخ (نقيض)
دل (مقتضى) وهو تصحيف فاحش . ع

كَلَّ لَيْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي

آخر فقال ان كان التأويل من المجاز البين الشائع فالخلق سلوكه من غير توقف أو من المجاز المغين الشاذ فالخلق تركه وان استوي الامر ان باختلاف جوازه وعده مسألة فقهية اجتهادية فالامر فيها ليس بالخطر (١) بالنسبة للفريقين وربما يقرر علم بطلان اعتقاد تلك الظواهر وانه تعالى منزّه عن الجهة والمكان والجسم وسائر أوصاف الحدوث وهذا معتقداهل الحق ومنهم الامام أحمد ومانسبه اليه بعضهم من القول بالجهة أو نحوها كذب صراح عليه وعلى أصحابه المتقدمين كما أفاده ابن الجوزي من أكابر الحنابلة وما وقع في كلام بعض الحذّثين والفقهاء مما يوم الجهة أو التجسيم أوله العلماء وقالوا ان ظاهره غير مراد فعليك بحفظ هذا الاعتقاد واحذر زيف المجسمة والجهوية أرباب الفساد (قوله تبارك وتعالى (٢)) تقدم بيان معناه في القنوت وغيره والفصل به بين الفعل ومعلقه اشارة الى أنه ليس المراد بالزول منه تعالى ظاهره تعالى عن ذلك علوا كبيرا (قوله الى السماء الدنيا) روى يهبط من السماء العليا الى السماء، وتأويله اما بتنقل من مقتضى صفات الجلال من القهر والانتقام الى مقتضى صفات الجمال من الكرم والرحمة أو بتنقل ملائكته من تلك السماء العليا الى السماء الدنيا (قوله حين يبقّى ثلث الليل) وفي الرواية الآتية حين يمضي ثلث الليل الاول وفي الرواية بعدها اذا مضى شطر الليل أو ثلثاه قال القاضي عياض الصحيح حين يبقّى ثلث الليل الآخر كذا قال شيوخ الحديث وهو الذي تظاهرت عليه الاخبار بلفظه ومعناه، قال ويحتمل أن يكون الزول بالمعنى المراد منه بعد الثلث الاول وقوله من يدعوني بعد الثلث الآخر قال المصنف بعد قلله قلت يحتمل أن يكون النبي ﷺ أعلم باحد الامرين في وقت فاخبر به ثم أعلم به (٣) وسمع ابو هريرة الحديثين فنقلهما جميعا وسمع أبو سعيد الخدري خبر الثلث الاول فقط فاخبر به مع أبي هريرة كما ذكر مسلم في الرواية الاخيرة وهذا ظاهر وفيه رد لما أشار القاضي من تضعيف رواية الثلث الاول وكيف يضعفها وقد روى بها مسلم في صحيحه باسناد لا مطعن فيه عن الصحابين أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما اه وجرى عليه ابن حجر في شرح المشكاة فقال يحتمل أن يتكرر الزول عند الثلث الاول والنصف والثلث الآخر واختص زيادة الضل به لان النية فيه

(١) لعله (بالخطر) (٢) ليسا في نسخ المتن ولا في المشارق ولا الترغيب

والترهيب (٣) لعله (أعلم بالآخر فاخبر به) ع

فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأُغْفِرَ لَهُ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ
يَنْزِلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ
الَّيْلِ الْأَوَّلُ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبَ لَهُ
مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأُغْفِرَ لَهُ فَلَا يَزَالُ
كَذَلِكَ حَتَّى يُمْضِيَ النَّجْمُ ، وَفِي رِوَايَةٍ إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلَاثُهُ ، وَرَوَيْنَا
فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ
ﷺ يَقُولُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ

أَخْلَصَ وَالْخُشُوعَ فِيهِ أَوْ فَرَوَ بَحْثَهُ (١) تَعَالَى عَلَى الْإِسْتِغْفَارِ بِالْأَسْحَارِ وَلَا تَفَاقُ الصَّحِيحِينَ
عَلَى رِوَايَتِهِ اهـ وَجَمَعَ بِهِ ٧ ابْنُ حَبَانَ بِأَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّرْوَلُ فِي بَعْضِ اللَّيَالِي هَكَذَا
وَبَعْضُهَا هَكَذَا (قَوْلُهُ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ) بِالنَّصْبِ فِيهِ وَفِيمَا بَعْدَهُ لَوْ قَوَّعَهُ فِي جَوَابِ
الِاسْتِفْهَامِ (قَوْلُهُ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ) قَالَ الْحَافِظُ وَأَخْرَجَهَا التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا (قَوْلُهُ أَنَا
الْمَلِكُ الْخ) قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي شَرْحِهِ هَكَذَا هُوَ فِي الْأَصُولِ وَالرِّوَايَاتِ مُكَرَّرٌ لِتَأْكِيدِ
وَالْتَعْظِيمِ (قَوْلُهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ الْخ) فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى امْتِدَادِ وَقْتُ الرَّحْمَةِ وَاللَّطْفِ التَّامِ
إِلَى إِضَاءَةِ النَّجْمِ وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الدَّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ فِي جَمِيعِ الْوَقْتِ الْمَذْكُورِ إِلَى
إِضَاءَةِ الْوَقْتِ وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنْ آخِرَ اللَّيْلِ لِلصَّلَاةِ وَالِدَّعَاءِ وَغَيْرِهَا مِنَ الطَّاعَاتِ أَفْضَلُ
مِنْ أَوَّلِهِ (قَوْلُهُ وَفِي رِوَايَةٍ) يَعْنِي لِمُسْلِمٍ وَأَخْرَجَهَا النَّسَائِيُّ وَابْنُ خَزِيمَةَ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا
فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ) قَالَ فِي السَّلَاحِ وَاللَّفْظِ لِلتِّرْمِذِيِّ وَكَذَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ
وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ ٧ . (قَوْلُهُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ) أَيْ
رِضَاهُ وَانْعَامُهُ (قَوْلُهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ) خَبَرُ أَقْرَبُ أَيْ أَقْرَبُ بَيْتِهِ مِنَ الْعِبَادِ بِالْمُضِلِّ
وَالْإِمْدَادِ كَأَنَّهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ أَيْ لَانْهَا (٢) سَاعَةُ التَّجَلِّيِ الْمَعْبُودِ بِالْأَتْرَافِ فِيمَا
مَرُوحٍ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الرَّبِّ أَيْ قَائِلًا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مَنْ يَدْعُونِي الْخ سَدَّتْ
مَسَدَ الْخَبَرِ أَوْ مِنَ الْعَبْدِ أَيْ قَائِمًا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ دَاعِيًا مُسْتَعْنًا عَلَى نَحْوِ قَوْلِكَ ضَرَبِي

(١) لَعَلَهُ (وَلَحْنَهُ) (٢) فِي النِّسْخِ (لَانْ)

فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ
حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

﴿بَابُ الدُّعَاءِ فِي جَمِيعِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كُلِّ لَيْلَةٍ رَجَاءً أَنْ يَصَادَفَ سَاعَةَ الْإِجَابَةِ﴾

زيدا قانما أشار الى ذلك الطيبي قال «والآخر» (١). بالجر صفة لجوف الليل على أن ينصف
الليل وتجعل لكل نصفه جوف الليل (٢) والقرب يحصل في جوف النصف الثاني فابتدأوه
يكون من الثلث الاخير وهو قيام التهجد اه وأضيفت الاقربية هذا للرب وفي خبر اقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لله (٣) لأن هذا وقت تجل (٤) خاص بوقت لا يوقف
على فعل من العبد لوجوده ولا سبب بل من أدركه أدرك ثمرته ومن لا فلا وأما القرب
الناشئ من السجود فتوقف على فعل من العبد وخاص به فناسب كل محل ما ذكر فيه
وقال الطيبي لأن رحمة الله سابقة على الاحسان فقرب رحمة الله من المحسنين سابق على
احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم قال تعالى واسجد واقترب وفيه ان
توفيق الله ولطفه واحسانه سابق على عمل العبد وسبب له ولولاه لم يصبر من الانسان
احسان اه والوجه الذي ذكرناه هو الاظهر والله أعلم (قوله فان استطعت الخ)
فيه اشارة الى تعظيم شأن الذكر وفوز من يسعد به أى ان استطعت الانتظام
في سلك الذاكرين لتعد منهم فسكن والتعبير به أبلغ من التعبير بقوله أن تذكر أو أن
يكون (٥) ذلك نظير قولهم وانه لمن الصالحين أبلغ من وانه لصالح كذا في فتح الاله
(قوله قال الترمذى حديث حسن ٧) قال في المشكاة وقال ابن النهرى ٧ حديث حسن
صحيح غريب اسنادا قال شارحها ابن حجر لا تنافي بين وصف الغرابة والصحة
كما هو مقرر في محله

﴿بَابُ (٦) الدُّعَاءِ فِي جَمِيعِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كُلِّ لَيْلَةٍ رَجَاءً أَنْ يَصَادَفَ سَاعَةَ الْإِجَابَةِ﴾

- (١) في النسخ (والاخير) (٢) لعله (ويجعل لكل من نصفه جوف)
(٣) صوابه (للعبد) ولعل النساخ صحفوها عمداً لجهلهم (٤) في النسخ (تجل)
(٥) (أو أن يكون) لعله ويكون (٦) في جميع نسخ الشرح (فصل) في هذا
الموضع وغيره . ع

روينا في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي ﷺ يقول إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه الله إياه وذلك كل ليلة.

﴿باب أسماء الله الحسنى﴾

قال الله تعالى والله الأسماء الحسنى فادعوه بها * وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال

(قوله روي في صحيح مسلم) قال الحافظ وأخرجه ابن حبان في صحيحه (قوله وذلك الخ) أي المذكور من اجابة الدعاء في تلك الساعة لا يتقيد بليلة مخصوصة بل يحصل كل ليلة من فضل الله ومنته على هذه الامة فينبغي تحرى تلك الساعة ما أمكنه في كل ليلة إما باحياء جميع ساعات الليل رجاء مصادقتها واحتج بهذا الحديث من فضل الليل على النهار لان كل ليلة فيها ساعة اجابة وذلك في النهار ليس الا في يوم الجمعة فقط

﴿باب (١) أسماء الله الحسنى﴾ (قال الله تعالى والله الاسماء الحسنى) قال مقاتل دعا رجل الله تعالى في صلاته ومرة دعا الرحمن فقال أبو جهل أليس يزعم محمد وأصحابه يعبدون رباً واحداً فما بال هذا يدعو اثنين فزلت وأل في الاسماء قيل هي للعهد أي ما جاء به التوقيف وقيل للجنس أي كل اسم حسن وبنى على ذلك الخلاف في أنه هل يمتنع اطلاق ما لم يرد به توقيف عليه تعالى وان صح قيامه به أولاً فعلى العهد يمتنع وعلى الجنس يجوز اشارة الى ذلك القرطبي في كتاب البر والصلة من المفهم وأنت خير أنه لا يتعين على كونها للجنس جواز اطلاق ما لم يرد به توقيف فمن الجائز أن يكون من العام المراد به الخاص ويدل على ذلك قول أبي حيان في النهر وكون الاسم الذي أمر تعالى أن يدعى به حسناً هو ما قرره الشرع ونص عليه في اطلاقه اه من غير أن يبنى ذلك على كون أل فيه للعهد فتأمله وقال الماوردي فالمراد بالحسنى أي الاسماء الحسنى هاهنا وجهان «أحدهما» ما مالت اليه القلوب من ذكره بالعمو والمغفرة والرحمة دون السخط «والثاني» أسماءه التي يستحقها لنفسه ولفعله ومنها صفات هي طريق المعرفة به وهي تسعة (٢) القديم الاول قبل كل شيء والباقي بعد فناء كل شيء والقاهر

(١) في النسخ (فصل) (٢) المذكور ثمان فاعل التاسعة السميع ع

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا مَن أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ

الذي لا يعجزه شيء والعالم الذي لا يخفى عليه شيء والحى الذي لا يموت والواحد الذي ليس كمثل شيء والبصير الذى لا يعزب عنه شيء والغنى الذى لا يستغنى عنه شيء اه والحسنى هنا تأنيث الاحسن ووصف الجمع الذى لا يعقل بما وصف به الواحدة كقوله تعالى فيها ما رُب أخرى وهو فصيح ولوجاء على المطابق للجمع لكان الحسن على وزن آخر كقوله تعالى فعدة من أيام أخر لان جمع مالا يعقل يخبر عنه ويوصف بجمع المؤنثات وان كان المفرد مذكرا قال ابن عطية والاسماء هنا بمعنى التسميات اجماعا من المتأولين لا يمكن غيره اه ولا تحرر فيما قال لان التسمية مصدر والمراد هنا الالفاظ الذي ٧ تطلق على الله وهى الاوصاف الدالة على تغاير الصفات لا تغاير الموصوفات كما يقال جاء زيد الفقيه الشجاع الكريم اه (قوله ان لله الخ) أفاد ان الله علم مدلوله الذات لا باعتبار وصف بخلاف غيره فلذا قيل فى كل اسم وارد بشرطه هو من أسماء الله وانه رئيس الاسماء لاضافتها اليه فكان هو المقدم عليها والاسم الاعظم عند أكثر العلماء وعدم سرعة الاجابة لكثير لفقده كثير من شروط الدعاء كاجتناب الشبهات فضلا عن الحرام (قوله مائة إلا واحدا) بالنصب بدل مما قبله وفى نسخة من الترمذي شرح عليها الجلال السيوطى غير (١) واحدا وقال الرافعى فى أماليه إنما قال مائة غير واحد لثلاث يتوهم انه على التقريب وفيه فائدة رفع الاشتباه فقد تشبه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين أى بتقديم السين فيهما اه وسبعة وتسعين بتقديم السين فى الاولى والتاء فى الثانية وعكسه أى وجميع ذلك خطأ فرفعه (٢) بذلك لعظم الاحتياج إلى رفعه إذ الاصح عند أئمتنا أن أسماء الله تعالى توقيفية فلا يجوز أن يبتدع له اسم أو صفة لم يرد به توقيف وإن صح معناه قال البغوى هذا من الألحاد فى أسمائه أى (٣) المتوعد عليه فى قوله تعالى وذروا الذين يلحدون فى أسمائه وقال غيره وإنما لم يفرض (٤) ذلك للعقل لانه لا مدخل له فيه إذ لو خلى ونسبه لاستحال كثيرا منها لاقتضاها أعراضا إما كية كالعظيم والكبير أو كيفية كالخى والقادر أو زمانا كالقديم والباقي أو مكانا كالعلى أو اقعا لا كالرحيم والودود قال الفخر

(١) ، (٢) ، (٣) فى النسخ (وغيره) (يرفعه) ، (ان) . ع (٤) لهله (يفوض)

كذا بهامش ع

الرازي قال أصحابنا ليس كل ما صبح معناه جاز إطلاقه عليه سبحانه فإنه خالق للأشياء كلها ولا يجوز أن يقال خالق القردة والكلاب والمعلم للعلوم بأسرها ولا يجوز أن يقال فيه معلم وإن ورد نحو وعلم آدم الأسماء كلها ونحو وعلمك ما لم تكن تعلم إلا إن ورد بصيغته لأعلى وجهه المقابلة في الكتاب أو السنة ولو بطريق الأحاد خلافاً لمن شرط تواترها أو اجمعوا ولم يكتب بورود الأصل من مصدر أو مشتق في إطلاق اسم أو وصف لقصور عقول العباد عما يليق بجلاله المعظم على جهة كونه اسماً أو وصفاً بمعناه حتى يرد بلفظه ولا بما ورد على سبيل المقابلة نحواً أتم ترعرعونه أم نحن الزارعون لأن المقابلة تستلزم التجوز وما أطلق بطريق التجوز لا يكون حجة في الإطلاق بطريق الحقيقة وقيل إن قوله مائة إلا واحداً تأكيد لما قبله أتى به لئلا يزداد في الأسماء أو ينقص* واستشكل بأنه قد زيد على ما ذكر أسماء كثيرة في السنة، وأجيب بأن دخول الجنة وقع جزاء للشرط وهو احصاء ذلك العدد ففاده أن عدم النقص قيد لدخول الجنة لأن (١) الزيادة لا ثواب فيها وأنه إذا وجد الدخول ثم وجدت زيادة أُنِيب عليها في الجنة درجات منها والظاهر أنه يحصل ذلك سواء أحصاها بما نقلنا في حديث الوليد أو غيره أو من سائر ما دل عليه الكتاب والسنة ثم اختلف في العدد المذكور هل المراد به الحصر فيه أو أنها أكثر من ذلك ولكن اختلفت هذه بان من أحصاها دخل الجنة فذهب الجمهور إلى الثاني ونقل المصنف في شرح مسلم اتفاق العلماء عليه قال فالمراد الأخبار عن دخول الجنة بأحصائها لا الأخبار بتخصر الأسماء ولذا جاء في الحديث الآخر أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي عن بعضهم أن الله تعالى الف اسم قال ابن العربي وهذا قليل فيها اه قال القرطبي فالجملة خبر (٢) بيان للمبتدأ المذكور في الجملة الأولى غير أن هذه الجملة هي المقصودة بعينها والجملة الأولى مقصودة (٣) لها لأن مقصودها حصر الأسماء في ذلك العدد وهذا كقول القائل لزيد مائة دينار أعدها للصدقة على غيره اه* قال ٧ الحرز واجيب بجوابين آخرين «أحدها» أن قوله من أحصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقولك للامير عشرة غلمان يكفونه مهماته بمعنى أن لهم زيادة قرب واشتغال (٤) بالمهمات أو أن هذا القدر من الغلمان الجللا ٧ كاف

(١) في النسخ (لأن) (٢) لعله (الآخرة) (٣) عله (مقصودة)

(٤) في النسخ (واستقبال). ع

للامور المهمة من غير افتقار للغير ، فان قيل اسمه الاعظم خارج عن هذه الجملة فكيف يختص
 عما سواه بهذا الشرف وان كان داخلاً فكيف يصح أنه مما يختص بمعرفة (١) بعض بني آدم
 وانه سبب لكرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل إن من جاء بهرش بلقيس انما جاء به بالاسم
 الاعظم، قلت يحتمل أن يكون خارجاً ويكون زيادة شرف التسعة والتسعين وجلالها بالنسبة
 لما عدها وأن يكون داخلاً مبهما لا يعرفه بعينه الانبي أوولى مشروطاً بشرط يتوقف
 على حصولها الاجابة «ثانيهما» أن الاسماء منحصرة في التسعة والتسعين والرواية المشتملة
 على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية عن الاضرار ٧ والتغير وقد ذكر كثير
 من المحدثين ان في اسنادها ضعفا وهذا اشتباه منه إذ بعضهم حمل الخبر على الحصر
 وكأن المصنف لم يعتبره أو لم يبلغه كذا ذكره الحنفى ولا يخفى أن الجواب الثانى غير
 صحيح لصحة الاسماء اللهم الا أن يقال الكل موجود في هذا المعداد بحسب المعنى
 أو من حيث الاشتغال على المعنى ولا كلام في المستأثر وانا قد أمرنا بالدعاء بالاسماء
 المشهورة على الكيفية المذكورة على لسان نبيه ﷺ اه وما أشار اليه بقوله اللهم (٢) الا أن
 يقال نقله الجلال السيوطي في حواشى الترمذى ولم يعين قائله في حمله والاختصار على
 المذكور في الخبر مع أنه قدم الحصر فيه واقتصر عليه ابن حجر في شرح المشكاة وقال
 لعله أقرب وقال أبو خلف الطبري انما خص هذا العدد اشارة الى أن الاسماء لا تؤخذ
 قياساً وقيل الحكمة فيه أنها في القرآن كما في بعض طرقه ، وقال آخرون الاسماء الحسنى
 مائة على عدد درجات الجنة استأثر تعالى منها بواحد وهو الاسم الاعظم فلم يطلع
 عليه أحداً فكانه قال مائة لكن واحد منها عند الله وقال بعضهم ليس الاسم
 المكمل للمائة تخفياً بل هو الجلالة وبه جزم السهيلي فقال الاسماء الحسنى مائة على
 عدد درجات الجنة والذي يكمل المائة الله ويؤيده قوله تعالى والله الاسماء الحسنى
 فادعوه بها والتسعة والتسعون لله فهي زائدة عليه وبه يكمل المائة ونقل الفخر الرازى
 عن الأكثر ان الحصر فيما ذكر بعيد لا يعقل معناه والله أعلم * ثم الاسماء من جهة دلالتها
 على أربعة اضرب : منها ما يدل على الذات مجردة كاسم الله تعالى على قول من يقول انه
 غير مشتق لانه يدل على الوجود الحق الموصوف باوصاف الكمال دلالة مطلقة غير
 مقيدة بقيد، ومنها ما يدل على صفاته تعالى الثابتة له كالعالم والقادر والسميع والبصير
 وتسمى صفات المعاني، ومنها ما يدل على سلب شيء عنه، ومنها ما يدل على اضافة أمر ماله

إِنَّهُ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوَتَرَ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

كالخالق والرازق وتسمى صفات الافعال، قال القرطبي في المفهم وهذه الاقسام الاربعة لازمة منحصرة دائرة بين النفي والاثبات واختبرها تجدها كذلك اهـ (قوله انه وتر يحب الوتر) بفتح الواو وكسرهما الفرد ومعناه الذي لا شريك له ولا نظير وفي معنى (١) يحب الوتر تفضيل الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات جعل (٢) الصلاة خمسا والطهارات ثلاثا ثلاثا وغير ذلك وجعل كثير عظيم (٣) مخلوقاته وترا منها السموات والارض والبحار وأيام الاسبوع وغير ذلك وقيل معناه منصرف الى من يعبد الله بالوحدانية والتفرد مخلصا له كذا في شرح مسلم للمصنف مع يسير اختصار وقال القرطبي الظاهر ان الوتر للجنس اذ لا معهود جرى ذكره يحمل عليه فيكون معناه انه يحب كل وتر شرعه وأمر به كالقرب والصلوات الخمس ومعني محبته لهذا النوع أنه أمر به ونبه عليه (قوله هو الله الذي لا إله إلا هو) قال الطيبي هو مبتدأ الله خبره لا إله إلا هو صفته والرحمن الخ خبر بعد خبر والجملة مستأنفة إلمال بيان كمية تلك الاعداد وانها ما هي في قوله ان الله تسعة وتسعين اسما وذكروا نظراً الى الخبر * قلت أو بالنظر الى العدد أي العدد الذي ذكرته هو الله الخ نظير ما قيل في قوله تعالى هو الله أحد أي الذي سألتموني وصفه هو الله أحد أو لبيان كيفية الاحصاء في قوله من أحصاها دخل الجنة وانه كيف يحصى فالضمير راجع الى المسمى الدال عليه الله كأنه لما قيل ان الله تسعة وتسعين اسما قيل وما تلك الاسماء فاجيب هو الله فعلى هذا فالضمير للشأن والله مبتدأ والذي لا إله إلا هو خير والجملة خبر الاول ويجوز أن يكون الرحمن خبره والموصول مع الصلة صفة لله واختار ابن حجر في شرح المشكاة الوجه الاول وقال جملة هو الله الخ مستأنفة لبيان تفصيل تلك الاسماء المذكورة أولا هو المقرر ان الاجمال ثم التفصيل أوقع في النفس لشدة تلقفها اليه عند اجمالها ثم زيادة تمكنه فيها لتفصيله وقول الشرح يعني الطيبي انها مستأنفة اما لذلك أو لبيان الاحصاء في قوله من أحصاها دخل الجنة فيه نظر لان الاحصاء مختلف في المراد به على خمسة أقوال ولم يبين أنه على أى قول منها وفي صحة تخريج جميع ما ذكره على قول منها على الضبط المشير كلامه اليه بعد وتكلف على أن الضبط إنما هو بعض قوله أى لانه على ذلك القول انضبط وانعقد

(١) عله (ومعني) (٢) عله (كجعل) (٣) عله (من عظيم) . ع

والرعليه (١) فلذا كان الوجه هو التخريج الاول اه ثم الاسم المعدود في هذه الجملة من أسماء الله تعالى هو الله دون هو وإله بما يدل عليه روايات أخر منها يا الله يا رحمن الخ والله اسم للذات الجامع للصفات الكاملات (الرحمن الرحيم) هما اسمان نبيا للبالغة من مصدر رحم إما بعد نقله الى باب فعل كسرف أو تنزله منزلة اللازم والرحمة لغة رقة قلب وانعطاف يقتضى التفضل والاحسان على من رقبه وأسماء الله تعالى وصفاته إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دين المبادي التي هي اتصالات فرحة الله تعالى للعباد إما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فيكونان من صفات الذات أو نفس الانعام والدفع فيعودان الى صفات الافعال والرحمن أبلغ من الرحيم لزيادة البناء وقدم الرحمن لانه لا يطلق على غيره سبحانه وقول اهل (٢) الإمامة مخاطبا لمسيمة * وانت غوث الورى لازلت رحماناً * من تعنتهم في كفرهم (الملك) أى ذو الملك والملكوت وفي اختياره على المالك اشعار بانه أبلغ منه ثم إنه اذا كان عبارة عن القدرة والابداع والامانة والاحياء كان من صفات الذات كالقادر واذا كان عبارة عن التصرف فى الاشياء بالخلق والابداع والامانة كان من صفات الافعال كالخالق والملك هو الغنى مطلقا فى ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه (القدوس) فعول بالضم فى الأكثر ويقال بالفتح أيضا للبالغة من القدوس أى الطهارة والنزاهة ومعناه فى وصفه سبحانه المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث بل المبرأ عن أن يدركه حس أو يتصوره خيال أو يسبق اليه وهم أو يحيط به عقل وهو من أسماء التنزيه (السلام) مصدر كالسلامة وصف به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة أى الذى سلم ذاته عن الحدوث والعيوب عن (٣) النقص وافعاله عن الشر المحض فان ماتراه من الشرور مقضى لالانه شر بل (٤) لما تضمنه من الخير الغالب الذى يؤدى تركه الى شر عظيم فالمقضى بالمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء وعلى هذا يكون من أسماء التنزيه والفرق بينه وبين القدوس أن القدوس يدل على نزاهة الشيء من بعض نقص ذاته ويقوم به اذ القدوس طهارة الشيء فى نفسه ولذا جاء الفعل منه قدس كسرف والسلام

(١) كذا . (٢) عله (بعض أهل) . ع (٣) لعله (ووصفه عن)

(٤) فى النسخ (شريك) بدل (شر . بل)

مدل على نزاهة عن نقص يعتريه لعروض آفة أو صدور فعل و يقرب منه ما قبل (١)
 القدوس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال (٢) وقيل معناه ذو السلام (٣) أى منه سلامة عباده
 من المخاوف والمهلك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل الذى يهلك السلامة
 أى التخليص من المكروه وقيل ذو السلام على خواصه فى الجنة قال تعالى سلام قولاً من
 رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم (المؤمن) هو فى الاصل الذى يجعل غيره آمناً
 ويقال للمصدق من حيث جعل المصدق (٤) آمناً من التكذيب والمخالفة وإطلاقه على الله
 تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين صحيح فانه تعالى المصدق بان صدق رسله فيكون مرجعه
 الى الكلام أو بخلق المعجزات وإظهارها عليهم فيكون من صفات الافعال وقيل معناه
 الذى آمن البرية بخفى أسباب الامان وسد أبواب المخاوف فيكون من صفات الافعال
 وقيل معناه انه يؤمن عباده الابرار يوم العرض من الفرع الاكبر إما بمثل لا تخافوا
 ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون أو بخلق الأمن والطمانينة فيرجع الى
 الكلام والخلق وقال ابن الجزرى فى شرح المصاييح المؤمن أى الذى يصدق عباده
 وعده فهو من الايمان أو يؤمنهم من عذابه فهو من الامن (٥) اه هذا كله على صفة اسم
 الفاعل وقريء بفتح الميم أى المؤمن به (المهيمن) قيل معناه الرقيب المبالغ فى المراقبة
 والحفظ من قوهم هيمن الطائر اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له قاله الخليل
 وبقولنا الرقيب المبالغ اظ الشعر بان فى المهيمن من المبالغة باعتبار الاشتقاق والزنة
 ما ليس فى الرقيب فهما كالغافر والغفور اندفع ما قيل اذا كان المعنى المستفاد من
 المهيمن هو المستفاد من الرقيب لم يكن لذكر الثاني بعد الآخر مزيد فضل ، وقيل
 معناه الشاهد الذى لا يعزب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم أو الذى يشهد على كل نفس
 بما كسبت فيرجع الى القول ، وقيل أصله مؤيمن مفعول من الامن أى آمن غيره من
 الخوف أو من الامانة أى الامين الصادق وعده فابدلت الهاء من الهزمة كما يقال أرقت
 الماء وهرقته قال فى الحرز وهو مع تكلفه وتعسفه خطأ من حيث إن التصغير
 لا يجوز فى أسماء الله الحسنى اه وقيل هو القائم على جميع خلقه بأعمالهم وأرزاقهم
 وآجالهم فيرجع الى القدرة قال الغزالي المهيمن اسم لمن استجمع ثلاث خصال العلم

(١) - الى (٥) - فى النسخ (ويقرب ما قبل) (لم يزل) (والسلام)
 (المصدق) (فهو الأمن) ع

بحال الشيء والقدرة التامة على مراعاة مصالحه والقيام عليها وهو كالشرح والتفصيل للقول الاول فان المراقبة والمبالغة في الحفظ إنما تتم بهذه الثلاثة وان صيغ وصفه لهذا كان من الاسماء المركبة من صفات المعنى والفعل (العزیز) أي الغالب الذي لا يغلب من قولهم « من عز بز » (١) أي من غلب سلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة فعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القول الشديد من قولهم عز يز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعز زنا بثالث أي قوينا وقيل عدم المثل فيكون من أسماء التنزيه وقيل الذي يتعذر الاحاطة بوصفه ويتعسر الوصول اليه (الجبار) بناء مبالغة من الجبر وهو في الاصل اصلاح الشيء بضرب من القهر ثم يطلق نارة في الاصلاح المجرد وتارة في القهر المجرد ثم تجوز عنه بمجوزات العلول لان القهر مسبب عنه ولذلك قيل الجبار هو المصلح لامور العباد والمتكفل بمصالحهم فهو اذا من صفات الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشاء لانفسك لهم عما شاء من الاخلاق والاعمال والارزاق والآجال فسبحان من أقام العباد فيما أراد فرجعه الى صفات الافعال أيضا وقيل معناه المتعال عن أن ينال (٢) كيد الكائدين ويؤثر (٣) قصد القاصدين فيكون مرجعه الى التقديس والتنزيه وقيل معناه المتكبر والجبروت التكبر فيكون من صفات الذات (المتكبر) هو الذي يري غيره بالاضافة الى ذاته نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا الله تعالى فانه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة الى كل شيء من كل وجه ولذا لا يطلق على غيره الا في معرض الذم ، والتفعل (٤) وان كان أصل وضعه للتكلف في اظهار ما لا يكون واطلاقه كذلك ممتنع في حقه تعالى إلا أنه (٥) لما تضمن التكلف بالفعل مبالغة فيه والانيان (٦) به على وجه الكمال اذ الفعل الذي يعاني ليحصل يكون حصوله عند العقلاء أولى من لا حصول له والكمال كون حصول الشيء أولى من لا حصول له أطلق (٧) اللفظ وأريد به المبالغة والكمال ونظيره شائع في كلامهم على أنه قد جاء التفعل لغير التكلف كالتعمم والتقمص وقال البيضاوي وقيل التاء في المتكبر تاء المنفرد واتخصيص بالكبرياء الذي هو عظمة الله لانا التعاطى والتكلف أي هو المنفرد بالكبرياء لا يليق ذلك لغيره اه (الخالق البارئ

(١) في النسخ من قولهم عز إذا غلب بز (٢) في النسخ (يقال) (٣) لعله (يؤثر فيه)
(٤) ، (٥) ، (٦) في النسخ (والتنقل) ، (لانه) ، (والايقان) (٧) جواب لما ع

المصور) قيل بترادفها وهو وهم اذا الخالق من الخلق وأصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير أصل كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة وبمعنى التصوير كقوله تعالى واذ تخلق من الطين كهيئة الطير* والباري من البرء (١) وأصله خلوص الشيء من غيره اما على سبيل التفصي (٢) منه ومنه برى فلان من مرضه والمديون من دينه أو على سبيل الانشاء ومنه برأ الله النسمة وهو الباري لها وقيل الباري الذي خلق الخلق بريئاً من التفاوت والتنافر المحلن بالنظام الكامل وهو أيضاً مأخوذ من معنى التفصي (٣) * والمصور مبدع صور المخلوقات ومزينا فان الله خالق كل شيء بمعنى أنه مقدره وموجده من أصل ومن غير أصل وبارئه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وقيل الخالق موجد العالم والباري موجد النسمة والمصور مظهرها ، وثلاثتها من صفات الافعال اللهم الا ان فسر الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهر لانه يكون التقديم أولاً ثم الاحداث على الوجه المقدّر ثانياً ثم التسوية والتصوير ثالثاً وان فسر بالموجد فلا سمان الآخرا كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سواء كان الموجد مادة أو صورة ذاتا أو وصفا ثم الباري مهموز ويجوز ابداله ياء في الوقف (الغفار) في الاصل بمعنى الستار من الغفر بمعنى ستر الشيء بما يصونه ومنه المغفر ومعناه أنه يستر القبائح والذنوب باسبال الستر عليها في الدنيا وترك المؤاخذة بالعفو عنها في العقبى ويصون من أوزارها فهو من صفات الافعال وقد جاء التوقيف في التزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينهما (٤) ان الغافر يدل على اتصافه بالمغفرة مطلقا وهما يدلان عليه مع المبالغة والغفار أبلغ لما فيه من زيادة البناء ولعل المبالغة بالغفور باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو قياس المشدد للمبالغة في التهموت والافعال وقال بعض الصالحين انه تعالى غافر لانه يزيل معصيتك من

(١) بفتح الباء واسكان الراء ، وفي النسخ (من البراء) وهو تصحيف (٢) ، (٣)

في النسخ (البقضى) وهو تصحيف . ع (٤) لعله (بينها) . ع

القَهَّارُ الْوَهَّابُ الرِّزَّاقُ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ

ديوانك وغفور لانه ينسي الملائكة أفعالك وغفار لانه ينسيك ذنبك حتى كأنك لم تفعله وقال آخر غافر لمن له علم اليقين وغفور لمن له عين اليقين وغفار له لمن له حق اليقين وما ذكر أولى من قول الحنفى في شرح الحصن الغفور بمعنى الغفار لان التأسيس عند المحققين هو الطريق الاولى (القهار) هو الذي لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه عاجز في قبضته ومرجعه الى صفة القدرة فيكون من صفات المعانى وقيل هو الذى أذل الجبابة وقضم ظهورهم بالهلاك ونحوه وحصل مراده من خلقه طوعا أو كرها فهو اذاً من صفات أسماء الافعال والقاهر الغالب أمره وقضاؤه النافذ حكمه فى مخلوقاته على وفق ارادته (الوهاب) كثير النعم دائم العطاء وهو من صفات الاعمال والهبة التملك بغير عوض فكل من وهب شيئاً لصاحبه فهو واهب ولا يستحق أن يسمى وهاباً الا من تصرف مواهبه فى أنواع العطايا وادامت نوافله والمخلوقون انما يهبون مالا أو نوالاً فى حال دون حال ولا يملكون أن يهبوا شفاء لمرىض وهدى لضال ولا عافية لذي بلاء والله سبحانه يملك ذلك كله (الرزاق) أي خالق الارزاق والاسباب التى يتمتع بها فهو من صفات الافعال والرزق ما يكون مقدراً للارتفاع ثم من يكون موفقاً باخذه على وفق الامر فيكون حللاً ومن لم يكن موفقاً ياخذه على خلاف الامر فيكون حراماً وأما القول بان الرزق هو التملك فيبطل بالكتاب والسنة والاجماع قال تعالى وكأين من دابة لانحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وقال ﷺ لو انكم علمتم على الله حق انكاله لرزقكم كما يرزق الطير ووقع الاجماع على أن الله تعالى رازق الوحوش والبهائم ولا ملك للحيوان غير الانسان (الفتاح) أى الحاكم بين خلقه من الفتح بمعنى الحكم ومنه ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق ومرجعهم الى القول القديم أي فيكون من صفات المعانى أو الافعال المنصفة للمظلوم من الظالم وقيل هو الذى يفتح خزائن رحمته على أصناف بركته وقال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وقيل معناه مبدع النصر والفتح ومما جاء فيه الفتح بمعنى النصر (١) قوله تعالى إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح وقيل هو الذى فتح على النفوس باب توفيقه وعلى الاسرار باب تحقيقه أي فيكون من صفات الافعال (العليم) بناء مبالغة أى العالم بكل شئ من السكبي والجزئي المعدوم والموجود

القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير

الممكن والمحال ما كان وما يكون ولا يكون كيف يكون لو وجد هو والعالم (١) والعلام من العلم وهو من صفات (٢) الذات المتفق عليها ولا يطلق عليه تعالى ما هو في معنى العالم في حق المخلوقين من العاقل والعارف والفطن لتعلق ذلك بعلم المخلوق الضروري والكسبي ولا معلوم عن ذلك (٣) وليس علمه تعالى كسبياً ولا ضروريا بل صفة ذاتية قائمة به سبحانه (القابض الباسط) أي مضيق الرزق الحسي أو المعنوي على من من يشاء من العباد بحكمته وموسعه على من أراد برحمته كما أشار إليه بقوله سبحانه وتعالى ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض الآية وقوله ﷺ يقول الله تبارك وتعالى إن من عبادي المؤمنين من لا يصلح إيمانه إلا على الغني ولو أفقرته أفسده ذلك وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلح إيمانه إلا على الفقر ولو أغنيته أفسده ذلك الحديث وقيل الذي يقبض الأرواح عن الأشباح عند الممات وينشرها في الأجساد عند الحياة وقيل يقبض القلوب ويبسطها تارة بالضلال والهدى وأخرى بالخشية والرجاء ثم هما من صفات الأفعال قال بعض العلماء يجب أن يقرن بين هذين الاسمين ولا يفصل بينهما ليكون إنباء عن القدرة على الضدين أي الانيان بكل منهما بدلا عن الآخر وأدل على الحكمة كقوله تعالى والله يقبض ويبسط فاذا قلت القابض مفردا فكأنك قصرت الصفة على المنع والحرمان وإذا جمعت أثبت الصفتين وكذا القول في الخافض الرافع والمعز والمذل والضار والنافع والمبدي والمعيد والمحبي والميت والاول والآخِر والظاهر والباطن (الخافض الرافع) هو الذي يخفض القسط ويرفعه أو يخفض الكفار بالخزي والصغار ويعز المؤمنين بالنصر والاعزاز أو يخفض أعداءه بالاباء ويرفع أوليائه بالتقريب والاسعاد أو يخفض أهل الشقاء والاضلال ويرفع ذوي السعادة بالتوفيق والارشاد وهما من صفات الأفعال (المعز المذل) الاعزاز جعل الشيء ذا كمال يصير بسببه مرفوعا فيه قليل المثال والاذلال جعله ذانقيصة بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجة الاعتبار وهما من صفات الأفعال (السميع البصير) من هما وصفات الذات باتفاق أهل الحق صفتان زائدتان على العلم ينكشف بهما المسموع والمبصر انكشافا تاما فلا يغيب عن سمعه القديم مسموع ولا عن بصره القديم

(١) في النسخ (وهو العالم) (٢) في النسخ اسقاط (من) (٣) لعله (غير ذلك). ع

(١٢ - فتوحات - ثالث)

الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم

موجود يسمع السر والنجوي ويبصر ما تحت الثرى ولا يلزم من افتقار هذين النوعين من الإدراك في الحادث إلى آلة افتقارهما إليها بالنسبة إليه سبحانه لأن صفاته تعالى مخالفة لصفات المخلوقين بالذات وإن كانت تشاركها فإما تشاركها بالعوارض وفي بعض اللوازم ألا تری أن صفاتنا اعراض عارضة معرضة للآفات والنقصان و صفاته تعالى مقدسة عن ذلك (الحكم) الحاكم الذي لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ومرجعه إلى القول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل نفس جزاء ما عملت من خير وشرفه من صفات المعاني وإما إلى الفعل الدال على ذلك كنصب الامارات والدلائل الدالة عليه فيكون من صفات الافعال ثم قالوا قيل للحاكم حاكم لمنه الناس من النظام يقال حكمت الرجل عن الفساد وأحكمته أي منعته ومنه قيل حكمة اللجام لمنعها الدابة عن التمرد والذهاب في غير جهة المقصد (العدل) أي البالغ في العدل وهو الذي لا يفعل إلا ما له فعله مصدر نعت به للمبالغة وهو من صفات الافعال (اللطيف) قيل معناه اللطيف أي المحسن الموصل للمانع برفق كالجميل فانه بمعنى الجميل فيكون من صفات الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور ودقائقها وما لطف منها فيكون صفة ذات وقيل هو في أصله ضد الكثيف ومن خواصه أنه لا يحس به (١) فاطلاقه عليه تعالى باعتبار أنه متمتع عن أن يحس (٢) فيكون من الصفات التنزيهية وعليه قوله تعالى لا تدركه الابصار ثم قال وهو اللطيف الخبير (الخبير) أي العليم بحقائق الاشياء وكنهها أو الخبير بما كان وما يكون فهو من صفات الذات وعلى قوله الاول فهو واللطيف يتقاربان في المعنى وإن تغايرا في المبني ومعناهما العليم بظواهر الامور وبواطنها وصورها وحقائقها قال تعالى ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير (الحليم) هو ذو الحلم والناة الذي لا يحمله عصيان (٣) العصاة على استعجال عقوباتهم مع غاية الاقتدار كما قال تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة وحاصله راجع الى التنزيه عن العجلة وقيل هو تأخير العقوبة عن

(١) في النسخ (أنه يحسن به) (٢) في النسخ (يحسن) (٣) في النسخ (الصفح لأن) بدل (عصيان) . ع

العظيمُ الغفورُ الشكورُ العليُّ الكبيرُ الحفيظُ المغيثُ

العصاة فيكون صفة فعل أو ارادة تاخير العقوبة فيكون صفة ذات والفعل منه حلم كشرف أما حلم كمنع ففى المنام وحلم كحسب في فساد الاديم (العظيم) أى البالغ أقصى مراتب العظمة وهو الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصر وحاصله يرجع الى التنزيه والتعالى عن احاطة العقول لكنه ذاته (الغفور) أى الكثير الغفران فيغفر الصغائر والكبائر من العصيان وسبق الفرق بينه وبين الغفار (الشكور) هو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع إلى صفة الفعل وقيل هو المثني على عباده المطيعين فيرجع إلى القول وقيل المجازى عباده على شكرهم فيكون الاسم من قبيل الازدواج كماسمى جزاء السيئة سيئة (العلي) أى البالغ في علو الرتبة إلى حيث لارتبة إلاوهى منحة عنه وهو من الاسماء الاضافية (الكبير) معناه العالي الرتبة في الكبرياء والعظمة والكبرياء كمال الذات وذلك إما باعتبار انه أكمل الموجودات وأشرفها من حيث إنه أزلي غنى على (١) الاطلاق ومساواه حادث بالذات نازل في حضيض الحاجة والافتقار وإما باعتبار أنه كبير عن مشاهدة الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من أوصاف التنزيه (الحفيظ) الحفظ صون الشيء عن الزوال والاخلال إما في الدهن وبازائه النسيان وإما في الخارج وبازائه التضييع والحفيظ يصح اطلاقه عليه سبحانه بكل من الاعتبارين فان الاشياء كلها محفوظة في علمه تعالى لا يمكن زوالها بسهو ونسيان وعليه فهى راجعة إلى العلم وأنه تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ماشاء ويصون المتضادات بعضها عن بعض ويحفظ على العباد أعمالهم ويحصى عليهم أقوالهم وأفعالهم وعليه فهو يرجع إلى قدره (المغيث) من الاغاثة هذا قضية قول الشيخ المصنف الا ترى قوله المغيث روى بدله المقيت بالقاف والمنشأة لكن الذى فى الترمذى وعلق عليه الجلال السيوطي وعزاه اليه في السلاح والمشكاة والحصن أنه المقيت بالقاف فالمنشأة فعله عند غير الترمذى الذى أشار اليه الشيخ بقوله رواه الترمذى وغيره أو عند الترمذى فى بعض أصوله وهذا أقرب قال البيضاوى فى شرح المصابيح نقل الشيخ قوام السنة أبو القاسم اسماعيل بن محمد بن الفضل رحمه الله بدل المقيت المغيث بالغين والثاء وقال هكذا سماعى فيكون معناه المستغاث والمستعان أى المغيث والمعين لمن استغاث

(١) فى النسخ (عن) ع

واستعان فيكون من صفات الافعال (الحسب) الكافي في الامور من أحسبني إذا أعطاني أو كفاني حتى قلت حسبي فعليه هو فعيل بمعنى مفعول كأنهم وقيل المحاسب يحاسب الخلق يوم القيامة فعيل بمعنى مفاعل كالجلس والنديم فرجعه بالمعنى الاول إلى الفعل وبالثاني اليه إن جعل المحاسبة عبارة عن المكافاة وإلى القول إن أريد بها السؤال والمعاتبه وتعداد ما عملوا من السيئات وقيل الشريف والحسب الشرف (الجليل) أى المنعوت بنعوت الجلال وهى الغنى والملك والتقديس والعلم والقدرة ونحوها فهو من الصفات التنزيهية والفرق بينه وبين الكبير والعظيم أن الكبير اسم الكامل فى الذات والجليل اسم الكامل فى الصفات والعظيم اسم الكامل فيهما (الكريم) قال البيضاوى هو من صفات الذات والله تعالى لم يزل ولا يزال كرمًا ومعناه تقديسه عن النقائص والصفات المذمومة والنفس يقال له كريم ومنه كرائم الاموال ومنه أطلق على العين أنها كريمة وقيل الكريم الدائم البقاء الجليل الذات الجميل الصفات والعرب قد تطلق الكريم على ما يدوم ومنه قوله تعالى وأعد لهم أجرا كرمًا أى دائماً وقيل هو من ينعم قبل السؤال ولا يحوجك إلى وسيلة ولا يبالى من اعطا وما أعطى فعليه هو من صفات الافعال وقيل هو المتجاوز الذى لا يستقصى فى العتاب وقيل هو الذى يغضب إذا رفعت الحاجة إلى غيره وقيل هو الذى يستحى أن يهذب عبده وإن كان العبد لا يستحى من عصيانه (الرقيب) الحفيظ الذى يرقب الاشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة وهو يرجع إلى العلم (الحبيب) هو الذى يجيب دعوة الداعى ويسعف السائل إذا التمس دواعه ومن خصائص لطفه وتحقيق اجابته لعبده أن يعطى قبل السؤال ويتحف بعد السؤال بجزيل النوال وهو من صفات الافعال (الواسع) فسر بالعالم المحيط علمه بجميع المعلومات جزئياتها وكلياتها موجودها ومعدومها هو من صفات الذات والجواد الذى عمت نعمه وشملت رحمته كل بروفاجر ومؤمن وكافر فهو من صفات الافعال وبالتمسك (١) مما يشاء فهو من صفات التنزيه وعن بعض العارفين الواسع الذى لانهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه ولا حد لاحسانه (الحكم)

ذو الحكمة وهو عبارة عن كمال العلم واحسان العلم والافتقار فيه وقد يستعمل بمعنى
العليم والحكم (١) وقيل هو مبالغة الحاكم فعلى الاول مركب من صفتين احدهما من
صفات الذات والاخرى من صفات الافعال وعلى الثانى يرجع الى القول (الودود)
مبالغة الود ومعناه الذى يحب الخير لجميع الخلائق ويحسن اليهم فى الاحوال كلها
وقيل الحب لاوليائه وحاصله يرجع الى ارادة مخصوصة أى فيكون صفة ذات
أو فعل مخصوص فيكون صفة فعل وقيل معناه الودود (المجيد) مبالغة فى الماجد
من المجد وهو سعة السكرم وقال القشيرى هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فيميل
بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل اه وعكس البضاوي
فى شرح المصاييح فقال اذا كان معناه الرفيع القدر فهو فعيل مبالغة فاعل فيكون
مجيد بمعنى ماجد وهو المتعالى فى ذاته واذا كان بمعنى كثير العطاء فهو فعيل بمعنى
مفعول فانه تعالى يمجده عباده أى يكثر الانعام بادرار الرزق عليهم وكلا الوصفين لائق
فى حقه تعالى اه قال الجلال السيوطى فى قوت المغتذي وكل وصف من أوصافه
تالى يحتمل معنيين أو أكثر فمن أتى عليه بذلك الوصف فقد أتى بالمعنيين فكل
من قال له تعالى مجيد فقد وصفه بانه عظيم رفيع القدر وانه محسن (٢) جزيل البر وفى
السلاح المجيد بمعنى الماجد لكنه أبلغ وهو الشريف وانه الجميل أفعاله الجزيل
نواله فكان شرف الذات اذا قارنه حسن الفعال يسمى مجدا فكانه يجمع معنى
اسم الجليل والوهاب والكريم (الباعث) هو الذى يبعث من فى القبور وقيل
باعث الرسل الى الامم وقيل باعث الهمم الى الترقى فى مناجاة التوحيد وهو من
صفات الافعال (الشهيد) من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظاهر الاشياء
وما يمكن مشاهدتها كما أن الخبير هو العليم بباطن الاشياء ومالا يمكن الاحساس به
وقيل مبالغة الشاهد والمعنى انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيامة وهو على النرجين
من صفات المعاني لان مرجعه اما الى الكلام أو الى العلم وفى السلاح الشهيد يرجع
معناه الى العليم مع خصوص اضافة فانه تعالى عالم الغيب والشهادة والغيب عبارة
عما بطن والشهادة عبارة عما ظهر وهو الذى يشاهد فاذا اعتبر العلم مطلقا فهو العليم

(١) فى نسخة (المحكم) (٢) فى النسخ (يحسن) ع

الحقُّ الوَكِيلُ القَوِيُّ المتينُ الولِيُّ الحميدُ المحصى المبدئُ المعيدُ المُخَيِّ المُمِيتُ

واذا أضيف الى الغيب والامور الباطنة فهو الخبير واذا أضيف الى الامور الظاهرة فهو الشهيد اه وعليه فهو راجع الى العلم (الحق) الثابت وهو من صفات الذات وقيل معناه الحق أي المظهر للحق أو الموجد للشيء حسبما تقتضيه الحكمة فيكون من صفات الافعال (الوكيل) القائم بامر العباد وبتحصيل ما يحتاجون اليه وقيل الموكل اليه تدير البرية (القوي) القادر التام القدرة الذي لا يستولي عليه عجز في حال من الاحوال وقوة المخلوق متناهية وعن بعض الاشياء قاصرة فالقوة ترجع الى القدرة قال الشيخ سعد الدين في شرح العقائد في أوصاف المعاني الثابتة والقوة بمعنى القدرة اه لكن ما سلكناه من أنه أخص أولى لما فيه من التأسيس (المتين) الشديد القوة الذي لا تنقطع قوته ولا تلحقه مشقة وهو راجع أيضا الى الوصف بشدة القوة (الولي) المحب الناصر قال تعالى الله ولي الذين آمنوا أي ناصرهم وقيل متولى أمر الخلائق ومرجعه الى صفات الافعال (الحميد) هو الحمود المثنى عليه الذي يستحق الحمد في السراء والضراء والشدة والرخاء فهو محمود على كل حال ومرجعه الى الصفات التنزيهية (المحصى) العالم الذي يحصى المعلومات ويحيط بها احاطة العادما (١) بعده وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات وعلى الوجهين هو من صفات المعاني لانه على الاول يرجع الى العلم وعلى الثاني الى القدرة (المبدئ) بالهمز وقد يبدل في الوقف (٢) المظهر للشيء من العدم الى الوجود وهو بمعنى الخالق المنشئ الذي أنشأ الاشياء وقدر وخلق وحقق واخترعها ابتداء من غير مثال سبق (المعيد) من الاعادة وهي خلق الشيء بعد ما عدم وزعم ان الاعادة خلق مثله لاعينه غير صحيح بل ما عدم بعد وجود يعاد الي ما كان قبل عليه قال بعضهم وانما قيل فيهما اسم واحد لان معنى الاول ثم بالثاني ومرجعهما الى صفات الافعال (المحي) الخالق (٣) الحياة ومعطها لكل من أراد على وجه يريده وقيل هو من أحيا قلوب العارفين بانواع عرفانه وأراحهم بلطف المشاهدة والبيان (المميت) مقدر الموت على من شاء من الاحياء متى شاء كيف شاء بسبب وبلا سبب وقيل هو من أمات القلوب بالغفلة

الحى القيومُ الواجدُ الماجدُ الواحدُ

والنفوس باستيلاء الزلة والعقول بالشهوة ومرجعهما الى صفات الافعال (الحى)
 أي ذو الحياة وهى صفة ذاتية حقيقية قائمة بذاته لاجلها صحت لذاته أنه يعلم ويقدر
 (القيوم) فيقول للمبالغة كديوم وأصله قيوم بواو ين قلبت الواو ياء لاجتماعها
 ساكنة مع الياء ثم أدغمت فى الياء قبلها ومعناه القائم بنفسه الذى لا يفتقر الى غيره
 والقائم به غيره والقائم على الامور كلها أولها وآخرها ظاهرها وباطنها فهو على العموم
 فى الاطلاق لا يصح الا الله تعالى اذ قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل
 شىء به اذ لا يتصور لغيره وجود ودوام الا به ففهموه مركب من نعوت الجلال وصفات
 الافعال (الواجد) بالجم الذى يجد كل ما يطلب ويريد ولا يفوته شىء من ذلك
 وقيل الغنى ماخوذ من الوجد وقيل المعنيان مترادفان خلافا لما يوهمه كلام الطبي
 ومرجعه الى الصفة التنزيهية وقيل معناه العالم ومنه « ووجد الله عنده » وعليه فيرجع
 الى صفات المعاني (الماجد) بمعنى المجيد (١) الا أن المجيد أبلغ منه (الواحد)
 أى الواحد فى ذاته فلا انقسام له وفى إلهيته فلا نظيره وفى ملكه ومملكه فلا شريك
 له ولم يذكر المصنف « الاحد » لا نه لم يقع فى رواية الترمذي ولا فى الدعوات الكبير
 للبيهقي نعم وقع ذلك عند ابن ماجه وعليه فقل هو كالواحد ولكن فى الاحد زيادة
 تأكيد فى وصف الوحدة ويؤيد (٢) أنهما ماخوذان من الوحدة اذ أصل أحد
 وحد بفتح حين قلبت واو الفاقيل بينهما فرق فهو الواحد فى ذاته وصفاته وأنعائه الاحد
 فى وحدانيته فلا يقبل المناثلة ويشهد له الفروق اللفظية فى الاستعمال من ذلك أن الواحد
 فاتحة العدد وتلحقه التاء بخلاف الاحد ومن ذلك أن الاحد فى الاثبات انما يذكر فى
 وصفه سبحانه على سبيل التخصيص كما فى قوله تعالى الله أحد ولا يقال زيد أحد
 لوحيد وواحد وسر ذلك أن أحد بنى لثنى ما يذكر معه من العدد وثنيه يعبرونق
 الواحد قد لا يعبر ومن ثم صح ليس فى الدار واحد بل اثنان ولا يصح ذلك فى أحد
 قال تعالى لستن كاحد من النساء اذ لو قيل لستن كواحد لا وهم والله أعلم والمعنوية (٣)

(١) فى النسخ (المجيد أبلغ) ولا ريب أن أبلغ من زيادة النسخ

(٢) لعله (ويؤيده) (٣) أى والفروق المعنوية . ع

الصمدُ القادرُ المقتدرُ المُوخِرُ الأولُ الآخرُ الظاهرُ الباطنُ

من ذلك أن أحداً أبلغ بناءً كأنه من الصفات المشتملة التي بنيت لمعنى الثبات والوحدة يراد بها عدم التجزئ تارة وعدم التثني والنظير أخرى فالواحد يكثر إطلاقه بالمعنى الأول والآخر يغلب استعماله في المعنى الثاني ومن ثم كان الآحاد جمع واحد كاشهاد وشاهد لاجمع أحداً لأنه لا جمع له وقال بعض المتكلمين في صفاته تعالي خاصة الواحد باعتبار الذات والآخر باعتبار الصفات ثم هما يرجعان إلى صفة التنزيه (الصمد) هو السيد لأنه يصمد إليه في الحوائج وأصل الصمد القصد قال البخاري قال أبو وائل هو السيد الذي انتهى سودده وقيل معناه الدائم وقيل معناه بعد (١) فناء الخلق وقيل المنزه عن الآفات وقيل الذي لا يطعم وقيل غير ذلك ومرجعه إلى صفة التنزيه (القادر المقتدر) معناها واحد وهو ذو القدرة لأن المقتدر أبلغ في البناء (٢) لزيادة البناء وسبق في باب فضل الذكر كلام في الفرق بين موقعهما ثم مرجعهما إلى الصفات الذاتية (المقدم المؤخر) هو الذي يقدم الأشياء بعضها على بعض إما بالوجود كتقديم الأسباب على مسبباتها أو بالشرف والقربة كتقديم الأنبياء والصالحين من عباده على من عداهم أو بالمكان (٣) كتقديم الأجسام العلوية على السفلية والصاعداً منها على الهابطات أو بالزمان كتقديم الأطوار والقرون بعضها على بعض ومرجعها إلى صفة الإرادة لأن من شأنها التخصيص ولكون هذين المتضامين (٤) لتوقف أحدهما على الآخر تلاً منزلة الاسم الواحد (الأول الآخر) هو السابق على الأشياء كلها فإنه موجودها ومعيدها الباقي وحده بعد أن يفني الخلق كله ومرجعها إلى صفة التنزيه وقيل مرجعهما إلى صفات الفعل أي الأول باحسانه والآخر بفقرانه وقيل الأول محسن بتعريفه إذ لولا فضله بما بدالك من احسانه لما عرفته والآخر باكمال لطفه كما كان أولاً بابتداء معروفه وعطفاً في الآية بالواو لتباعد ما بين موقع معانيهما وإن كانا يرجعان إلى حكم اسم واحد (الظاهر الباطن) هو الظاهر بحججه الباهرة وبراهينه النيرة الظاهرة وشواهد اعلامه الدالة على ثبوت ربوبيته وصحة وحدانيته والباطن المحتجب عن أبصار الخليقة ولا يستولى عليه توهم الكيفية فهو الظاهر من

(١) لعله (الباقي بعد) (٢) لعله في المعنى (٣) في النسخ (لمكان)

باسقاط الباء والالف (٤) لعل (أل) زائدة ع.

جهة البرهان الباطن من جهة الكشف للعيان (١) حجب ذاته عن نظر خليقته بحجب كبريائه وعظمته ومن ثم قيل هو الظاهر بالقدرة الباطن عن الفكرة وقيل الظاهر الذي ظهر فوق كل شيء بقدرته وقد يكون الظهور بمعنى العلو وبمعنى الغلبة وفي الصحيح أنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء وقد يكون معنى الظهور والبطون احتجابه عن أعين الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين وقد يكون معناهما العالم بما ظهر من الأمور المطلع على ما بطن من الغيوب فمرجهما إلى صفات التنزيه (الولى) المباشر للحكم الذى فى (٢) اصلاح المولى عليه وحياطته من كل سوء فرجعه الى اسمه الحكيم والعدل (المتعال) أى البالغ فى العلو والتنزه عن كل ما لا يليق بجلال ذاته وعظمة صفاته الحد الذى لا يمكن أحداً (٣) الوصول اليه ولا بالتصور فضلاً عن غيره فهو المرتفع فى كبريائه وعظمته وعلو مجده عن كل ما يدرك أو يفهم من أوصاف خلقه الى (٤) صفة التنزيه ثم يجوز حذف يائه (٥) كما قرئ فى السبع (البر) بفتح الباء أى المحسن أو خالق البر أو موصله لمن أراد بلطفه واحسانه قيل هو اسم مطلق قال بعض المحققين المراد بالاسماء المطلقة ما تشير الى الذات كما أن المشتقة (٦) تشير الى الآثار والافعال الالهية (التواب) أى الذى يتوب على العباد ويكثر ذلك منه لهم على كثرة العصيان من التوب وهو الرجوع لانه تعالى يرجع بالانعام على كل مذهب بطاعته ثم يرجع الى التزامها بقبول توبته وحسن أوبته وقيل هو الذى ينشر لعباده أسباب التوبة فيرجع الى صفة الكرم (المنتقم) أى المؤاخذ لمن شاء بأشد سطوة وأعظم عقوبة كما أراد وبما أراد على ما أراد من نعم الشيء كرهه غاية الكراهة وهو لا يحمد من العبد الا ان كان من أعداء الله وأحقهم بالانتقام نفسه فينتقم منهاهما قارفت معصية أو تركت طاعة بان يكلفها خلاف ما جبلت عليه ويجرعهما المكروه حتى تتدرب ويصير تحملها لها طبعاً لا تطبعاً فرجعه الى

(١) فى النسخ (الميعان) . ع (٢) لعله (فيه) (٣) فى النسخ (أحد)
(٤) لعله ومرجهه إلى (٥) هذا قد يفهم منه أن اللفظ الذى يتكلم عليه باثبات الياء
لكنه فى جميع نسخ المتن والشرح التى بيدنا محذوف الياء (٦) فى النسخ (المشقة). ع

العفو الرءوف مالِكُ الملكِ ذُو الجلالِ والإِكْرَامِ المُقْسِطُ

صفات الفعل (العفو) الذي يمجو السيئات ويتجاوز عن المعاصي من عفا الأثر ذهب فكان الذنب بالعفو عنه اندرس وذهب أثره وهو أبلغ من الغفور لأن الغفران ينبيء عن الستر والعفو ينبيء عن المحو فرجعه الى صفة السكرم وعقبه لما قبله لان الانتقام سوط يسوق العبد الى ربه والعفو زمام يقود اليه (الرءوف) ذو الرأفة شدة الرحمة فهو أبلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين ووقع في نسخة من الطيبي ومن الرحمن بمرتبتين فاعترضه ابن حجر الهيتمي بانه يأتى على أن الرحيم أبلغ من الرحمن وهو قول ليس بمشهور والمشهور أن الرحمن أبلغ اه وقيل الفرق بين الرأفة والرحمة أن الرأفة احسان مبدؤه شفقة المحسن والرحمة احسان مبدؤه فاقة (١) المحسن اليه ثم الرحمة لكونها مستحيلة عليه يقال المراد بها غايتها من الاحسان والتفضل فتكون صفة فعل أو ارادته فتكون صفة ذات قال في شرح المشكاة الرأفة باطن الرحمة والرحمة من أخص أوصاف الارادة بناء على أنها صفة ذات أى إرادة الافعال ومن كشف الضرر ودفع السوء بنوع من اللطف والرأفة بزيادة رفق ولطف (مالك الملك) هو الذى ينفذ مشيئته فى ملكه بجرى الامور فيه على ما يشاء لامرد لغضائه ولا معقب لحكمه (ذو الجلال والاكرام) معنى الجلال كما دل عليه كلام القشيري فى التخيير استحقاق أوصاف العلوهى الاوصاف الثبوتية والسلبية وعليه فالاكرام المقابل له اكرام العباد بالانعام عليهم وعلى هذا جرى الغزالي فى المقصد الاسنى وفسر بعضهم بالصفات السلبية لانه يقال فيها جل عن كذا وكذا والاكرام بالثبوتية ومن جرى عليه البيضاوى قال فى شرح الاسماء المسبى امانى أولى الالباب والكرمانى فى شرح البخارى وفسر بعضهم الجلال بالصفات الثبوتية والاكرام بالسلبية عكس ما قبله ويعبر هؤلاء عن الصفات السلبية بالنعوت فيقال صفات الجلال ونعوت الاكرام قاله ابن أبى شريف قال فى الحرز والمجموع اسم واحد خلافا لما يوهمه الحنفى (٢) ذو الجلال قريب من الجليل والجلال العظمة والاكرام التكريم والتعظيم اه قلت ومثله فى ذلك التعبير عبارة شرح المشكاة للشيخ ابن حجر لكن لما كان هنا الايهام مدفوعا بكون العدد محصورا والمعنى ظاهرا لم ينظر لذلك الايهام والله أعلم (المقسط)

الْجَامِعُ الْغَنَى الْمَنَعُ الضَّارُّ النَّافِعُ النُّورُ الْهَادِي الْبَدِيعُ

العادل الذي ينتصف للمظلومين ويذر (١) بأس الظلمة على المستضعفين من أقسط
إذا عدل وأزال الجور والقسط العدل اسم مصدر لأقسط لامصدر لقسط لتضاد
معناها إذ قسط بمعنى جار (الجامع) أى للكلمات كلها في ذاته وأوصافه وأفعاله
فليس له شبه ولا مثل ولا نظير في واحد من هذه الثلاث أو الجامع للناس ليوم لا ريب
فيه أولن شاء متى شاء إذ هو الذي يؤلف بين أشات الحقائق المختلفة والمتضادة
متجاوزة ومترجمة في النفس والآفاق ويجمع للحشر الاجزاء المتفرقة المتبددة
ويعيد تأليفها للابدان كما كان ثم بينها وبين أرواحها المتفرقة فيحييها ثم يجمعهم للجزاء في
موقف الحساب ليظهر الحق من المبطل (الغنى) الذي لا يحتاج إلى شيء في ذاته ولا
في صفاته ولا في أفعاله إذ هو الواجب القديم الفرد المطلق بسائر الاعتبارات (الغنى)
أى الذي وفر على كل شيء ما يحتاج إليه حيناً (١) اقتضته الحكمة وسبقت به الكلمة
وأغناه من فضله وكفاه من واسع جوده وطوله (المانع) الذي يدفع أسباب الهلاك
والتقصان في الابدان والادبان (الضار النافع) مرجع هذين الوصفين واحد
وهو الوصف بالقدرة التامة الشاملة فهو الذي يصدر عنه الضر والنفع فلا خير ولا
شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب إليه أو الوصف بالتوحيد وهو أنه
لا يحدث في ملكه شيء إلا بإيجاده وحكمه وقضائه ومشيئته فمن استسلم لحكمه فاز بالنعمة
العظمى ومن آثر اختيار هوى نفسه هوى إلى الداهية الدهوى والحنة الكبرى
(النور) هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره من العدم الى الوجود ولا شك أن الظهور إذا
قوبل بالعدل كان كالظهور للوجود والخفاء للعدم ولما كان البارئ تعالى موجوداً
بذاته مبرأ عن كلمة إمكان العدم وكان وجود سائر الاشياء فائضاً عن وجوده
صح اطلاق لفظ النور المشبه به الوجود عليه تعالى (الهادي) أى الدال بلطف
لعباده والموصل لمن شاء منهم الى السعادة وامداده فهو الذي أعطي كل شيء خلقه
ثم هدى أي در (٣) كل مخلوق لما أراد منه في دينه ودينه وسائر أموره هدى خاصة
عباده الى معرفة ذاته على حقائق مصنوعاته وهدى عامة خلقه الى النظر في مخلوقاته
ليستدل بها على معرفة صفاته (البديع) المبدع وهو الذي أتى بما لم يسبق إليه وقيل

(١) لعله (ويدراً) (٢) لعله حسباً (٣) لعله (دل) ع

الباقى الوَارِثُ الرَّشِيدُ الصبور

هو الذى لم يعهد له مثل فى ذاته ولا نظير فى صفاته ومرجعه بالمعنى الاول الى صفات الافعال وبالمعنى الثانى الى صفات التنزيه (الباقى) أى الدائم الوجود الذى لا يجري عليه عدم ولا فناء فلا انصرام لوجوده ولا انقطاع لبقائه قال الاستاذ أبو القاسم القشيري ما حاصله مع زيادة عليه الباقى من له صفة البقاء ولا يجوز اتصاف مخلوق بصفة الذات للحق سبحانه فلا يجوز كونه عالما بعلمه أو قادرا بقدرته لاستحالة قيام وصف القديم بالحادث كهكسه وحفظ ذلك أصل التوحيد قال بعض من لا دين لهم إن العبد يصير باقيا ببقاء الحق عالما بعلمه سامعا بسمعه وهذا خروج عن الدين وانسلاخ عن الاسلام بالكلية ولا حاجة فى خبر كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به الحديث اذ ليس فيه أنه يسمع بسمعى أو يبصر ببصرى وانما فيه في يسمع وبى يبصر الخ وشتان ما بينهما وما أحسن قول بعضهم الله باق ببقائه والعبد بابقائه اه لا شمله على الفرق بين البقاء والابقاء وأن الاول مختص بالله والثانى متصل أثره بالعبد (الوارث) الباقى بعد فناء جميع المخلوقات فيرجع اليه الاملاك بعد فناء الملاك. وهذا بالنظر العامى أما بالنظر الحقيقى فهو المالك على الإطلاق من أزل الازل الى أبد الابد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذى يرث بلا تورث أحد الباقى الذى ليس للملكة أمد (الرشيد) الذى تنساق تدايره إلى غاياتها على سنن السداد من غير استيشار وارشاد وقيل المرشد فعيل بمعنى مفعول كألهم ووجيع فيكون بمعنى الهادي وقيل هو الموصوف بالعدل فى حكمه والصدق فى قوله فهو بمعنى اسمه العدل وقيل هو المتعال عما لا يكون واصلا إلى غاية السكال فيرجع إلى اسمه المتعال (١) (الصبور) الذى لا يعجل فى مؤاخذة العصاة ومعاينة المذنبين وقيل الذى لانحمنه العجلة على المسارعة إلى الفعل قبل أوانه وهو أعم من الاول كذا قال السيوطى فى قوت المقتدى ونظر فيه ابن حجر فى شرح المشكاة وقال القولين (٢) واحد بل ما ل مفهومهما أنه يعاقب بالآخرة ما لم يعف عنه والفرق بينه وبين الحليم أن المذنب (٣) لا يأمن العقوبة من صفة الصبور كما يأمنها من صفة الحليم وأتى

(١) فى النسخ (أى والمتعال) (٢) لعله (معنى القولين) (٣) فى النسخ (الصبور المذنب) ع

هَذَا حَدِيثُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ إِلَى قَوْلِهِ يُحِبُّ الْوِثْرَ ، وَمَا بَعْدَهُ حَدِيثُ
حَسَنٍ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَرُهُ

بفعول (١) الدال على المبالغة لكثرة صبره تعالى على العصاة الذين هم أكثر من الطائعين
وفي الخبر لأحد أصبر على أذى يسمعه من الله تعالى والمراد من الصبر (٢) لاستحالة
حقيقته بالنسبة إليه غايته من عدم المعاجلة أو استعير لمطلق التأني في الفعل * وقد لخصنا
ما ذكرنا في هذه الاسماء من سلاح المؤمن وحاشية المصاحبيح لليضاوي وقوت المغتذى
للسيوطي وشرح المشكاة لابن حجر ومن الحرز الثمين ولخصنا ذلك ومزجنا الاسماء
ببيان معانيها تقريرا للطالبيين والله الموفق وهو نعم المعين * (قوله هذا حديث رواه
البخاري ومسلم) وكذا رواه أصحاب السنن الاربعة الا أبا داود كما في السلاح (قوله
وما بعده حديث حسن) أي وهو من أنواع المقبول المعمول به في جواز اطلاق الاسم
عليه تعالى بناء على التوقيف لكن في شرح المشكاة لابن حجر اختلف الحفاظ
في أن سرد الاسماء هل هو موقوف على الراوي أو مرفوع ورجح الاول وان
تعدادها مدرج من كلام الراوي لكن ليس لهذا الاختلاف كبير جدوى فان
الموقوف كذلك حكمه حكم المرفوع لان مثله لا يقال رأيا لكتني لم أر من صحيح واحدة من
تلك الرايتين يعني رواية الترمذي وابن ماجه وقد سبق أن أسماءه تعالى توقيفية وانه
لا يجوز النطق بشيء منها إلا إن صح به خبر ولو من رواية الآحاد لانه من باب العبادات
المكتفى فيها بذلك خلافا لقوم اشتراطوا التواتر نظرا منهم الي أنها من الاعتقادات
وهي لا يكتفى فيها الا بقاطع واذا تقرر أنه لا بد من صحة الخبر كما هو مذهب الاشعري
فأخذ العلماء بهاتين الرايتين مشكل إلا أن يقال لما تطابق العلماء على النطق بما
فيهما كان ذلك بمنزلة الاجماع على صحتهما وأنه يجوز العمل بما فيهما اه وهو مصرح انه
لا بد في جواز الاطلاق من صحة الخبر لكن تعليقه بكون ذلك من العبادات يقتضي الاكتفاء
بالخبر الحسن فانه يعمل به فيها فالظاهر أن المراد من الصحيح هنا في كلامه ما (٣)
* (رواه الترمذي) الخ وقال الترمذي هذا حديث غريب حدثناه غير واحد عن صفوان

(١) في النسخ (بفعول) (٢) في النسخ (الصبر اليه) (٣) ظاهر أن هنا

سقطا ولعل الاصل هكذا (ما يشمل الحسن ، قوله رواه) . ع

ابن صالح ولا يعرفه الامن حديث صفوان وهو ثقة عند أهل الحديث وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا نعلم في شيء كثير من الروايات ذكر الاسماء الا في هذا الحديث قال الحافظ ابن حجر ولم ينفرد به صفوان بل أخرجه البيهقي في كتاب الاسماء والصفات من طريق موسى بن أيوب النصيب وهو ثقة عن الوليد. أيضا اه وقال الزين العراقي وكذا رواه الحاكم من طريق موسى بن أيوب وهو ثقة وثقه أبو حاتم والعجلي وابن حبان وفي رواية موسى الميث بدل المقيت اه قال الترمذي وقد روى آدم بن أبي موسى هذا الحديث باسناد غير هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر فيه الاسماء وليس له اسناد صحيح قال الزين العراقي ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما كما سقناه من الترمذي (١) وقال ابن حبان لفظه للحسن بن سفيان وقال البيهقي ورواية الحسن بن سفيان الدافع بدل النافع اه قال الحافظ ابن حجر وقع سرد الاسماء في رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجه وهذان الطريقان يرجعان الى رواية الاعرج وفيهما اختلاف شديد في سرد الاسماء وزيادة ونقص ووقع سرد الاسماء في رواية ثالثة أخرجها الحاكم في المستدرک وجعفر الغرياني في الذكر من طريق عبد العزيز بن الحصين يعني ابن التريمان عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال الحاكم بعد تخريج الحديث من طريق صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم الطريق التي أخرجه منها الترمذي بلفظه سوى (٢) هذا الحديث أخرجاه في الصحيحين باسناد صحيح دون ذكر الاسماء فيه ولعله عندهما ان الوليد بن مسلم تفرد بسياقه و بطوله وذكر الاسماء فيه ولم يذكرها غيره لمسلم نعم أكثرها في القرآن ومنها ماورد فيه الفعل أو المصدر دون الاسم ومنها ما ليس في القرآن لا بنفسه ولا بورود فعله كالجميل والقديم ونحوهما اه قال البيهقي وحديث ابن الحصين وان كان لا يصلح للاستشهاد به فان للحديث طريقا تصلح للاستشهاد وهي طريق ابن ماجه وليس هذا بعلة فاني لأعلم اختلافا بين أئمة الحديث ان الوليد بن مسلم أوثق وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان وبشر بن شعيب وعلى بن عياش وأقرانهم من أصحاب شعيب ثم نظرنا فوجدنا الحديث قد رواه عبد العزيز بن الحصين عن أيوب السخيتاني وهشام بن حسان جميعا

(١) لعله (من رواية الترمذي) (٢) لعله (سواء) ع

(قوله) المغِيث روى بدله المقيت بالقاف والمثناة ، وروى القريب بدل الرقيب وروى المبين

عن محمد بن سير بن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بطوله قال الحافظ ابن حجر بشر بقوله ان الوليد احفظ انا الى ان بشر أو عليا وأبا الباقان روه عن شعيب بدون سياق الآسامى فرواية ابن الباقان عند البخارى ورواية على عند النسائي ورواية بشر عند البيهقي وليست العلة عند الشيخين تفرد الوليد فقط بل الاختلاف عليهم واضطراب وتدليس واحتمال الادراج قال البيهقي يحتمل أن يكون التعيين واقع (١) من بعض الرواة في الطريقين معا ولهذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولهذا ترك الشيخان تخريج التعيين قلت قد نقل عبد العزيز البخشي عن كثير من العلماء ذلك والله أعلم قال بعضهم فان كان أى سردها محفوظا عن رسول الله ﷺ فكان من تركه ذكره قصد الإشارة الى أن من احصى من أسماء الله تعالى تسعة وتسعين دخل الجنة سواء أحصاها مما نقلنا من حديث الوليد أو من حديث ابن الترحان أو من سائر ما دل عليه الكتاب والسنة اه (قوله المغيث) أى بالغين المعجمة والمثلثة رواه كذلك الحاكم من طريق ابن أيوب كما سبق في كلام الزين العراقي وكذا الغريابي كما تقدم في كلام البيضاوى قال الحافظ الذى وقع في رواية الترمذى بالقاف في جميع نسخ الشيخ منها بخط الحافظ أبى على الصديقي في نسخ القاضي عياض ورواه بالغين المعجمة أبو عبد الله بن منده في كتاب التوحيد من الوجه الذى أخرجه منه الترمذى اه (قوله المقيت) أى بالقاف والتحتية أى موجد الاقوات وميسرها لعباده سائر الاوقات والقوت أخص من الرزق اذ الرزق يتناولوه وغيره وقيل معناه المستولى على الشئ القادى عليه والاستيلاء يتم بالعلم والقدرة ويدل عليه قوله تعالى وكان الله على كل شئ مقيتاً أى مطلعاً قادراً (قوله القريب) بالقاف فالراء قيل معناه المحيط علمه بكل شئ (قوله الرقيب) أى بالراء فالقاف وقال البيضاوى فيما كتبه على المصابيح روى الشيخ قوام السنة أبو القاسم اسماعيل بن محمد بن الفضل رحمه الله باسناده عن جعفر الغرياني (٢) عن صفوان بن صالح بدل الرقيب القريب قال الحافظ وهو كذلك في رواية ابن ماجه من طريق محمد بن سيرين (قوله وروى المبين الخ) قال في

(١) لعله (وقع) (٢) كذا بالنون في سائر النسخ . ع

بالمَوْحَدَةِ بدلَ المتينِ بالمشناةِ فوقَ والمشهورُ المشناةُ، ومعنى أحصاها حفظها، هكذا
فسره البخاريُّ والأكثرُونَ . ويؤيده أن في رواية في الصحيح من
حفظها دخل الجنة وقيل معناه من عرف معانيها وآمن بها وقيل معناه
من أطاها بحسن الرعاية لها وتخلق بما يمكنه من العمل بمعانيها والله أعلم

السلاح قال الخطابي روي المبين بالموحدة أي المبين أمره في الوحدة ٧ قال والمحفوظ
هو الاول كقوله تعالى ذو القوة المتين قال الحافظ أخرجه كذلك ابونعيم في ظرف ٧
الاسماء الحسني من الوجه الذي أخرجه منه ابن ماجه وأخرج الحافظ الحديث
يسنده وفيه الاسماء الثلاثة المذكورة المغيث بالمعجمة والمثلثة والمبين بالموحدة والقريب
بتقديم القاف اه (قوله بالباء الموحدة) أي والميم مع التاء مفتوحة ومع الموحدة مضمومة
(قوله ومعنى أحصاها حفظها الخ) قال الطيبي أراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون
كناية عن التكرار لان الحفظ يستلزمه فالمراد بالاحصاء تكرار الجموع اه قال ابن حجر
وفيه بعد بل ظاهر كلام البخاري والاكثرين حصول الجزاء المذكور في الخبر بمجرد
حفظها وفضل الله أوسع من ذلك اه ولا يعترض على ما ذكر بتفسير الحفظ في حديث
من حفظ على أمتي أربعين حديثاً الخ بنقله الى الناس وان لم يحفظ لفظه ولا عرف معناه
للفرق الواضح فان المدار هنا على التبرك بذكرها التعبد (١) بلفظها ولا يتم ذلك الا بحفظها
عن ظهر قلب والمدارمة على نعم المسلمين وهو لا يحصل إلا بالنقل بخلاف مجرد الحفظ
من غير نقل فان ذلك الحديث لا يشمل له إذ المقرر أنه يجوز أن يستنبط من النص
معنى يخصه (٢) كذا في الفتح المبين (قوله ويؤيده أن في رواية في الصحيح من حفظها
الخ) هي بهذا اللفظ رواية لمسلم وابن ماجه وفي رواية للبخاري لا يحفظها أحد
إلا دخل الجنة أي والروايات يفسر بعضها بعضها قال المصنف في شرح مسلم بعد
نقله عن البخاري وغيره تفسير الاحصاء بالحفظ وهذا هو الاظهر لانه جاء مفسراً
في الرواية الاخرى من حفظها دخل الجنة وقال القرطبي واعترض عليه بما سيأتي
(قوله وقيل معناه من عرف معانيها وآمن بها) قال الخطابي مأخوذ من قول العرب
فلان ذو حصاة أي ذولب وفهم قال القرطبي ومنه سمي العقل حصاة قال كعب

ابن سعد الغنوي وإن لسان المرء ما لم يكن له * حصاة على عوراته لدليل
ثم هذا الذي حكاه المصنف قولاً ثانياً حكاه ابن الجوزي في غريب الحديث قولين
أحدهما من عقل معناها ثانيهما من أحصاها علماً وإيماناً قاله الأزهري وحكي
الخطابي والقرطبي الأول فقال وقيل المراد به الإحاطة بمعانيها وقيل الإحاطة
بمعنى الفهم من قول العرب اطلع اه ولم يحك المصنف هذا القول في شرح مسلم وقد
علمت ما فيه والله أعلم (قوله وقيل معناه من أطاقها بحسن الرعاية لها وتخلق من العمل
بما يمكنه من معانيها) زاد في شرح مسلم وصدق بمعانيها قال الخطابي فالاحصاء بمعنى
الإطاعة ومنه علم أن لن تحصوه ومنه حديث استقيموا ولن تحصوا أى لن تبلغوا
كنه الاستقامة اه وقال الأصملي الاحصاء لاسمائه تعالى هو العمل بها لإعدادها وحفظها
فقط لانه قد يعدها الكافر والمنافق وذلك غير نافع له قال ابن بطال ويوضحه
حديث يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم فيبين أن من قرأ القرآن ولم يعمل به لم ترفع
قراءته إلى الله ولا تجاوز حنجرته فلا يكتب له اجرها وخاب من ثوابها فدل
على أن الحفظ والاحصاء المندوب اليه هو العمل اه وما ذكر من كون العمل بها
أفضل مسلم لكن منعه تفسير الاحصاء بمجرد العدد أو الحفظ ممنوع فقد ورد التصريح
بتعليق الدخول على الحفظ كما سبق وحمله (١) على أن المراد به الحفظ لمعانيها والقيام
به فيه بعد تام وقد قال القرطبي بعد أن ذكر أن الاحصاء في الخبر يحتمل أن يكون بمعنى
العدد أو بمعنى الفهم أو بمعنى الإطاعة على العمل والمرجو من كرم الله تعالى أن من حصل له
إحصاء هذه الاسماء على إحدى هذه المراتب مع صحة النية أن يدخله الله الجنة لكن المرتبة
الأولى هي مرتبة أصحاب اليمين والثانية للسايقين والثالثة للصديقين اه وقد يدعى أن الكافر
والمنافق يمنع من الاتيان بتعدادها أو حفظها بوازع إلهي وباعت نفساني أو يقال إن كون
إحصائها بمعنى حفظها يترتب عليه دخول الجنة بالنسبة لاهل الإيمان وهذا يظهر من الاعمال
المرتب عليها الثواب فان ذلك لاهل الإيمان ولظهر ذلك غنى عن الإيضاح والبيان قال ابن
الملقن معنى إحصائها على قول من قال به أن ما كان من أسمائه تعالى يليق بالعبد التخلق
به كالرحيم والكريم والفقير والشكور فالله تعالى يحب أن يرى على عبده خلاها ويرضي
له معانيها والافتداء به فيها فهذا العمل بهذا النوع أى التخلق بالعمل بما يمكنه من معانيها

(١) في النسخ (حملة) بلا واو . ع

(١٥ - فتوحات ثالث)

﴿كِتَابُ تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ﴾

أَعْلَمُ أَنَّ تَلَاوَةَ الْقُرْآنِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَذْكَارِ ، وَالْمَطْلُوبُ الْقِرَاءَةُ بِالتَّدْبِيرِ ،

وما كان منها لا يليق بالعبد معانيها كالله والاحد والقدوس وشبهها فانه يجب على العبد الافرار بها والتذلل لها والاستشفاق منها وما كان منها بمعنى الوعد كشديد العقاب تنز يزدوا انتقام فانه يجب على العبد الوقوف عند أمره واجتناب نهيه واستشعار خشيته عز وجل كخوف وعيده وشديد عقابه هذا وجه احصائها فهذا يدخل الجنة إن شاء الله تعالى اه وقيل معنى ذلك أن يعلم أنه سميع فيكف لسانه عن القبيح وانه حكيم فيسلم لحكمته وزاد المصنف في شرح مسلم فحكي أن معنى أحصاها عدها في الدماء بها قلت لعل (١) الزين العراقي في المستخرج على المستدرک بعد أن أورد رواية للشيخين بلفظ من حفظها اعطى قال البيهقي وذلك يدل على أن المراد بقوله من أحصاها من عدها اه وفيه بعد بل الظاهر أن رواية الشيخين تؤيد من فسر أحصى بحفظ على انه قد ورد في رواية لأبي نعيم من أحصاها من أوعدهن أوردته العراقي وهي لكون العطف مقتضى (٢) للمغايرة يأتي من تفسير الاحصاء بالعد والله أعلم وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايمان بما لا يقتضي عملا وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلاوته كله لانه مستوف له وهذا ضعيف اه وفي النهاية بعد أقوال وقيل من استخرجها من كتاب الله وأحاديث رسوله ﷺ لانه ﷺ لم يعدها لهم الا ما جاء في رواية أبي هريرة وتكلموا فيها وقيل أراد من أخطر بياله عند ذكرها معناها وتفكر في مدلولها معظما لمساها ومقدسا ومعتبرا بمعانيها ومتدبرا راغبا فيها وراها با والله سبحانه أعلم

﴿كِتَابُ تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ﴾

(قوله اعلم أن تلاوة القرآن أفضل الاذكار) أى قراءة القرآن أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار لما في حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال قال ﷺ يقول الرب تبارك وتعالى من شغله ذكرى عن مسألتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين وفصل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه قال في الحرز فيه الايماء الى أن ذكره لكلامه القديم أفضل من ذكره بالذکر الحادث وأيضا فالقرآن

وَلِلْقِرَاءَةِ آدَابٌ وَمَقَاصِدُ، وَقَدْ جَمَعْتُ قَبْلَ هَذَا فِيهَا كِتَابًا بِمُخْتَصَرٍ مُشْتَمِلًا عَلَى نَفَائِسَ مِنْ آدَابِ الْقُرَّاءِ وَالْقِرَاءَةِ وَحِفَائِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا لَا يَذْنُبِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَخْفَى عَلَيْهِ مِثْلُهُ وَأَنَا أَشِيرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ إِلَى مَقَاصِدَ مِنْ ذَلِكَ مُخْتَصَرَةً وَقَدْ دَلَّتْ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ وَإِضَاحَهُ عَلَى مَظَنَّتِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ * (فصل) * يَذْنُبِي أَنْ يَحَافِظَ عَلَى تِلَاوَتِهِ لَيْلًا وَنَهَارًا سَفَرًا وَحَضْرًا وَقَدْ كَانَتْ لِلْسَلَفِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ عَادَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ

مشتمل على الذكر مع زيادة ما يقتضيه من الفكر والتأمل في لطاف مبانيه والعمل بما فيه فكان الاشتغال به أفضل نعم ماورد من الذكر مختصا بمكان أو زمان أو حال كذا ذكر الطواف وليلة الجمعة وحال النوم فلاشتغال به أفضل من الاشتغال بالتلاوة كما تقدم بيانه في باب فضل الذكر أوائل الكتاب (قوله وللقرءاءة آداب) جمع أدب وهو كما تقدم يشارك السنة في أصل الطلب ويفارقها في أنها أكد منه وسيأتي في باب أدب الدماء زيادة فيه (قوله ومقاصد) جمع مقصد أى أمور يقصد القارىء معرفتها (قوله وقد جمعت الخ) سماه التبيان في علوم القرآن ثم اختصره في نحو كراسين وكذا اختصر كتاب التبيان الشيخ أبو الحسن البكرى وقد نظم مقاصد التبيان العلامة ابن العماد الاقحسى في قصيدة نونية (قوله لا يذنبى لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله) لا يذنبى يكون للتحريم نارة وللكرهية أخرى كما في التحفة لابن حجر (قوله مظنته) بفتح الميم وكسر الظاء المعجمة وتشديد النون بعدها فوقية والمظنة ما يظن وجود الشيء فيه قال الشيخ عثمان الدبمى كان حقه فتح الظاء كما هو قياس بناء أسماء المكان الا أنه كسر (١) للحاق التاء آخره * (فصل) (قوله وقد كانت للسلف عادات مختلفة الخ) قال الحافظ أخرج أبو بكر بن أبي داود في كتاب الشريعة بسند فيه مبهم عن مكحول قال كان أقوام من اصحاب النبي ﷺ يقرءون القرآن في سبع وبعضهم في شهر وبعضهم في شهرين وبعضهم في أكثر من ذلك قال الحافظ هو أترضعف من أجل المبهم ومن أجل أن مكحولاً لم يسمع من الصحابة الامن عدد يسير قال

(١) في النسخ (كثير) . ع

فِي الْقَدْرِ الَّذِي يُخْتِمُونَ فِيهِ فَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ يُخْتِمُونَ فِي كُلِّ شَهْرَيْنِ خَتْمَةً وَآخَرُونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ خَتْمَةً وَآخَرُونَ فِي كُلِّ عَشْرِ لَيَالٍ خَتْمَةً وَآخَرُونَ فِي كُلِّ ثَمَانِي لَيَالٍ خَتْمَةً وَآخَرُونَ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ خَتْمَةً . وَهَذَا فَعُلَ الْأَكْثَرِينَ مِنَ السَّلَفِ .

البخارى سمع من انس و واثلة وأبي هند وتبعه الترمذى وزاد ويقال إنه لم يسمع من الصحابة الا من هؤلاء وتوقف أبو مسهر في سماعه من أبي هند و (قوله في القدر الذي يختمون فيه) أى قدر الزمن الذي يختمون فيه فال عوض عن المضاف اليه كما قيل به في قوله تعالى فان الجنة هي المأوى أى مأواه أو أن القدر عبارة عن جملة مقدرة من الزمان أى في الزمن المقدر لذلك (قوله وآخرون في كل شهر) كأنهم استندوا إلى امره عليه السلام لعبد الله بن عمرو أن يقرأ القرآن في كل شهر الحديث، رواه مسلم قال الحافظ وعند الترمذى والنسائي عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القرآن قال في كل شهر قال الحافظ حديث صحيح (قوله وآخرون في عشر ليال) قال الحافظ أخرجه أبو بكر بن أبي داود بسندين عن الحسن البصرى أنه كان يقرأ القرآن في كل عشر ليال مرة وبسند صحيح عن أبي الاشهب واسمه حبان بن جعفر العطاردى قال كان أبو رجاء يعني العطاردى يختم في شهر رمضان كل عشر ليال ختمة (قوله وآخرون في ثمان) قال الحافظ أخرج أبو داود عن أبي بن كعب قال اقرأ القرآن في كل ثمان وأخرجه من طريق آخر بلمظ اني لأقرأ القرآن في كل ثمان وأخرجه سعيد بن منصور والبيهقى من طريق آخر عن أبي قلابة ان أبي بن كعب كان يختم القرآن في كل ثمان وكان تميم الدارى يختم في كل سبع (قوله وآخرون في سبع) كأنهم استندوا الى ما جاء من قوله عليه السلام لعبد الله بن عمرو لما استزاده فقرأه في سبع ولا تزد على ذلك رواه الشيخان وله شاهد من حديث قيس بن ابي صعصعة انه قال يا رسول الله في كم اقرأ القرآن قال في خمس عشرة قال اني أجدني أفوي من ذلك قال اقرأه في جمعة قال الحافظ حديث غريب أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن وأخرجه مجد ابن نصر المروزى في كتاب قيام الليل وأبو بكر بن ابى داود في كتاب الشريعة

وأبو علي بن السكن في كتاب الصحابة قال ابن السكن وابن أبي داود ليس لقيس غيره زاد ابن أبي داود وهو أنصاري شهد بدرا وزاد ابن السبكي (١) لم يرو عنه غير لهيعة وأخرج ابن أبي داود عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يقرأ (٢) القرآن في شهر رمضان من الجمعة الى الجمعة قال الحافظ موقوف حسن الاسناد وأخرج ابن أبي داود عن ابن مسعود قال اقرءوا القرآن في سبع قال المصنف في التبيان اما الذين ختموه في الاسبوع مرة فكثير نقل عن عثمان وابن مسعود وزيد بن ثابت وابي ابن كعب وعن جماعة من التابعين اهـ . وقال الحافظ ختمه في سبع أخرجه ابن أبي داود عن عثمان وابن مسعود وتميم الداري بإسناد صحيحة وخرج أيضا عن أبي العالية في أصحابه نحو ذلك ونقله عن الصحابة من طريق مجاز عن أئمة الحنابلة وتقديم عن مكحول عن اقوياء الصحابة وأخرج ابن أبي داود عن جماعة من التابعين وعن جماعة دونهم اهـ . قال القرطبي في كتاب التذكار في أفضل الاذكار كان صلى الله عليه وسلم يقرأه في سبع تيسيراً على الامة وكان يبتدىء فيجعله (٣) ثلاث سور حزباً ثم من بعده خمس سور حزب ثم من بعده سبع سور حزب ثم من بعده تسع سور حزب ثم من بعده إحدى عشرة سورة حزب ثم من بعده المفضل حزب فذلك سبعة احزاب قلت وهذا الخبر المرفوع قد خرج الحافظ من طريق الطبراني وغيره عن أوس بن حذيفة الثقفي قال قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فابطأ علينا ذات ليلة فقال إنه طرأ على حزبي من القرآن فكرهت ان أخرج حتي قضيته فسأنا أصحابه كيف كان صلى الله عليه وسلم يحزب القرآن فقالوا ثلاثاً وخمسا وسبعا وتسعا وحدى عشرة وثلاث عشرة وحزباً ففصل قال الحافظ حديث حسن أخرجه الامام احمد وأبو داود ولم يقع في اكثر الروايات نسبة تحزيب القرآن للنبي صلى الله عليه وسلم صريحاً والذي وقع فيها بلفظ كيف تحزبون القرآن ولم يقع في اكثرها ايضاً تعين أول المفضل وقد ذكره عبد الرحمن بن مهدي في روايته فقال من قرأ الى ان يختم ومعة متضاه انه ابتداء في العمد بالبقرة وكأنه لم يذكر الفاتحة لانه يبتدأ بها في أول كل ركعة وغالب تلاوتهم كانت في الصلاة اهـ وذكر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يفتح ليلة الجمعة بالبقرة إلى المائدة وليلة السبت بالانعام إلى هود وليلة الاحد الى مريم وليلة الاثنين بطة الى طسم وليلة

(١) لعله (ابن السكن) (٢) لعله (أنه كان يقرأ) (٣) لعله (فيجعل) ع.

وآخرونَ في كُلِّ سِتِّ لَيَالٍ وآخرونَ في خَمْسٍ وآخرونَ في أَرْبَعٍ وكثيرونَ في كُلِّ ثَلَاثٍ وَكَانَ كَثِيرُونَ يَخْتِمُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خِتْمَةً

الثلاث ٧ بالعنكبوت الى ص و ليلة الاربعاء بتزليل إلى الرحمن ويختم ليلة الجمعة وهذا الاثر أخرجه ابن أبي داود بسندين عن القاسم بن عبد الرحمن ان عثمان بن عفان كان يفتح القرآن فذكره وقال بعض العلماء ذهب كثير من العلماء الى منع الزيادة على السبع أخذا بظاهر المنع في قوله فاقراه في سبع ولا نزد والاقتداء برسول الله ﷺ فلم يرو عنه ﷺ أنه ختم القرآن في ليلة ولا في اقل من سبع والله أعلم بالمصالح والاجر فضل الله يؤتيه من يشاء فقد يؤتي على القليل مالا يعطي على العمل الكثير وكان من لم يمنع الزيادة على السبع حمل قوله ولا نزد على الرفق وخوف الانقطاع فان من ذلك جاز بناء على ان ما كثر من العبادة والخير فهو أحب إلى الله عز وجل والاولي ترك الزيادة لان قوله ولا نزد أى على السبع وكذا قوله في الخمس خرج مخرج التعام ٧ والله أعلم بحقائق الامور (تنبيه) قال العلقمي في شرح الجامع الصغير المراد بالقرآن في حديث الباب يغني حديث ابن عمرو جميعه ولا يرد أن القصة وقعت قبل موته ﷺ بمدة وذلك قبل ان ينزل بعض القرآن الذي تاخر نزوله لانا نقول سلمنا ذلك لكن العبرة بما دل عليه الاطلاق وهو الذي فهمه الصحابي فكان يقول ليتني لو قبلت الرخصة ولا شك انه بعد النبي ﷺ كان قد أضاف الذي ينزل آخره الى ما نزل أولا فالمراد بالقرآن جميع ما كان نزل إذ ذاك وهو معظمه ووقعت الاشارة إلي ما نزل بعد توزع تقسطه (١) اه (قوله وآخرون في ست وآخرون في خمس) أخرجه الحافظ عن منصور عن ابراهيم النخعي قال كان الاسود بن زيد يختم القرآن في ست وكان علقمة يختمه في خمس وقال بعد اخراجه من طريقين أخرجه ابن أبي داود عن منصور بلفظ كان علقمة يكره ان يختم من أقل من خمس (قوله وآخرون في أربع) قال الحافظ أخرج ابن أبي داود من طريق مغيث ابن سمى قال كان أبو الدرداء يقرأ القرآن في كل أربع ومن طريق بلال بن يحيى لقد كنت أقرأ بهم ربع القرآن في كل ليلة فاذا أصبحت قال بعضهم لقد خففت بنا الليلة (قوله وكثيرون في ثلاث) أخرج الحافظ عن معاذ بن جبل رضى الله عنه

وختم جماعة في كل يوم وأيلة ختمتين

انه كان يكره ان يختم في أقل من ثلاث وقال بعد تخرجه رواه ثقات الآن في سنده انقطاعا وأخرجه ابن ابي داود من وجه آخر عن معاذ أيضا وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي داود عن ابن مسعود لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث وأخرج أبو داود من طرق عن ابن مسعود من قوله ومن فعله ومن طرق جماعة (١) من التابعين انهم كانوا يقرءون كذلك منهم ابراهيم النخعي وأبو اسحاق وطلحة بن مصرف وحبيب ابن ابي ثابت وجاء في ذلك خبر مرفوع عن عبدالله بن عمرو قال امرني رسول الله ﷺ أن لا أقرأ القرآن في أقل من ثلاث، عبد الرحمن بن زياد أهدروا فيه مقال لكن له شاهد من حديث سعد بن المنذر أخرجه احمد وأبو عبيد وابن ابي داود انه قال قلت يا رسول الله اقرأ القرآن في ثلاث قال نعم ان استطعت فكان سعد رضي الله عنه يقرؤه كذلك زاد ابن ابي داود حتى توفي وليس لسعد بن المنذر الا هذا الحديث (تنبيه) لم يذكر الشيخ من كان يقرأ في ليلتين وقد عقد له ابن أبي داود بابا وأورد فيه عن الاسود بن يزيد النخعي انه كان يختم القرآن في رمضان في كل ليلتين وسنده صحيح وأخرج الحافظ من طريق الدارمي عن سعيد بن جبير أنه كان يختم القرآن في كل ليلتين قال وأخرجه ابن أبي داود وأخرج ابن سعد بن (٢) ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنه كان يفعل ذلك ومن طريق واصل بن سليمان قال صحبت عطاء بن السائب فكان يختم القرآن في كل ليلتين (قوله) وختم جماعة في كل يوم وأيلة ختمتين قال في التبيان منهم عثمان بن عفان ونعيم الداري رضي الله عنهما وسعيد بن جبير ومجاهد والشافعي وآخرون قال الحافظ كأن الشيخ يشير بقوله وجماعة الخ الى الحديث الذي جاء عن مسلم بن مخراق قال قلت لعائشة إن رجلا يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرتين أو ثلاثا فقالت قرءوا ولم يقرءوا كنت أقوم مع رسول الله ﷺ ليلة التمام فيقرأ بالبقرة وآل عمران والنساء فلا يمر بآية فيها استبشار الادعاء ورغب ولا بآية فيها تخويف الادعاء واستعاذ والحديث حسن أخرجه ابن أبي داود وأخرج أحمد المرفوع منه فقط والمرفوع شاهد صحيح عند مسلم عن حذيفة في قيامه مع النبي ﷺ بالليل وفيه فقرأ البقرة والنساء وآل عمران إذا مر بآية فيها تسبيح

(١) لعله (عن جماعة) (٢) لعله (عن) ع .

وآخرون في كل يومٍ وليلة ثلاث ختماتٍ وختم بعضهم في اليوم والليلة
ثماني ختماتٍ أربعاً في الليل وأربعاً في النهار وممن ختم أربعاً في الليل وأربعاً
في النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفي رضي الله عنه وهذا أكثر ما بلغنا
في اليوم والليلة . وروى السيد

سبح وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ وقد تقدم في أذكار الصلاة
(قوله وآخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات) قال في التبيان منهم سليم بن غتر قاضي مصر
في خلافة معاوية وروى أبو بكر بن أبي داود أنه كان يختم في الليلة ثلاث ختمات وروى
أبو عثمان الكندي في كتابه في قضاة مصر أنه كان يختم في الليلة أربع ختمات اهـ وأخرج
الحافظه أثره من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام ثم ٧ حدثنا سعيد بن غفر قال حدثنا بكر
ابن مضر أن سليم بن غتر بكسر الغين وسكون المثناة من فوق بعدها راء كان يختم القرآن
في الليلة ثلاث مرات ويجمع ثلاث مرات فلما مات قالت امرأته رحمك الله ان كنت لترضى
ربك وترضى أهلك قالوا وكيف ذلك قالت كان يقوم من الليل فيختم القرآن ثم يلم
بأهله ثم يغتسل ثم يعود فيقرأ حتى يختم القرآن ثم يلم بأهله ثم يغتسل ويعود فيقرأ حتى
يختم القرآن ثم يلم بأهله ثم يغتسل فيخرج للصلاة الصبح قال الحافظ أخرجه ابن
أبي داود من رواية ابن لهيب عن الحارث بن مسلم قال كان سليم بن غتر يقرأ القرآن
في كل ليلة ثلاث مرات اختصره وسليم المذكور تابعي كبير شهد فتح مصر في عهد
عمر ثم ولاه معاوية القصص ثم ضم إليه القاضي ومات بدمياط سنة خمس وسبعين
وأخرج ابن أبي داود من طريق أبي شيخ الهنائي واسمه خبران بمعجمة وقيل
بمهملة تابعي كبير مات بعد المائة قال قرأت القرآن في ليلة مرتين وثلاثا ولو شئت أن أتم
الثالثة لعلت (قوله وممن ختم أربعاً في الليل وأربعاً في النهار السيد الجليل ابن
الكاتب) نقله المصنف في التبيان عنه من طريق عبد الرحمن السلمي قال الحافظ
أخرج هذا الأثر أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب طبقات الصوفية عن أبي عثمان المغربي
واسمه سعيد قال كان ابن الكاتب فذكره وابن الكاتب ذكره الشيخ القشيري في رسالته واسمه
حسين بن أحمد يكنى أبا علي وأرخ وفاته بعد الأربعين وثلاثمائة (قوله وروى السيد

الجليل أحمد الدورقي باسناده عن منصور بن زاذان بن عبد الله التابعي رضي الله عنه أنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر ويختمه أيضاً فيما بين المغرب والعشاء ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئاً وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع الليل * وروى ابن أبي داود بإسناده الصحيح أن مجاهداً رحمه الله كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء ،

الجليل الخ) قال الحافظ بعد تخرجه عنه وهو أحمد بن إبراهيم الدورقي قال حدثني محمد بن عيينة حدثني محمد بن الحسين قال سمعت هشام بن حسان يقول كنت أصلي إلى جنب منصور بن زاذان وهو بالزاي المعجمة قال دال بينهما ألف وآخره نون فكان إذا جاء شهر رمضان ختم ما بين المغرب والعشاء خمسين ثم قرأ إلى الطواسين قبل أن تقام الصلاة وكانوا إذا ذاك يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يذهب ربع الليل وكان يختم القرآن فيما بين الظهر والعصر ويختمه فيما بين المغرب والعشاء وهذا أثر صحيح أخرجه محمد بن نصر المروزي عن الدورقي وأخرج الحافظ من طريق أبي نعيم من طريق آخر عن هشام بن حسان قال صليت إلى جنب منصور بن زاذان يوم الجمعة في مسجد واسط ختم القرآن مرتين وقرأ الثالثة إلى الطواسين قال محمد ولو غير هشام حدثني بهذا ألم أصدقه وأخرج من طريق أبي نعيم أيضاً عن هشام بن حسان قال صليت إلى جنب منصور بن زاذان فقرأ القرآن فيما بين بين المغرب والعشاء وبلغ في الثانية إلى النحل وقال الحافظ وسنده صحيح (قوله وروى ابن أبي داود الخ) قال الحافظ أخرجه من طريق أسرايل بن يونس عن منصور عن مجاهد أنه كان يختم القرآن فيما بين المغرب والعشاء ثم ينتظر وأخرجه من طريق قيس بن الربيع عن منصور عن علي الأزدي فذكر مثله إلا أنه قال ثم يطوف أو ينطح وأسرايل أوثق من قيس اه وفي التبيان للمصنف عن إبراهيم عن سعد قال كان أبي يحتجني فما يحل حبوته حتى يختم القرآن ﴿ تنبيه ﴾ هذا والذي قبله وما في معناه من أنواع السكرامات وهو المباركة في الوقت بحيث يجري فيه من الخير مالا يجري فيما هو أطول منه ، ومنه ما نقل ان المصنف نفع الله به وزعت مؤلفاته من يوم

وَأَمَّا الَّذِينَ خَتَمُوا الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ فَلَا يُحْصَوْنَ لِكثْرَتِهِمْ فَمِنْهُمْ عُثْمَانُ بْنُ
عُفَّانَ وَتَمِيمُ الدَّارِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ * وَالْمُخْتَارُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ
الْأَشْخَاصِ فَمَنْ كَانَ يَظْهَرُ لَهُ بِدَقِيقِ الْفِكْرِ لَطَائِفُ وَمَعَارِفُ فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى

ولادته إلى يوم وفاته كل يوم كراسا كتابة وتأليفا وقد ذكرنا أنواع السكرات
في شرح نظم السيوطي لموافقات عمر رضى الله عنه للقرآن (قوله وأما الذين ختموا
القرآن) قال الحافظ لم ينقله ابن عبيد ولا ابن أبي داود في كتابيهما عن غير هؤلاء
الثلاثة عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبيرة فكان الشيخ أراد بالكثرة من جاء
بعدهم أما أثر عثمان فاخرج الحافظ عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي وهو ابن أخي
طلحة قال قلت لأغلب الليلة على المقام فسبقت إليه فبينما أنا قائم أصلى إذ وضع
رجل يده على ظهري فنظرت فاذا هو عثمان بن عفان وهو يومئذ خليفة فتسحيت عنه فقام
يصلي فقرأ حتى فرغ من القرآن في ركعة ما زاد عليها فقلت يا أمير المؤمنين ما صليت إلا
ركعة قال أجل وهي وترى وأخرجه الحافظ من طريق آخر بنحوه قال هذا موقوف
صحيح من الوجهين أخرج الأول الطحاوي والبيهقي والثاني ابن أبي داود وأخرج
الحافظ من طريق أبي عبيد بن أسامة إلى ابن سيرين قال قالت امرأة عثمان حين دخلوا
عليه إن يقتلوه أو يذبحوه فقد (١) كان يحكي الليل في ركعة يجمع فيها القرآن وأخرجه أيضا
من طريق أبي نعيم وأما أثر تميم الداري فاخرج الحافظ عن محمد بن سيرين أن تميم الداري
رضي الله عنه كان يقرأ القرآن في ركعة وقال أخرجه ابن أبي داود من غير وجه
عن عاصم بن سليمان ومحمد بن سيرين وأما أثر سعيد بن جبيرة فاخرج ابن أبي داود من طريق
سفيان الثوري عن حماد وهو ابن سليمان عن سعيد بن جبيرة أنه سمعه يقول قرأت
القرآن في ركعة في الكعبة وأخرج من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن
جبيرة أنه كان يقرأ القرآن في ركعتين وأخرج من وجه ثالث عن سعيد بن جبيرة أنه
صلى في الكعبة أربع ركعات قرأ فيهن القرآن ويجمع بانه فعل ذلك في أوقات
مختلفة وسعيد مكبر وجبيرة والده بضم أوله المجمع وفتح الموحدة وسكون التحتية آخره
راء وسعيد تابعي جليل قتله الحجاج صبرا (قوله والمختار الخ) ذكر مثل هذا الجمع

قَدَرٍ يُحْصَلُ لَهُ مَعَهُ كَمَالُ فَهْمٍ مَا يَقْرَأُ وَكَذَا مَنْ كَانَ مَشْغُولًا بِنَشْرِ الْعِلْمِ أَوْ
فَصْلِ الْحُكُومَاتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مِهْمَاتِ الدِّينِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَةِ
لِلْمُسْلِمِينَ فَلْيَقْتَصِرْ عَلَى قَدَرٍ لَا يُحْصَلُ بِسَبَبِهِ إِخْلَالٌ بِمَا هُوَ مَرَصَدٌ لَهُ وَلَا
فَوَاتٌ كَمَالِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ فَلْيَسْتَكْثِرْ مَا أُمَكَّنَهُ مِنْ
غَيْرِ خُرُوجٍ إِلَى حَدِّ الْمَلَالِ أَوْ الْهَذَرَةِ فِي الْقِرَاءَةِ وَقَدْ كَرِهَ جَمَاعَةٌ مِنْ
الْمُتَقَدِّمِينَ الْخَتْمَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَيُدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَيْنَاهُ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ فِي

في شرح مسلم (قوله الملل (١)) بلامين أولاها مفتوحة الثقل من الشيء (قوله
والهذرة) بسكون المعجمة وفتح الراء المهملة سرعة الكلام الخفي (قوله
وقد كر، جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة) أخرج الحافظ عن ابن مسعود
من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فهو لاجر (٢) وقال أخرجه ابن أبي داود
من طرق وأخرج أيضا من طريق أبي عبيد عن معاذ بن جبل أنه كان يكره أن يقرأ
القرآن في أقل من ثلاث زواته ثمات كما تقدم مع أثر ابن مسعود في هذا المعنى اه
وقد أورد القرطبي في التذكار عن ابن مسعود مرفوعا من قرأ القرآن في أقل من
ثلاث لم يفقه اه قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن لم يكره ذلك قال هذا مفهوم
عدد وهو غير حجة عند الأصوليين قيل وهو المختار * قلت أو يحمله كما تقدم في
نظيره عن القرطبي علي أن الحديث على سبيل التخفيف وخوف الانقطاع (قوله
ويدل عليه ما روينا بالأسانيد الصحيحة الخ) قال الحافظ بعد تخريجه حديث
حسن غريب أخرجه أحمد وأبوداود والترمذي والنسائي ويتعجب من قول الشيخ
بالأسانيد الصحيحة فانه ليس له عندهم إلا سند واحد هو قتادة عن أبي العلاء عن
عبدالله بن عمرو هكذا رواه جماعة عن قتادة ورواه بعض الضعفاء عن قتادة عن عبد
الرحمن بن آدم عن عبدالله بن عمرو وهي رواية شاذة ولم أره من حديث قتادة إلا بالاعتنة
وكان الشيخ أراد أن له أسانيد إلى قتادة أي فان أحمد رواه عن عفان بن مسلم ويزيد بن
هارون كلاهما عن همام بن يحيى وأبوداود عن محمد بن المنهال وهما عن يان عن يزيد بن زريع
وأخرجه الترمذي والنسائي عن سعيد بن أبي عروبة وكلاهما عن قتادة والله أعلم

(١) كانت هذه القولة وما بعدها مؤخرتان (١) لعله (بلاأجر) . ع

سَنَنْ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ وَغَيْرَهَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ
ثَلَاثَ ، وَأَمَّا وَقْتُ الْإِبْدَاءِ وَالْخْتِمِ فَهُوَ إِلَى خَيْرَةِ الْقَارِئِ فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَخْتِمُ فِي
الْأَسْبُوعِ مَرَّةً فَقَدْ كَانَ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَبْتَدِئُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَخْتِمُ لَيْلَةَ
الْحَمِيسِ وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ فِي الْإِحْيَاءِ الْأَفْضَلُ أَنْ يَخْتِمَ خَتَمَةً
بِالْإِيلِ وَأُخْرَى بِالنَّهَارِ وَيَجْعَلَ خَتَمَةَ النَّهَارِ يَوْمَ الْاَثْنَيْنِ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ

(قوله لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) ينقص فهمه وتديره لأنه يحتاج إلى
مراعاة الالفاظ مع ما عنده من الاستعجال المشغل (١) عن التدبر والفهم أي إشغال
وجعلت الثلاث غاية في ذلك لأنها محتملة أما من أراد فهم معناه على حقيقته فقد
مضى عمره في فهم آية ولا يحيط بها ولا ببعضها هذا كله في تفهم معانيه أما الثواب
على قراءته فخاصل لمن قرأه سواء فهمه أم لا للتعبد بلفظه بخلاف غيره من الاذكار
فلا ثواب فيه إلا إن فهمه ولو بوجه كما تقدم بسطه أول الكتاب (قوله فقد كان
عثمان الخ) تقدم تخريجه وذكر حديث مرفوع فيه تحزيب القرآن على سبع (قوله
الغزالي) قال في التبيان هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد (٢) هكذا يقال بتشديد الزاي وقد
روى عنه أنه أنكر هذا وقال إنما أنا الغزالي بتخفيف الزاي منسوب إلى قرية
من طوس يقال لها غزالة اه (قوله في ركعتي الفجر) أي سنته سواء كان يقرأ في
الصلاة أو خارجها كما تقتضيه عبارته في التبيان وهي الختم للقارئ وحده يستحب
أن يكون في الصلاة وقيل يستحب أن يكون في ركعتي سنة المغرب وركعتي (٣) الفجر
أفضل اه قال ابن حجر في شرح العباب وينبغي أخذاً مما في صدقة التطوع في
مبحث تأكيدها في الأوقات الفاضلة أن يكون المراد بذلك أن الختم إذا وقع في ذلك
كان أفضل لأنه إذا فرغ منه في غير تلك الأوقات وأراد الشروع في ختم آخر سن له تأخير
الختم لتلك الأوقات ويحتمل خلافه والفرق أن التأخير هنا لا يؤدي إلى ضرراً حاد بخلافه

(١) لغة رديئة والقصيح (الشغل) (٢) في النسخ تكرار محمد مرتين فقط
والصواب ما ذكرنا من تكراره ثلاثاً (٣) لعله (وفي ركعتي) ع

أَوْ بَعْدَهُمَا وَيَجْعَلُ خَتْمَةَ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فِي رَكْعَتَي الْمَغْرِبِ أَوْ بَعْدَهُمَا لِيَسْتَقْبَلَ
 أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ التَّائِبِيِّ الْجَلِيلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كَانُوا يَجْبُونَ أَنْ يُخْتَمَ الْقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ * وَعَنْ
 طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ التَّائِبِيِّ الْجَلِيلِيِّ الْإِمَامِ قَالَ مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ أَيَّةَ سَاعَةٍ
 كَانَتْ مِنَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ وَأَيَّةَ سَاعَةٍ كَانَتْ مِنَ
 اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ

نمة فانا لو أمرناه بتأخير الصدقة لادى الى تضرر المحتاجين اه (قوله أو بعدها)
 أى إن كان يختم في غير الصلاة قال في التبيان أما من يختم في غير الصلاة بالجماعة
 الذين يجتمعون يستحب أن يكون ختمهم أول النهار فاول الليل ٧ أفضل عند بعض
 العلماء اه وفي التذكار يستحب أن يختم أول النهار فان ابراهيم التيمي قال :
 كانوا يقولون إذا ختم الرجل القرآن أول النهار صلت عليه الملائكة بقية يومه
 وكذلك اذا ختم أول الليل ، وقدرى هذا مرفوعا عن مصعب بن سعد عن أبيه
 سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ : من ختم القرآن أول النهار صلت
 عليه الملائكة حتى يمسي ومن ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح
 اه (قوله وروى ابن أبي داود الخ) قال الحافظ أخرجه من رواية ابن (١) مكين
 عن عمرو واسم أبي مكين وهو بوزن عظيم أنوح بن ربيعة وثقه احمد ويحيى بن
 معين (قوله وعن طلحة بن مصرف الخ) أى وروى ابن أبي داود أيضا عن
 طلحة قال الحافظ : أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن أبي مكين عن طلحة
 ثم أخرجه الحافظ من وجه آخر عن طلحة وعبد الرحمن بن الاسود قالا من قرأ
 القرآن ليلا أو نهاراً صلت عليه الملائكة الى الليل أو النهار وقال أحدهما غفر له
 ومصرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المهملة أيضا وتشديدها وقيل يجوز
 فتح الراء وليس بشيء كذا في التبيان وفي شرح مسلم هذا أى كسر الراء هو

(١) لعله (أبى)

* وَعَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوَهُ * وَرَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الْإِمَامِ الْجَمْعِ عَلَى حِفْظِهِ وَجَلَالَتِهِ وَإِتْقَانِهِ وَبَرَاعَتِهِ أَبِي مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِذَا وَافَقَ خَتَمُ الْقُرْآنِ أَوَّلَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبِحَ وَإِنْ وَافَقَ خَتَمُهُ آخِرَ اللَّيْلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ ، قَالَ الدَّارِمِيُّ هَذَا حَسَنٌ عَنْ سَعْدٍ

المشهور المعروف في كتب الحديث وأسماء أصحاب المؤلف وأسماء أصحاب الرجال (١) وغيرهم وحكي العلقمي الفقيه الشافعي في كتابه المذهب انه روى بكسر الراء وفتحها وهذا الذي رواه من الفتح غريب ولا أظنه يصح ولعله قلد فيه بعض الفقهاء أو بعض النسخ أو نحو ذلك اهـ (قوله عن مجاهد) أي وروى ابن أبي داود أيضا عن مجاهد ولفظه من قرأ القرآن في شهر أو دون ذلك أو أكثر فان ختمه نهائراً صلت عليه الملائكة حتى يمسي وان ختمه ليلاً صلت عليه الملائكة حتى يصبح وأخرج الحافظ من طريق الدارمي عن عبدة بن أبي لبابة فذكر معناه وفي التذكار قال مجاهد من ختم القرآن نهائراً وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي ومن ختمه ليلاً وكل به سبعون ألفاً يصلون عليه حتى يصبح اهـ وظاهر أن هذا مما لا مجال للرأى فيه فيكون مرفوعاً حكماً (قوله وروينا في مسند الامام الخ) وكذا وقفه على سعد في التبيان وخرجه الحافظ من طريق الدارمي كذلك لكن تقدم عن التذكار للقرطبي التصريح برفعه إلا أنه لم يبين من خرجه ثم رأيت صاحب مسند الفردوس اوردته كذلك مرفوعاً وقال رواه أبو نعيم في الحلية (قوله قال الدارمي هذا حديث حسن) نازعه الحافظ في تحسينه بان في مسنده لث بن أبي سليم هو ضعيف الحفظ ومحمد بن حميد مختلف فيه قال وكأنه حسنه لشواهد السابقة وغيرها أو لم يرد الحسن بالاصطلاح

(١) كذا ولعله (واصحاب أسماء المؤلف واصحاب أسماء الرجال) . ع

﴿ فصل في الاوقات المختارة للقراءة ﴾ اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة ومذهب الشافعي وآخرين رحمهم الله أن تطويل القيام في الصلاة بالقراءة أفضل من تطويل السجود وغيره وأما القراءة في غير الصلاة فافضلها قراءة الليل والنصف الاخير منه أفضل من الأول والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة

﴿ فصل في الاوقات المختارة للقراءة ﴾

(قوله أفضل القراءة ما كان في الصلاة) أى في قيامها لما مر من النهي عن القراءة في غير القيام ، ففي الحديث عن عائشة أن النبي ﷺ قال قراءة القرآن في الصلاة أفضل من قراءة القرآن في غير الصلاة الحديث . قال في المشكاة رواه الباقى في شعب الايمان قلت * واخرجه صاحب الفردوس قال ابن حجر في شرح المشكاة وذلك لان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر لما يحصل للقلب فيها من الخشوع والخضوع ولا شك أن في القراءة مع ذلك استغراق (١) القلب في تدبر القرآن الموجب لمزيد الاقبال على الله تعالى والتخلق بالاخلاق العلية ما ليس في القراءة خارجها اهـ (قوله ومذهب الشافعي الخ) سبق بيان الخلاف في المسألة في باب السجود ودليل الاقوال (قوله وأما القراءة في غير الصلاة فافضلها قراءة الليل) اي لقوله تعالى من اهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل والاحاديث والآثار فيه كثيرة منها حديث جابر عند مسلم فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل وهو مستند فضلها بالنصف الاخير منه ورجحت قراءة الليل لكونها أجمع للقلب وأبعد عن الشواغل والمهمات والتصرف في الحاجات وأصون عن الرياء وغيره من المحبطات وأقرب الي التفكير في معانى القرآن وأصون عن تطرق نحو الرياء وأبعد من التشاغل واللغو مع مجاء الشرع به من الخيرات في الليل كلاسراء به ﷺ وإجابة الدعاء كل ليلة كما سبق وفي بهجة الاسرار باسناده عن سلمان الماطى قال رأيت على بن أبى طالب في المنام يقول شعراً

لولا الذين لهم ورد يقومونا * وآخرون لهم سرد يصومونا

لذلك كثر أرضكم من تحتكم سحراً * لانكم قوم سوء ما تطيعونا

كذا يؤخذ من التبيان باختصار (قوله والنصف الاخير الخ) أى لان فيه التجليات

(١) لعله (من استغراق) . ع

وأما قراءة النهار فأفضلها ما بعد صلاة الصبح ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات ولا في أوقات النهي عن الصلاة، وأما ما حكاه ابن أبي داود رحمه الله عن معان بن رفاعه رحمه الله عن مشايخه أنهم كرهوا القراءة بعد العصر وقالوا إنها دراسة يهود فغير مقبول ولا أصل له

الالهية وفيه ساعة الاجابة وقياسا على صلاة النفل اذ هو فيه أفضل منه في النصف الاول (قوله) وأما قراءة النهار فأفضلها ما كان بعد صلاة الصبح (قال تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهوداً . تشهد الملائكة المتعاقبون بالليل والنهار كما في الحديث يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار الحديث وفيه أنهم يجتمعون في صلاة الصبح وصلاة العصر قال أبو حيان في النهر وأعاد قرآن الفجر في قوله ان ان قرآن الفجر ولم يأت به مضمرا فيكون فيه على سبيل التعظيم التنويه بقرآن الفجر اهـ ولان الفراغ فيه أتم منه باقي أوقات النهار (قوله) ولا كراهة فيه (قال في التبيان لا كراهة للقرآن في وقت من الاوقات لمعني فيه اهـ أما اذا عرض ما يكره معه القراءة من نعاس أو حديث أو نحوه فيكره لذلك العارض لا لمعني في الوقت (قوله) وأما ما حكاه ابن أبي داود الخ (قال الحافظ معان بضم الميم وتخفيف المهملة وآخره نون شامى مختلف في توثيقه وهو من طبقة الاوزاعي وجل روايته عن صفار التابعين وقيل محل كراهتهم قصر القراءة على ذلك الوقت ولولا التعليل الذي ذكره لكان للكراهة وجه لان غالب التلاوة داخل الصلاة والنفل بلا سبب مكروه ذلك الوقت والله أعلم ويكفي في رد ذلك القول ان فيه خاتمة النهار وقيل البرفيه محمود ومطلوب وقد قال تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن بدأ النهار وختمه بطاعة كان سبباً لتكفير ما بينهما كما تقدم يابن آدم صل في أول النهار ركعتين وآخره ركعتين أ كفل ما بينهما (قوله عن مشيخة (٢)) بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح التحتية والخاء المعجمة وهو أحد جموع لفظ شيخ ويقال في جمعه أيضا شيوخ وأشياخ وشيخان وشيخ (٣) وشيخة بكسر الشين وفتح الياء وباسكانها ومشايخ ومشيوخاء بالمد وقد نظمها ابن مالك غير أنه أسقط منها مشايخ فقال

شيخ شيوخ ومشيوخاء مشيخة * شيخان أشياخ أيضا شيخة شيخة

(١) في النسخ (معاذ) بالذال وهو تصحيف . (٢) لعله (مشيخته) وفي نسخ المتن مشايخه . (٣) لعل الصواب (وشيخة) وقوله بكسر الخ راجع له ولما بعده . ع

وَيُخْتَارُ مِنَ الْآيَامِ الْجُمُعَةُ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ وَيَوْمَ عَرَفَةَ وَمِنَ الْأَعْشَارِ الْعَشْرَ
الْأَوَّلَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

وزاد في القاموس شيوخ بكسر الشين وشيوخاء (١) وزاد اللحياني في النوادر مشيخة بفتح
الياء (٢) وضمها وبه تكل جموعه اثني عشر جمعا وأما أشياخ (٣) فهو جمع الجمع وقال صاحب
الجامع لأصل لمشايخ في كلام العرب وقال الزمخشري ليس مشايخ جمع شيخ ويصح
أن يكون جمع الجمع اهـ (قوله ويختار من الايام الخ) ظاهر عبارته أن الايام متساوية
الترتيب وليس مرادا قال ابن حجر في شرح العباب ويختار من الايام يوم عرفة يوم (٤)
الجمعة ثم يوم الاثنين والخميس وانما كان يوم عرفة الاحب لحديث سيد الايام يوم
عرفة ولانه يوم تكفر الذنوب وينال فيه المطلوب ثم يوم الجمعة لحديث سيد الايام يوم
الجمعة رواه النسائي وغيره وهو حديث صحيح كما في مسند الفردوس ولا ينافي ما قبله
لان ذاك أفضل أيام السنة وهذا في أيام الاسبوع ولان فيه ساعة الاجابة مع ماله
من الفضائل القديمة ثم الاثنين والخميس لانهما يومان يعرض فيهما الاعمال على الله
عز وجل كما ورد ذلك في الحديث الصحيح رواه مسلم وغيره وعرض الاعمال على
الله عز وجل متكرر يوم (٥) اثنين وخميس ثم في شهر شعبان وذلك ليدكر كل من
الفریقین في ذلك العالم بحاله المقتضى لابعاده أو تقريره وكاله ثم تسمية اليومين بما
ذكر من الاثنين والخميس يقتضى ان أول الاسبوع الاحد ونقله ابن عطية عن الاكثرين
وناقضه السهيلي فنقل عن العلماء الا ابن جرير أن أوله السبت قيل وهو صريح خبر
مسلم وان تكلم فيه الحافظ كابن المديني والبخاري وجعلوه من كلام كعب وان أبا
هريرة سمعه منه فاشتبه ذلك على بعض الرواة فرفعه لكن قال البيهقي إنه مخالف
لماعليه أهل السنة أن أول بدء الخلق الاحد لا السبت ودل له خبر خلق الله الارض
يوم الاحد ومن ثم كان الا كثرون عليه وجري عليه المصنف في تحريره ومن الاعشار
العشر الاول من ذي الحجة آخره يوم النحر وذلك للحديث الواردة بفضل العمل
فيه كالحديث الآتي في باب صلاة العيدين مامن أيام العمل فيهن أفضل منه في عشر

- (١) الذي في القاموس (شيوخ) بالكسر (وشيوخاء) بمحذف الواو (ومشيخة)
بكسر الشين (٢) الذي بالفتح سبق وهي بدونه اثنا عشر بعد زيادة ما ذكرناه عن
القاموس (٣) صوابه (مشايخ) (٤) لعله (ثم يوم) (٥) لعله (كل يوم)
(١٦ - فتوحات ثالث)

والعشر الاخير من شهر رمضان ومن الشهور رمضان

﴿ فصل في آداب الختم وما يتعلق به ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْخَتْمَ لِلْقَارِيءِ وَحْدَهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي صَلَاةٍ وَأَمَّا مَنْ يَخْتِمُ فِي غَيْرِ صَلَاةٍ وَالْجَمَاعَةُ الَّذِينَ يَخْتِمُونَ مَجْتَمِعِينَ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ خَتْمُهُمْ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ أَوَّلِ النَّهَارِ كَمَا تَقَدَّمَ وَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ يَوْمِ الْخَتْمِ إِلَّا أَنْ يُصَادَفَ يَوْمًا نَهَى الشَّرْعُ عَنْ صِيَامِهِ وَقَدْ صَحَّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَالْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ التَّائِبِيِّينَ الْكُوفِيِّينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ أَجْمَعِينَ أَنَّهُمْ

ذِي الْحِجَّةِ الْحَدِيثُ وَهُوَ يَقْتَضِي أَفْضَلِيَّتَهَا عَلَى عَشْرِ رَمَضَانَ الْآخِرِ وَلِذَا قِيلَ بِهِ لَكُنْهُ غَيْرَ صَحِيحٍ وَالْمُرَادُ أَفْضَلِيَّتُهُ عَلَى مَا عُدَّ رَمَضَانَ لَصَحَّةِ الْخَبَرِ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الشُّهُورِ مَعَ مَا يَمِيزُ بِهِ مِنْ فَضَائِلَ أُخْرَى وَاخْتَارَ (١) عَشْرَهُ لَصُومِ الْفَرَضِ وَهَذَا الْعَشْرُ لَصُومِ النَّفْلِ أَدْلُ دَلِيلٍ عَلَى تَمِيزِ عَشْرِ رَمَضَانَ فَزَعَمَ أَنَّ عَشْرَ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ حَيْثُ اللَّيَالِي لِأَنَّ فِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَعَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ حَيْثُ الْإِيَّامِ لِأَنَّ فِيهِ يَوْمَ عَرَفَةَ غَيْرَ صَحِيحٍ وَإِنْ أَطْنَبَ قَائِلُهُ فِي الْإِسْتِدْلَالِ لَهُ بِمَا لَا تَقَعُ فِيهِ فَضْلًا عَنْ صِرَاحَتِهِ أَشَارَ إِلَيْهِ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّحْفَةِ وَظَاهِرُ أَنَّ الْكَلَامَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَجْمُوعِ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فَلَا تَوَقُّفَ أَنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ وَلَا يَقْدَحُ اخْتِيَارُ يَوْمِ رَمَضَانَ لَصُومِ الْفَرَضِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ لَصُومِ النَّفْلِ لِأَنَّ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا يَقُومُ مَقَامَ ذَلِكَ وَيَزِيدُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ وَالتَّسْدِيدَ (قَوْلُهُ وَالْعَشْرُ الْآخِرُ مِنْ رَمَضَانَ) أَيْ لِأَنَّهُ أَفْضَلُهُ رَجَاءً مَصَادَفَةَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ (قَوْلُهُ سَيِّدُ الشُّهُورِ رَمَضَانَ) أَيْ لَخَبَرِ الصَّحِيحِينَ أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَعْرِضُ ﷺ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ ﴿ فَصَلْ فِي آدَابِ الْخَتْمِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ ﴾ (قَوْلُهُ وَأَمَّا مَنْ يَخْتِمُ الْخ) أَيْ وَحْدَهُ بِدَلِيلٍ مُقَابِلَتِهِ بِمَا عَطَفَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ وَالْجَمَاعَةُ الْخَ فَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ خَتْمُهُمْ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ الْخَ زَادَ فِي التَّبَيَّانِ وَأَوَّلُ النَّهَارِ أَفْضَلُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي التَّذْكَارِ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَخْتِمَ أَوَّلُ النَّهَارِ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ قَالَ كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَكَذَلِكَ إِذَا خَتَمَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَقَدَرُوا هَذَا مَرْفُوعًا قُلْتُ وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ (قَوْلُهُ وَقَدْ صَحَّ) أَيْ جَاءَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ قَالَ

كانوا يُصْبِحُونَ صِيَاماً الْيَوْمَ الَّذِي يَخْتِمُونَ فِيهِ ، وَيَسْتَحِبُّ حُضُورُ مَجْلِسِ الْخْتِمِ
 لِمَنْ يَقْرَأُ وَلَمْ يَلْحَسِنْ الْقِرَاءَةَ فَقَدْ رَوَيْنَا فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 أَمَرَ الْحَيْضَ بِالْخُرُوجِ يَوْمَ الْعِيدِ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ * وَرَوَيْنَا فِي
 مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

في التبيان وقدرى ابن أبي داود بإسناد صحيح أن طلحة بن مصرف الخ اه وقال الحافظ
 انه على شرط الصحة (قوله كانوا يصبحون صياما اليوم الذي يختتمون فيه) كأن حكمة
 ذلك شكر نعمة تيسير ذلك والتوصل الي تعدد أسباب اجابة الدعاء ونقل المصنف في التبيان
 والقرطبي في التذكار ما ذكر (قوله ويستحب حضور مجلس الختم الخ) في التبيان يستحب
 حضور مجلس ختم القرآن استحباباً بامتناً كذا (قوله فقد روينا في الصحيحين الخ) رواه عن
 أم عطية رضي الله عنها ولفظها عندهما كان ﷺ يأمراً أن نخرج العواتق وذوات الخدور
 فاما الحيض فيعزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين قال الحافظ بعد تحريجه
 حديث صحيح أخرجه الشيخان قات وفي لفظ لهما عنهما أمرنا رسول الله ﷺ
 أن نخرج الحيض يوم العيدين وذوات العواتق فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم
 وتعزلن الحائض عن مصلاهن الحديث ورواه أبو داود بنحوه (قوله الحيض)
 بضم الحاء وتشديد التحتية جمع حائض (قوله فيشهدن الخير) أى مواطن الخير
 والفيوض الالهية وأهل الخير هم القوم لا يشقى بهم جليسهم (قوله ودعوة المسلمين)
 أى لتعود بركتها وبركتهن عليه (قوله في مسند الدارمي) قال الحافظ لكن ذكره
 الشيخ هنا بالمعنى واللفظ الذى ذكره الدارمي بإسناده عن قتادة قال كان رجل يقرأ
 القرآن في مسجد المدينة فكان ابن عباس قد وضع عليه الرصد فاذا كان ختمه
 فتحول اليه وأخرجه أبو عبيد وابن الضريس بضم المعجمة وفتح الراء آخره سين
 مهملة كلاهما في فضائل القرآن وابن أبي داود في كتاب الشريعة من طرق متعددة
 لهم الى صالح المزى بضم الميم وتشديد الزاى عن قتادة وصالح زاهد مشهور من
 أهل البصرة وهو ضعيف الحديث عندهم وفيه علة أخرى الانقطاع بين ابن عباس
 وقتادة * الدارمي هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي الحافظ من
 بني دارم بن مالك بن حنطة بن زيد مناة من تميم روى عنه أئمة كسالم وأبي داود

أَنَّهُ كَانَ يَجْمَلُ رَجُلًا يَرَأِيهِ رَجُلًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْتِمَ أَعْلَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَيَشْهَدُ ذَلِكَ * وَرَوَى ابْنُ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَنْ قَتَادَةَ التَّائِبِيِّ الْجَلِيلِ الْإِمَامِ صَاحِبِ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَنْسُ ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ جَمَعَ أَهْلَهُ

والتزمذي وأبي زرعة قال أبو حاتم هو إمام أهل زمانه ولد سنة إحدى وثلاثين ومائة ومات يوم التروية سنة خمس وخمسين ومائتين والغالب على مسنده الصحة ولما بلغ البخاري نعيه بكى وأشدد

ان تبق تفجع في الاحبة كلهم * وفناء نفسك لأبالك أفع

وذكر التزمذي أنه سمع البخاري يحدث عنه بحديث من شيع الجنازة وابن عدى أن النسائي حدث عنه (قوله انه كان الخ) أورده القرطبي في التذكار ولم يذكر مخرجه ولفظه روى عن قتادة أن رجلاً يقرأ القرآن في مسجد رسول الله ﷺ فكان ابن عباس يجعل عليه رقيباً فإذا أراد أن يختم قال للجلساء قوموا بنا حتى نحضر الخاتمة (قوله وروى ابن أبي داود) رواه في كتابه المصاحف وقال الحافظ بعد تخريجهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة أخرجه ابن أبي داود عن علي بن محمد عن وكيع عن مسعر عن قتادة وأخرجه أيضاً من روايته ثابت البناني أن أنساً كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده ودعا لهم ولفظ الطبراني وأهل بيته هذا موقوف صحيح أخرجه سعيد بن منصور في كتابه وأخرجه أبو داود من رواية ابن عطية عن أنس وزاد في آخره والدعاء عند ختم القرآن مستجاب والحكم فيه ضعيف لكن له شاهد عن ابن مسعود أخرجه ابن عبيد وابن الضريس بسند فيه انقطاع عن ابن مسعود قال من ختم القرآن فله دعوة مستجابة وكان عبد الله إذا ختم جمع أهله ثم دعا وأمنوا على دعائه وجاء أوله في حديث مرفوع أخرجه الطبراني في معجمه بسند ضعيف عن العرابض بن سارية قال قال رسول الله ﷺ من ختم القرآن فله دعوة مستجابة وقد وجدت لحديث أنس الموقوف المتقدم ذكره طريقاً أخرى مرفوعة عن قتادة عن أنس قال كان ﷺ إذا ختم القرآن جمع

ودعا * وروى بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتيبة بالثناء المثناة فوق
ثم المثناة تحت ثم الباء الموحدة التابعي الجليل الإمام قال أرسل إلى مجاهد
وعبد بن أبي لبابة فقالا إنا أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختم القرآن
والدعاء يستجاب عند ختم القرآن ، وفي بعض رواياته الصحيحة وإنه كان
يقال إن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن *

أهله ودعا قال أبو نعيم الحافظ غريب من حديث مسعر قال الحافظ قلت رواه
موتقون ثم قال ان في سنده من يضعف أو يجهل والصحيح الموقوف عن أنس
وساكني آثار آخر الفصل الذي بعده ان شاء الله تعالى (قوله ودعا) لان الدعاء
مستجاب عند ختم القرآن كما سيأتي عن مجاهد بل الدعاء مستجاب عقب تلاوة
القرآن من أي منه كان روي الترمذي عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أنه
مر على قاريء يقرأ ثم سأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من
قرأ القرآن فليسأل الله (١) فانه سيحىء أقوام يسألون به الناس (قوله لا نأردنا أن نختم) ٧
أورده القرطبي في التذكار نريد أن نختم فاحببنا أن تشهدونا فانه يقال اذا ختم
القرآن نزلت الرحمة عند ختمه اه وقد أخرجه كذلك ابن أبي شيبة كما تقدم وابن
أبي داود لكن بلفظ كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند ختمه أو حضرت
الرحمة عند خاتمته أورده كذلك في السلاح (قوله وعبد بن أبي لبابة) هو بالعين المهملة
ثم الباء الموحدة ثم الدال المهملة بعدها فوقية اسم ابن أبي لبابة وانما ضبطه (٢) لانه
في بعض النسخ وعنده بالنون وهو تصحيف اه (٣) وكان المراد (٤) خاصة ولا فالرحمة
والسكينة تنزل على المجتمعين لدراسة الكتاب الشريف كما سبق من حديث وما
اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يقرءون القرآن ويتدارسونه إلا غشيتهم السكينة
ونزلت عليهم الرحمة وفي الحصن في أحوال الاجابة وبعد تلاوة القرآن رواه الترمذي

(١) لعله (فليسأل به الله) (٢) لعله (ضبطته) (٣) قوله (انتهى) حرره ولعله
سقط قبل الجملة لفظ (قال الحافظ) (٤) قوله وكان المراد لعله « قوله (وإنه كان
الح) المراد أنها تنزل عنده خاصة » . ع

وَرَوَى بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كَانُوا يَجْتَمِعُونَ عِنْدَ خَتْمِ الْقُرْآنِ يَقُولُونَ تَنْزِيلُ الرَّحْمَةِ

﴿فَصْلٌ﴾ وَيُسْتَجَبُ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْخَتْمِ اسْتِجَابًا مِمَّا كُودَ أَشَدُّ الْمَقْدَمُ نَاهُ
* وَرَوَيْنَا فِي مُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ
دَعَا أَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ مَلَكٍ ، وَيَنْبَغِي

٧ لا سيما بعد ختم القرآن رواه الطبراني عن عمران مع ما قبله وابن أبي شيبة في مصنفه
من قول عبدة بن أبي لبابة ومجاهد وهما تابعيان (قوله وروي بإسناد صحيحه الخ) ٧
أخرجه الحافظ عن الحكم بن عبسة قال قال مجاهد وعبدة بن أبي لبابة وباس
يعرضون المصاحف فلما كان اليوم الذي أرادوا أن يجتمعوا فيه أرسلوا إلى والي
سلمة بن كهيل وقالوا انا كنا نعرض المصاحف وانا أردنا أن نختم القرآن فاجبنا
أن تشهدوا إنه كان يقال اذا ختم القرآن نزلت الرحمة قال الحافظ موقوف صحيح
الاسناد أخرجه ابن أبي داود وأخرج الحافظ من وجه آخر وقال أخرجه بن
أبي داود أيضا عن الحكم أرسل إلى مجاهد وعبدة انا نريد أن نختم القرآن وكان
يقال ان الدعاء يستجاب عند ختم القرآن موقوف صحيح وكان مجاهداً وعبدة ذكرا
الاثنين معا فحفظ بعض ما لم يحفظ الآخر عن الحكم أو حدث الحكم بهذا مرة
وبهذا مرة والاول من طريق جرير وسفيان الثوري والثاني عند ابن أبي داود
عن شعبة اه

﴿فصل﴾ (قوله يستجب الدعاء) أي استجاباً مؤكداً كما في التبيان وفي التذكار
روى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ من قرأ يعني
القرآن حتى ختمه كانت له دعوة مستجابة وروى قتادة عن أنس بن مالك
عن النبي ﷺ أنه قال عند ختم القرآن دعوة مستجابة وتقدم حال الحديث وأخرج
البيهقي مع كل ختم دعوة مستجابة (قوله وروينا في مسند الدارمي الخ) قال
الحافظ بعد نخرجه من طريق الدارمي أثر مقطوع وسنده ضعيف ويغني عنه

أَنْ يُلْحَقَ فِي الدِّعَاءِ وَأَنْ يَدْعُوَ بِالْأُمُورِ الْمُهِّمَةِ وَالْكَلِمَاتِ الْجَامِعَةِ وَأَنْ يَكُونَ
مُعْظَمُ ذَلِكَ أَوْ كَلَهُ فِي أُمُورِ الْآخِرَةِ وَأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ وَصَلَاحِ سُلْطَانِهِمْ وَسَائِرِ
وَلَاةِ أُمُورِهِمْ وَفِي تَوْفِيقِهِمْ لِلطَّاعَاتِ وَعَصْمَتِهِمْ مِنَ الْخَالِفَاتِ وَتَعَاوُنِهِمْ عَلَى الْبِرِّ
وَالْتَّقْوَى وَقِيَامِهِمْ بِالْحَقِّ وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهِ وَظُهُورِهِمْ عَلَى أَعْدَاءِ الدِّينِ وَسَائِرِ
الْمُخَالَفِينَ ، وَقَدْ أَشْرْتُ إِلَى أَحْرَفٍ مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِ آدَابِ الْقُرَاءِ وَذَكَرْتُ
فِيهِ دَعَوَاتٍ وَجِيزَةً مَنْ أَرَادَهَا نَقْلَهَا مِنْهُ * وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْخُتْمَةِ فَلْيَسْتَحَبُّ
أَنْ يَشْرَعَ فِي أُخْرَى مُتَّصِلًا بِالْخُتْمِ فَقَدْ اسْتَحَبَّهُ السَّلَفُ

أثر مجاهد وعبد السابق في الفصل الذي قبله وتقدم قبل ذلك ابن (١) مسعود والحديث
المرفوع عن العرابض وقد وجدت مثل حديث العرابض حديثاً عن أنس أخرجه
أبو نعيم في ترجمة مسعر من الحلية وسنده ضعيف (٢) أيضاً اه قلت هذا لا مجال للرأى
فيه فيكون مستنده فيه التوقيف فيكون مرفوعاً حكماً (قوله أن يلح) بضم التحتية
وكسر اللام وتشديد الحاء المهمة من الالتحاح وهو المبالغة أى يبالغ في الدعاء بالمداومة
والمواظبة في الالتحاح ولا يكتفى بمرة ولا بمرات وفي الخبر إن الله يحب المالحين
في الدعاء (قوله وأن يدعو بالأمور المهمة) التي هي أهم والحاجة إليها أتم لان المهم
المقدم والله أعلم (قوله والكلمات الجامعة) أى بالكلمات الجامعة لا غرض الصالحة
أو الجامعة للثناء على الله سبحانه أو لا آداب المسألة والمراد بها ما كان لفظه يسيراً
ومعناه كثيراً شاملاً لأمور الدارين حائزاً للخيرين (قوله وأن يكون معظم ذلك
الغ) أما أمور الآخرة فلورود الأمر بسؤال خيرها (٣) كخبر إذا سألتهم فاسألوا الله
الفردوس والاستعاذة من شرها كخبر كان ﷺ يستعيز من عذاب النار وأما الدعاء
للمسلمين فلما فيه من أداء حقهم الناشئ عما قام عنده من عظيم الشفقة ومز بد الرحمة
مع ما فيه من اجابة الدعاء ففي الحديث دعوة المرء المسلم لآخيه بظهر الغيب مستجابة

(١) لعله (حديث ابن) (١) في نسخة حذف كلمة (ضعيف)

(٣) في النسخ (غيرها)

واحتجوا فيه بحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال خير الأعمال الحِلُّ والرَّحْلَةُ قِيلَ وما هما قال أفتتاحُ القرآن وختمه

عند رأسه ذلك موكل كلما دعا لآخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل (١) رواه مسلم قال المصنف في شرح مسلم ولو دعا الجماعة من المسلمين حصلت هذه الفضيلة ولو دعا لجملة المسلمين فالظاهر حصولها أيضا وكان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه يدعو لآخيه بذلك الدعوة لتستجاب ويحصل له مثلها اهـ (قوله واحتجوا فيه بحديث أنس الخ) قال الطاهر الأهدل في هامش أصله لم يهزم المصنف هذا الحديث إلى مخرجه وهو حديث غريب خرج الترمذي في جامعه والبيهقي في شعب الإيمان ومدايره على صالح المزي وقال (٢) ضعيف وقال البخاري منكر وقال النسائي متروك وعلى الجملة فصالح معضل ضعيف اهـ لكن قال الحافظ حديث أنس المذكور أخرجه ابن أبي داود بسند فيه من كذب وعجيب للشيخ كيف اقتصر على هذا ونسب للسلف الاحتجاج به ولم يذكر حديث ابن عباس وهو المعروف في الباب وقد أخرجه بعض الستة وصححه بعض الحفاظ ثم أخرج الحافظ من طريق عن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله أي العمل أفضل قال عليك بالحال المرتحل قال وما الحال المرتحل قال صاحب القرآن يضرب من أوله إلى آخره ويضرب من آخره إلى أوله كلما حل ارتحل ثم أخرج الحافظ عن ابن عباس من طريق آخر لكن قال فيه أي الكلام أحب إلى الله ولم يقل في آخره كلما حل قال الحافظ حديث غريب أخرجه الترمذي عن الهيثم بن الربيع عن صالح وقال غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ثم أخرجه من وجه آخر عن صالح ولم يذكر فيه عن ابن عباس ورجح هذه الرسالة (٣) وتعبه المزي في الأطراف بأن الهيثم لم ينفرد بوصل تلك الرواية بل تابعه غيره وأخرجه الحاكم وقال تفرد به صالح وكان من زهاد البصرة اهـ وهو ممن (٤) يتعجب منه لإخراجه له في المستدرک وصالح عندهم ضعيف بسبب سوء حفظه وكأنه تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال اهـ وبه يعلم ما وقع فيه الأهدل من الوهم فإن الذي انفرد به صالح (١) في بعض النسخ (بمثله) (٢) لعله (وهو) (٣) في النسخ (المراسلة) (٤) عله (مما) ع.

﴿فصل فيمن نَامَ عَنْ حَزْبِهِ وَوُظِفَتْهُ الْمَعْتَادَةُ﴾ رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ

﴿فصل في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان﴾ رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

رَوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِرَوَايَةِ أَنَسٍ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمَتْنِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ فِي النَّهَايَةِ أَنَّهُ سُئِلَ أَى الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ فَقَالَ الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ قِيلَ وَمَا الْحَالُ (١) قَالَ الْخَاتَمُ الْمَفْتُوحُ هُوَ الَّذِي يُخْتَمُ الْقُرْآنُ بِتَلَاوَتِهِ ثُمَّ يَفْتَحُ التَّلَاوَةَ مِنْ أَوَّلِهِ شَبَهَ بِالْمَسَافِرِ يَبْلُغُ الْمَنْزِلَ فَيَحِلُّ فِيهِ ثُمَّ يَفْتَحُ سِيرَهُ أَى يَبْتَدِئُهُ وَكَذَلِكَ قَرَأَ أَهْلُ مَكَّةَ إِذَا خَتَمُوا الْقُرْآنَ ابْتَدَءُوا وَقَرَأُوا الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ثُمَّ يَقْطَعُونَ الْقِرَاءَةَ وَيَسْمُونَ فَاعِلُ ذَلِكَ الْحَالِ الْمُرْتَحِلُ أَى أَنَّهُ خَتَمَ الْقُرْآنَ وَابْتَدَأَ بِأَوَّلِهِ وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُمَا بِزَمَانٍ وَقِيلَ أَرَادَ بِالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ الْغَازِي الَّذِي لَا يَفْعَلُ إِلَّا عَقِبَهُ بِأَخْرَاجِهِ

﴿فصل﴾ (قوله رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ الخ) تقدم الكلام عليه في الفصول (قوله حَزْبِهِ) هو بكسر الخاء المهملة وإسكان الزاى أى ما عليه من الورد من قرآن أو غيره (قوله فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ الخ) خص هذا الوقت بذلك لأنه مضاف عند العرب إلى الليل وفي الحديث الاعتناء بالرواتب وقضاء الراتب المؤقت قال الحافظ ظاهر الحديث أن القراءة بالليل أفضل من القراءة بالنهار وقد جاء ذلك صريحاً ثم أخرج من طريق ابْنِ نَعِيمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِيكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فليوتر ثم يرقد ومن وثق باليقظة من الليل فليوتر من آخر الليل فإن قراءة آخر الليل محضورة وذلك أفضل، حديث صحيح أخرجه

مُسْلِمٌ اهـ ﴿فصل في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان﴾ (قوله رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ) وكذا رواه الإمام أحمد في مسنده كما في

تعاهدوا هذا القرآن فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد ثقلًا من الابل في عقلها * وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِهَا عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ أَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُرِضَتْ عَلَى

الجامع الصغير وخرجه الحافظ من طرق عديدة (قوله تعاهدوا القرآن) أى واظبوا على تلاوته وداوموا على تكرار دراسته كيلا ينسى (قوله عقلها) بضم العين المهملة والقاف ويجوز إسكان القاف كتنظائره وهو جمع عقال ككتاب وكتب والعقال الحبل الذى يعقل به البعير حتى لا يند ولا يشرد شبه القرآن في حفظه بدوام تكراره ببعير أحكم عقاله ثم أثبت له التفلت الذى هو من صفات المشبه به أشده وأبلغه تحريضاً على مداومة تعهده وعدم التفريط في شيء من حقوقه ولم لا وهو الكلام القديم المتكفل لقارئه بكل مقام كريم وما هو كذلك تحقيق بدوام التعهد وخلق باستمرار التفقد (قوله وروينا في صحيحه الخ) وكذا رواه كما في الجامع الصغير احمد في مسنده والنسائي وابن ماجه وكذا أخرجه ابن حبان وأبو نعيم وعند مسلم في رواية له وابن ماجه بلفظ مثل القرآن إذا عاهد عليه صاحبه آناه الليل وآناه النهار كمثل صاحب الابل ان عقلها حفظها وأن أطلق عنها ذهبت (قوله مثل صاحب القرآن) مثل بفتحين أى صنعة قال المصنف في شرح مسلم نقلاً عن القاضي عياض معنى صاحب القرآن الذى ألفه والمصاحبة المؤلفة ومنه فلان صاحب فلان وأصحاب الجنة وأصحاب النار وأصحاب الحديث اهـ (قوله كمثل صاحب (١) الابل الخ) لا ينافيه تشبيه القرآن فيما سر لانه كما شبه بها فيما مر شبه هنا صاحبه بصاحبها في احتياج كل منهما للتعهد ما عنده حتى لا يفقده فكما أن صاحب الابل إن لم يحكم عقلها ذهبت ونقرت فلا يقدر على تحصيلها الا بعد مزبد تعب ومشقة فكذا صاحب القرآن إن لم يتعهده بالتسكرا آناه الليل وأطراف النهار انفلت منه فلا يقدر على عوده الا بعد غاية الكلفة والمشقة ففى الحديث الخت على تعاهد القرآن وتلاوته والحذر من تمرضه للنسيان (قوله وروينا في كتاب ابى داود والترمذى الخ) قال الحافظ

أَجُورُ أُمِّي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَعُرِضَتْ عَلَى ذُنُوبِ أُمِّي
فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَكْثَرَ مِنْ سُورَةِ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا ،
تَكَلَّمَ التِّرْمِذِيُّ فِيهِ *

المنذرى في الترغيب رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه كلهم
من رواية المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه وقال الترمذى
حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وذا كرت به محمد بن اسماعيل يعني
البخارى فلم يعرفه واستغفر به وقال محمد لا أعرف للمطلب بن عبد الله سمعا من أحد
من أصحاب النبي ﷺ الا قوله حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ قال سمعت
عبد الله بن عبد الرحمن يقول لا نعرف للمطلب سمعا من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ
قال عبد الله وأنكر على ابن المدينى أن يكون المطلب سمع من انس رضى الله عنه
وهذا مراد المصنف بقوله الا أتى تكلم فيه الترمذى وقال الحافظ رواه حجاج بن
محمد وهو أثبت أصحاب ابن جرير عنه فلم يسم المطلب أخرجه أبو عبيد القاسم ابن
سلام حدثنا حجاج عن ابن جرير قال حدثت عن انس فذكر الحديث مثله لكن
قال أكثر بدل أعظم وأخرج عن ابن جرير قال حدثت عن سلمان الفارسى
قال قال ﷺ من أكبر ذنب توافى به امتى يوم القيامة سورة من كتاب الله كانت مع
أحدكم قرأها ففسها سنده منقطع أيضاً وأخرج أحمد في كتاب الزهد بسند جيد
عن أبي العالية واسمه رفيع بالقاء مصغرا من كبار التابعين قال كنا نعد من أعظم الذنوب
أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه اه قال المنذرى قالوا (١) أبو زرعة
المطلب ثقة أرجو أن يكون سمع من عائشة ومع هذا ففي إسناده عبد الحميد (٢)
ابن عبد العزيز بن ابي راود وفي توثيقه خلاف اه (قوله اجور امتى) أى اجور
أعمالها (قوله حتى القذاة) أى أجر إخراجها والقذاة ما يقع في العين من نحو تراب
وحصى إما جارة بمعنى إلى أى إلى إخراج القذاة وجملة يخرجها من المسجد استئناف
يبانى أو عاطفة على اجور فالقذاة مبتدأ ويخرجها خبره (قوله فلم أر ذنبا أعظم
الط) أى لم أر ذنبا متربأ على نسيان أعظم من ذنب نسيان سورة من القرآن وبقولنا

(١) كذا وصوابه (قال) ع (٢) فى نسخة (عبد الحميد) ع

وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَمُسْنَدِ الدَّارِمِيِّ

مترتباً الخ اندفع ما قيل إن الذنوب فيها أعظم من هذا بكثير، أخذ أصحابنا من هذا الحديث وحديث أبي داود الآتي أن نسيان القرآن أو شيء منه ولو حرفاً واحداً بعد البلوغ بعد حفظه عن ظهر قلب إذا كان بغير عذر من نحو طول مرض أو غيبة عقل كبيرة وقول الطيبي في شرح المشكاة أنه ليس بكثير عجيب مع تصريح أئمتنا بذلك أي بناء على المختار في حدها أنها كل جريمة تؤذن بقلّة اكتراث أي اعتناء مرتكبها بالدين ورقة الديانة ثم في التعبير بقوله أوتيتها الإشارة إلى أن حفظ الآية نعمة عظيمة وأولهاها الله إياه ليقوم بها ويشكر مولها فلما نسيها كان إثمه أعظم أثماً من نسيان ما سواها قيل شطر الحديث مقتبس من قوله تعالى وكذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى اه قال في فتح الإله وهذا على قول في الآية وأكثر المفسرين على أنها في المشرق قال القرطبي في التذكار وسياق الآية ظاهر في تلاوة القرآن وقيل المراد بالترك في الآية والنسيان في الحديث ترك العمل به وهوتاويل حسن فيه ترجية ٧ إلا أن ظاهر الآية والحديث التلاوة والله أعلم فان قلت ما المناسبة بين شطري الخبر، قلنا هي أن المسجد بيته تعالى والقرآن كلامه سبحانه فكما اقتضى القيام بخدمة بيته المدح للفاعل اقتضى ترك كلامه المؤدى للنسيان إلى المبالغة في ذمّه بانه لا أعظم من ذنبه وقال لما عد إخراج القذاة التي ينوبه بها من الأجور (١) تعظيماً لبيت الله تعالى عد أيضاً النسيان من أعظم الجرم تعظيماً لكلامه سبحانه فكان فاعل ذلك عد الحقير عظيماً بالنسبة إلى العظيم فأزاله عنه وصاحب هذا عد العظيم حقيراً فأزاله عن قلبه فانظر إلى هذه الأسرار العجيبة التي احتوتها هذه الكلمات اليسيرة والحمد لله الذي هدانا لهذه الآية اه (قوله وروينا في مسند أبي داود) قال المنذري في الترغيب رواه أبو داود عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فايد عن سعد قال المنذري ويزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولاهم الكوفي يكنى أبا عبد الله قلت قال الحافظ ابن حجر في التقریب ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعية خرج عنه البخاري في التاريخ ومسلم والاربعة اه قال المنذري ومع هذا فعيسى بن فايد إنما روى عن سمع سعدا قاله عبد الرحمن بن أبي حاتم وغيره (قوله وروينا في سنن أبي داود ومسند الدارمي) قال بعد تخريج حديث غريب أخرجه

(١) كذا ولعل العبارة (لمساعد لإخراج القذاة من الحسنات تعظيماً الخ) . ع

عَنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ نَمَّ نَسِيهِ

أحمد والطبراني وأخرجه أبو داود وأشار الحافظ إلى اضطراب في سنده ووقع في رواية لأحمد ولائنه عبد الله ولا يابى بكر بن أبي داود عن عبادة بن الصامت بدل سعد ابن عبادة والراجح الأول والله أعلم وجاء في رواية وهو مجزوم * (قوله عن سعد بن عبادة) هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة بن ثعلبة بن طريف ابن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصاري سيد الخزرج يكنى أبا ثابت وقيل أباقيس كان من نقباء العقبة واختلف في شهوده بدرأ روى عنه بنوه قيس وسعيد واسحاق وابن عباس وآخرون قال ابن عيينة هو عقبي بدرى نقيباً (١) وقال ابن سعد تها للخروج إلى بدر فنهش فاقام قال الحافظ ابن حجر في التقریب وقع في صحيح مسلم انه شهد بدرًا والمعروف عند أهل المغازي أنه تها للخروج فنهش اه وكان يسمى الكامل لانه كان يحسن الكتابة والعم والرمي وكان من الاجواد كانت جفنته تدور مع رسول الله ﷺ في بيت أزواجه وكان يذهب كل ليلة بثانين من أهل الصفة يعيشهم وكان مناديه ينادي على أطمه من كان يريد شحماً أو لحماً فليات سعد أو كان يقول ، اللهم هب لي حمدا وهب لي مجدا : لا مجدأ (٢) إلا بفعل ولافعال الابدان اللهم انه لا يصلحني القليل ولا أصلح عليه . وقيل كان عبادة ينادى على اطمه بذلك قال ابن عبد البر يقال انه لم يكن في الاوس والخزرج اربعة يطعمون يتوالون في بيت واحد الا قيس بن عبادة بن دليم قال ولا كان مثل ذلك في العرب ايضاً الاماذكرناه عن صفوان بن امية قال في سعد بن عبادة وسعد بن معاذ جاء الخبر المشهور إن قریشاً سمعوا صائحاً يصيح ليلا على أبي قيس

فان يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف قال فطلعت قریش انهما سعد بن زيد مناة وسعد بن هذيم فلما كانت الليلة الثانية سمعوا صوتاً على أبي قيس

يا سعد سعد الاوس كن أنت نصراً ويا سعد سعد الخزرجين الغطارف احب إلى داعي الهدي وتمنيا على الله في الفردوس نية عارف

(١) لعله (نقيب) (٢) لعله (لا مجد) بحذف الالف . ع

لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمَ

فان ثواب الله للطالب الهدى جنان من الفردوس ذات رفارف
ووجد سعد ميتاً في مغسله وقد احضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا
قائلاً يقول ولا يرونه .

قد قتلنا سيد الخز * رج سعد بن عبادہ ورميناه بسهمي * ن فلم نخط فؤاده
فيقال إن الجن قتلته وقال ابن سيرين إنه بال قائماً فلما رجع قال لاصحابه إني أجد
ديباً فمات واختلف في وفاته فقيل مات بحوران سنة خمس عشرة وقيل أربع عشرة
وقيل إحدى عشرة وقيل انه مات ببصرى وهى أول مدينة فتحت بالشام رضي الله
عنه قال الحافظ في التقریب روى عنه الاربعة (قوله لقي الله يوم القيامة اجذم)
الاجذام في الحديث على ظاهره ووجه مناسبة العقوبة أن القرآن نور أى نور
ترتاح به النفس وتقر به العين باطنا وظاهرا سيماهم في وجوههم فاقوب من فوته
بالترك والاهمال بضده من سواد الوجه وغيره وشناعة الخلقة إذ الاجذام داء يحمر منه
العضو ثم يسود ويتقطع ويتناثر اللحم وذلك يوجب هجر الناس له ونفرتهم ما يمكن
استقذار آلهم وخوفهم شره قال عليه السلام فر من المجذوم فرارك من الاسد، فالاجذام في الحديث
على ظاهره وقيل معناه مقطوع اليد من الجذم القطع واحتج له أبو عبيد كما في الغربيين
بقول على رضى الله عنه من نكث يبعته لقي الله وهو أجذم ليس له يداه ورد بان الاجذم
معنى حقيقي متعارف في الشرع هو ما قدمته ولا يجوز حمله على غيره إلا بدليل لما هو مقرر
من تعيين حمل كلام صاحب الشرع على المعنى الشرعى فان منع منه مانع شرعى فعلى اللغوي
فالعر في وهذا المعنى شرعى لم يمنع منه مانع فوجب الحمل عليه والفرق بين ما هنا وقول
على رضى الله عنه المذكور واضح فلا يتم احتجاج أبي عبيد اذ البيعة انما تعقد باليد كما
كانوا يفعلون فبين على كرم الله وجهه ان نكث ما باليد عقوبته قطع اليد لانه من
جنسه وكذلك هنا لان النسيان الذى هو سبب العقوبة أمر قائم بالقلب وهو رئيس
البدن الذى به صلاحه وفساده فسري فسادة الى جميع البدن فابتلي بالاجذام فى
سائر بدنه لتتم محاكاة العقوبة لما به الذنب وقد صرح بما ذكرناه ابن قتيبة حيث
قال الاجذم هنا من ذهبت أعضاؤه كلها وليست يد الناسى أولى بالعقوبة من سائر

أعضائه يقال رجل جذم اذا تهافت أعضاؤه من الجذام اه وقيل معناه أنه أجذم
الحجة لا لسان له يتكلم به فلاحجة في اليد واليد يراد بها الحجة ألا ترى أن الصحيح
اليد يقول لصاحبه قطعت يدي أى أبطلت حجتي ويرد بانه بعيد فلا يصرف اللفظ
عن ظاهره اليه من غير حاجة لما علمت من صحة اجراء اللفظ على ظاهره بل تعينه
وقال الخطابي معناه ما ذكر ابن الاعرابي أى خالي اليد عن الخير وكني باليد عما
تحويه اليد اه ورد بانه مجاز لاحاجة اليه بوجه اذلاً بلفظية فيه بل حمله على الظاهر
المتعين في مثله من كل ماصح فيه اجراء النص على ظاهره أبلغ وعبر بعضهم بقوله
معناه منقطع السبب ألا ترى لحديث القرآن سبب بيد الله وسبب بأيديكم فاذا ترك
القرآن انقطع ذلك السبب قال أبو عبيد يقال ان وجه هذا الحديث انما هو على
التارك لتلاوة القرآن الجافي عنه ومما يبين ذلك قوله استدرکوا القرآن وقوله تهديوا
القرآن فليس يقال هذا إلا للتارك قال الضحاك بن مزاحم ما من أحد تعلم القرآن ثم
نسيه الا بدنب يحدته ثم قال يقول الله تعالى وما أصابكم من مصيبة الآية ونسيان
القرآن من أعظم المصائب قال أبو عبيد فالحديث انما هو على التارك أمان دأب على
تلاوته وهو حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه فليس من ذلك في شيء وقد
كان عليه السلام ينسي الشيء من القرآن حتى يذكره ومنه حديث عائشة أنه سمع رجلاً
يقراً في المسجد فقال رحم الله فلانا لقد أذكرني آيات اه ﴿تنبيه﴾ قال الجلال
البلقيني والزرکشي وغيرهما محل كون نسيانه كبيرة عند من قال به اذا كان عن
تسكسل وتهاون اه وكانه احتراز عما اذا اشتغل عنه بنحو اغماء أو مرض مانع
من القراءة وغيرهما من كل ما يتأتى (١) معه القرآن وعدم التأثم حينئذ واضح لانه مغلوب
عليه ولا اختيار له فيه بوجه بخلاف ما اذا اشتغل عنه بما يمكنه القراءة معه وان
كان ما اشتغل به أهم كتعلم العلم العيني لانه ليس من شأن تعلمه الاشتغال عن القرآن
المحفوظ حتى ينسي ويؤخذ من قولهم ان نسيان آية منه كبيرة أيضاً أنه يجب على من
يحفظه بصفة من اتقان أو توسط ونحوهما كان يتوقف فيه أو يكثر غلظه فيه أن (٢)
يستمر على تلك الصفة التي حفظه عليها ولا يحرم عليه الا نقصها من حافظته اما
زيادتها على ما كان في حافظته فهو وإن كان أمراً مؤكداً ينبغي الاعتناء به لمزيد

(١) لعله (ملا يتأتى) ع (٢) في النسخ (أو)

﴿فصل في مسائل وآداب ينبغي للقارى الاعتناء بها﴾ وهي كثيرة جداً
نذكر منها أطرافاً محدوفة الأداة لشهرتها وخوف الاطالو المملة بسببها : فأول
ما يؤمر به الاخلاص في قراءته وأن يريد بها الله سبحانه وتعالى وألا يقصد
بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك وأن يتأدب مع القرآن ويستحضر في ذهنه
أنه يناجي الله سبحانه وتعالى ويتلو كتابه فيقرأ على حال من يرى الله
فإنه إن لم يره فإن الله تعالى يراه

﴿فصل﴾ وينبغي إذا أراد القراءة أن ينظف فمه بالسواك وغيره

فضله الآن عدمه لا يوجب أما قال القرطبي لا يقال حفظ جميع القرآن ليس واجبا
على الاعيان فكيف يذم من تغافل عن حفظه لانا نقول من جمعه فقد علت رتبته
وشرف في نفسه وقومه وكيف لا ومن حفظه فقد درجت النبوة بين جنبيه وصار
فيه (١) ممن يقال هو من أهل الله وخاصته فإذا كان كذلك فمن المناسب تغليظ العقوبة
على من أدخل بمرتبته الدينية ومؤاخذته بما لا يؤاخذ به غيره وترك معاهدة القرآن
تؤدي الى الجهالة اه

﴿فصل﴾

(قوله فاول ما يؤمر به الاخلاص) أي لانه لب العبادة وبه قوامها وهولها
يمتزله الروح للشبح (قوله وجه الله تعالى) أي ذاته (قوله وألا يقصد بها
توصلا الى شيء من الاغراض الفانية) كالشهرة (٢) وعلو الجاه واقبال الخلق ونحو
ذلك مما ترتب على الرياء والسمعة أما اذا قصد به الثواب الموعود به على لسان الشارع
فلا يحل ذلك باخلاصه كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وان كان الاكمل في المقام
افراد الحق بالقصد بان لا يقصد بعبادته سوى ذاته سبحانه قال بعض العارفين
سبحانك ما عبدناك طمعا في جنتك ولا رهبة من نارك (قوله وأن يتأدب مع القرآن)
أي لقوله تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب (قوله ويستحضر في
ذهنه أنه يناجي الله تعالى الخ) أشار به الى أن مقام الاحسان مقام المشاهدة ومقام
المراقبة ﴿فصل﴾ (قوله ينبغي اذا أراد القراءة الخ) في الترغيب للمندري روي

والاختيارُ في السواك أن يكونَ بعودِ الأراكِ ويجوزُ بغيره منَ العيدانِ وبالسُّعدِ والأشنانِ والخِرْقَةِ الخَشْنَةِ وغيرِ ذلكَ مما يُنظفُ ، وفي حُصوله

عن علي رضي الله عنه أنه أمر بالسواك وقال قال رسول الله ﷺ ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فيستمع لقراءته فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن الا صار في جوف الملك فطهروا أفواهكم للقرآن رواه البزار باسناد جيد لا بأس به وروى ابن ماجه بعضه موقوفا ولعله أشبه اه (قوله والاختيار في السواك أن يكون بعود الأراك) أى للاتباع سواء كان طيبا أولا كما اقتضاه كلام الشيخين وصرح به غيرها مع ما فيه من طيب طعم وريح وشعيرة لطيفة تنقي ما بين الاسنان وأغصانه أولى من عروقه وزعم أنها تورث بخرأ يرده صريح كلامهم (قوله ويجوز بغيره من العيدان) وأوله بعد الأراك النخل لانه آخر سواك استاك به ﷺ وصح أنه كان أراكا لكن الاول أصح أو كل راو قال بحسب علمه أو وقع كلا الامرين في ذلك الزمن ، ثم الزيتون لخبر الطبراني نعم السواك الزيتون من شجرة مباركة تطيب الفهم وتذهب بالخرأى وهوداء في الاسنان وهو سواكى وسواك الانبياء قبلى ، واليا بس المندى بماء الورد أي من جنسه ويحتمل مطلقا وذلك لان في الماء من الجلاء والازالة ما ليس في غيره ، ويظهر أن اليا بس المندى بغير الماء أولى من الرطب لانه أبلغ في الازالة ، ولو كان الرطب أو ما بعده من أراك والمندى بالماء من غيره أراك فالأراك أفضل فيما يظهر ، قال في الانتقان ويقاس به النخل والزيتون ويكره السواك بما يضر كبرد (١) وعود يؤذى ويحرم بذى سم ومع ذلك يحصل به أصل السنة لان الكراهة أو الحرمة لا أمر خارج (قوله وبالسعد) بضم السين وسكون العين والبدال المهملات (قوله والأشنان) قال في البيان هو بضم الهمزة وكسرهما لغتان ذكرهما أبو عبيدة وابن الجواليقي وهو بالعربية المحضة حرض وهمزة أشنان أصلية اه قيل وضم الهمزة أفصح وفي شرح الايضاح الاشنان هو الفاسول قال في المجموع والسعدو الاشنان وإن لم يسم سواكا (٢) هو في معناه وليس

(١) في النسخ (البرد) بدل (كبرد) وأبدلناه به لتيقننا أنه مصحف عنه ع

(٢) في النسخ (سوا كان) . ع

بالإصبعِ الخَشْنَةِ ثلاثةٌ أَوْجُهُ لِأَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ أَشْهُرُهُا عِنْدَهُمْ لَا يَحْصُلُ وَالثَّانِي
يَحْصُلُ وَالثَّلَاثُ يَحْصُلُ إِنْ لَمْ يَجِدْ غَيْرَهَا وَلَا يَحْصُلُ إِنْ وَجَدَ، وَيَسْتَأْكُ عَرَضاً
مُبْتَدِئاً بِالْجَانِبِ الْإِيْمَنِ مِنْ فَمِهِ

منه المضمضة بنحو ماء الفسول القلاع وأن أزال الفلح لانه لا يسمى سواكا (قوله
بالاصبع) الأصبع معروفة تذكر وتؤثت وفيها عشر لغات تثلث همزتها مع تثلث
الموحدة والعاشرة أصبوع بضم الهمزة والموحدة بعد الباء واو كذا في المطلع للبعلي
وظاهر كلام الفلقشندي أنه يقال ذلك أيضاً في اللمة اليد بالميم فلا يقال انمولة والانامل
كما سبق رهوس الاصابع كذا قال الجوهري وقال ابن عباد اللمة المقصل الذي فيه
الظفر وقال ابن سيده طرف الاصابع وقد جمع الامام ابن مالك لغات الاصابع في
قوله: تثلث بأصبع مع شكل همزته * من قيد (١) مع الاصبوع قد كلا. (قوله بالاصبع
الخشنة) أى أصبع المستاك نفسه المتصلة به فالخلاف فيه اما أصبع غيره الخشنة فيجزىء
الاستيائك بها ولو متصلة وكذا يجزىء باصبعه الخشنة المنفصلة وإن قلنا يجب دفنها
فوراً وبحت الاسنوى في اجزائها وإن قلنا بنجاستها ككل خشن نجس ويلزمه غسل
القم فوراً لعصيانها، واعترض بأن قياس عدم الاستنجاء بالمحترم والنجس عدمه هنا،
واجيب بأن ذاك رخصة وهي لا تناط بمعصية بخلاف السواك إذ هو عزيمة القصد منه
مجرد النظافة فلا يؤثر فيه ذلك، ولا ينافيه خلافاً لبعضهم خبر السواك مطهرة للقم لان
معناه أنه آلة تنقيه وتزيل تغيره فهو طهارة لغوية لاشريعة كما هو واضح (قوله
أشهرها عندهم لا يحصل) قالوا لانها لا تسمى سواكاً ولا كان فيه ما فيه اختار المصنف
وغیره حصوله بها (قوله والثالث يحصل الخ) استدلل له بحديث ورد كذلك (قوله
و يستاك عرضاً) أى في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها لا طولاً بل يكره لخبر مرسل
فيه وخشية إدماء اللثة وإفساد عمود الاسنان ومع ذلك يحصل به أصل الستة نعم
اللسان يستاك فيه طولاً لخبر فيه في أبي داود (قوله مبتدئاً بالجانب الايمن) وكيفية ذلك
أن يبدأ بجانب فم الايمن ويذهب إلى الوسط ثم باليسر كذلك ويذهب إليه كما نقلوه

(١) كذا والبيت مكسور والمعنى غير ظاهر ولعل الصواب (من غير قيد) أى مع
شكل الهمزة بأي شكل من الثلاثة . ع

وَيَنْوِي بِهِ الْإِتْيَانَ بِالسَّنَةِ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَقُولُ عِنْدَ السَّوَاكِ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَيَسْتَكَ فِي ظَاهِرِ الْأَسْنَانِ وَبَاطِنِهَا وَيُمِرُّ السَّوَاكَ عَلَى أَطْرَافِ أَسْنَانِهِ وَكَرَامِي أَضْرَاسِهِ وَسَقْفِ حَلْقِهِ إِمْرَارًا لَطِيفًا ، وَيَسْتَكَ بُؤْدٍ مَتَوَسِّطٍ لِأَشَدِّدِ الْيَبُوسَةَ وَلَا شَدِيدِ اللَّيْنِ فَإِنْ اشْتَدَّ يُبْسُهُ لِيَنَّهُ بَالَاءٌ أَمَا إِذَا كَانَ فَمُهُ نَجِسًا بَدَمٌ أَوْ غَيْرِهِ فَانْهُ يَكْرَهُ لَهُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ قَبْلَ غَسَلِهِ ، وَهَلْ يَحْرُمُ فِيهِ وَجْهَانِ : أَحْصَاهُمَا لَا يَحْرُمُ وَسَبَقَتْ الْمَسْأَلَةُ أَوَّلَ الْكِتَابِ ، وَفِي هَذَا الْفَصْلِ بَقَايَا تَقْدَمُ ذِكْرُهَا فِي الْفُصُولِ الَّتِي قَدِمَتْهَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ

عن ابن الصباغ وأقروه كذلك في الامداد (قوله وينوي به ٧ السنة) أي كالنسل للجماع قال في التحفة وينبغي أن ينوي بالسواك السنة كالنسل للجماع ويؤخذ منه أن ينبغي بمعنى أن يتحتم حتى لو فعل ما لم يشمل نية ما يسن فيه بلانية لم يثب عليه اه (قوله قال أصحابنا ٧ يقول) قال في المجموع قال الروياني قال بعض أصحابنا يستحب أن يقول عند ابتداء السواك اللهم يبض به أسناني وشد به لثاتي وثبت به لهاقي وبارك لي فيه يا أرحم الراحمين وهذا الذي يقوله وإن لم يكن له أصل فلا بأس فانه دعاء حسن اه (قوله وكرامى اضراسه) يجوز فيه تشديد الياء وتخفيفها وكذا كل ما كان من هذا واحده مشدداً جاز في جمعه التشديد والتخفيف كذا في البيان والنهذب ذكرهما ابن السكيت (قوله لاشديد اليوسة) أي حذراً من أن يجرح عمود أسنانه (قوله ولاشديد الليونة) أي فانه غير قانع للقلح ونحوه (قوله اما إذا كان فمه متنجساً الخ) ينبغي أن محل كراهة ذلك ما لم تعم به بلوى اللسان (١) والافلو بلى انسان بجران الدم من لثته فينبغي عدم الكراهة وقد صرحوا بنظيره في الصلاة (قوله اصحهما لا يحرم) قال في شرح العباب وفارق كتابته بالنجس حيث يفحش ذلك دون هذا وهل يكره له الذكر مع نجاسة فمه قال في الاقناع عدم (٢) الكراهة والفرق بينه وبين القرآن واضح

(١) لعله (الثالث) . كذا بهامش إحدى النسخ . (٢) لعله (بعدم) . ع

﴿فصل﴾ ينبغي للقارئ أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع فهذا هو المقصود المطلوب، وبه تشرح الصدور وتستنير القلوب، ودلائله أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر وقد بات جماعة من السلف يملؤ الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها وصعق جماعات منهم عند القراءة ومات جماعات منهم، ويستحب البكاء والتباكى لمن لا يقدر على البكاء

﴿فصل﴾ (قوله الخشوع) هو التذلل ورمى البصر إلى الأرض وخفض الصوت وسكون الاعضاء وقيل هو حضور القلب وسكون الجوارح وفي التهذيب قال الأزهري التخشع لله لاختبات والتذلل وقال الليث خشع الرجل خشوعاً إذا رمى بصره إلى الأرض والخشوع قريب من الخضوع في البدن والخشوع في القلب والصوت والبصر هذا كلام الأزهري قال مجاهد هو السكوت وحسن الهيئة انتهى ملخصاً (قوله والتدبر) أي التفهم والتعقل لمعني ما يقرؤه حسب الطاقة والأفلا حاطة بمعاني القرآن على ما هي عليه ليست الله سبحانه (قوله والخضوع) أي سكون القلب والتذلل به للرب (قوله وقد بات جماعة من السلف الخ) قال الحافظ جاء ذلك عن تميم الداري أنه يتلو به ويركع ويسجد ويتلو به أم حسب الذين اجتروا السيئات الآية قال الحافظ بعد تخرجه من طريقين موقوف لولا الرجل المهم في سنده لكان على شرط الصحيحين أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيام الليل وابن أبي داود وجاء عن ابن مسعود رب زدني علماً موقوف في سنده راويان مهمان وأخرجه ابن أبي داود من وجه آخر عن علقمة قال صليت إلى جنب عبد الله فافتتح يقرأ سورة طه فلما بلغ رب زدني علماً قال رب زدني علماً رب زدني علماً وجاء عن أسماء بنت أبي بكر عن عروة بن الزبير قال دخلت على أسماء وهي تصلي تقرأ هذه الآية فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم فلما طال على ذهبت إلى السوق ثم رجعت وهي مكانها تكرر وهي في الصلاة، موقوف، وصعق هو بكسر العين المهملة وفي التهذيب قال الأزهري الصاعقة الصعقة الصيحة يغشى منها على من يسمعها أو يموت وقال صاحب المحكم صعق الإنسان صعقاً وصعقاً فهو صعق غشى عليه وذهب عقله من صوت يسمعه كالهذه الشديدة ومثله إدامات اهـ (قوله ويستحب البكاء والتباكى) قال في التبيان جاءت فيه أحاديث

فَإِنَّ الْبَكَاءَ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ صِفَةُ الْعَارِفِينَ وَشِعَارُ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
وَيَخْرُونَ لِلْآذَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا

واخبار وآثار للسلف كثيرة عن رسول الله ﷺ اقرءوا القرآن وابكوا فان لم تبكوا
فتبا كروا قال الغزالي البكاء مستحب مع القراءة وعندها قال وطريقه في تحصيله
أن يحضر قلبه الحزن بان يتأمل ما فيه من الشديد ٧ والوعيد الشديد والوئاثق والعهود
ثم يتأمل تقصيره في ذلك فان لم يحضر حزن و بكاء كما يحضر الخواص فليكن على
فقد ذلك فانه من أعظم المصائب اه ملخصا (قوله فان البكاء عند القراءة صفة
العارفين الخ) روى البخاري عن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال لي رسول الله
ﷺ اقرأ على قلت أقرأ عليك وعليك أنزل قال إني أحب أن أسمعه من غيري
فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا
بك على هؤلاء شهيداً قال حسبك أو قال امسك فاذا عيناه تذرّفاً وكذا أخرجه
مسلم وغيره قال العلماء بكاءه ﷺ إنما كان لعظيم ما تضمنته الآية من هول
المطلع وشدة الامر إذ يؤتى بالانبياء شهداء على أممهم بالتصديق والتكذيب وبه
عليه ﷺ شهيداً قال في التذكار قال القاضي ابن العربي المالكي قد رأيت من يعيب
البكاء ويقول انه صفة الضعفاء والنبي ﷺ قد مدحه فقال عينان لم تمسهما النار
عين بكت من خشية الله وعين سهرت في سبيل الله وكان الصديق أسيفاً اذا قرأ
بكي شوقاً وخوفاً وكان ابن عمر يكثر من البكاء حتى رمصت عيناه قال في التذكار
وقدمدح الله تعالى البكائين (١) في كتابه فقال خبرنا عن الانبياء ومن يضاف اليهم
خروا سجداً وبكيا وآيات أخر قال فكيف يقال انه من صفة الضعفاء وفي التنزيل
واذا سمعوا ما أنزل إلي الرسول تري أعينهم تفيض من الدمع والنبي ﷺ بكي رهبة
لذلك اليوم وهؤلاء القوم بكوا شوقاً الى الله تعالى حين سمعوا كلامه وقد مدح
الله تعالى قوماً بقوله يخرون للآذان يبكون ودم آخريين بقوله والذين اذا ذكروا
بآيات ربهم لم ينحروا عليها صماً وعمياناً وهم أقسام منهم الكافرون ومنهم الغافلون
ومنهم الذين ورد ذكرهم في الآثار ينترونه نثر الدقل يتعجلونه ولا يتاجلونه يمررون عليه

(١) في نسخة (الباكين) ع

وقد ذكرت آثاراً كثيرة وردت في ذلك في التبيين في آداب سحله
القرآن * قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف
إبراهيم الخواص رضي الله عنه

بغير فهم ولا تثبت صم عن سماعه عمى عن رؤية غيره (١) ومنهم من يقيم حروفه في
مخرجها ٧ ومنهم يقبل على جمع القراءات وليته جمع الصحيح منها أو عرف كيف
يجمعها وكل ذلك مذموم وأقبال على مالا يحتاج إليه واعراض عما يلزم والله أعلم
(قوله وقد ذكرت آثاراً أخر) قال الحافظ عقد كل من أبي عبيد في كتاب فضائل
القرآن ومحمد بن نصر في قيسام الليل وابن أبي داود في كتاب الشريعة لذلك بابا
وذكروا فيه أحاديث مرفوعة وغير مرفوعة وقد ورد الأمر بذلك في بعض الأحاديث
المرفوعة ثم أخرج عن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ إني قارئ
عليكم عشر آيات من آخر سورة الزمر فمن بكى منكم وجبت له الجنة فقرأ عند
قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره فثنا من بكى ومنما من لم يك فقال الذين لم يكون (٢)
قد جهدنا يا رسول الله أن نبكي فلم نبك فقال إني سأقرأها عليكم فمن لم يك فليتبأك
قال الحافظ حديث غريب أخرجه الدارقطني في الأفراد تفرد به ضعيفان وروى
بعض هذا المتن من طريق أخرى إلا أنه مرسل أخرجه ابن أبي عبيد عن عبد الملك
ابن عمرو قال قال ﷺ إني قارئ عليكم سورة فمن بكى فله الجنة فقرأها فلم يكون (٣)
حتى ما د الثانية فقال ابكوا فان لم تبكوا فتبأ كوا وله شاهد من حديث سعد بن أبي
وقاص للمتن دون القصة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن هذا القرآن نزل
بمحزن (٤) فإذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتبأ كوا وتغنوا به فمن لم يتغن به فليس منا حديث
غريب أخرجه ابن ماجه ومحمد بن نصر وأبو عوانة وابن أبي داود وقد اختلف في
اسم صحابي الحديث فلاكثر أنه سعد بن أبي وقاص وقيل عن سعيد بن سعد وقيل
عن أبي لبابة وقيل عن عائشة والراجح الأول وجاء من حديث بريدة مرفوعاً قرءوا
القرآن بالحنن فانه نزل بالحنن أخرجه الحافظ وقال أخرجه أبو يعلى في مسنده اهـ

(١) عله (عبره) . (٢) كذا في النسخ باثبات النون . (٣) كذا باثبات ألون .

(٤) في النسخ (محزن) بالميم ع

دَوَاهِ الْقَلْبِ خَمْسَةٌ أَشْيَاءُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالتَّدْبِيرِ وَخَلَاءُ الْبَطْنِ وَقِيَامُ اللَّيْلِ وَالتَّضَرُّعُ
عِنْدَ السَّحْرِ وَمَجَالَسَةُ الصَّالِحِينَ

﴿فصل﴾ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الْمَصْحَفِ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ مِنْ حِفْظِهِ، هَكَذَا قَالَ أَصْحَابُنَا
وَهُوَ مَشْهُورٌ عَنِ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَهَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ بَلْ إِنْ كَانَ
الْقَارِئُ مِنْ حِفْظِهِ يَحْصُلُ لَهُ مِنَ التَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ وَجَمْعِ الْقَلْبِ وَالْبَصَرِ أَكْثَرُ مِمَّا

(قوله دواء القلب) أى من أدوائه الموقعة له المهلكة

﴿فصل قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الْمَصْحَفِ أَفْضَلُ﴾ قَالَ فِي الْمَجْمُوعِ لَانْهَا تَجْمَعُ الْقِرَاءَةُ
وَالنَّظَرَةُ (١) فِي الْمَصْحَفِ وَهُوَ عِبَادَةٌ أُخْرَى أَهْ وَفِي فَتْحِ الْقَيُومِ لِلْسِّنْبَاتِيِّ الْقِرَاءَةُ
بِالْمَصْحَفِ أَفْضَلُ مِنْهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ لِأَنَّ النَّظَرَ فِيهِ عِبَادَةٌ حَتَّى كَرِهَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ
أَنْ يَمْضَى عَلَى الرَّجُلِ يَوْمٌ لَا يَنْظُرُ فِي مَصْحَفِهِ وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ حَدِيثَ فَضْلِ قِرَاءَةِ
الْقِرَاءَةِ نَظْرًا عَلَى مَنْ يَرَاهُ (٢) كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَى النَّافِلَةِ وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ قُلْتُ قَالَ
الْبَيْهَقِيُّ فِيهِ ضَعِيفَانِ أَهْ وَفِي الشَّعْبِ لِلْبَيْهَقِيِّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفَةٍ حَدِيثُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
فِي غَيْرِ الْمَصْحَفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمَصْحَفِ تَضَعِفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ
دَرَجَةً قُلْتُ قَالَ الْحَافِظُ حَدِيثُ غَرِيبٍ أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ وَأَخْرَجَ الْحَافِظُ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ فِي
الْمَصْحَفِ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ مِنْكَرُ السَّنَدِ وَأَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ الدَّارِمِيِّ فِي فَضْلِ الْقِرَاءَةِ
حِفْظًا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دَشَارٍ قَالَ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ كَانَتْ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا
وَفِي الْآخِرَةِ يَعْنِي مَجَابَةَ قَالَ الْحَافِظُ أَثَرُ صَحِيحٍ وَمُحَارِبٌ ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ خِيَارِ
التَّابِعِينَ وَابْنُ أَبِي كَسْرٍ الْمَهْمَلَةُ وَتَخْفِيفُ الْمَثَلَةِ وَحَدِيثُ أُعْطُوا أَعْيُنَكُمْ حِظَّهَا مِنَ الْعِبَادَةِ
قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ النَّظَرُ فِي الْمَصْحَفِ وَفِيهِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَدِيمُوا النَّظَرَ
فِي الْمَصْحَفِ قُلْتُ قَالَ الْحَافِظُ أَنَّهُ حَدِيثُ مُوقُوفٍ حَسَنٍ أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَهْ
نَعَمْ إِنْ زَادَ خُشُوعَ الْقَارِئِ وَحُضُورَ قَلْبِهِ فِي الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ فَهِيَ أَفْضَلُ فِي
حَقِّهِ قَالَ فِي الْمَجْمُوعِ نَقَّحَهَا وَهُوَ حَسَنٌ أَهْ (قوله هَكَذَا قَالَ أَصْحَابُنَا) قَالَ فِي

(١) لعله (والنظر) (٢) كَذَا فِي النُّسخِ وَفِيهِ تَضَعِيفٌ فَلْيُحَرَّرْ . ع

يُحْصَلُ لَهُ مِنَ الْمُصْحَفِ الْقِرَاءَةُ مِنَ الْحِفْظِ أَفْضَلُ وَإِنْ أَسْتَوِيًّا فَمِنْ الْمُصْحَفِ أَفْضَلُ وَهَذَا مُرَادُ السَّلَفِ

﴿فَصْلٌ﴾ جَاءَتْ آثَارُ بِفَضِيلَةِ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ وَآثَارُ بِفَضِيلَةِ الْإِسْرَارِ * قَالَ الْعُلَمَاءُ وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْإِسْرَارَ أَبْعَدُ مِنَ الرِّيَاءِ فَهُوَ أَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ يَخَافُ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَخَفِ الرِّيَاءَ فَالْجَهْرُ أَفْضَلُ بِشَرْطِ الْأَلَّا يُؤْذِيَ غَيْرَهُ مِنْ مُصَلٍّ أَوْ نَائِمٍ أَوْ غَيْرِهِمَا وَذَلِيلُ فَضِيلَةِ الْجَهْرِ أَنَّ الْعَمَلَ فِيهِ أَكْبَرُ وَلَا نُهُ يَتِمَدَّى نَفْعُهُ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا نُهُ يُوقِظُ

الْجَمُوعَ وَلَمْ أَرِ فِيهِ خِلَافًا

﴿فَصْلٌ﴾ (قوله جاءت آثار) جمع أثر أى المراد (١) به هنا ما يساوي الحديث والخبر بما أضيف إليه ﷺ أو إلى من هو دونه من صحابي أو تابعي سنى اثرًا أخذًا له من اثر الدار أى ما يبقى من رسمها وليس المراد من الاثر ما جاء عن الصحابي فقط أو عمر دونه اذ قد جاءت أحاديث مرفوعة في فضل الجهر وأحاديث مرفوعة في فضل الاسرار فلذلك قرر (٢) أن المراد من الآثار ما يرادف الاحاديث والاخبار (قوله بشرط ألا يؤذى غيره) أى فان خاف يجوز أو تأذى غيره كره له الجهر كما صرح به المصنف في المجموع والفتاوى ولا يبعد حملها على توهم الرياء دون تحقيقه (٣) وهو ظاهر أو تأذى خفيف أو على ما اذا رجحت مصلحة القراءة على مصلحة تركها بان كان مستمعو القراءة أكثر من المصلين كما يشير اليه كلام المصنف في فتاويه أما اذا حصل بها تأذى شديد ولم ترجح مصلحتها فلا يبعد القول بحرمتها حينئذ وعلى القول بها فينبغى تقييدها بمن سبق نومه على قراءة هذا وكذا صلاته في غير مسجد أما فيه فينبغى الحرمة وان تأخر الشروع فيها عن القراءة لان المسجد وقف على المصلين أى اصابة دون الوعاظ والقراء كذا يؤخذ من شرح المشكاة لابن حجر (قوله والجمع الخ) نقله في التبيان عن الاحياء (قوله لان العمل فيه أكثر) أى لان رفع الصوت زيادة (قوله ولانه يتعدى نفعه الخ) أى والعمل المتعدي أفضل من اللازم

قَلْبَ الْقَارِئِ وَيَجْمَعُ هُمَهُ إِلَى الْفِكْرِ وَيَصْرِفُ سَمْعَهُ إِلَيْهِ وَلَا نَهَ يُطْرَدُ النَّوْمَ
وَيُزِيدُ فِي النَّشَاطِ وَيُوقِظُ غَيْرَهُ مِنْ نَائِمٍ وَغَافِلٍ وَيُنَشِّطُهُ فَمَتَى حَضَرَهُ شَيْءٌ مِنْ
هَذِهِ النِّيَّاتِ فَالْجَهْرُ أَفْضَلُ

﴿فصل﴾ وَيَسْتَحَبُّ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ وَتَزْيِينُهَا مَا لَمْ يَخْرُجْ عَنْ
حُدِّ الْقِرَاءَةِ بِالْتَمَطِيطِ

(قوله ويجمع همه الى الفكر) أى التفكير والتدبر (قوله ولانه يطرد النوم) أى
ان رفع الصوت يطرد النوم عن القاريء ويزيد في نشاطه للقراءة ويقلل من كسله
(قوله من نائم) أى من نائم مطلوبه القيام لاحياء تلك الاوقات بسني العبادة فيكون
الجهر سببا لحياته فينال من الثواب بذلك فلا ينافي ما تقدم من السكراهة أو حرمة
الجهر اذا شوش على مصلى أو نائم لان ذلك في نائم لم يقصد القيام فيحصل له بالقيام
الناشئ عن الجهر أذى وتعب والله أعلم (قوله فينشطه) قال في الاحياء ولانه قد يراه
بطل غافل فينشطه بسبب نشاطه ويشتاق الى الخدمة اه وفي كتاب الرياضة
لابن الجوزي القراءة بصوت عال تحرك الرأس وما فيه من الاعضاء وتستحييه
وتنقيه وتقويه وتعدده لقبول الغذاء اه (قوله فمن حضره شيء من هذه النيات فالجهر
أفضل) قال في الاحياء فان اجتمعت هذه النيات فيضا عاف الاجر ويكثر النيات
وتركوا (١) عمل الابرار فيضا عاف أجورهم فان كان في العمل الواحد عشر نيات كان فيه
عشرة أجور ولهذا نقول (٢) قراءة القرآن في المصحف أفضل إذ (٣) تريد عمل البصر
وتأمل المصحف وحمله فيزيد الاجر بسبب ذلك وقد قيل الختمة في المصحف يسمع لان
النظر في المصحف أيضا عبادة ثم ظاهر أن الكلام فيما زاد من رفع على ما يسمع نفسه
والا فقد سبق أن كل ذكر لا يحصل الا برفع صوته بحيث يسمع نفسه مع اعتدال
سمعه والسلامة من اللغظ

﴿فصل﴾ (قوله وتزيينها) في الاحياء يستحب تزيين القراءة بتريد الصوت من غير

(١) قوله (ويكثر الخ) لعمله (وبكثره النيات تركو) (٢) في النسخ
(نقول) (٣) في النسخ (أن) ع

فَأَنْ أَفْرَطَ حَتَّى زَادَ حَرْفًا أَوْ أَخْفَى حَرْفًا فَهُوَ حَرَامٌ وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ فَهِيَ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ إِنْ أَفْرَطَ فَحَرَامٌ وَالْأَلَا فَلَا وَالْأَحَادِيثُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَحْسِينِ الصَّوْتِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ فِي الصَّحِيحِ وَغَيْرِهِ وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي آدَابِ الْقُرْآنِ قِطْعَةً مِنْهَا

تَمْطِيطُ مَفْرُطٍ بِغَيْرِ النِّظَمِ (قوله فان أفرط الخ) قال في التبيان قال أفضى القضاة الماوردي في كتاب لحاوى القراءة بالألحان الموضوعية إن أخرجت لفظ القرآن عن صفته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مدم مقصور أو تمطيط يخفى به اللفظ فيلتبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع وإن لم يخرج به اللحن عن لفظه وقرأ به وعلى ترتيله كان مباحا لانه زاد بالحنه في تحسينه اه قال الشافعى في مختصر المزنى ويحسن صوته باي وجه كان وأحب ما يقرأ حدرا وتحزينا قال أهل اللغة يقال حدرت القراءة اذا أدرجتها ولم تمططها ويقال فلان يقرأ بالتحزين إذا أرق صوته اه * وما (١) ينبغي أن يضم الى حديث أبى موسى في حسن الصوت ما جاء عن عائشة رضى الله عنها ... (٢) قال حديث أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل وهو من الأحاديث التي تفرد ابن ماجه بإخراجها ورجالها رجال الصحيح إلا أن (٣) عبد الرحمن بن سابط أحد رواة كثير الإرسال له وهو تابعى ثقة وقد أخرج ابن المبارك في كتاب الجهاد مرسلان عن ابن سابط ان عائشة سمعت سالما، وابن المبارك يشعر ٧ عن الوليد الذي روى الحديث موصولا لكن للحديث طريق آخر ذكر فيه الحديث دون القصة قال الحافظ واذا انضم الى السند قبله تقوى به وعرف أن له أصلا وسالم المذكور من المهاجرين الاولين كان مولى امرأة من الانصار اعتقته (٤) سائبة قبل الاسلام خالف (٥) أباحذيفة عتبة بن ربيعة فتبناه (٦) فلما نزلت ادعوم لا بآبائهم قيل له مولى أبى حذيفة وهو صاحب في رضاع الكبير ٧ وهو فى الصحيح وهو أحد الاربعة الذين أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن عنهم وهو فى الصحيحين من حديث ابن عمر وتقدمت الإشارة اليه واستشهد سالم وأبو حذيفة

(١) قوله (ومما الخ) اهل قبله سقطا (٢) يياض بالاصل (٣) فى النسخ (ابن بدل (أن) (٤) ، (٥) ، (٦) فى النسخ (عتقته) (خالف) (فنياه) ع

﴿فصل﴾ ويستحب للقارئ إذا ابتداء من وسط السورة أن يبتدىء من أول الكلام المرتبط ببعضه ببعض وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام ، ولا يتقيد في الابتداء ولا في الوقف بالاجزاء والأحزاب والأعشار فإن كثيراً منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام ، ولا يغير الإنسان بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهيننا عنه ممن لا يراعي هذه الآداب وامتنل ما قاله السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض رضى الله عنه لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها ولا تغتر بكثرة الهالكين ، ولهذا المعنى قال العلماء قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن

﴿فصل﴾ ومن البدع المنكرة ما يفعله كثيرون من جهلة المصلين بالناس التراخي من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعة معتقدين أنها مستحبة زاعمين أنها نزلت جملة واحدة ، فيجمعون في فعلهم هذا أنواعاً من المنكرات منها اعتقادها مستحبة ومنها إيهام العوام ذلك ومنها

معا بالجماعة في خلافة الصديق رضى الله عنه اه ﴿فصل﴾ (قوله فان كثير منها الخ) قال في التبيان كالجزم (١) الذي في قوله تعالى والمحصنات من النساء وفي قوله وما أبرئ نفسي وفي قوله فما كان جواب قومه وفي قوله ومن يقنت منكن وفي قوله اليه يرد علم الساعة وفي قوله قال فما خطبكم أيها المرسلون والأحزاب كقوله (٢) واذكروا الله في أيام معدودات وقوله تعالى قل أو نبشكم بخير من ذلكم الخ قال فهذا وشبهه ينبغي الاعتناء به ولا يقف عليه فانه متعلق بما قبله اه (قوله وامتنل الخ) قال في التبيان رواه عنه أبو عبيد الله (٣) الخاكم بأسناده (قوله سورة الخ) تقدم تحقيق ذلك في باب أركان الصلاة ﴿فصل﴾ (قوله فيجمعون الخ) أى ٧

(١) في النسخ (كالخبر) (٢) في النسخ (تقول) (٣) عله (عبد الله)

تطويل الرّكعة الثانية على الاولى ومنها التطويل على المأمومين ومنها هذرة القراءة ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها

قال ابن الصلاح والنووي إنه بدعة تشتمل على مفاسد وقال في قوله يكره القيام بالانعام في ركعة منها قال شارحه هذا من زيادة المصنف أخذاً من المجموع وغيره اه قال الشيخ أبو شامة في كتابه البواعث على انكار (١) البدع والحوادث قال وما ابتدع في قيام رمضان في الجماعة قراءة جميع سورة الانعام في ركعة واحدة يخصونها بذلك في ليلة السابع أو قبلها فعل ذلك ابتداء بعض أئمة المساجد الجهال مستشهدين بحديث الاصل (٢) عند أهل الحديث ولا دليل فيه يروى موقوفاً عن ابن عباس وذكره بعض المفسرين مرفوعاً عن أبي معاذ عن أبي عصمة (٣) عن زيد العيني وكل هؤلاء عن أبي نضرة عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال أنزلت على سورة الانعام جملة واحدة شيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد أخرجه الثعلبي في تفسيره وكم فيه من حديث ضعيف وقد أخرج في سورة براءة مما هو (٤) أبلغ من ذلك مما يعارضه فذكر عن عائشة مرفوعاً ما أنزل على القرآن إلا آية آية وحرفاً حرفاً إلا سورة براءة وقل هو الله أحد فانهما أنزلتا على ومعهما سبعون ألف صف من الملائكة وحينئذ قراءاة أولى سن سورة الانعام لكثرة من معها حين أنزلت وظاهر حديث براءة ان الانعام لم تنزل جملة فعارضها والرجحان له وجه وهذا يقوم على وجه الالتزام والافالجم (٥) عندنا باطل ثم لوصح خبر الانعام لم يكن دلالة (٦) لاستحباب قراءتها في ركعة واحدة بل هي من جملة سور القرآن الافضل لمن افتتح سورة في الصلاة أو غيرها ألا يقطعها (٧) حتى يتمها إلى آخرها ثم قال إذا ثبت هذا فنقول البدعة فيمن يقرأ الانعام دون غيرها فتوهم أنه (٨) هو السنة فيه دون غيرها والامر خلافه كما تقرر « الثاني » تخصيص ذلك بالركعة الاخيرة من صلاة التراويح « الثالث »

- (١) في النسخ (انكاره) (٢) عله (لا أصل له) (٣) قيل إن أبا عصمة وضاع وضع أحاديث في فضائل القرآن سورة سورة وكلها مكذوبة (٤) عله (ما هو)
(٥) عله (فالجميع) (٦) عله (فيه دلالة) (٧) في النسخ (إلا أن يقطعها)
(٨) قوله (فتوهم أنه) لعله (من أوجه . الأول أن يوم أنه) . ع

﴿فصل﴾ يجوز أن يقول سورة آل عمران وسورة النساء وسورة العنكبوت وكذلك الباقي ولا كراهة في ذلك ، وقال بعض السلف يكره ذلك وإنما يقال السورة التي تذكر فيها البقرة والتي يذكر فيها النساء وكذلك الباقي ، والصواب الاول وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الامة وخلفها ، والاحاديث فيه عن رسول الله ﷺ أكثر من أن تحصر . وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم ، وكذلك لا يكره أن يقال هذه قراءة أبي عمر وأقراءة ابن كثير وغيرهما . هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار

ما فيه من التطويل على المأمومين سيما من يحمل ذلك من عاداتهم فينشئ في ذلك ويعلق ويستخط بالعبادة « الرابع » ما فيه من مخالفة سنة قليل الثانية عن الاولى فان صاحب هذه البدعة يقرأ في الاول نحو مائتي آية من المائدة ويقرأ الانعام بكاملها في الاخيرة بل يقرأ في تسع عشرة ركعة نحو نصف حزب وفي الاخيرة نحو حزبين ونصف والله أعلم اهـ كلامهم وقال الحافظ ابن حجر قوله زاعمين أنها نزلت جملة واحدة في عدة أحاديث منها حديث بسنده الى ابن عباس ﴿فصل﴾ (قوله سورة البقرة) ٧ قال في التبيان في السورة لغتان الهمز وتركه الترك أفصح وجاء به القرآن ومن ذكر اللغتين أبو بكر بن قتيبة في غريب الحديث اهـ وهو بالهمز من السور وتركه تسهيلا ٧ أو أنه بتركه من سور البلد والسورة الطائفة من القرآن المترجمة أى المسماة باسم خاص أى ينقل من حديث أو أثر عن صحابي أو تابعي كما يفيد كلام الاتقان ونقله فيه عن الجعبري وفي شرح النقاية عن الجعبري وخصه في شرح النقاية بما جاء عن النبي ﷺ ثم استشكله بأن كثيرا من الصحابة والتابعين سموها سورا باسماء من عندهم وأجاب بان المراد الاسم الذي ذكره ٧ وتشهر به فهذا هو المتوقف على النقل عن النبي ﷺ فليس كذلك ٧ ونظريه بان الظاهر توقف ما شهر من الاسماء وغيره على النقل عنه ﷺ ولا نسلم بان ما ثبت عن الصحابة أو التابعين من الاسماء من عند أنفسهم (قوله وجاء عن بعض السلف الخ) قال الحافظ كأن مستندهم ورود النهي عن ذلك في حديث أنس قال قال ﷺ لا تقولوا سورة

وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه قال كانوا يكرهون سنة فلان وقراءة فلان والصواب ما قدمناه

﴿فصل﴾ يكره أن يقول نسيت آية كذا وسورة كذا بل يقول أنسيته وأسقطتها * رويناه في صحيح البخاري ومسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا يقول أحدكم نسيت آية كذا وكذا بل هو نسي *

البقرة ولاسورة آل عمران ولاسورة النساء ولكن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها النساء قال الطبراني لا يروى عن أنس إلا بهذا الاسناد تفرد به خلق (١) قال الحافظ وهو من شيوخ مسلم ولكن عيسى بمهمة وموحدة مصغر ضعيف وقد أفرط ابن الجوزي فذكر الحديث في الموضوعات ولم يذكره مستنداً إلا تضعيف عيسى وقال الامام أحمد إنه حديث منكر وهذا لا يقتضي الوضع وقد قال الفلاس إنه صدوق يخطئ كثيراً وقد ترجم البخاري في فضائل القرآن «باب من لم يربأ سا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا» ثم ذكر حديث ابن مسعود من قرأ الآيتين كفتاه (قوله وجاء عن إبراهيم النخعي) رواه عنه ابن أبي داود كما في التبيان والنخعي بفتح النون والحاء المعجمة بعدها عين مهملة جديلة ﴿فصل﴾ (قوله يكره أن يقول) أي القاري وفي شرح مسلم وفي الحديث كراهة قول نسيت آية كذا وهي كراهة تنزيهية اه وقال الأبى بنس للذم والذم خاصة فعل المحرم بنس للتنزيه اه (قوله أنسيت) أي بضم الهمزة بالبناء للمفعول أي أنساها الله تعالى (قوله أسقطتها) أي بالبناء للفاعل أي أسقطتها بسبب الانساء (قوله رويناه في صحيح البخاري ومسلم الخ) قال بعد تخريجهم بلفظ لا يقول أحدكم نسيت آية كذا أو كيت بل هو نسي ما لفظه حديث صحيح أخرجه مسلم ولفظه لا يقل بغير واو وكذا رواه ابن حبان في صحيحه وقال لم يسند سعيد بن أبي عروبة عن الأعمش غير هذا الحديث قال الحافظ وهو من رواية الاقران واللفظ الذي ذكره المصنف لم أره في واحد من الصحيحين لامن لفظ يقول ولا لفظ آية كذا

وفي رواية في الصحيحين أيضاً بئسماً لا حدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت

وكذا فينبغي أن يحرفان البخاري لم يخرج (١) أصلاً وإنما أخرج اللفظ الذي بعده اه
ويوجد في بعض النسخ لا يقل أحد نسيت آية كذا وكذا وكأنه من بعض الكتاب
أو أن الشيخ تنبه له وصححه والله أعلم (قوله وفي رواية في الصحيحين الخ) قال
الحافظ بعد تخريجهم أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وأبو عوانة والترمذي والنسائي
وفي رواية لمسلم بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو آية كيت وكيت بل
هو نسي وأخذ المصنف من الشك المذكور في رواية مسلم قوله في الترجمة سورة
كذا اه (قوله بئسماً لا حدهم ٧ الخ) في الحديث النهي عن إضافة النسيان إلى آية من
القرآن قيل وإنما نهى عنه لأنه يتضمن التساهل فيها والتغافل عنها قال تعالى
أتك آياتنا فنسيتها ويقبح بالإنسان التسهيل (٢) والتغافل في ذلك الشأن بخلاف أنسيت
ففيه إشارة إلى عدم التقصير في الحفظ لكن الله تعالى أنساه لمصالح، ورده في
فتح الاله بأنه غير ملائم للحديث قال القاضي عياض أول ما يتأول على الحديث أن معناه
ذم الحال لادم القول أي نسيت الحال حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه
وصار يقول نسيت ولم ينسه من قبل نفسه أنساه الله عقوبة له على غفله عنه
ويشهد له حديث لم أر ذنباً أعظم من آية أو سورة حفظها رجل ثم نسيها اه ونقل
من (٣) هذا الكلام عن أبي عبيد وزاد أما الحرير على حفظه مع الدأب في تلاوته
لكن يغلبه النسيان فلا يدخل في هذين الحديثين وقيل معنى نسي عوقب بالنسيان
على ذنب أو سوء تعهد القرآن قال الطبري هو من باب قوله تعالى أتك آياتنا فنسيتها
وكذلك اليوم تنسى اه قال في فتح الاله وما ذكره أبو عبيد صحيح في نفسه ومطابقته
للحديث الذي نحن فيه مبنية على أن النهي فيه عن النسيان بتقصير وكذا أقول الطبري
هو من باب قوله تعالى أتك آياتنا فنسيتها الخ كل ذلك تكلف خارج عن الحديث لا يحتاج
إلى أخذه من هذا لبعد الدلالة عليه إنما يؤخذ من الأحاديث المصرحة به كحديث
عرضت على ذنوب أمي فلم أر ذنباً أعظم من رجل أوتي آية فنسيتها (قوله آية
كيت وكيت) أي آية كذا وكذا قال المصنف وهو بفتح التاء على المشهور وروحي
الجمهوري فتحها وكسرها عن أبي عبيد اه قال في شرح الأنوار السنية وهي كلمة

(١) في النسخ (لم يحرفه) (٢) عله (التساهل) (٣) عله (مثل)

بَلْ هُوَ نُسَى * وروينا في صحيحيهما عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَسْقِطُهَا فِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِ

يعبر بها عن الجمل الكثيرة والحديث الطويل اه (قوله بل هو نسي) أي لم ينس هو أي لم يكن له فعل في النسيان انما نسي أي ان الله سبحانه هو الذي أنساه ايها بسبب منه تارة من ترك تعهد القراءة اذ ترك تعهدا سبب للنسيان عادة ولا بسبب منه أخري قال الطيبي وابن حجر وانما نهى عن قوله نسيت لانه يوم أنه فاعل للنسيان وكذلك الثاني فانه يصرح بان النسيان انما هو من الله لا غير قال المصنف في شرح مسلم ونسي ضبطناه بتشديد السين وقال القاضى ضبطناه بالتشديد والتخفيف اه وقال الحافظ ضبط في أكثر الروايات بضم أوله والتشديد وضبط بعض الرواة في مسلم بالتخفيف وكذا رأيته في مسند أبي يعلى ومن كتاب الشريعة لابن أبي داود ولا أعرف من ضبطه بالفتح والتخفيف (قوله وروينا في صحيحيهما عن عائشة الخ) قال الحافظ هذا اللفظ المختصر عند مسلم خاصة بلفظ أنسيتها ووقع عنده وعند البخاري بلفظ أسقطتها أتم من هذا السياق قال الحافظ عنهما أن رجلا قام يقرأ في الليل فرفع صوته فلما أصبح قال ﷺ رحم الله فلانا كاني من آية أذكركمها الليلة كنت قد أسقطتها وقال أخرجه البخاري ومسلم بلفظ سمع رسول الله ﷺ قارئاً يقرأ من الليل في المسجد فقال رحمه الله لقد أذكركمها كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا وعند البخاري في رواية كنت أسقطتهن و (قوله وفي رواية الخ) أخرجه مسلم مختصراً وأخرجه البخاري بنحو الحديث المذكور قبله قال فيه أنسيتها (قوله سمع رجلاً يقرأ) قال المصنف في المهمات قال الخطيب تبعاً لعبد الغني كما قال الحافظ. هذا الرجل عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري اه قال الحافظ بعد أن أخرج عن عائشة قالت تهجد النبي ﷺ في بيتي وتهجد عباد بن بشر في المسجد فسمع النبي ﷺ صوته فقال يا عائشة هذا عباد بن بشر اللهم ارحم عبادا وقال بعد تخريجه هذا حديث حسن هذا الرجل (١) أخرجه محمد بن نصر في كتاب قيسام الليل وأشار البخاري في الصحيح الى هذا الحديث

وكانه أشار بها إلى تسمية المبهم في الرواية السابقة وقد قيل انه غيره ثم أخرج عن عائشة أيضا أن رسول الله ﷺ سمع قارئاً يقرأ فقال صوت من هذا قالوا عبد الله بن يزيد قال رحمه الله لقد أذكرني آية كنت أنسيتها حديث غريب من هذا الوجه أخرجه عبد الغنى في كتاب المبهمات بعد أن أخرج حديث عائشة السابق ثم قال الرجل المذكور عبد الله بن يزيد الخطمي ثم ساق هذا الحديث وتبعه عليه الخطيب في مبهماته فانه بعد أن خرج حديث عائشة الاول أخرج هذا الحديث أيضا وزاد في المتن يقرأ في المسجد وقال فيه اذكرني آيات كنت أسقطتهن من سورة كذا وكذا وقال فيه عبد الله بن يزيد الانصاري قال الحافظ بعد أن أخرجه من طريق عائشة مالفظه وهذا السند لو صح اسكان تفسيره بعبد الله بن يزيد أولى من تفسيره بعباد بن بشر لانه ليس في نص عباد زيادة عن الترحم (١) بخلاف هذا فقيه زيادة الاذكار (٢) وما معه لكن عبد بن سلمة راويها ضعيف جدا وقد خالفه حماد بن سلمة وهو أحد الثقات فروى عن أبي جعفر الخطمي أنه قال الرجل المذكور في تلك الرواية عبد بن يزيد الخطمي ابن عبد العزيز البغوي وفي منتخب المسند كذا ذكره عن أبي جعفر مقطوعا فكان عبد الله ركب ذلك الاسناد عمدا أو غلطا وكان هذا عمدة من جزم بانه الخطمي وفيه نظر لان الخطمي يختلف في صحبته (٣) فنفاها أصلا الزبيرى وقال الاثرم قلت لاحمد له صحبة صحيحة قال أما صحيحة فذلك شيء يرويه أبو بكر بن عياش قال ابن عباس قال فيه سند ٧ عنه سمعت النبي ﷺ وليس ذلك بشيء وقال أبو داود سمعت يحيى بن معين يقول يقولون له رؤية وقال أبو حاتم ولد على عهد النبي ﷺ وروى عنه قال الحافظ روايته عن النبي ﷺ في صحيح البخارى وروايته عن غير واحد من الصحابة في الصحيحين وغيرها وقد فرق ابن منده بين عبد الله بن يزيد الخطمي وعبد الله ابن يزيد القاري من أجل هذا الاختلاف لان من كان صغيرا في ذلك الزمان يبعد أن تقع له القصة المذكورة لكن ذكر ابن البرقي ان الخطمي شهد الحديبية وقال الدارقطني له ولأبيه صحبة وعلى هذا فلا بعد والله أعلم اهـ (قوله كنت أنسيتها) قال المصنف في التبيان في الصحيحين عن عائشة كنت أسقطتها وفي (١)، (٢)، (٣) في النسخ كلها (الترجمة)، (الانكار)، (مختلف صحبته). وهو تصحيف، ع

﴿فَصَلِّ﴾ أَعْلَمُ أَنَّ آدَابَ الْقَارِئِ وَالْقِرَاءَةَ لَا يُمْكِنُ اسْتِقْصَاؤُهَا فِي أَقَلِّ مِنْ مُجَلَّدَاتٍ وَاحِدَةٍ أَرَدْنَا الْإِشَارَةَ إِلَى بَعْضِ مَقَاصِدِهَا الْمَهْمَاتِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ هَذِهِ الْفُصُولِ الْمُخْتَصَرَاتِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْفُصُولِ السَّابِقَةِ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ شَيْءٌ مِنْ آدَابِ الذَّاكِرِ وَالْقَارِئِ. وَتَقَدَّمَ أَيْضًا فِي أَذْكَارِ الصَّلَاةِ جُمْلٌ مِنَ الْآدَابِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقِرَاءَةِ. وَقَدْ قَدَّمْنَا الْحَوَالَةَ عَلَى كِتَابِ التَّيْيَانِ فِي آدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ أَرَادَ مَزِيدًا وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

رواية في الصحيح كنت أنسبتها وأما مارواه ابن أبي داود عن أبي عبد الرحمن السلمي التابني الجليل انه لا يقال أسقطت آية كذا بل أغفلت بخلاف (١) ما ثبت في الحديث الصحيح فالاعتماد (٢) على الحديث وهو جواز أسقطت وعدم الكراهة فيه أولي اه وقال في شرح مسلم وفي الحديث دليل على جواز النسيان عليه عليه السلام فيما قد بلغه الى الامة قال القاضي عياض جمهور المحققين على جواز النسيان عليه عليه السلام ابتداء فيما ليس طريقه البلاغ واختلفوا فيما طريقه البلاغ والتعليم ولكن من جوزه قال لا يقر عليه لا بد أن يتذكره أو يذكره واختلفوا هل من شرط ذلك الفور أم يصح على التراخي قبل وفاته عليه السلام وأما نسيان ما بلغه عليه السلام كما في هذا الحديث فيجوز قال وقد سبق بيان سهوه في الصلاة وقال بمض الصوفية ومتابعوهم لا يجوز السهو عليه أصلا في شيء وإنما يقع منه صورته ليس وهذا مناقض مردود لم يقل به أحد ممن يقتدى به إلا الاستاذ أبو المظفر الاسفرايني من شيوختنا فانه مال اليه ورجحه وهو ضعيف متناقض اه (٣) قوله وقد قدمنا الحوالة الخ (٤) أي فقيه ما يملأ عين الطالب ويظفر منه بنيل سائر المطالب وكذا كتاب التذكار في أفضل الاذكار للامام المفسر المحدث القرطبي المالكي فيه فوائد كثيرة وآداب القارئ والقراءة وبين الكتابين كالعوم والخصوص الوجهي

﴿فصل﴾ * أعلم أن قراءة القرآن آكد الأذكار كما قدمنا فينبغي
 المداومة عليها فلا يُخلَى عنها يوماً وليلة ويصلُّ له أصل القراءة بقراءة الآيات
 القليلة * وقد رويناه في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله
 ﷺ قال من قرأ في يوم وليلة خمسين آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ
 مائة آية كتب من القانتين ومن قرأ مائتي آية لم يحاجه القرآن يوم القيامة
 ومن قرأ خمسمائة

﴿فصل﴾ * (قوله وقد رويناه في كتاب ابن السني الخ) قال الحافظ بعد
 تحريجه سنده ضعيف روى لنا بعضه من وجه آخر بسند صحيح ثم أخرجه
 من حديث تميم الداري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بمائتي
 آية في ليلة كتب له قنوت ليلة هذا حديث حسن صحيح أخرجه عبيد بن أحمد
 في مسند أبيه وأخرجه النسائي في اليوم واللييلة قال وأخرجه سعيد بن منصور
 في مسند نصر في كتاب قيام الليل عن فضالة بن عبيد وتميم الداري قالا قال رسول
 الله ﷺ فذكر الحديث مطولاً وزاد في أوله من قرأ بعشر آيات وسبأتي ذكرها
 بعد وقال ثمانين بدل مائتين وقال بدل خمسمائة ألف آية وإسماعيل ابن عياش فيه
 مقال إلا أن روايته عن الشاميين مقبولة (١) وهذا منها وقد تابعه عليه محمد بن حمزة
 أحد رجال الصحيح إلا أنه وقفه (٢) عليهما ومثله لا يقال رأيانه في (٣) حكم المرفوع
 قال من قرأ في ليلة بعشر آيات كتب من المصلين وقال من قرأ في ليلة بخمسين آية كتب
 من المجاهدين وله شاهد مرسل بسند صحيح أخرجه الدارمي وشواهد أخر
 ياني بعضها اه ومن قرأ (٤) في ليلة بمائة آية كتب من القانتين ومن قرأ في ليلة بالف
 آية كتب له قنطار من الاجر القنطار خير من الدنيا وما فيها (قوله ومن قرأ مائتي
 آية الخ) أي لم يحاجه من جهة التقصير منه فيه بل من جهة عدم العمل به ان لم

(١) في النسخ (قوله) مكتوب بالحرمة بدل (مقبولة) (٢) في النسخ (رفعه) (٣) في

النسخ (لا يقال زاد فيه) وكل هذا تصحيف (٤) كذا. ع

كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ مِنَ الْأَجْرِ فِي رِوَايَةٍ مِنْ قَرَأَ أَرْبَعِينَ آيَةً بِدَلِّ خَمْسِينَ وَفِي رِوَايَةٍ عَشْرِينَ وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ * وَجَاءَ فِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ بِنَحْوِ هَذَا * وَرَوَيْنَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي قِرَاءَةِ سُورَةِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مِنْهَا يَسَّ وَتَبَارَكَ الْمَلِكُ وَالْوَاقِعَةُ وَالدُّخَانُ

يعمل به لما في الحديث أنه يقول في مخاصمته لبعض حفاظه قام عنى ولم يعمل بي فيفهم منه أنه يخاصم من جهتين في التقصير في تعهده لانه وُدَى لنسيانه وفي العمل به لان فيه استهتارا بحقه (قوله كتب له قنطار من الاجر) في المشكاة من رواية الدارمي حديث الحسن ٧ مرسل قالوا وما القنطار يا رسول الله قال اثنا عشر الفا قال ابن حجر أى من الارطال وفيه أن هذا البيان يتوقف على توقيف (١) والله تعالى أعلم وفي التذكار من حديث ابن عباس مرفوعا من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين ومن قرأ أربع مائة آية أصبح وله قنطار من الاجر القنطار مائة مثقال المنقال عشرون قيراطا القيراط مثل أحد اهـ (قوله وفي رواية) أى لابن السني في حديث أنس المذكور (أربعين) بدل خمسين وسنده فيه يزيد الرقاشي عن أنس ويزيد ضعيف وفي التذكار من حديث عبادة بن الصامت من قرأ ثلاثين آية لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بالف آية كتب من المقنطرين (قوله وفي رواية) أى في حديث أنس أيضا عند ابن السني وفي سندها يزيد الرقاشي أيضا (عشرين آية) أى بدل خمسين آية والباقي سواء في باقي رواياته عند ابن السني (قوله وفي رواية) أى لابن السني وسنده حسن وأخرجها أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ وَمَنْ قَامَ بِمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ وَمَنْ قَامَ بِأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُقَنْطَرِينَ لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ وَأَخْرَجَ حَدِيثَهُ هَذَا ابْنُ خَزِيمَةَ فِي صَحِيحِهِ وَابْنُ حِبَانَ وَالحديث حسن في الجملة لشواهده وأخرج الحافظ عن أبي سعيد الخدري قال من قرأ في ليلة بعشر آيات كتب من الذَّاكِرِينَ ومن قرأ في ليلة بمائة آية كتب من القانتين ومن قرأ

(١) قلت روي ابن حبان في صحيحه (القنطار اثنا عشر ألف أوقية الاوقية خير مما بين السماء والارض) ع

* فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ من قرأ يس في يوم وليلة ابتغاء وجه الله غفر له

بخمسة إلى الألف أصبح وله قنطار من الاجر موقوف صحيح وقال أخرجه الطبراني في الاوسط من وجه آخر عن أبي سعيد مرفوعا لكن من رواية عطية وهو العوفي ضعيف (تنبه) ظاهر عموم الاخبار حصول كل مرتبة من المراتب المذكورة فيها بقراءة ذلك القدر من الآيات كل يوم أو ليلة سواء كررها بعينها أو قرأ غيرها ولا يتوقف ذلك على كون المأتى به في الزمن الثاني غير المأتى به في الاول والله أعلم (قوله فعن أبي هريرة الخ) رواه كذلك ابن السني قال المنذري في الترغيب ورواه مالك وابن حبان في صحيحه اه قال الحافظ بعد تخريج الحديث من طريق الطبراني حديث غريب وأخرجه الحافظ كذلك وزاد في آخره تلك الليلة من طريق الدارمي وقال حديث حسن أخرجه ابن مردويه في تفسيره وتمام الرازي في فوائده وابن حبان في صحيحه لكن خالفه في اسم (١) الصحابي فقال عن جندب بدل أبي هريرة وأخرجه الضياء المقدسي في المختارة من طريق صحيح ثم قال ابن حبان كذا قال عن جندب وما ظننه إلا وهما ثم ذكر رواية محمد بن نصر من تفسير ابن مردويه وكأنه لم يستحضر طريق الدارمي ولاثم فقولاء ثلاثة حفاظ خالفوا ابن حبان لكن لا أدري هل الوهم فيه منه أو من شيخه وقد أخرجه ابن السني وابن مردويه من وجه آخر من طرق عن أبي هريرة وأخرجه الدارمي أيضا من رواية سليمان التيمي أنه بلغه عن الحسن وسيأتي بعد هذا من رواية أبي المقدم عن الحسن وأخرجه الدارمي أيضا عن أبي رافع مقطوعا ومثله لا يقال رأيا فله حكم المرفوع وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن عبد الله بن مسعود مرفوعا مثل الاول وفي سنده أبو مريم فان كان الجامع فهو ضعيف جد اه أورده في الجامع الصغير بهذا اللفظ وزاد في آخره فاقروها عند موتاكم وقال أخرجه البيهقي عن معقل بن يسار (قوله غفر له) هو بصيغة المجهول والمراد صفات الذنوب المتعلقة بحقوق الله سبحانه ثم موتاكم (٢) قيل يحتمل الحقيقة وقراءتها عليهم ليحصل لهم ثوابها أو ليستأنسوا بقراءتها

(١) في النسخ حذف (في) (٢) اي التي في حديث الجامع الصغير . ع

* وفي رواية له من قرأ سورة الدخان في ليلة أصبح مغفوراً له

أو ليلقنوا معانيها من تذكريها فيها وهو ظاهر الخبر وأخذ به ابن الرفعة تبعاً لبعضهم ويحتمل المجاز أى من حضره الموت أى مقدماته فهو من مجاز المشاركة ورجحه ابن حبان بل قصر الخبر عليه وقال انه المراد قال لان الميت لا يقرأ عليه قال العلقمى فى شرح الجامع ولو قرئت قبل وبعد لكان أولى عملاً بالقولين اه قال الرازى وقرئت عليه أى المحتضر لان اللسان حينئذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطة المنفعة لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكلية فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلبه وتشديد (١) تصديقه بالاصول فهو اذن عمله اه وقيل الحكمة فى قراءتها لما فيها من الآيات المتعلقة بالموت والبعث فاذا قرئت عنده تجدد له ذكر بتلك الاحوال وقيل يحتمل أن ذلك لخاصية فيها وقد قيل انها لما قرئت له وروى مرفوعاً أن من قرأها خاتماً من أوجائع شيع أوار (٢) كسى أو عا طش (٣) سقى فى خلال كثير (٤) رواه الحارث بن أبى أسامة فى مسنده نقله ابن الجزرى وفى الحرز قيل فى مسنده نظر لكن يشهد له كونه صلى الله عليه وسلم ليلة اجتمع النفر على قتله فخرج وهو يقرأ الآيات من أول يس وذر عليهم التراب الحديث مع أن الضعيف يعمل به فى الفضائل اتفاقاً اه (قوله وفى رواية) عن أبى هريرة أيضاً رواه عنه ابن السنى وأبو المقدم ضعيف قال الترمذى القول عنه ٧ منكر الحديث وفيه التقييد بليلة الجمعة ولم ينبه على ذلك الحافظ أورده كذلك فى الترغيب من جملة حديث رواه (٥) الدارقطى وهو مقيد عنه فى هذه الرواية بهذا اللفظ بليلة الجمعة نعم ورد عند الترمذى مطلقاً عن التقييد لكن فيه أنه أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك وأخرجه الترمذى والبيهقى فى الشعب عنه رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك ، قوله فى ليلة (٦) أى أى ليلة كانت سواء قرأها فيما قبلها أو فيما بعدها أم لا وقوله يستغفر له أى يدعو له بالمغفرة قال فى فتح الاله أى دائماً نظير قولهم فلان يقرى الضيف أو فى صبح تلك الليلة فقط وهذا هو التحقيق والزائد عليه محتمل وفضل الله أوسع من هذا قال وخصت الدخان

(١) عله (و يشدد) (٢) ، (٣) كذا بالرفع فليحذر (٤) عله (كثيرة) (٥) فى النسخ (وقال) بدل (رواه) (٦) هذا شرح للحديث المذكور هنا لا لحديث المتن ع

* وفي رواية عن ابن مسعود رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة

بذلك لافتتاحها بمقام إنزال القرآن ليلة القدر وانه رحمة بالغة أعلى مراتب الشرف ثم مقام (١) المتولي عنه ﷺ وذكر عقابهم كنظرهم ثم يذكر (٢) ثواب المؤمنين ثم ختمها بما يطابق ما ابتدأها به الدالين على غاية الرحمة بهذه الامة ومنها اثابة قارئها بما ذكر وأما تخصيص الغفران بقراءتها ليلة الجمعة فلا فتاحها (٣) بمدح ليلة القدر التي هي من خصائص هذه الامة كما أن ليلة الجمعة ويومها من خصائصها أيضا فالمتنبه لقراءتها ليلة الجمعة على ذلك ي غفرله اه و (قوله وفي رواية الخ) رواه ابن السني عنه وزاد في آخره أبدا وكان ابن مسعود يأمر بناته بقراءتها كل ليلة ورواه عنه كذلك البيهقي في شعب الايمان وأخرج الحافظ عن أبي طيبة قال مرض عبد الله ابن مسعود فعاده عثمان فقال له ما تشكى فقال ذنوبي قال ما تشتهي قال رحمة ربي قال ألا أدعوك الطبيب قال الطبيب أمرضني قال ألا آمرلك بعطاء قال لا حاجة لي فيه قال يكون لبناتك قال أنخشي على بناتي الفقر وقد أمرت بناتي أن يقرأن في كل ليلة سورة الواقعة فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا حديث غريب أخرجه ابن وهب في جامعه وابن أبي داود وعلى بن سعيد العسكري (٤) ثواب القرآن من طريق ابن وهب وأخرجه الحارث ابن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما وابن السني في عمل اليوم والليلة والبيهقي في الشعب وابن عبد البر في التمهيد وابن مردويه والثعلبي في التفسير كلهم بأسانيد تدور على السري بن يحيى واختلفوا في شيخه فقيل عن شجاع عن أبي طيبة وقيل عن أبي شجاع عن أبي طيبة والثاني هو المعتمد والاكثر على ان ابا طيبة بفتح المهملة وسكون التحتية وبالموحدة وضبطه بعضهم بفتح المهملة وتقديم الموحدة والاول هو المعتمد وهو سليمان بن عيسى الجرجاني ونقل ابن الجوزي ان الامام أحمد سئل عن أبي شجاع وأبي طيبة في هذا الحديث فقال لا أعرفهما وروي ابن الجوزي الحديث كذلك وأما البيهقي فقال أبو طيبة شيخ مجهول فالحديث ضعيف

(١)، (٢)، (٣)، (٥) في النسخ (قام) (يذكر) (لا فتاحها) (وابي) (٤) ياض. ولعله

كلمة (في) ع

• وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ كُلَّ لَيْلَةٍ حَتَّى يَقْرَأَ
الْمَ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمَلَكُ

عنده لذلك والذي نرجح (١) أن ضعفه بسبب الانقطاع فإن أبا طيبة لم يدرك ابن (٢) مسعود وأقل ما بينهما راويان فيكون الحديث معضلاً ولم أجدهما المتين شاهداً إلا ما جاء عن سليمان التيمي قال قالت عائشة رضي الله عنها أتعجز إحداكن أن تقرأ سورة الواقعة وهذا مع ثبوته موقوفاً منقطع السند وأخرج أبو الشيخ في الثواب من حديث أنس يرفعه من قرأ سورة الواقعة وتعلمها لم يكتب في الغافلين ولم يفتقر هو ولا أهل بيته وسنده ضعيف جداً وأخرج أبو بكر بن بلال من حديث ابن عباس رفعه من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة سنده أيضاً ضعيف جداً اهـ وأخرجه في مسند الفردوس من حديث ابن عباس قال في فتح الآله كأن المراد أن قارئها بسبب قراءتها وتأمل ما فيها من أن مسبب الأسباب وموجد المسببات هو الله تعالى وحده لا شريك له بشهادة أم نحن الخالقون أم نحن الزارعون أم نحن المنزلون أم نحن المنشئون يحصل له غني النفس المسبب عن التوكل المقاد من تلك الآيات إذ هو مباشرة الأسباب مع شهود المسبب ومن حصل له غني النفس حصل له الغني المطلق عن الناس والافتقار الحقيقي إلى الله تعالى فلا تصيبه فاقة إليهم أبداً اهـ (قوله وعن جابر الخ) قال الحافظ بعد تحريجه حديث غريب من حديث أبي الزبير عن جابر فيه علتان عن عنه (٣) وفي الجامع الصغير رواه كذلك أحمد في مسنده والترمذي والنسائي والحاكم عن جابر ورواه عنه ابن السني وزاد قال يعني جابر وقال طاووس (٤) تفضلان كل سورة من القرآن بستين حسنة (قوله تنزيل الكتاب) هو بضم اللام على الحكاية (قوله وتبارك الملك) بالرفع على الحكاية أو على خبر مبتدأ محذوف أو بالنصب قال في الحرز ويجوز الجر على الإضافة اهـ واحترزه عن تبارك الفرقان ثم قوله «لا ينام الخ» قال في فتح الآله أي لا يدرى النوم إذا دخل وقته حتى يقر الخ قال وحملناه على ما ذكر ليفيد ما قرره الأئمة أخذاً من أنه يسن قراءة هاتين السورتين مع سور آخر قبيل النوم وخصاً بما ذكر في الجزء لأن الأولى مسوقة للبرهان على صدق القرآن وواسع ما أنعم به على الإنسان من مبدئه إلى استقراره في

(١)، (٢) في النسخ (ترجح) (ابا) (٣) لعل هنا سقطا (٤) عله (وقالها) ع

* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ إِذَا زُلْزَلَتِ الْأَرْضُ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلٍ نَصْفِ الْقُرْآنِ وَمَنْ قَرَأَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلٍ رُبُعِ الْقُرْآنِ

أحد المستقرين مع تعداد ما لكل منهما المبين لعدم استوائهما وذلك كله موجب لدوام الشكر والاستعداد للقاء بالعمل الصالح منه بما عند النوم يقع هو ثم اليقظة منه على أكل الهيئات وأعلى مراتب الاستعدادات وأيضا فقد نص فيها على مدح قوم تتجافى جنوبهم عن المضاجع مع وصفهم بكل الصفات وجزاهم باعلى الدرجات مما لا يحيط به الا المتفضل به فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين وذلك حامل أى حامل لمريد النوم على أنه اذا استيقظ أثناء ليله تطهر وصلى ودعا خوفا وطمعا ثم انفق مما رزقه الله من النعم الظاهرة والاحوال الباطنة ليحوز فضيلة الورثة الحمدية * وأما تبارك فقد ورد أنها شفعت لقارئها وعند الترمذى أنها المانعة المنجية من عذاب الله أى فى القبر كما يدل رواية هى المانعة هى المنجية من عذاب القبر وخصت بذلك لافتتاحها وختمها بالماء الذى هو سبب الحياة فاننتجت الشفاعة التى هى سبب الحياة الكاملة للشفوع له وأيضا افتتحها بعظام عظمتته ثم يباهر قدرته واتقان صنعته ثم يذم من نازعه فى ذلك وأعرض عنه ثم يذكر عقابهم وماله عليهم من النعم ثم ختمها بما اختصها به من بين سائر السور وهو الانعام العام بالماء المعين الذى هو سبب الحياة المناسب لذلك كله المعافاة من سوء العطية بتشفيح هذه السورة فى قارئها وجعلها مانعة عنه منجية له (قوله وعن أبي هريرة الخ) أخرجه عنه ابن السني وفى سنده راو شديد الضعف ثم أخرجه (١) الحافظ عن أنس رضى الله عنه وروى الترمذى والخاكم والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس رضى الله عنهما إذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وفى شرح الجامع الصغير للعالمى قال الحافظ ابن حجر صحح الحاكم حديث ابن عباس وفى سنده عثمان بن المغيرة وهو ضعيف عندهم اه وعزا فى المشكاة تخريجه باللفظ المروى عن ابن عباس الى أنس بن مالك أيضا وانه كذلك عند الترمذى (قوله من قرأ إذا زلزلت الخ) قال التوربشتى والبيضاوى

(١) عله (أخرجه) ع

يحمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فكانت كعدل النصف وجاء في الحديث الآخر انها ربع القرآن وتقديره ان يقال القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاص وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على الاخير من الاربع وقل بأنها الكافرون محتوية على القسم الاول منها فيكون كل واحدة منهما كأنه ربع القرآن وفارقت الكافرون قل هو الله أحد مع أن كلا يسمى سورة الاخلاص لان قل هو الله أحد اشتملت من صفات الاخلاص على ما لم يشتمل عليه سورة الكافرون وأيضا فالنصف من إثبات الالهية والتقديس ونفى إلهية ماسواه وقد صرحت الاخلاص بالالهية والتقديس ولوحت الى نفى عبادة غيره والكافرون صرحت بالنفى ولوحت بالاثبات والتقديس فكان بين المرتبتين من التصريح والتلويح ما بين الربع والثالث ثم هذه الرواية تبين رواية ان إذا زلزلت تعدل نصف القرآن فان المراد بها أنها تعدل ذلك قال الطيبي ومنهم من حمل المعادلة على التسوية لزوم تفضيل اذا زلزلت على الاخلاص أي بفرض صحة حديث ان الزلزلة تعدل نصف القرآن والا فاحاديثها ضعيفة بخلاف أحاديث سورة الاخلاص قال في شرح المشكاة فان فرض صحة حديث الزلزلة وأن المراد الثواب قلنا بقضيبته من تفضيلها على تلك ولا محذور لان الثواب من محض فضله (١) وجوده فيخص بزيادته ما شاء من الاعمال والاقوال ثم لا يلزم من كون السورة تعدل الربع او النصف مثلا مساواتها له في الثواب والا لحصل التناقض إلا أن يجاب انه ﷺ كان يخبر بالقليل من الثواب ثم يزداد في كرامة أمته وثوابهم لاجله فيخبر به ثانيا كما قيل بمثله في حديثي صلاة الجماعة بخمس وعشرين وسبع وعشرين قال التوربشتي نحن وان سلكنا هذا المسلك لمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن يسان ذلك على الحقيقة انما يتلقت من قبل الرسول ﷺ فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فان سلم من الخلل والزلل لا يبعد عن ضرب من

وَمَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَانَتْ لَهُ كَمَدْلٍ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ

الاحتمال اه وسيأتى لهذا مزيد (قوله ومن قرأ قل هو الله أحد الخ) أى كانت قراءتها كمدل ثلث القرآن قال المصنف نقلا عن الماوردى القرآن على ثلاثة أقسام قسم يتعلق بالقصص وقسم بالأحكام وقسم بصفات الله تعالى والاخلاص متمحضة لها فكانت بمثابة الثلث وقيل ان ثواب قراءتها مضاعفا يعدل ثواب قراءة ثلثه بلا تضعيف اه قال العلقمى فى شرح الجامع نقلا عن الحافظ ابن حجر إن قول من قال انه بغير تضعيف دعوي بغير دليل يؤيد الاطلاق حديث مسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن اه قيل فعلى الاول لا يلزم من تكريرها استيعاب القرآن وختمه ويلزم على الثانى اه وبيان اللزوم على الثانى ان من قرأ الاخلاص ثلاثين مرة يكون كمن قرأ القرآن مع المضاعفة اذ كل ثلاث مرات تعدل ختمة فمن قرأها ثلاثين مرة كأنه قرأ القرآن عشر مرات بلا مضاعفة وهى بمنزلة قراءته مرة مع المضاعفة ويلزم عليه مساواة قليل العمل لكثيره فى حصول الثواب قال جمع ويشهد لكونها كمدل الثلث فى الثواب ظاهر الحديث والاحاديث الواردة فى أن اذا زلزلت تعدل النصف وكلا من النصر والكافرون يعدل الربع يؤيد ذلك لكن تعقب ابن عقيل ذلك وقال لا يجوز أن يكون المعنى فله أجر ثلث القرآن لقوله عَلَيْهِ السَّلَام من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات اه ورد بان معنى ذلك فله أجر ثلث القرآن بلا مضاعفة بل أو معها ولا بدع فى أن الله تعالى يجعل فى الاحرف القليلة من الثواب ما لم يجعله فى الكثيرة ألا ترى ان الصلاة الواحدة فى كل من المساجد الثلاثة أفضل من أضعافها فى غيرها من بقية المساجد «والحاصل» أن الاصل ان العمل الكثير أكثر ثوابا من العمل القليل الا إن صح عن الصادق أن ثواب القليل أكثر فان لم يصح عنه التصريح بذلك بل احتمال كلامه ذلك وغيره كما فى المعادلة هنا قلنا الاصل ان ذا العمل الكثير أكثر ثوابا فلا يعدل عنه إلا بصرح أو ظاهر قوى وأما مع تساوى الاحتمالين فلكل من التمسك بالاصل والتوقف وجه ومن ثمة قال ابن عبد البر السكوت فى هذه المسألة أفضل من الكلام فيها وأسلم ثم أسند الى أحمد انه سئل عن كونها ثلث القرآن فلم يبد فيه شيئا وقال اسحاق بن راهويه معناه ان الله تعالى لما فضل كلامه على سائر الكلام جعل

* وفي رواية مَنْ قرأ آية الكرسي وأول حم عَصِمَ ذلك اليومَ من كل سوء*
والاحاديثُ بنحوِ ما ذكرنا كثيرةٌ وَقَدْ أَشَرْنَا إلى المقاصِدِ ، والله أعلم
بالصوابِ ولَهُ الحمدُ والنعمةُ وبِهِ التَّوْفِيقُ والعصمةُ

لبعضه أيضا في الثواب لمن قرأه تحريضا على تعلمه لأن من قرأ قل هو الله أحد
ثلاث مرات كان كمن قرأ القرآن جميعه هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتي مرة اه قال
ابن عبد البر فهذا إماما السنة ماقاما ولا قعدا في المسألة اه قال في فتح الاله وقد
مر أن ظاهر الحديث انها تعدل الثلث في الثواب وانه لا محذور فيه سيما ان حمل على
أنها تعدله بلامضاعفة والثواب محض فضل المنعم الوهاب اه وقيل المراد من عمل
بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بالترديد وقيل غير ذلك
(قوله وفي رواية) أى عن أبي هريرة رواها عنه ابن السني كتابه عمل اليوم والليلة
وقال الحافظ. بعد تخريجه حديث غريب وقد سبق هذا الخبر والكلام عليه
أواخر باب أذكار المساء والصباح (قوله والاحاديث كثيرة الخ) تقدم منها في باب
القول عند الصباح والمساء حديث أبي هريرة المذكور وحديث ابن عباس في آية
الروم وحديث أبي الدرداء في آخر براءة وحديث معقل بن يسار في آخر الحشر
وتقدم منها في باب ما يقول اذا أراد النوم واضطجع حديث عائشة في المعوذات
وحديث ابن (١) مسعود في الآيتين من آخر البقرة وحديث العرابض بن سارية في
المسبحات وحديث فروة بن نوفل في الكافرون وحديث عائشة (٢) في بني اسرائيل
والزمر وحديث علي في آية الكرسي وحديثه في ثلاث من سور البقرة ومما يناسبه
ما أخرجه الدارمي عن الشعبي عن ابن مسعود من قرأ عشر آيات من سورة البقرة لم
يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة أربع آيات من أولها وآية الكرسي وآيتين
بعدها وثلاث آيات من آخرها قال الحافظ موقوف رجاله ثقات لكن في سنده
انقطاع بين الشعبي وابن السني (٣) وقدرى (٤) الترمذي أيضا بسند موصول الى المغيرة
ابن اسقع وكان من أصحاب ابن مسعود ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع
وأخرج الحافظ من طريق الدارمي عن النعمان بن بشير قال إن رسول الله ﷺ

(١) في النسخ (ابن) وهو تصحيف (٣) في النسخ يياض مكان لفظ (عائشة) وكتبناه بعد

مراجعة ما مر (٣) له (وابن مسعود) (٤) عله (رواه) ع

﴿كِتَابُ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى﴾

قال الله تعالى قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى * وقال تعالى قُلِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرُكُمْ آيَاتِهِ * وقال تعالى

قال إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بالفى عام فأنزل منه آيتين
ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في بيت ثلاث ليال فيقر به شيطان وقال الحافظ
حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه وفي تصحيحه
نظر لاختلاف فيه وقع على أبي قلابة راويه بينه النسائي وسيأتي ذكر سورة الكهف
فيما يشرع يوم الجمعة وذكر سور وآيات أخر في كتاب الجنائز وآداب للسفر (١)
وركوب السفينة وعند الولادة والله أعلم

﴿كِتَابُ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى﴾

الحمد اللفظي لغة الثناء باللسان على الجميل على جهة التعظيم وعرفا فعل ينيء عن
تعظيم المنعم بسبب كونه منعمًا فبين الحمد من النسب الأربع عموم وخصوص وجهي
وتحقيق الكلام على قيود التعريفين ومحتزاتها فيه طول وقد أفرد بالتأليف
وذكره خارج عن عرض هذا الجمع والترصيف (قوله على عبادته الذين اصطفى)
قال مقاتل هم الانبياء الذين اختارهم الله تعالى لرسالته وقال ابن عباس في رواية
أبي مالك وبه قال السدي هم أصحاب محمد ﷺ الذين اصطفاهم الله لمعرفة وطاعته
وقيل انهم الذين آمنوا به ووحدوه رواء عطاء عن ابن عباس أيضا وقيل انهم
أمة محمد ﷺ قاله ابن السائب ومعنى عليهم (٢) أنهم ساموا بما عذب به الكفار (قوله
وقل الحمد لله) أي قل يا محمد لمن ضل الحمد لله الذي وفقنا لقبول ما امتنعتم من
قبوله وفي النهر أمر أن يقول ذلك ﷺ فيحمد ربه على ما خصه به من شرف
النبوة والرسالة (قوله سيركم آياته) قال في زاد المسير ومعنى يريكم (٣) فيه قولان
أحدهما في الدنيا ثم فيها ثلاثة أقوال أحدها أن منها الدجال وانشقاق القمر وقد
أراهم ذلك رواء أبو صالح عن ابن عباس وقيل سيركم آياته في السماء وفي أنفسكم
وفي الرزق قاله مجاهد وقيل القتل بيد ر قاله مقاتل والثاني سيركم آياته في

(١) عله (وأبواب السفر) (٢) عله (السلام عليهم) (٣) في الذسخ (ومضى يريهم) ع.

وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً وقال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم وقال تعالى
فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون * والآيات المصروفة بالامر
بالحمد والشكر وبفضلها كثيرة معروفة

الآخرة فتعرفونها على مقاله في الدنيا قاله الحسين اه (قوله وقل الحمد لله الذي
لم يتخذ ولداً) لما ذكر تعالى انه واحد وان تعددت أسمائه أمره تعالى أن يحمد
على ما أنعم عليه مما آتاه من شرف النبوة والرسالة والاصطفاء ووصف نفسه سبحانه
بانه لم يتخذ ولداً فيعتقد تكثره بالنوع وكان ذلك رد على اليهود والنصارى والعرب
الذين عبدوا الملائكة واعتقدوا أنهم بنات الله وتبي أولاً الولد خصوصاً ثم نفى
الشريك في الملك وهو أعم من أن ينسب إليه ولد فيشرکه في ملكه أو غيره ولما
نفى الولد ونفى الشريك نفى الولي وهو الناصر وهو أعم من أن يكون ولداً أو شريكاً
أو غير ذلك ولما كان انحاز الولد (١) قد يكون للانتصار أو الاعتزاله (٢) والاحتماء من الذل
وقد يكون بالتفضل والرحمة الى من والى من عباده الصالحين كان للنفي (٣) لمن ينتصر
به من أجل المذلة اذ كان مورد الولاية يحتمل هذين الوجهين فنفي الجهة التي تكمن
لأجل النقص الولد (٤) والشريك بانهما (٥) نفي على الإطلاق كذا في النهري لابي حيان (قوله
لئن شكرتم لأزيدنكم) أي لئن شكرتم نعمتي لأزيدنكم وسكت عن بيان الزيادة هل
هي من نوع الحمد أو غيره أو منهما وعن بيان محلها فاحتمل كونها في الدنيا أو الآخرة (٦)
أو فيهما ثم (٧) الآية جارية على ما عهد في القرآن من اسناد الخير إليه سبحانه واذا
ذكر الشر عدل عن نسبته إليه سبحانه ألا تراه قال في النعم لأزيدنكم فاسند الزيادة إليه
وفي النعم إن عذابي لشديد ولم يقل في التركيب لا عذبكم (قوله فاذكروني أذكركم)
الذكر كما سبق يكون باللسان من التسبيح والتحميد وبالقلب كالفكر في صفاته
تعالى والاعتبار بمخلوقاته وذكر الله عباده الصالحين الذين مجازاتهم على ذكركم
(قوله واشكروا لي) أي ما أنعمت به عليكم (٨) وعدى هنا باللام وجاء معدى بغير
اللام قال * وهلاشكرت القوم اذ لم تقا تل * (قوله ولا تكفرون) أي لا تتجحدون
نعمتي ، ان قلت الترجمة معقودة للحمد فواجه ذكر الآيتين المفيدتين لطلب الشكر ،

(١) عله (الولي) (٢) عله (به) (٣) عله (النفي) (٤) عله (بخلاف الولد) (٥) عله (فانهما)

(٦) ، (٧) ، (٨) في النسخ (والآخرة) (وتم) (عليهم) ع.

* وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَابْنِ مَاجَةَ وَمُسْنَدِ أَبِي عَوَانَةَ الاسْفَرَاينِي الْمَخْرَجَ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ

قلنا العيب نقص ما شملت عليه عما تقتضيه أما الزيادة على ما تفيده فلا وثايقا فالحمد والشكر متقاربان وفي بعض المواد يتضادان وقد ورد في الحديث الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد إلا بحمده (١) (قوله وروينا في سنن أبي داود داخ) هذا وما (٢) زاد أبو عوانة على مسلم ورواه البيهقي في السنن أيضا كما في الجامع الصغير قال القاضي تاج الدين السبكي في الطبقات الكبرى مالم يخلصه هذا الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک وقضي ابن الصلاح بانه حسن محتجا بان رجاله رجال الصحيحين سوى قرة فانه لم يخرج له سوى مسلم في الشواهد مقررنا بغيره وليس لها حكم الاصول وقد قال الاوزاعي ما أحد أعلم بالزهرى منه وقال يزيد بن الشحط أعلم الناس بالزهرى قرة بن عبد الرحمن قلت قال السخاوي وثق ابن حبان قرة ونقل عن الاوزاعي أنه كان يقول ما أحد أعلم بالزهرى منه ثم تعقبه بانه ليس يحكم به على الاطلاق ، قلت لكن أورد ابن عدى بسنده الى قرة قال لم يكن للزهرى كتاب إلا كتاب فيه نسب قومه وكان الاوزاعي يقول ما أحد أعلم بالزهرى من ابن جرير قال شيخنا فظهر من هذه القصة أن مراد الاوزاعي أنه أعلم بحال الزهرى من غيره لا فيما يرجع الى ضبط الحديث قال وهذا هو اللائق والله الموفق اه قال الشيخ تاج الدين السبكي وقد قال الدارقطني إن مجد بن كثير رواه الاوزاعي (٣) عن الزهرى ولم يذكر قرة وكذا حدث به خارجة بن مصعب ومبشر بن اسماعيل عن الاوزاعي عن الزهرى لم يذكر قرة فلعل الاوزاعي سمعه من قرة عن الزهرى ومن الزهرى حدث به مرة كذا ومرة كذا ، قلت قال السخاوي بعد كلام ساقه فهو لا سبعة أنفس من رجال الصحيحين إلا عبد الحميد كاتب الاوزاعي فلم يخرج له لكن وثقه أحمد وأبو زرعة في آخرين وتسكلم فيه بكلام يسير كل هؤلاء رواه (٤) عن الاوزاعي بائبات (٥) قرة ورواه (٦) مبشر وخارجة ومجد بن كثير باسقاط قرة ويمكن الجمع بان الاوزاعي

(١) عله (عبد الإيمحمد) (٢) عله (وهذا ما) (٣) عله (عن الاوزاعي) (٤) (٥) (٦) في

النسخ (رواة) (اثبات) (رواه) وهو تصحيف . ع

رواه عن الزهري من صحيفته مناولة وسمعه من قرّة عنه سماها اه قال التاج السبكي
وقد رواه محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن
أبيه فلعل الزهري سمعه من أبي سلمة عن أبي هريرة ومن ابن كعب عن أبيه ورواه
محمد بن كثير المصيصي عن الاوزاعي عن يحيى الزهري عن سلمة عن أبي هريرة
فظن بعض المحدثين أنه يحيى بن أبي كثير أحد الأئمة من شيوخ الاوزاعي وليس
كذلك فان يحيى المشار اليه هو قرّة بن عبد الرحمن قال ابن حبان كان اسمعيل بن
عياش يقول ان اسمه يحيى وقرّة لقب ، قلت قال السخاوي وفيه نظر من وجهين
أحدهما ضعف الطريق الى اسمعيل كما أشار اليه ابن حبان الثاني أنه يلزم منه أن
يكون من رواية قرّة عن أبي سلمة ولا متابع له على ذلك وعندى أن ذكر يحيى
في السندوهم ويتأيد بالرواية التي أشار اليها الدارقطني اه وقال الحافظ بعد تخرجه
حديث الباب إنه حديث حسن أخرجه ابن ماجه وأبو عوانة في صحيحه قال السخاوي
في جزئه وهذا الحديث تبع ابن الصلاح على تحسينه الامام النووي في أذكاره
وشيوخ شيوخنا العراقي وادعى بعضهم صحته اه ، قلت غفل عن ذكر شيخه الحافظ
ابن حجر فيمن حسنه قال التاج السبكي وقد روى بلفظ كل أمر و بلفظ كل كلام
وبإثبات ذى بال وحذفه وجاء في موضع يبدأ ويفتح وموضع بالحمد لله وبمحمد
الله والصلاة على و بذكر الله و بسم الله الرحمن الرحيم وموضع أقطع أجزم
وأبتروا الامر في ذلك قريب والأثبت اسنادا اثبات ذى بال (١) والمعنى أنه مهم به يعني بحاله
ملتي اليه بال صاحبه وأما الحمد والبسملة فجاز أن يعني بهما ما هو الأعم (٢) منهما وهو
ذكر الله تعالى والثناء عليه على الجملة إما بصفة الحمد أو غيرها ويدل على ذلك رواية
ذكر الله تعالى وحينئذ فالحمد والذكر والبسملة سواء وجائز أن يعني خصوص الحمد
وخصوص البسملة وحينئذ فرواية الذكر أعم فيقضى بها على الروایتين الأخيرتين
لان المطلق اذا قيد بقيدین متنافيين لم يحمل على واحد منهما ويرجع الى أصل
الاطلاق وانما قلت ان خصوص الحمد والبسملة متنافيان لان البداءة انما تكون
بواحد ولو وقع الابتداء بالحمد لما وقع بالبسملة وعكسه ، ويدل على أن المراد الذکر
فيكون الرواية المعتبرة أن غالب الاعمال الشرعية غير مفتحة بالحمد كالصلاة فانها

(١) في النسخ حذف (بال) (٢) في النسخ (الاهم) ع

كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يَبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ أَقْطَعُ (١)

مفتوحة بالتكبير والحج وغير ذلك اهـ (٢) (قوله كل أمر الخ) رواه هذا اللفظ الرهاوي في خطبة الأربعين والأمر المراد به الشيء وذو بمعنى صاحب وتعارفه (٣) في أنها تضاف إلى من له شرف وخطر وصاحب أعم منها فيضاف لذلك وغيره وهذا سر قوله تعالى في موطن وذا النون وفي آخر ولا تكن كصاحب الحوت فما اختير في الآيتين ليس لمجرد التفتن بل مقاما حالي النبي يونس على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين الصلاة والسلام اقتضى أن يعبر عنه في أحدهما بلفظ صاحب مضافا للحوت وفي أخرى بلفظ ذا (٤) مضافا إلى النون، والبال المراد به هنا الخطر والشأن والشرف أي كل أمر له شأن يهتم به (٥) شرعا فخرج المسكروه والحرام فلا يشرب بدو هما بتسمية ولاحمد ويبدأ بالبناء للمفعول كما هو المشهور رواية ويجوز دراية أن يقرأ على صفة المعلوم للمخاطب والضمير عام لكل من يصلح للخطاب على حد ولو ترى ثم هذه الجملة صفة لأمر تالية للصفة المفردة على عكس قوله تعالى وهذا ذكر أنزلناه مبارك ولا يجوز جعل الجملة حالا وإن أجاز سبويه وقوع الحال من المبتدأ لأن ذلك يمنع دخول الفاء في الخبر على أن المعنى يائي (٦) ذلك أيضا والظرفان متعلقان بقوله يبدأ أولهما نائب الفاعل والآخر مفعول به بواسطة حرف الجر وقوله فهو أقطع (٧) أي كل أمر وكثيراً ما يرجع الضمير للمضاف إليه وفيه كلام في المطول وجملة هو أقطع (٨) خبر كل ودخلت الفاء لتضمين المبتدأ معني الشرط وكونه نكرة موصوفة بفعل أعني لا يبدأ فإن جملة لا يبدأ وقعت في الاصطلاح وصف أمر وإن كان المعنى على سلب وصف هو المبتدأ بالحمد (٩) عن الأمر لا على اثباته وصفه وليس هو ضمير فصل لأن شرطه أن يكون الخبر معرفة أو أفعل من كذا وكلاهما متنفيان عن قوله أقطع أما التعريف فظاهر وأما الثاني فالأقطع ليس للتفضيل بل هو صفة مشبهة كأعمش وأعرج أي فهو منقطع كذا لخصته (١٠) من شرح حديث البسملة لوالد شيخنا العلامة جمال الدين العصامي، ثم قوله بالحمد لله إن كانت الرواية فيه بالرفع فيقتضي تعيين

(١) في نسخ الشرح (فهو) فليحذر (٢) اعلم أن التناهي بين روايتي الحمدلة والبسملة وأعمية رواية الذكر ليس إلا باعتبار المقهوم أما باعتبار المنطوق فالروايتان ليستا متنافيتين ورواية الذكر أخص منهما فليحفظ هذا وقد ألف فيه بعض المحققين من المتأخرين رساله طويلة (٣) إلى (١٠) في هذه المواضع كلها تصحيح في النسخ أصلحناه فليتنبه ع (١٩ - فتوحات ثالث)

وفي روايةٍ بحمدِ الله وفي روايةٍ بالحمدِ فهو أقطعُ وفي روايةٍ كلُّ كلام لا يُبدأ فيه بالحمدِ لله فهو أجذمُ وفي روايةٍ كلُّ أمرٍ ذي بالٍ لا يُبدأ فيه ببسمِ الله الرحمن الرحيم أقطعُ رويناه هذه الألفاظَ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوي وهو حديثٌ حسنٌ

هذه الجملة أو بالجر فيوافق باقي الروايات الآتية في حصوله بما يدل على الحمد سواء كان بتلك الجملة أو غيرها (قوله وفي رواية بحمد الله) رواه البزار كذلك ولفظه كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع قال الحافظ أخرجه النسائي في اليوم والليلة والدارقطني (قوله وفي رواية بالحمد) أي بحذف لله رواه كذلك ابن ماجه في خطبة النكاح من سننه ولفظه كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع وهو كذلك في مصنف ابن أبي شيبة ورواه بهذا اللفظ أبو عوانة في خطبة صحيحة (١) أيضا وزاد فهو أقطع ورواه الرهاوي (٢) في خطبة الأربعين بلفظ ابن ماجه إلا أنه بالحمد ورواه البيهقي في الشعب في الباب الثالث والثلاثين منها ولفظه كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع (قوله وفي رواية كل كلام الخ) رواه كذلك أبو داود في باب الهدى في الكلام من كتاب الادب في سننه فقال حدثنا توبة قال زعم الوليد أي عن الاوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ولفظه كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من سننه الكبرى والدارقطني في أول الصلاة من سننه والرهاوي في خطبة الأربعين له من طريقين وأخرجه ابن حبان أيضا في موضعين من كتابه كتاب الانواع واليوم مسلم ٧ وترجم له بترجمتين متغايرتين فنظر فيها ٧ التاج السبكي (قوله كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم الخ) قال السخاوي هذا حديث غريب أخرجه الخطيب هكذا في كتابه الجامع لا خلاق الراوي والسامع ومن طريقه أخرجه الرهاوي في خطبة الأربعين له وقال الحافظ في سنده ضعف وسقط بعض رواته (قوله رويناه هذه الألفاظ الخ) قد ذكرنا من خرج كل رواية زيادة على تخريج الرهاوي ولخصت ذلك

وقَدْ رَوَى مَوْصُولًا كَمَا ذَكَرْنَا وَرَوَى مُرْسَلًا وَرَأْيَةُ الْمَوْصُولِ جَيِّدَةُ الْإِسْنَادِ، وَإِذَا رَوَى الْحَدِيثُ مَوْصُولًا وَمُرْسَلًا فَالْحُكْمُ لِلاتِّصَالِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ لِأَنَّهَا زِيَادَةٌ ثَقَّةٌ وَهِيَ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَعْنَى ذِي بَالٍ

من تحرير المقال للسخاوي وهو جزء لطيف تتبع (١) فيه طرق الحديث واختلاف ألفاظه ورواياته ورواه بما حصله ما أشرنا (٢) اليه في بيان الرواة (٣) والفاظ رواياتهم وسكت عن ذكر الاسانيد لما قدمت في ذلك أول الكتاب إلا أن في كلام السخاوي مخالفة لكلام شيخه الحافظ في مواضع من أماليه على هذا الحديث والله أعلم بالصواب (قوله وقد روى (٤) موصولاً) قال الحافظ السخاوي رواه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد الأياني وشعيب بن أبي حمزة وسعد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا كما أشار إليه أبو داود في سننه وتبعه البيهقي وأخرجه (٥) النسائي في عمل اليوم والليلة عن قتيبة بن سعد حدثنا الليث عن عقيل وكذا أخرجه من حديث غير (٦) عقيل فقال أخبرنا عن (٧) ابن حجر حدثنا الحسن يعني ابن عمرو وهو أبو الميخ عن الزهري قال قال رسول الله ﷺ كل كلام لا يبدأ فيه بذكر الله فهو أبتور رواه وكيع عن الأوزاعي عن الزهري كذلك * وصحح جهنم العلل والحيل أبو الحسن الدارقطني من طرق هذا الحديث هذه الرواية المرسلة وهو موافق لما نقله الخطيب عن أكثر أصحاب الحديث من تقديم الأرسال على الوصل فيما إذا اختلف الثقات في وصل أو ارسال الحديث بان رواه بعضهم موصولاً وبعضهم مرسلًا وقيل الحكم للأكثر وقيل للاحتفظ وكلاهما انصف به من أرسل (٨) هذا الحديث لكن صحح الخطيب أن الحكم لمن وصل ونقل ابن الصلاح تصحيحه عن أهل الفقه وأصوله وعزاه النووي أيضاً للمحققين من أصحابه وتعقب ذلك ابن دقيق العيد بأنه ليس قانوناً مطرداً قال وجماعة أحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول وكذا قال ابن سيد الناس وبه جزم العلائي فقال كلام المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن ابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمشاهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل علمهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة

(١) إلى (٦)، (٨) في النسخ تصحيف أصله (٧) لعل (عن) زائدة . ع

أى له حالٌ يهتم به، ومعنى أقطع أى ناقص قليل البركة وأجذم بمعناه وهو بالذال المعجمة وبالجم، قال العلماء فيستحب البداءة بالحمد لله لكل مصنف ودارس ومدرس وخطيب وخطاب وبين يدي سائر الأمور المهمة قال الشافعي رحمه الله أحب أن يقدم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه حمد الله تعالى والثناء عليه سبحانه وتعالى والصلاة على رسول الله ﷺ

الى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث اه ويستشكل المذهب الآخر بهذا الحديث حيث انحد تخرجه ورواه جماعة من الحفاظ الاثبات على وجه ورواه من هودونهم في الضبط والاتقان والعدد على وجه مشتمل على زيادة في السند فكيف يقبل زيادتهم وقد خالفهم من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم وكثرتهم والفرض أن شيخهم الزهري ممن يجمع حديثه ويعتني بروايته بحيث يقال إنه لورواها لسمعها منه حفاظ أصحابه ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها، قال شيخنا والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليب راوى الزيادة اه وفي سؤالات السامى أن الدار فطني سئل عن الحديث اذا اختلف فيه الثقات قال ينظر ما اجتمع عليه ثقتان فيحكم بصحته أو من جاء بزيادة فتقبل من متقن ويحكم لاكثرهم حفظاً وثبتاً على من دونهم اه وبهذا يجاب عن قول المصنف الشيخ الامام تقع الله به واذا روى الحديث اطلع أي فان محل ذلك عند تساوى الطرفين حفظاً وثبتاً وإلا فيقدم الا حظ الا ثبت في أى الطرفين كان والله أعلم (قوله أى له حال يهتم به) أي عند أهل الشرع واستغنى عن ذلك لكونه واضحاً معلوماً فان الكلام في الشرع (قوله ناقص قليل البركة) يحتمل أن يقرأ ناقص بحذف التنوين (١) فيكون المضاف اليه محذوفاً لدلالة الثاني عليه ويحتمل أن يكون ممنوناو يكون قوله قليل البركة بياناً للنقص أى ان نقصه بقلة بركته (قوله لكل مصنف) أى في عم شرعى أو آله ولومباحا كالعروض أما العلم المحرم كالشعبذا والرمل ونحوهما فيكره التسمية فيه وكذا يكره في المكروه (قوله ودارس) أي للعلم (قوله وخطاب) أي للنكاح (قوله خطبته) بكسر الخاء (قوله وكل أمر) بالجر عطف على خطبته (قوله والصلاة على رسوله ﷺ)

﴿فَصْلٌ﴾ * اعلم أن الحمد مستحب في ابتداء كل أمر ذي بال كما سبق ويستحب بعد الفراغ من الطعام والشراب والعطاس وعند خطبة المرأة وهو طلب زواجها وكذا عند عقد النكاح وبعد الخروج من الخلاء وسيأتي بيان هذه المواضع في أبوابها بدلائلها وتفريع مسائلها إن شاء الله تعالى * وقد سبق بيان ما يقال بعد الخروج من الخلاء في بابيه، ويستحب في ابتداء الكتب المصنفة كما سبق وكذا في ابتداء دروس المدرسين وقراءة الطالبين سواه قرأ حديثاً أوقفها أو غيرهما، وأحسن العبارات في ذلك الحمد لله رب العالمين

أى لقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك قال الشافعي في خطبة كتاب الام ومنها نقلت أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك أى لا أذكر إلا ذكرك وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله يعنى والله أعلم ذكره عند الايمان بالله والاذان ويحتمل ذكره عند تلاوة القرآن وعند العمل بالطاعة والوقوف عن المعصية ﷺ اه وسبق في كلام التاج بعد طرق الحديث لا يبدأ بحمد الله والصلاة على الله أعلم

﴿فَصْلٌ﴾ * اعلم أن الحمد مستحب في ابتداء كل أمر ذي بال ﴿﴾ قال في شرح مسلم قبيل كتاب آداب الطعام قال أصحابنا يستحب أن يذكر اسم الله تعالى على كل أمر ذي بال وكذلك يحمد الله تعالى في أول كل أمر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه (قوله و بعد الفراغ من الطعام والشراب) أى لخبر مسلم ان الله ليرضى عن العبد يا كل الأكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها (قوله والعطاس) بضم العين المهملة مصدر عطس وهو مقيس في مصدر فعل اذا كان للدواء كسعل سعالاً وزكماً وكما ومشى بطنه مشاء (قوله وعند خطبة المرأة) بكسر الخاء المعجمة أى طلب تزوجها فيسن أن يأتي بخطبة متوجة بالحمد والصلاة على النبي ﷺ ثم يأتي ٧ (قوله وأحسن العبارات الخ) اذهي فاتحة الكتاب العزيز

﴿فصل﴾ حمد الله تعالى ركنٌ في خطبة الجمعة وغيرها لا يصح شيءٌ منها إلا به وأقلُّ الواجب الحمد لله والافضل أن يزيد من الثناء وتفصيله معروفٌ في كتب الفقه، ويشترط كونها بالعربية.

﴿فصل﴾ يستحبُّ أن يختم دعاءه بالحمد لله رب العالمين، وكذلك ابتدئه بالحمد لله، قال الله تعالى وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين، وأما ابتداء الدعاء بحمد الله وجميده فسيأتي دليله من الحديث الصحيح قريباً في كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ إن شاء الله تعالى

وآخر دعوي أهل الجنة وهي لكونها جملة اسمية دالة على ثبوت ذلك واستمرار الدوام له سبحانه وتعالى أبلغ من الجملة الفعلية الدالة على التجدد والحدوث وكان هذا من حكم افتتاح الكتاب العزيز بذلك أى الإشارة الى أنه المحمود في الازل وفيما لا يزال وفي قوله رب العالمين أى مر بهم بنعمة الابدان ثم بنعمة التسمية (١) والامداد تحريرى وحث للمتقين (٢) على القيام بحمده وشكره كل وقت وحين

﴿فصل﴾ (قوله وأقل الواجب الحمد لله) المراد لفظ الله ولفظ حمده فيحصل بقول الحمد وأحمد الله ونحمد أو أحمد أو لله الحمد لا بنحو الحمد للرحمن ولا بنحو الشكر لله (قوله ويشترط كونها) أى أركانها بالعربية أى وان لم يفهما القوم وذلك لاتباع السلف والخلف فان أمكن تعلمها وجب على الجميع على سبيل فرض الكفاية فيسقط بتعلم واحد فان لم يفعل عصوا ولا جمعة لهم فان لم يمكن تعلمها ترجم بلغته فان لم يحسن أن يترجم فلا جمعة، فان قلت مافائدة الخطبة بالعربية اذا لم يعرفها القوم قلت أجيب بان فائدتها العلم بالوعظ من حيث الجملة ولذا صحت الجمعة فيما اذا سمع الاربعون الخطبة وان لم يفهموا معناها

﴿فصل﴾ (قوله وآخر دعواهم الخ) قال الزجاج أعلم الله تعالى انهم يبتدون بتعظيمه وتزجيته ويختتمون بشكره والثناء عليه ثم الدعوي مصدر كالدعاء قال الواحدى فى سورة الاعراف والدعوى اسم يقوم مقام الادعاء والدعاء حكي سيويه اللهم أشركنا في صالح دعوى المسلمين اه (قوله ان الحمد لله الخ) ان مخفة

﴿فَصَلِّ﴾ يُسْتَحَبُّ حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ حُصُولِ نِعْمَةٍ أَوْ انْدِفَاعِ مَكْرُوهٍ
سِوَاهُ حَصَلِ ذَلِكَ لِنَفْسِهِ أَوْ لِصَاحِبِهِ أَوْ لِلْمُسْلِمِينَ * رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّى لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ
وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ ﷺ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ
لِلْفِطْرَةِ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ

من الثقلية واسمها ضمير شأن محذوف وجملة الحمد لله اطلع خبراً وأن وخبرها خبر
عن آخر وقرئ. أن بالتشديد وزعم صاحب النظم أن أن زائدة والحمد لله خبر
وآخر دعواهم قال في النهر وهو مخالف لنص النحويين اهـ (قوله وتمجيده) المجد
العظيمة ونهاية الشرف هذا هو المشهور كذا في شرح مسلم للمصنف

﴿فَصَلِّ﴾ (قوله يستحب حمد الله اطلع) لان ذلك من شكر النعمة وشكر
النعم سبب لزيادتها ودوامها ولذا استحب سجود الشكر عند حدوثها بشرطه (قوله
رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَالَ الْخَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَعَجِبَ مِنْ
اِقْتِصَارِ الشَّيْخِ عَلَى مُسْلِمٍ فَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْأَشْرِبَةِ بِتَمَامِهِ وَأَخْرَجَهُ
أَيْضًا بِاِخْتِصَارٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَشْرِبَةِ وَفِي الْإِيمَانِ وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ (قوله
أَنَّى لَيْلَةَ أُسْرَى بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ اطلع) في صحيح مسلم أن ذلك بأبلياء. قال
المصنف في شرحه: وهو بالمد والقصر ويقال بحذف الباء الاولى ثم في هذه الرواية
محذوف تقديره أَنَّى بِقَدَحَيْنِ فَقِيلَ لَهُ اخْتَرِ أَيُّهُمَا شِئْتَ كَمَا جَاءَ مُصْرَحًا بِهِ وَقَدْ ذَكَرَهُ
مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ أَوَّلَ الْكِتَابِ فَأَلْهَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى اخْتِيَارَ اللَّبَنِ لَمَّا أَرَادَ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى مِنْ تَوْفِيقِ أُمَّتِهِ وَاللَّطْفِ بِهَا فَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ . قول جبريل «أصبحت الفطرة»
قيل في معناه أقوال : المختار منها أن الله تعالى أعلم جبريل إن اختار اللبن كان
كذا ، وأما الفطرة فالمراد بها هنا الاسلام والاستقامة كذا في كتاب الاشربة، وفي
باب الاسراء منه معناه والله أعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة وجعل اللبن
علامة لكونه سهلاً طيباً طاهراً سائغاً للشاربين . وأما الخمر فانها أم الخبائث
وجالبة لانواع الشر في الحال والمآل والله أعلم قوله « غوت أمتك » معناه ضلت
وانهمكت في الشر اهـ

﴿فصل﴾ روينَا في كتاب الترمذِي وغيره عَنْ أَبِي مُوسَى الاشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَقُولُ قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فَوَادِهِ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَقُولُ فَإِذَا قَالَ عَبْدِي فَيَقُولُونَ حَمْدَكَ وَأَسْتَرجِعَ فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى أَبْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ، قَالَ الترمذِي حَدِيثٌ حَسَنٌ وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْحَمْدِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَقَدْ سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ جَمَلَةٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ

﴿فصل﴾ (قوله روينَا في كتاب الترمذِي) واحمد وابن حبان في صحيحه أيضًا . وقال الحافظ : الحديث حسن وقال الترمذِي فيه حسن غريب واختلف في توثيق أبي سنان أحد رواة وتضعيفه واعتمد ابن حبان توثيقه فأخرج الحديث في صحيحه والله أعلم (قوله قال الله للملائكة الخ) أي تنبيهها لهم على عظيم فضل ثواب الصابرين وإلا فهو غني عن هذه المسألة فقد أحاط علمه بكل شيء (قوله فيقول قبضتم ثمرة فواده الخ) القول فيه التنبيه على عظيم صبره لعظيم مصابه وترقي من قوله ولد عبدي أي فرع شجرته إلى ثمرة الفؤاد المكنى بها عن الولد لكونه بمنزلة خلاصة الخلاصة إذ القلب خلاصة البدن وخلاصته اللطيفة الموضوععة فيه من كمال الأدراكات والعلوم التي خلق لها وشرف بها فإلشدة شغف هذه اللطيفة بالولد صار كأنه ثمرة المقصود منها في هذا الترتي وجه عظمة هذا المصاب وعظمة الصبر عليه مع ذلك . قال في النهاية . سمي الولد ثمرة لان الثمرة ما تنتج الشجرة والولد نتيجة الاب اه ثم إن المصاب ترقى من مرتبة الصبر إلى مقام الحمد كما أخبرت عنه الملائكة (قوله حمدك واسترجع) أي (١) قال الحمد لله إن الله وإنما إليه راجعون يقال منه رجع واسترجع (قوله ابنوا لِعَبْدِي بيتا في الجنة الخ) قال العلماء لما عظم على المصاب المصيبة ومع ذلك لم يعدها مصيبة من كل وجه بل من وجه فاسترجع ونعمة من وجه آخر فحمد ناسب أن يقال بالحمد حتي يسمى محله به . وفي الخبر الجمع بين الحمد والاسترجاع وما روى عن داود عليه السلام من أنه يقول في المصيبة هذا موضع استرجاع وللحمد مكان محمول (٢)

الصَّحِيحَةِ فِي فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ
 ﴿فَصَلِّ﴾ قَالَ الْمَتَاخِرُونَ مِنْ أَصْحَابِنَا الْخُرَّاسَانِيِّينَ لَوْ حَلَفَ إِنْسَانٌ
 لَيَحْمَدَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِمَجَامِعِ الْحَمْدِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِأَجْلِ التَّحَامِيدِ فَطَرِيقَهُ فِي

على المصيبة الدينية والجمع بينهما على المصيبة الدنيوية والله أعلم
 ﴿فصل﴾ (قوله قال المتأخرون من أصحابنا الخ) قال من الأصحاب المذكورين
 القاضي حسين وتبعه المتولي، وإمام الحرمين وتبعه الغزالي وذكره الرافعي في الشرح
 الكبير (قوله ومنهم من قال بأجل التحاميد) نقله في الروض عن المتولي والتحاميد جمع
 تحميد مصدر حمد المضاعف (قوله فطريقه في ريمنه الخ) قال الرافعي في الشرح
 الكبير إن جبريل عليه السلام وقد قال علمتك بجامع الحمد وقال الحافظ
 قال ابن الصلاح هذا حديث منقطع الاسناد وحدث به الرافعي في أماليه جل
 رجاله ثقات عن محمد بن النضر الحارثي قال قال آدم يارب شغلتنني بكسب يدي فعلمني
 شيئاً فيه مجامع الحمد والتسبيح فوحي الله تبارك وتعالى إليه يا آدم إذا أصبحت فقل
 ثلاثاً وإذا أمسيت فقل ثلاثاً الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافي مزيده
 فذلك مجامع التحميد والتسبيح لكن محمد بن النضر لم يكن صاحب حديث ولم يحج
 عنه شيء مسند، وقد روي عنه من كلامه جماعة منهم عبد الله بن المبارك وعبد الرحمن
 ابن مهدي وأبو أسامة حماد بن أسامة وقال كان من أعبد أهل الكوفة، وأبو نضر
 راوى الأثر عن محمد بن النضر اسمه عبد العزيز. وجاء عن محمد بن النضر في التحميد أثر آخر
 ثم أخرجه الحافظ من طريق أبي نعيم في الحلية عن محمد بن عيسى قال جاء رجل إلى
 محمد بن النضر فسأله عن تحميد الرب فقال سبحان ربي العظيم وبحمده حمداً خالداً
 بخلوذه حمداً لا ينتهي له دون علمه حمداً لا أمد لدون (١) مشيئته حمداً لا جزاء لقاؤه دون
 رضاه قال أبو نعيم كان محمد بن النضر أعبد أهل الكوفة ولم يكن الحديث شأنه وإنما كانوا
 يكتبون عنه من كلامه ثم ساق إليه عدة آثار وحدثين مرفوعين رواهما عن الأوزاعي
 بغير سند من الأوزاعي إلى النبي ﷺ ويستفاد من ذلك معرفة طبقته وإن شيوخه
 من أتباع التابعين ولعله بلغه الأثر الأول عن بعض والله أعلم اه وفي الامداد لابن

(١) لعله (لا أمد له دون الخ) ع

بِرِّ يَمِينِهِ أَنْ يَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يُؤَافِي نِعْمَهُ وَيَكْفِيهِ مَزِيدَهُ. وَمَعْنَى يُؤَافِي نِعْمَهُ
أَيُّ يُلَاقِيهَا فَتَحْصُلُ مَعَهُ وَيَكْفِيهِ بِهِمْزَةٌ فِي آخِرِهِ أَيْ يُسَاوِي مَزِيدَ نِعْمِهِ وَمَعْنَاهُ
يَقُومُ بِشُكْرِ مَا زَادَهُ مِنَ النِّعَمِ وَالْإِحْسَانِ قَالُوا وَلَوْ حَلَفَ لَيُثْنِينَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى
أَحْسَنَ الثَّنَاءِ فَطَرِيقُ الْبِرِّ أَنْ يَقُولَ لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى
نَفْسِكَ وَزَادَ بَعْضُهُمْ فِي آخِرِهِ فَلَكَ الْحَمْدُ حَتَّى تَرْضَى، وَصَوَّرَ أَبُو سَعْدٍ الْمُتَوَلَّى الْمَسْأَلَةَ
فِي مَنْ حَلَفَ لَيُثْنِينَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِأَجْلِ الثَّنَاءِ وَأَعْظَمِهِ . وَزَادَ ^(١) فِي أَوَّلِ الذِّكْرِ
سُبْحَانَكَ، وَعَنْ أَبِي نَصْرِ التَّمَارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النَّضْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ قَالَ آدَمُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا رَبُّ شَغَلْتَنِي بِكَسْبِ يَدَيَّ فَعَلَيْتَنِي شَيْئًا فِيهِ مَجَامِعُ الْحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ
فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ يَا آدَمُ إِذَا أَصْبَحْتَ فَقُلْ ثَلَاثًا وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَقُلْ
ثَلَاثًا الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا يُؤَافِي نِعْمَهُ وَيَكْفِيهِ مَزِيدَهُ فَذَلِكَ مَجَامِعُ الْحَمْدِ
وَالْتَّسْبِيحِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ

حجر بعد ذكر المسألة وما ذكر عن جبريل رواه ابن الصلاح بإسناد معضل تارة وضعيف
منقطع أخرى ومن ثم قال في الروضة ليس لهذه (٢) المسألة دليل معتمد أي من الأحاديث
وإلا فدل عليه من حيث المعنى ظاهر وفي التحفة ولو قيل يربى بيار بنالك الحمد كما ينبغي للجلال
وجبهك وعظيم سلطانك لكان أقرب بل ينبغي أن يتعين لانه أبلغ معنى وصح به الخبر
اه قال ابن عطية في شرح الارشاد قال الزركشي روى في سبل الخيرات أن رجلا حج
وأخذ بحلقة الباب وقال الحمد لله بجميع محامده ما علمت منها وما لم أعلم على جميع نعمه
ما علمت منها وما لم أعلم مدى خلقه كلهم ما علمت منهم وما لم أعلم ثم جاء العام الثاني وهم
أن يقولوا فناداه ملك قد أتعت الحفظة من العام الاول إلى الآن لم يفرغوا مما قلت ولا
شك أن في هذا زيادة فينبغي أن لا يبر (٣) إلا به اه (قوله يؤافي نعمه أي يلاقيها
فتحصل معه) بمعنى أن الحمد يفي بالنعم ويقوم بحقوقها (قوله وزاد بعضهم) هو إبراهيم

(١) كذا في النسخ الثلاث وصوابه (وزاد بعضهم) (٢) في النسخ كلها إسقاط ليس
وهو تصحيف (٣) في النسخ (يسر) ع

﴿ كِتَابُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴾

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا* وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِهَا وَالْأَمْرُ بِهَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْمَرَ وَلَكِنْ نُشِيرُ إِلَى أَحْرَفٍ مِنْ ذَلِكَ تَنْبِيهًا عَلَى مَاسِوَاهَا وَتَبَرُّكَ لِكِتَابِ بَدِ كَرَاهَا*

المروزي كما في الروضة عن أبي نصر كما تقدم الكلام على مسند هذا الذكر « ونصر » بالصاد المهملة « والتمار » بالثناة الفوقية وتشديد الميم آخره راء مهملة « والنضر » والد محمد بالصاد المعجمة

﴿ كِتَابُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴾

(قوله قال الله تعالى إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً) قد تكلم العلماء المؤلفون في فضل الصلاة والسلام على النبي ﷺ في هذه الآية واستنبطوا منها جمل من الفوائد ودرراً من القلائد ورأيت أن ألخص من ذلك شيئاً تتم به الفائدة وتعظم به الصلة العائدة أما سبب (١) نزولها فخرج الواحدى عن كعب بن عجرة قيل للنبي ﷺ قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة نزلت (٢) وقال القسطلانى ولم أقف على هذا الحديث بهذا اللفظ لغيره وروى أن هذه الآية الشريفة نزلت في الأحزاب بعد نكاحه ﷺ لزَيْنَب بنت جحش وبعد تخيير أزواجه قال الخافظ أبو ذر الهروى إن الأمر بالصلاة والتسليم عليه ﷺ وقع في السنة الثانية من الهجرة قيل في ليلة الأسراء وقيل شهر شعبان، شهر الصلاة عليه ﷺ لأن آية الصلاة إن الله وملائكته الآية نزلت فيه ذكره ابن أبى الصيف التميمى في فضل ليلة النصف من شعبان اه * ووجه مناسبتها لما قبلها أنها كالتعليل له لاشتماله على أمر أصحابه خصوصاً وأمتهم عموماً بتعظيم حرمة ولزوم الادب معه ظاهراً وباطناً وبالانقياد له وبالنهى عن فعل ما يخل بتعظيمه واحترامه إلى قيام الساعة فكان قائلاً يقول ما سبب هذا الشرف العظيم الذى لم يعده له نظير فقيل سببه ما فضل (٣) الله به عليه بقوله إن الله وملائكته

(١) في النسخ (لأائدة أما إلى سبب) (٢) عله (فنزلت) (٣) عله (ما تفضل) . ع

يصلون على النبي الآية اعلاماً منه تعالى لعباده حتى يتم انقيادهم لما أمروا به ونهوا عنه بذكرهم لهذه المنزلة الرفيعة لنبيه محمد ﷺ عنده من أنه يصلى عليه هو وملائكته ثم أمرنا معشر المؤمنين بالصلاة عليه والتسليم ليجتمع الثناء عليه من أهل العالم العلوى والسفلى والصلاة لغة الدعاء وتقدم الخلاف في أن إطلاق الصلاة على الشرعية هل هي حقيقة شرعية أو مجاز شرعى أولاً ولا والقول بأنها مشتقة من الصلوة وإن قال به المصنف كالزحشرى سبق تضعيفه وقدرده الفخر الرازى بأن القول به يفضى إلى طعن عظيم في كون القرآن حجة لأن لفظ الصلاة من أشد الأشياء شهرة وأكثرها دوراً على ألسنة المسلمين وهذا الاشتقاق من أبعد الأشياء شهرة فيما بين أهل النقل فلو جوزنا أنه يسمى الصلاة لما ذكر ثم انه خفى واندرس حتى صار بحيث لا يعرفه إلا الآحاد لجاز مثله في سائر الألفاظ وتجويزه ينتفى (١) القطع بأن مراد الله منها معانيها المتبادر الفهم إليها لاحتمال أنها كانت في زمنه ﷺ موضوعة لمعان آخر وكان مراد الله تعالى تلك المعاني إلا أنها خفيت في زمننا واندرست كما وقع مثله في هذه اللفظة ولما كان ذلك باطلاً بالاجماع علمنا أن الاشتقاق المذكور باطل مردود اه قيل والحق أن ما ذكر لا يلزم الزحشرى لأن المشتق قد يشتهر اشتهاً ما ويخفى المشتق منه إذ لا تلازم بينهما في الاشتهار لأن الاشتقاق لا مراً اعتبارى لا يعرفه إلا أهل الصناعة . وأما تبادل معنى اللفظ فامر بديهي يعرفه الخاص والعام بالسليقة من غير تكلف فلا يلزم على كلام الزحشرى بما ألزم (٢) به غاية ما فيه أن شأن المعنى الحامل على الاشتقاق أو المقتضى له الاطراد والدعاء هو الأمر الظاهر المطرد فكأن اعتباره في الاشتقاق أولى * ثم إن الصلاة من الله تعالى وملائكته والمؤمنين وقع فيها اختلاف طويل فقول معنى صلاة الله عليه ثناؤه عليه عند ملائكته ومعنى صلاة الملائكة دعائهم له ورجح بأن فيه استعمال لفظ الصلاة في حقه تعالى وحق الملائكة والمؤمنين بمعنى واحد فمعنى صلاة الله عليه ثناؤه وتعظيمه له بين ملائكته وصلاة الملائكة وغيرهم طلب ذلك له من ربه أي طلب زيادته لوجود أصله بنص الآية وعلى هذا يحمل قول ابن عباس معنى صلاة الملائكة الدعاء بالبركة أي الزيادة وبه يتضح قوله تعالى هو الذى يصلى عليكم وملائكته فصلاته تعالى رحمته وصلاتهم سؤالهم إياها لعباده

(١) في النسخ (ينبغي) (٢) عله (ما ألزمه) . ع

ومعنى اللهم صل على محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وإظهار دينه وإبقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في أمته وإجزال أجره ومثوبته وإيداء فضله للآخرين بالمقام المحمود وتقديمه على كافة المقر بين الشهود، ولا يناق في تفسيرها بالتعظيم عطف آل وصحبه عليه في ذلك لأن تعظيم كل أحد بحسب ما يليق به. وقيل معنى صلاة الله مغفرته وصلاة الملائكة الاستغفار ويمكن رجوعه لما قبله بجعل المغفرة نوعاً من أنواع التعظيم والاستغفار نوع (١) من أنواع ذلك الدعاء واقتصر عليها للاهتمام بها، وقيل معنى صلاة الله تعالى رحمته وصلاة الملائكة رقة تبعث على استدعاء طلب الرحمة والثاني يرجع لما مر أنها منهم الدعاء، والأول: إن أريد بالرحمة فيه المقرونة بالتعظيم رجوع لما مر أيضاً أنها من الله ثناءً عليه وتعظيمه فيكون القولان متحدين بالحقيقة والخلاف في اللفظ فقط إذ لا يسمع أحد القول بأن صلانه تعالى أو رحمته بأمته بمعنى صلانه ورحمته للمؤمنين لأن القدر اللائق به من ذلك أرفع وأجل وهذا الأجل الارتفاع فيه من الخصوص ما ليس في مطلق الرحمة فخص باسم الصلاة وخص اسمها باستعمال الانبياء (٢) تمييزاً له ولهم بشره وشرفهم، وإن أريد بها مطلق الرحمة توجه الاعتراض عليه بأن الله تعالى غار بينهما في أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة والصحابة فهموا المغيرة لسؤالهم عن معنى الصلاة في الآية مع أنهم علموا السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته فلو اتحدنا لما سألوا عن الصلاة ولقال لهم النبي قد علمتم الصلاة بعلومكم (٣) الدعاء بالرحمة، وأيضاً فقد أجمعوا على جواز الترحم على الانبياء واختلفوا على أقوال شتى في الصلاة على غير الانبياء فهذا صريح في مغايرتهما، وعلى كون المراد بها الرحمة المقرونة بالتعظيم فيجواب عما أورد على الوجه المذكور بأن لا مانع من أن الصلاة رحمة خاصة فمسا فيها من الخصوص غوير بينهما بالعطف وفي كلام الزمخشري تصريح بما يؤول إليه وبأنه إنما احتاج الصحابة إلى السؤال عن كيفيةها ليحيطوا بذلك الخصوص، ولا يرد عليه إجماعهم على جواز الترحم على غير الانبياء واختلافهم في جواز الصلاة لما تقرر من أن الصلاة أخص ففيها معنى زائد على مطلق الرحمة فجازت مطلقاً اتفاقاً وامتنعت الصلاة على غير الانبياء على قول رعاية لذلك المعنى لأخص ومن ثم وجبت بعد التشهد مع اشتماله على الدعاء بالرحمة، وهذا إن تأملته يظهر لك أن لا خلاف في الحقيقة بينه وبين

(١) عله (نوعاً) (٢) عله (باستعماله في الانبياء) (٣) عله (بعلومكم) ع

القول بانها من الله الثناء عليه ﷺ وتعظيمه، وفي شرح المشكاة لابن حجر بعد أن
أورد (١) الصلاة بمألق الرحمة بما سبق ٧ ما لفظه نعم قد تأتي الصلاة من الله بمعنى الرحمة
كما في قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم وملائكته وحينئذ فالصلاة من الله على الانبياء
تختص (٢) بالرحمة المقرونة بالتعظيم وعلى غيرهم لا تختص (٣) بذلك بل قد يكون منها ما هو
مقررون بنوع تعظيم وقد لا يحسب (٣) مراتب المؤمنين ومما يؤيد ذلك أن من المعلوم
أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ من الرحمة أرفع مما يليق بغيره اه * وفي الشفاء للقاضي
عياض نقلاً عن أبي بكر القشيري الصلاة على النبي ﷺ من الله تشریف وزيادة
تكرمة وعلى من دون النبي ﷺ رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي ﷺ
وبين سائر المؤمنين في قوله إن الله وملائكته يصلون على النبي مع قوله قبل هو الذي
يصلي عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذي يليق به من ذلك أرفع مما يليق بغيره
والاجماع معتقد على أن في هذه (٤) الآية من تعظيم شأن النبي ﷺ والتعظيم به ما ليس في
غيرها اه مخلصاً، ويحصل من خلاصة هذا المقال أن لا مخالفة بين الثلاثة الاقوال
في تعظيمه ﷺ والرحمة والاستغفار * وأما صلاة الملائكة فقول الدعاء وقال ابن
عباس فيما علقه عنه البخاري الدعاء بالبركة وقال المبرد هورقة (٥) تبعث على استدعاء الرحمة
وهو معنى قول غيره رقة ودعاء وقيل الاستغفار ولا مخالفة في الحقيقة بين هذه الاقوال
كما هو ظاهر لانها منهم بمعنى (٦) الدعاء الشامل للدعاء بالبركة أو المغفرة اللائقة بمقامه ﷺ
وبغيرها من سائر المراتب اللائقة به ﷺ والباعث عليها منهم ما ركب الله فيهم من
الركة والمعرفة بحقوقه ﷺ ومن خصص الدعاء بالبركة أو المغفرة لم يرد أنهم لا يدعون
له بغير ذلك إذ لا دليل له على هذا الحصر وإنما أراد النص على أظهر مقاصد الدعاء
عنده، فاجتمعت الاقوال واتضح المراد منها وهو أنهم يطلبون له ﷺ من ربه من مزيد (٧)
الثناء عليه وتعظيمه والافضال عليه من بركته ومغفرته وغيرها من المراتب العلية ما يليق
بباهر كماله وعلى حاله ﷺ وشرف وكرم * وأما صلاة مؤمنى الانس والجن عليه فهي
بمعنى الدعاء أى طلب ما ذكر له ﷺ من الله سبحانه. وإذا عرفت ذلك فعامة القراء

(١) عله (رد) ٠ (٢) ، (٣) ، (٤) ، (٥) ، (٦) ، (٧) في النسخ (يختص) ، (يحسب)

(ان هذه) ، (ورقة) ، (معنى) ، (من ربه مزيد) . ع

علي نصب الملائكة عطفًا على اسم إن قيل يصلون خبر عنهما وقيل عن الثاني
 وخبر الجلالة محذوف لدلالة يصلون عليه ورجح بتغاير معني الصلاتين وظاهر كلام
 أبي حيان ترجيح الاول وعليه فتردحجة الثاني بانه لا نظر للتغاير مع استعمال لفظ
 الصلاة للقدر المشترك كما مر بيانه وأيده بعضهم بقوله الصواب عندي أن الصلاة
 لغة بمعنى واحد هو العطف ثم بالنسبة إليه تعالى الرحمة وإلى الملائكة الاستغفار وإلى
 الادميين دعاء بعضهم لبعض اهـ، وعليه فلا يناقض قوله ﷺ لمن قال من يطع الله ورسوله
 فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بثس خطيب القوم أنت قل ومن يعص الله ورسوله،
 وذلك لان حكمة التشرية هنا أن هذا قول من الله شرف به الملائكة فلا يتوهم منه
 نقص ألبتة ومن ثم جمع نفسه ﷺ مع ربه في قوله لا يؤمن أحدكم حتى يكون الله
 ورسوله أحب إليه مما سواهما وأما الخطيب فنصبه قابل للزلل فنطقه بهذه العبارة
 ربما يتوهم منه لنقصه أنه جمع بينهما في الضمير لتساويهما عنده، وقرئ بالرفع وعليه
 فيحتمل أنه عطف على محل اسم إن يصلون خبر عنهما وأن يكون يصلون خبر
 للملائكة وخبر الجلالة محذوف وهو مذهب البصريين لما مر ولثلاثا يتوارد عاملان
 على معمول واحد ولثلاثا يلزم الاشتراك والاصل عدمه ولا نالا نعرف في العربية
 فعلا واحدا يختلف معناه باختلاف المسند اليه إذا كان الاسناد حقيقة وبما قدمناه
 من وضعها للقدر المشترك يرد الاخير ان إذ لا اشتراك حينئذ ولا اختلاف باختلاف
 المسند اليه ثم عبر بالجملة الاسمية المفيدة للداوم والاستمرار لتدل على دوام صلاة
 الله وملائكته على نبيه ﷺ وهذه قرينة باهرة لم توجد لغيره ﷺ وإن وجد
 أصل الصلاة لأبراهيم وآله (١) كما يفيد (٢) حديث التشهد الراد على من زعم انه ليس في
 القرآن ولا غيره فيما علم صلاة من الله على غير نبينا ﷺ وفي هذا بلوغ أي بلوغ
 للمؤمنين بانهم ينبغي لهم إدامة الصلاة عليه ﷺ تأسيا بالله وملائكته في ذلك،
 وكما أفاد الجملة (٣) لكونها اسمية كذلك تفيد التجدد نظر الخبرها كما قالوا حكمة العدول
 عن الله مستهزى بهم قصد استمرار الاستهزاء وتجده وقتا فوقتا، وهذا أتم من
 تشریف آدم بأمر الملائكة بالسجود لاختصاصه بالملائكة والصلاة شاركتهم

(١)، (٢) في النسخ (وإنه)، (يفيد في). وكلاهما تصحيف (٣) عله

(أفادت الجملة ذلك نظراً). ع

تعالى فيها وسجودهم كان تأديباً وأمرهم بالصلاة على النبي ﷺ كان توقيراً له وتعظيماً وأيضاً فذاك وقع مرة وانقطع وهذا دائماً إلى يوم القيامة وأيضاً فالسجود لا دم إنما كان لما بجبهته من نور نبينا ﷺ قاله الرازي، واكتفي بهذا التأكيد في جانب الصلاة أي بأن واسمية الجملة والاعلام بأنه تعالى وملائكته يصلون عن ذكر المصدر وأكد التسليم بالمصدر لفقد ذلك فيه فحسن تأكيده بالمصدر إذ ليس ثم ما يقوم مقامه وإلى هذا يؤول قول ابن القيم التأكيد فيها وإن اختلفت جهته فإنه تعالى أخبر في الأول بصلاته وملائكته مؤكداً له بأن وبالجمع المقيد للعموم في الملائكة وفي هذا من تعظيمه ﷺ ما يوجب المبادرة إلى الصلاة عليه ﷺ من غير توقف على أمر موافقة (١) لله وملائكته في ذلك وبهذا استغني عن تأكيد يصلى بالمصدر ولما خلا السلام عن هذا الأمر وجاء في حيز (٢) الأمر حسن تأكيده بالمصدر تحقيقاً للمعنى وإقامة لتأكيد الفعل مقام تكريره وحيث ذكر حصول التكرار في الصلاة خبراً وطلباً حصل التكرير في السلام فعلاً ومصدراً وأيضاً هي مقدمة عليه لفظاً والتقديم يفيد الاهتمام فحسن تأكيده السلام لثلاثتهم قلة الاهتمام به لتأخره وأضيفت إلى الله وملائكته دونه وأمر المؤمنين بهما لأن له معنيين التحية والانقياد فامرنا بهما لصحتهما منا ولم يضاف هو لله ولا للملائكة حذر من إيهام أنه فيهما بمعنى الانقياد المستحيل في حقهما وقد يقال أيضاً الصلاة منهما (٣) متضمنة للسلام بمعنى التحية الذي لا يتصور منهما غير فكان في إضافة الصلاة إليهما استلزام لوجود السلام منهما بهذا المعنى وأما الصلاة منافيه وإن استلزمت التحية أيضاً إلا أنا مخاطبون بالانقياد وهي لا تستلزمه فاحتيج إلى التصريح به فينا لأن الصلاة لا تغني عن معنييه المتصورين في حقنا المطلوبين منا وهذا أولي مما قبله لأن ذلك يرد عليه سلام على إبراهيم والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم ولا يرد هذان على ما ذكرته فتأمل. وبما تقرر من كون السلام يأتي بمعنى التحية وهو المراد من سلام الله سبحانه على أنبيائه اندفع استشكال سلام الله عليهم بأنه دعاء وهو لا يتصور (٤) من الله تعالى لأنه الطلب والله سبحانه مدعو ومطلوب لاداع وطالب وحكمة بحجاء السلام منه تعالى منكرامع كون التعريف في حق العبد أفضل بل واجب في سلام التحلل من الصلاة أن في صدوره منه

(١) الي (٤) في النسخ (موافقته) (خبر) ، (منها) (وهي لا تتصور) . ع

رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَلَى صَلَاةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا *

تعالى على من مر غاية التعظيم والتشريف لهم فلم يحتمل لمؤكد بخلافه من العبد فلم يعرف به ما يغني عن طلب تاركه بالتعريف فكان أولى في حقه بل يلزمه فيما مر للاتباع مع عدم قيل المنكر مقام المعرف ويا في السلام بمعنى السلامة من النقائص وهي العصمة وبمعنى السلام الذي هو اسم من أسمائه تعالى فمعنى (١) السلام على عهد ﷺ على الاول اللهم سلمه من النقائص وعلى الثاني حفظ السلام أي الله عليه أي اللهم احفظه فهو على حذف مضاف ومعناه على أنه بمعنى الاقياد اللهم صير العباد منقادين له أي مدعنين له ولشريعته وتقدم في آخر أذكر التشهد حكمة الصلاة من العباد عليه ﷺ وانها تعود إلى الامة بتكثير الثواب إياه ﷺ بزيادة التزيينات في الفيوض الالهية والله سبحانه وتعالى أعلم (قوله روينافي صحيح مسلم الخ) أي في الحديث الذي رواه في اجابة المؤذن في آخره ثم صلوا على فانه من صلى على الخ (قوله من صلى على الخ) أي سأل الله أن يرحم نبيه ﷺ رحمة مفروضة بغاية التعظيم اللائق به لما مر أنه الاصح في معنى صلاته تعالى على أنبيائه (قوله صلى الله عليه) أي رحمه لما مر أن هذه معنى صلاة الله على غير الانبياء لكن رحمة جامعة واسعة تتفاوت الناس فيها بتفاوت مراتبهم فصلى فيهما من باب المشاكلة لانه متفق لفظا مختلف معني ويصح اتفاقهما معني أيضا تخصيصا للصلاة في القسمين بالرحمة المقرونة بالتعظيم للمصلي بين الملائكة تشريفا لقدره وتنويعا بذكره لكنها تختلف باختلاف مراتب الانبياء ثم من دونهم وفي كلام المصنف كالقاضي عياض التصريح بذلك حيث قال معني صلى عليه أي رحمه وضعف أجره كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وقد يكون الصلاة على وجهها وظاهرها كلاما يسمعه الملائكة تعظيما للمصلي وتشريفا له كما جاء وإن ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منهم وفي مسالك الخفاء نقلا عن الامام تضاعفت الصلاة لانها ليست حسنة واحدة بل حسنات إذ بها تجديد للإيمان بالله تعالى أولا ثم بالرسول ثانيا ثم تعظيمه ثالثا ثم بالعبادة بطلب الكرامة له رابعا ثم تجديد الإيمان باليوم الآخر خامسا ثم بذكر (٢) الله سادسا وعند

(١) في النسخ (فمعني) وهو تصحيف (٢) في النسخ (بذكر) ع. (٢٠ - فتوحات ثالث)

ذكر الصالحين تنزل الرحمة ثم تعظيماً له بنسبتهم إليه سابعاً ثم باظهار المودة لهم ثامناً ثم بالابتهاال والتضرع في الدعاء تاسعاً ثم بالاعتراف عاشراً بان الامركله لله وأن النبي ﷺ وإن جل قدره فهو محتاج إلى رحمة ربه، فهذه عشر حسنات سوى ماورد الشرع من أن الحسنه بعشر أمثالها وسبق في باب إجابة المؤذن الجواب عما يقال أن القرآن يطق بان الحسنه بعشر أمثالها* فما أفاده الخبر زيادة على ذلك بما حصله أن في الخبر أعظم فائدة إذا القرآن اقتضى تضاعف الحسنه بعشر أمثالها والصلاة منها فاقضى القرآن أن يعطى بذلك عشر درجات في الجنة ، وأفاد الحديث الاخبار بانه تعالى يصلي على من صلى على نبيه ﷺ عشراً وذكر الله للعبد أعظم من الحسنه مضاعفة وتحقيق ذلك أن الله تعالى لما يجعل (١) جزاء ذكره إلا ذكره كذلك جعل جزاء ذكر نبيه ﷺ ذكره اهـ . وما أحسن قول الشيخ العلامة برهان الدين ابن أبي شريف نفع الله به من صرف فكره، وأعمل الفكره ، تواردت عليه رسل المسره بما أتخفه مولاه من المبره وسره . يالها بشاره تخلت من العروق المسالك . ابن صلاة العبد من صلاة الملك (٢) فكيف والعبد يصلي مرة والله تعالى يصلي عشراً ، فكم مولاه أجرى له ثواباً عموماً وأجراً اهـ . ومع ذلك فلم يقتصر على ذلك بل ضم إليها رفع عشر درجات وحط عشر سيئات وكتابة عشر حسنات وكن له كعتق عشر رقاب ومن علامة صلاة الله تعالى على عبده أن رضيه (٣) بانوار الايمان ويحليه بحلية التوفيق ويتوجه بتاج الصدق ويسقط عن نفسه الاهواء والارادات الفاسدة ويبدله به الرضا بالمقدور* وذكر البيهقي وغير أن مظالم العباد إنما توفى من أصول الحسنات اما التضعيف أي ما زاد على الواحد بالنسبة لكل حسنة فمدخر للعبد حتى يدخل الجنة فيعطى ثوابه وهي فائدة جليلة إن عضدها خبر صحيح ثم العشر أقل ماورد في جزاء الصلاة عليه ﷺ والله يضاعف لمن يشاء فلا ينافي الاحاديث التي فيها الزيادة على ذلك ثم يحتمل أن يكون ذلك الاختلاف لاختلاف أحوال المضاف (٤) ويحتمل أنه ﷺ اخبر بالقليل أولاً ثم تفضل الله عليه وزاد فاخبر به والله أعلم ﴿ تنبيه ﴾ نقل القاضي عياض أن هذا لمن صلى عليه ﷺ محتسباً مخلصاً قاضياً بذلك حقه لإجلال مكانه وحبا فيه لالمن

(١) في النسخ إسقاط (لا) ولا بد منها (٢) لعله (الملك المالك) وانما قلنا ذلك

رعاية للسجع (٣) عله (يزينه) (٤) عله (المصلى) . ع

وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
مَنْ صَلَّى عَلَى وَاحِدَةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

قصده بذلك مجرد الثواب أو رجاء الاجابة لدعائه أو الحظ لنفسه ثم قال وهذا عندي
فيه نظر والله أعلم (قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) وكذا رواه أبو داود
والترمذي وقال حسن صحيح والنسائي وابن حبان في صحيحه وفي بعض الفاظ الترمذي
كذا ابن حبان عن أبي يعلى من صلي على مرة كتب الله له عشر حسنات وفي لفظ ومحا
عنه عشر سيئات وهي عند أحمد بسند رجاله رجال الصحيح غير ربيع بن إبراهيم
وهو ثقة مأمون، في القول البديع وفي أمالي شيخه الحافظ بعد تخريج حديث الباب
قال الترمذي حديث حسن صحيح وقال أي الترمذي قبل تخرجه روي عن النبي ﷺ
وأنه قال من صلي على واحدة صلي الله عليه بها عشرة وكتب له عشر حسنات
قال كنا يعني العراقي نجمل (١) أن يكون إشارة إلى حديث آخر غير حديث أبي هريرة
وإن كانت هذه الالفاظ مروية عن أبي هريرة لكن لم تأت بمجموعة قال الحافظ
الرواية التي فيها لفظ بها جاءت من وجهين آخرين عن العلاء بن عبد الرحمن
ابن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة وجاء عن العلاء من وجه آخر بلفظ كتب الله الخ
لكن ليس معطوفا على ما قبله ولفظه من حديث أبي هريرة مرفوعا من صلي على
واحدة كتب له بها عشر حسنات أخرجه الحافظ ثم أخرجها من طريق الغريابي
هكذا ابن حبان فالذي يظهر أن هذا اختلاف على العلاء فان أمكن الجمع بان تجعل
الحسنات تفسير الصلاة والافار واية التي فيها صلوات أرجح لاتفاق ثلاثة عليها
وهم حفاظ واقتصار مسلم عليها بخلاف الرواية الاخرى فانقردها بها راو صدوق
الا أنه ليس من أهل الاتفاق وإن ثبتت الرواية بالجمع بينهما (٢) يحمل أنه كان تاما
عند العلاء فحدث ببعضه مرة وبالبعض الاخر أخرى وسيأتي قريبا بهذا المعنى أحاديث
من رواية غير أبي هريرة (قوله أولى الناس بي الخ) هكذا هو في النسخ المصححة
من الاذكار والذي في الترمذي إن أولى الناس بي الخ قال السيوطي قال ابن حبان

(١) علمه (قال يعني العراقي كنا نجمل) (٢) أي بين الصلوات والحسنات ع.

أكثرهم على صلاة. قال الترمذي حديث حسن. قال الترمذي وفي الباب عن

أى أقربهم منى في القيامة قال فيه بيان أن أولام به عليه السلام أهل الحديث إذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادي قال لنا (١) أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي عليه السلام أكثر مما (٢) يعرف لهذه العصابة نسخاوذ كراً وكذا قال غيره في ذلك بشارة عظيمة لهم لانهم يصلون عليه عليه السلام قولاً وفعلًا نهاراً وليلاً وعند القراءة والصلاة فهم أكثر الناس صلاة واخرج الحافظ عن سفيان الثوري لولم يكتب لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على النبي عليه السلام فانه يصلي عليه ما دام في الكتاب قال الشيخ أبو طالب المكي أقل الاكثر ثلاثمائة وقال غيره لعله ممن يرى القول المحكي بالتواتر أنه أقل ما يحصل ثلاثمائة وتسعة عشر وألفى الكسر اه قال الشيخ ابن حجر الهيتمي واقول الظاهر أن الاكثر لا يحصل إلا بمرغ أكثر أوقات العبادة لها كما قيل في قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات ويحتمل ضبط ذلك بان يظهرها حتى يعرف بها بين يدي الناس اه (قوله وقال حديث حسن) قال السخاوى في القول البديع بعد حكايته ما لفظه وفي سنده موسى بن يعقوب الزمعي قال الدارقطني إنه تفرد به قلت وقد اختلف عليه فيه فقليل عن عبدالله بن شداد عن ابن مسعود بلا واسطة هكذا رواه الترمذي والبخارى في تاريخه الكبير وابن أبي حاصم وكذا هي عند أبي الحسين الزيني في مشيخته من الطريق التي أخرجها الترمذي وقيل عن عبدالله بن شداد عن أبيه عن ابن مسعود وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ومن طريقه رواه ابن حبان في صحيحه وأبو نعيم وابن بشكوال وهكذا رواه ابن أبي حاصم أيضا في فضل الصلاة وابن عدي في كامله والدينوري في مجالسته والدارقطني في الأفراد والتميمي في الترغيب وابن الجراح في أماليه وأبو النمر بن عساكر من طريق أبي الطاهر الذهلي وغيرهم وهذه الرواية أكثر وأشهر والزمعي قال فيه النسائي ليس بالقوى لكن وثقه ابن معين فحسبك به وكذا وثقه أبو داود وابن حبان وابن عدي وجماعة وأشار البخارى في التاريخ أيضا الى ان الزمعي (٣) رواه عن ابن كيسان عن عتبة بن (٤) عبدالله بن مسعود والله أعلم اه (قوله قال الترمذي وفي الباب الخ) وسيأتي ترجمة ابن عوف وعاصم بن ربيعة وعمار وأبي طلحة في أحاديث تروى عنهم إن

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَامِرُ بْنُ رَيْفَةَ وَعَمَّارٌ وَأَبِي طَلْحَةَ وَأَنْسِ وَأَبِي بَنْ كَب
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ * وَرَوَيْنَا فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالتَّسَائِي وَابْنِ مَاجَةَ

شاء الله تعالى وتقدمت ترجمة الباقي (قوله وروينا في سنن أبي داود الخ) أي
واللفظ لأبي داود كما في السلاح ورواه الحاكم في المستدرک من حديث أبي مسعود
الانصاري رضي الله عنه ولفظه فانه ليس يصلى على أحد يوم الجمعة إلا عرضت على
صلاته وفي الجامع الصغير ٧ ورواه أحمد وابن حبان والحاكم في صحاحهم وقال هذا
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ولذا قال الحافظ المنذري وله علة دقيقة أشار
إليها البخاري وغيره من النقاد اه قال ميرك العلة المشار إليها هي أن كل من أخرج
هذا الحديث أخرجه من طريق ابن علي ابن الوليد الجعفي الكوفي عن عبد الرحمن
ابن يزيد بن جابر عن أبي الاشعث الصغاني عن أوس بن أوس وبعد تأمل هذا
الاسناد لم يشك في صحته لثقة رواه وشهرتهم وقبول أحاديثهم وقال البخاري حسين
الجعفي لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وإنما سمع من عبد الرحمن بن يزيد
ابن تميم وهو محتج به فلما حدث به حسين غلط في اسم الجد وقال ابن جابر وقال غير
واحد من الحفاظ إن ابن تميم ضعيف عندهم له مناكير وهو شيخ حسين في هذا
الحديث اه ونقل الحافظ أن ابن أبي حاتم أعله بذلك ورده الدارقطني بان سماع
حسين بن علي الجعفي من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثابت وإليه جنح الخطيب
والعلم عند الله اه قال القسطلاني في مسالك الحنفاء وأجيب بأن حسين (١) الجعفي قد
صرح سماعه من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ففى صحيح ابن حبان التصريح من
حسين بأنه سمعه من عبد الرحمن وأما قولهم إنه ظنه ابن جابر وإنما هو ابن تميم فغلط
في اسم جده فبعيد فانه لم يكن ليشبهه على حسين هذا بهذا مع ثقته وعلمه بهما وسماعه
منهما وقال الدارقطني في كلامه على أبي حاتم في الضعف أما قوله حسين الجعفي روى
عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم خطأ إذ الذى يروى عنه حسين هو عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر وأبو أسامة يروى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فيغلط في اسم جده
اه ثم للحديث شواهد حديث (٢) أبي هريرة وأبي الدرداء وأبي مسعود الانصاري

(١) في النسخ (حسين) (٢) عله (من حديث) . ع

بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَافْكُثُوا عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ

وَأَبِي أَمَامَةَ وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ ثُمَّ بَيْنَ طَرَفِ تِلْكَ الشُّوَاهِدِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ فِي الدَّرَمَنِ قَالَ إِنْ الْحَدِيثُ مِنْكَ أَوْ غَرِيبٌ لَعَلَّةَ خَفِيَّةٍ بِهِ فَقَدْ اسْتَرْوَحَ ٧ لِأَنَّ الدَّارِقُطَنِي رَدَّهَا أَهْوَى فِي شَرْحِ الْمَشْكَاةِ فَقَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ إِنَّهُ مِنْكَ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ إِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ وَأَبِي الْيَمِينِ أَنَّهُ غَرِيبٌ مُرَدُّودٌ بِمَا ذَكَرَ أَيْ مِنْ انْتِفَاءِ عِلَّتِهِ (قَوْلُهُ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ) نَظَرَ فِيهِ الْحَافِظُ بِأَنَّهُ يَوْمٌ أَنْ لِلْحَدِيثِ فِي السَّنَنِ الثَّلَاثَةِ طَرَقًا إِلَى أَوْسٍ وَلَيْسَ كَذَلِكَ كَمَا عَرَفْتَ إِذْ مَدَّارُهُ عِنْدَهُمْ وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ عَلَى الْجَعْفِيِّ تَقَرُّدُهُ عَنْ شَيْخِهِ وَكَذَا مِنْ فَوْقِهِ وَكَانَ الشَّيْخُ قَصْدَ بِالْأَسَانِيدِ شِيُوخِهِمْ خَاصَّةً أَهْ (تَنْبِيْهِ) وَقَعَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ مَاجَهٍ هَكَذَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ وَوَقَعَ لَهُ فِيهِ وَهُمُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ أَخْرَجَهُ عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ نَبِيهِ عَلَيْهِ الْمَزْيُ وَغَيْرُهُ (تَنْبِيْهِ) اخْتَصَرَ الشَّيْخُ مِنَ الْمُتَنِّ وَلَفْظُهُ عِنْدَ رَوَاتِهِ قَالَ ﷺ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ خَلَقَ آدَمَ وَفِيهِ قَبَضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَافْكُثُوا عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ الْخُ وَالْبَاقِي سِوَاهُ (قَوْلُهُ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ) قَالَ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ وَقِيلَ ابْنُ أَبِي أَوْسٍ عَدَّادُهُ فِي أَهْلِ الشَّامِ رَوَى عَنْهُ أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّغَانِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ فِي السَّلَاحِ وَلَيْسَ لَا وَسِ (١) هَذَا فِي الْكُتُبِ السَّتَةِ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ رَوَاهُ الْارْبَعَةُ أَهْ وَزَادَ الْمُصَنِّفُ فِي التَّهْذِيبِ حَدِيثًا فِي الصِّيَامِ (قَوْلُهُ إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) تَمَّتْهُ كَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ فِيهِ خَلَقَ آدَمَ وَفِيهِ قَبَضَ وَفِيهِ النَّفْخَةُ وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَافْكُثُوا عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ الْخُ قَالَ الْعَلْقَمِيُّ نَقْلًا عَنْ الْبَيْضاوِيِّ لَا شَكَّ أَنَّ خَلْقَ آدَمَ فِيهِ يَوْجِبُ لَهُ شَرَفًا وَمِزِيَّةً وَكَذَا وَفَاتِهِ فَانَهُ سَبَبٌ لَوْصُولِهِ إِلَى الْجَنَابِ الْأَفْدَسِ وَالْخِلَاصِ مِنَ النِّكَبَاتِ وَكَذَا قِيَامُ السَّاعَةِ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ نَوْصُلِ أَرْبَابِ السَّكَالِ إِلَى مَا عَدَلَهُمْ مِنَ النِّعَمِ الْمُقِيمِ قَالَ الرَّائِغُ الْمَوْتَ أَحَدَ الْأَسْبَابِ الْمَوْصِلَةِ إِلَى النِّعَمِ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ فِي الظَّاهِرِ فَنَاءً وَاضِحًا لَحَلَالًا لَكِنْ فِي الْحَقِيقَةِ وَلَادَةُ ثَانِيَةٌ وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ مِنْهُ يَتَوَصَّلُ إِلَيْهَا وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْمُنْتَهَى (٢) اللَّهُ تَعَالَى بِهِ

(١) فِي النِّسْخِ (وَأَوْسٍ) وَهُوَ سَقَطَ مِنَ النِّسَاخِ (٢) عَلَيْهِ (لَا أَمْتَن) . ع

فإن صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعَرِّضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ
 عَلَى الْإِنْسَانِ قَالَ تَعَالَى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ قَدَّمَ الْمَوْتَ عَلَى الْحَيَاةِ تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُ يَتَوَصَّلُ
 مِنْهُ إِلَى الْحَيَاةِ الْحَقِيقِيَّةِ وَعَدَهُ عَلَيْنَا مِنَ الْآلَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى كُلٌّ مِنْ عَلَيْهَا فَإِنْ أَهْلُ الْقَوْلِ فَإِنْ
 صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَى (١) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ اهْتِمَى فِي الدَّرَجَةِ الْمَنْصُودَةِ وَقَدْ عَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّهُ
 ﷺ يَبْلُغُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ إِذَا صَدَرَ مِنْ بَعْدِهِ وَيَسْمَعُهَا (١) إِذَا كَانَ عِنْدَ قَبْرِهِ الشَّرِيفِ
 بِلا واسطة سواء لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَغَيْرَهَا وَافْتِي النَّوَوِيُّ فِيمَنْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ الثَّلَاثَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ بَأَنَّهُ لَا يَحْكُمُ بِالْحَنْتِ لِلشَّكِّ فِي ذَلِكَ وَالْوَرَعُ أَنْ يَلْتَزِمَ الْحَنْتَ
 وَمَا قِيلَ مِنْ أَنَّ رَدَّهُ ﷺ مَخْتَصٌ بِسَلَامِ زَائِرِهِ مَرْدُودٌ بِعُمُومِ الْأَحَادِيثِ فَدَعَا
 التَّخْصِصَ تَحْتَاجُ لِدَلِيلٍ وَأَيْضًا فَفِي الْخَبَرِ الصَّحِيحِ مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُرُّ بِقَبْرِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ
 وَمَنْ كَانَ يَعْرِفُهُ فِي الدُّنْيَا فَيَسْلِمُ عَلَيْهِ إِلَّا عَرَفَهُ وَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَلَوْ خَصَّ رَدَّهُ ﷺ
 بِزَائِرِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ خُصُوصِيَّةٌ بِمَا عَلِمَتْ مِنْ مِشَارَكَةِ غَيْرِهِ فِي ذَلِكَ قَالَ أَبُو الْيَمَنِ بْنِ
 عَسَاكَرٍ وَإِذَا جَازَ رَدَّهُ ﷺ عَلَى جَمِيعٍ مِنْ يَسْلِمُ عَلَيْهِ مِنَ الزَّائِرِينَ جَازَ رَدَّهُ عَلَى
 مَنْ يَسْلِمُ مِنْ جَمِيعِ الْآفَاقِ مِنْ جَمِيعِ أُمَّتِهِ أَهْلُ السُّكْنِ فِي الْحَرْزِ لَا خُفَاءَ فِي أَنَّ حَدِيثَ
 إِنْ لَمْ يَلَاكُ مَلَأَتْهُ سَيَاحِينَ يَبْلُغُونَهُ (٢) عَنْ أُمَّتِي السَّلَامُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ مَطْلَقًا مَعْرُوضَةٌ
 عَلَيْهِ فَاجْلَعْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ الْجُمُعَةِ بَأَنَّهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَزِيدُ الْفَضِيلَةِ تُعَرِّضُ عَلَيْهِ مِنْ
 غَيْرِ وَاسِطَةٍ كَمَا فُرِقَ بِهِ بَيْنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ الرُّوضَةِ الشَّرِيفَةِ وَسَائِرِ الْبِقَاعِ الْمُنِيفَةِ فَقَدْ
 أَخْرَجَ أَبُو الشَّيْخِ فِي كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ بِسَنَدٍ جَدِيدٍ مَرْفُوعًا مِنْ صُلِيِّ عَلَى عِنْدَ قَبْرِهِ
 سَمِعْتُهُ وَمِنْ صُلِيِّ عَلَى نَائِيَا بَلْغَتِهِ وَأَبْعَدَ الْحَنْفِي فِي قَوْلِهِ إِنْ هَذِهِ الْمَلَأَتْهُ إِنَّمَا يَعْرِضُونَ
 عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَكَذَا الْحَالُ فِي رَدِّ الرُّوحِ عَلَيْهِ وَرَدِّ السَّلَامِ عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ
 إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْعَرَضِ أَهْوَ بَعْدَهُ لَا يَخْفَى وَمَجْمَعُ بِهِ فِي الْحَرْزِ يَحْتَاجُ لِمُسْتَنْدٍ وَالْفَرْقُ
 بَيْنَ الْمَقْبِيسِ وَالْمَقْبِيسِ عَلَيْهِ وَاضِحٌ لظُهُورِ مُسْتَنْدِهِ فِي الْمَقْبِيسِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْبَارِ الْجَيِّدَةِ
 الصَّرِيحَةِ فِي ذَلِكَ وَلَا كَذَلِكَ الْمَقْبِيسُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَيُمْكِنُ أَنْ يَقَالَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ
 الْحَالِ إِنْ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَرْضًا خَاصًا لَا يَعْلَمُ كُنْهَهُ وَلَا كَذَلِكَ عَرْضُ بَاقِي الْأَيَّامِ
 وَالْفَرْقُ شَرَفُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى بَاقِي الْأَيَّامِ وَالْحَدِيثُ يَدُلُّ لِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ قَالُوا وَكَيْفَ
 تُعَرِّضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ الخ) قَالَ الْقُسْطَلَانِيُّ فِي الْمَسَالِكِ إِنْ قُلْتَ إِفْرَارُهُ ﷺ السَّائِلِ

(١) ، (٢) فِي النِّسْخِ (سَمِعَهَا) ، (يَبْلُغُونَ) ع

وَقَدْ أَرَمْتُ ، قَالَ يَقُولُ بَلَيْتَ ، قَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ
«قُلْتُ» أَرَمْتُ بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المحففة قَالَ الْخَطَّابِيُّ أَوَّلُهُ
أَرَمَمْتُ فَحَذَفُوا أَحَدِي الْمِيمَيْنِ وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ كَمَا قَالُوا ظَلَمْتُ أَفْعَلُ كَذَا
أَي ظَلَمْتُ فِي نَظَائِرِ ذَلِكَ وَقَالَ غَيْرُهُ إِنَّمَا هُوَ أَرَمْتُ يَفْتَحُ الرَّاءُ وَالْمِيمُ الْمَشْدُودَةُ
وإِسْكَانِ التَّاءِ أَي أَرَمَتِ الْعِظَامُ وَقِيلَ فِيهِ أَقْوَالٌ أُخْرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ

على هذا السؤال يدل على أن جسده يأكله التراب وإلا فكان يحببه بأني لم أرم اه
قلت وفيه نظر فان (١) رده بقوله إن الله حرم على الأرض أجساد الانبياء قال الترمذى
الحكيم وقد ترات (٢) الأرض عنهم فلم تتبعهم بما أكلوا منها لانهم تناولوه بالحق والعدل
فبالنبوة مروا في هذا الامر والنبوة من الحق والعدل تخلفاء النبيين من (٣) أعطي الحق
والعدل كذلك ليس للأرض عليهم سلطان دليله حديث جابر لما نقلوا شهداء
أحد عن قبورهم نحو آمن أربعين سنة فاخرجوا رطابا ينتنون حتى أصابت المسحاة قدم
حمزة رضى الله عنه فانبعث الدم طريا فاذا كان هذا حال الشهداء في قبورهم فانظر
ما حال الصديقين فانهم أعلى منهم اه قال القسطلاني : إن قلت ما وجه تعلق قوله فان
الأرض لا تأكل أجساد الانبياء والبلاغ بعد الموت لاتعلق له بالأجساد أجيب بأنه
لما كان الكلام لبيان ما اختص به في الموت من البلاغ أو رد فيه ببيان خصوصية
أخرى له ولغيره من الانبياء هي أن الأرض لا تأكل أجسادهم اه (قوله وقال غيره
إنما هو أرمت الخ) قال في النهاية (٤) وكثيرا ما تروى هذه اللفظة بتشديد الميم وهي لغة
ناس من بكر بن وائل وقال الحرابي كذا يرويه المحدثون بالتشديد وفتح التاء ولا
أعرف وجهه والصواب أرمت بسكونها فتكون التاء تأنيث العظام لكن سياقي أن ناسا
من بكر بن وائل يقولون ردت بتشديد الدال مع تاء الفاعل وفيه أقوال أخر منها أنه
أرمت بتشديد التاء على أنه أدغم أحد الميمين فيها قال في النهاية وهذا قول ساقط لان
الميم لا تدغم في التاء أبدا ومنها أنه يجوز أرمت بضم الهمزة من قولهم أرمت الابل
تأرم إذا تناولت العلف وقلعته من الأرض كذا في النهاية وفي نسخة صحيحة من

(١) ، (٢) ، (٣) عله (فان) ، (تيرات) ، (ممن) (٤) صحح ما في هذه العبارة من التصحيف
بمراجعة النهاية . ع

* وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ فِي آخِرِ كِتَابِ الْحِجِّ فِي بَابِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ
بِالْإِسْنَادِ الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

السلاح مقابلة بأصل المؤلف مراراً وحكي فيه ابن دحية فتح الهمزة وكسر الراء
من قولهم أرمت الابل تارم إذا تناولت العلف أه ولعله جاء بالبناء للفاعل والمفعول
فنقل كل منهما أحداً الوجهين وسكت على الثاني وفي النهاية بعد حكاية هذه الاقوال
وأصل هذه الكلمة من رم الميت وأرم إذا بلى والرمة العظم البالى والفعل الماضي
من أرم للمتكم والمحاطب أرمت وأرمت باظهار التضعيف وكذا كل فعل مضاعف
فانه يظهر فيه التضعيف معهما لان تاء الفاعل متحركة لا يكون قبلها إلا ساكن فاذا سكن
ما قبلها وهى الميم الثانية والاولى ساكنة للادغام فيلتقي الساكنان ولا يجوز الجمع
بينهما ولا تحريك الثاني لانه وجب سكونه لاجل تاء الفاعل فلم يبق إلا تحريك الاول
وحيث حرك ظهر التضعيف والذي جاء في هذا الحديث بالادغام وحيث لم يظهر
التضعيف فيه على ما جاء في الرواية احتاجوا أن يشددوا التاء ليكون ما قبلها ساكناً
حيث تعذر تحريك الميم الثانية أو يتركوا القياس في التزام ما قبل تاء الفاعل فان صححت
الرواية ولم تكن محرفة فلا يمكن تخريجه إلا على لغة بعض العرب فان الخليل زعم
أن ناساً من بكر بن وائل يقولون ردت وكذلك مع جماعة المؤنث يقولون ردن
ومرن يريدون رددت ومررن وأرددن وأمررن فكانهم قدروا الادغام قبل دخول
التاء والنون فيكون لفظ الحديث أرمت بتشديد الميم وفتح التاء والله أعلم (قوله
ورويننا في سنن أبي داود) قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن وفي معنى
حديث أبي هريرة هذا على (١) بن الحسين وهو حسن الاسناد قال الحافظ وللحديث
شاهد من رواية الحسن بن علي رضي الله عنهما أخرجه اسماعيل بن اسحاق القاضي
في كتاب فضل الصلاة على النبي ﷺ وكذا أخرجه ما قبله وأخرج حديث الحسن
ابن أبي عاصم والطبراني من وجه آخر وقال السخاوي في القول البديع في الكلام
على حديث الباب ورواه أحمد في مسنده وابن فيل في حزه (٢) المروى لنا وصححه
النووي في الاذكار اه أى بقوله بالاسناد الصحيح وإذا قال ذلك الحافظ الناقد

(١) عله (حديث على) (٢) عله (جزئه) ع

لا تجعلوا قبري عيداً وصلّوا علىّ فإنّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم

في السند ولم يعقب المتن بشيء كان ذلك الحكم جارياً في المتن (قوله لا تجعلوا قبري عيداً
 الخ) قال في السلاح يحتمل أن يكون المراد الحث على كثرة زيارته ولا تجعلوا ٧ كالعيد
 الذي لا يأتي في العام إلا مرتين ويؤيد هذا قوله صلى الله عليه وآله لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا
 قبري الخ أي لا تركوا الصلاة في بيوتكم حتى تجعلوها كلقبور التي لا يصلي فيها اه ونظر
 فيه السخاوي وتلميذه القسطلاني واستظهر أنه صلى الله عليه وآله إنما أشار بذلك إلى ما في الحديث
 الآخر من نهيهم عن اتخاذ قبره سجداً ويكون المراد بقوله لا تجعلوا قبري عيداً أي من
 حبس الاجتماع عنده للهو والزينة والرقص وغيرها من المحدثات التي تعمل في الأعياد
 وذكر بعض شراح المصابيح مانصه في الكلام حذف تقديره لا تجعلوا زيارة قبري عيداً
 ومعناه النهي عن الاجتماع لزيارته عليه السلام اجتماعهم للعيد وقد كانت اليهود والنصارى
 يجتمعون لزيارة قبور أنبياءهم ويستغفون باللهو والطرب فنهى النبي صلى الله عليه وآله أمته عن ذلك
 وقيل يحتمل أن يكون نهيه عليه الصلاة والسلام لدفع المشقة عن أمته أو الكراهة أن
 يتجاوزوا في تعظيم قبره غاية التجاوز، والحث على زيارة قبره الشريف قد جاء في عدة أحاديث
 ولم يكن منها إلا وعد الصادق المصدوق صلى الله عليه وآله بوجوب الشفاعة لكان كافياً في الدلالة
 على ذلك وقد اتفق الأئمة من بعد وفاته صلى الله عليه وآله إلى زماننا هذا على أن زيارته صلى الله عليه وآله
 من أفضل القربات اه . وفيما نظروا به نظر إذ لا يلزم من ظهور ما ذكرناه واستشهادنا
 عليه بكلام شارح المصابيح بطلان الاحتمال الذي أشار إليه صاحب السلاح بل
 هو احتمال وجيه ولذا قدمه ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة في الأقوال في معني
 الحديث وزاد وقيل العيد اسم من الاعتياد يقال عادة واعتاده وتعوده صار له عادة
 أي لا تجعلوا قبري محلاً لاعتياد الحجيء إليه متكرراً تكريراً كثيراً بحيث يؤدي إلى
 الملل وسوء الأدب وسقوط الأعظام والاحلال بالظاهر والباطن ومن لم يقدر على
 ذلك فليصل علىّ فإن فيها كفاية عن ذلك كما مر لذلك صلى الله عليه وآله بقوله عقب النهي وصلوا
 علىّ الخ (قوله فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم) قال في المسالك قال القاضي البضاوي
 وذلك لأن النفوس القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت وانصلت بالملاء
 الأعلى ولم يبق لها حجاب فترى الكل كالشاهد بنفسها أو باخبار الملك لها وفيه

* وروينا فيه أيضاً بإسناد صحيح عن أبي هريرة أيضاً أن رسول

سر يطلع عليه من يسر له اه وفي شرح المشكاة لابن حجر بعد احاديث أوردها في معنى حديث أبي هريرة يؤخذ من هذه الاحاديث أنه ﷺ حتى على الدوام لانه يستحيل عادة أن يخلو الوجود كله من واحد يسلم عليه في ليل أو نهار وقد أجمعوا على أنه ﷺ حتى يرزق في قبره وأن جسده الشريف لا تأكله الارض وأن روحه القدسية لما تجردت عن العلائق الدنيوية صار لها قوة العروج والاتصال بالملاء الاعلى فارتفعت جميع حجبها الحسية فترى جميع ما يصل إليها من الامة من صلاة وسلام وغيرهما كالمشاهد وتبلغ الملك لذلك إنما هو لمزيد التشريف والتكريم والاجلال والتعظيم الاتري الى ملوك الدنيا تعرض عليهم الهدايا في الملاء وإن علموا بها في السر إظهاراً لعظمتهم وقد يكون فيه إظهار لعظمة المهدي فكذا مانحن فيه اه . قال الحافظ قد تقدم في حديث عمار الذي أشار إليه الترمذى وأخرجه البزار وغيره بيان من يبلغه ذلك ﷺ وتقدم ذكر شاهده، في معنى حديث عمار حديث لابي أمانة أخرجه الطبراني من رواية مكحول عنه قال قال ﷺ من صلى على صلي عليه ملك يبلغنيها وفي حديث لابن مسعود أخرجه احمد والنسائي والدارمي وصححه ابن حبان والحاكم من رواية زاذان عنه قال قال ﷺ إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام ويجمع بينه وبين حديث عمار بان الملك الموكل يخبر السياحين اه . وفي كتاب مفاخر الاسلام لابن سعد التماساني عن علي رضي الله عنه من جملة حديث مرفوعا وإذا قال اللهم صلى على محمد قال الملك الذي عند رأسي يا محمد إن فلانا يصلي عليك فاقول صلي الله عليه كما صلي على وخرج الحافظ ابن عبد البر بسند فيه ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن وردان قال ﷺ والذي نفسي بيده ما منكم من أحد يسلم على إذا أنا مت الا جاء جبريل فيقول يا محمد هذا فلان وابن فلان فيرفع له في النسب حتى أعرفه فاقول نعم فيقول هو يقرأ عليك السلام ورحمة الله وبركاته فاقول عليه السلام ورحمة الله وبركاته اه . (قوله وروينا فيه أيضا الخ) ورواه أحمد وأبو داود والبيهقي في الدعوات والطبراني وعباس الرقي ومن طريقه أبو اليمن بن عساكر وسنده حسن بل صححه في الاذكار وغيره وفيه نظر كذا في القول البديع للسخاوي ووجهه أن

اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

إسناد أبي داود ينتهي إلى يزيد بن عبد الله وهو ابن قسيط الليثي المدني، قال ابن القيم سألت شيخنا يعني ابن تيمية عن سماع زيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال ما كان أدركه وهو ضعيف فني سماعه منه نظرا. وتعقبه القسطلاني في المسالك قال الحافظ بعد تخريج الحديث إنه حديث غريب أخرجه أحمد وأبو داود ورجاله رجال الصحيح إلا أبا بصير فخرج له مسلم وحده وقد اختلف فيه قول ابن معين ثم في ابن قسيط مقال توقف فيه مالك فقال في حديث آخر من روايته خارج الموطأ وصله ليس بذلك اهـ. وانفراده بهذا عن أبي هريرة يمنع من الجزم بصحته اهـ. لكن نقل القسطلاني في المسالك توثيقه عن جماعة منهم ابن معين فقال ليس به بأس وابن سعد فقال كان كثير الحديث ونقل ذلك عن مذهب التهذيب ثم رأيت في الكاشف قال يزيد ابن عبد الله بن قسيط الليثي عن أبي هريرة وعنه مالك وثقه التسائي وهو يؤيد ما نقله القسطلاني وبه يقوى القول بصحة الحديث لانتفاء العلة المذكورة والله أعلم قال الحافظ ذكر الشيخ الموفق ابن قدامة في معنى هذا الحديث وفيه زيادة بعد قوله ﷺ من سلم علي «عند قبرى» ولم أرها في شيء من طرق الحديث والعلم عند الله اهـ. ثم هذا الحديث لم يخرج من أصحاب الكتب الستة غير أبي داود بقول الشيخ تاج الدين الفاكهاني في كتابه الفجر المنير رويناه في الترمذي وذكره سهو به عليه القسطلاني في المسالك (١) ثم لفظ أبي داود ردا لله على (قوله الارب الله على روى) أي نطقى ثم لفظ أبي داود ردا لله على ولفظ رواية البيهقي وأحمد ردا لله إلى بالهمزة بدل العين وهو ألفت وأنسب إذ بين التعدين فرق لطيف فان ردا تعدى بعلى في الالهانة وبالي في الاكرام قال في الصحاح ورد عليه الشيء إذا لم يقبله وكذلك إذا أخطأه ورد (٢) إليه جوابا أي رجع ناسيا ثم أثبت ٧ ومن الاول ردا وكم على أعقابكم ومن الثانى ردا ون الى عالم الغيب والشهادة ، لما جاء من النصوص والاجماع على أن أنه ﷺ حي في قبره على الدوام لكن لا يلزم من حيانه النطق فانه سبحانه وتعالى يرد عليه النطق عند سلام كل مسلم عليه وعلاقة الجاز أن النطق من لازمه وجود الروح كما أن الروح من لازمه وجود النطق بالفعل

(١) فى النسخ هنا (ثم لفظ ابى داود ردا لله على) وهى من زيادة النساخ (٢) فى النسخ اسقاط (ورد)

والقوة فعبر ﷺ باحد المتلازمين عن الآخر وكون النطق يعاد عند سلام المسلم
 ألا يلزم منه منعه منه فيما عدا ذلك وبه يرد ما يقال إن ظاهر هذا الجواب أنه ﷺ مع
 كونه حيا في البرزخ يمنع عنه النطق في بعض الاوقات ويرد عليه عند سلام المسلم
 عليه: لان حال النطق عند فقد المسلم عليه ، وان كان لا يكون ذلك لعدم خلوز من من
 مصل عليه صلى الله وسلم عليه في سائر الاقطار، مسكوت (١) عنه لا أنه مجزوم بمنعه من
 النطق حينئذ حتي يقال إنه ﷺ ممنوع من النطق بعض الاحيان وذلك ما لا يليق
 بعلي ذلك الشأن والله أعلم * لا يقال الانبياء أحياء في قبورهم يصلون ومن لازم صلاتهم
 نطقهم فكيف رد النطق حينئذ لانا نقول لا يلزم من الصلاة النطق العادي المتضمن
 لخطاب الآدمي قيل ونظير تأويل الروح بالنطق (٢) هنا تأويل الغين في إنه ليغان على قلبي
 فاستغفر الله قالوا ليس المراد وسوسة ولا ذنباً وان كان أصل الغين ما يغشى القلب ويغبطه إنما
 أشار ﷺ إلي ما يحصل له من نوع فترة عن دوام الشهود والذكر وما كلفه من أعباء
 الرسالة وأداء الامانة فكان حينئذ يستغفر ليزداد علواً وقربا وشهودا وحبا وقال بعض
 العارفين إنه غين أنوار لا غين أغيار أي إنه كان يغشي قلبه الشريف من أنوار الشهود والقرب
 ما يخرج عن عادته وهو المشار اليه بلي وقت لا يسعني فيه غير ربي فاذا زال عنه ذلك
 الاستغفر ق تجلت عليه مظاهر الجلال فخضع واستغفر، وقيل المراد بالروح النطق
 وبالرد الاستمرار من غير مفارقة بل كنى به عن مطلق الصيرورة ففي الحديث على
 هذا مجازان مجاز استعارة تبعية في لفظ رد ومجاز مرسل في لفظ الروح وقال في تخريجه
 يمكن أن يؤول رد الروح بحضور الفكر كما قالوا في قوله ليغان على قلبي والعلم عند الله
 اهـ. واجاب البيهقي بان معنى رد روحه عودها بعد وفاته ﷺ لرد سلام من يسلم عليه
 واستمرت في جسده الشريف لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد وقيل المراد ظاهره لكنه
 بدون نزاع ولا مشقة وقيل المراد برد روحه الشريفة التفرغ من الشغل وفراغ
 البال مما هو بصدد في البرزخ من النظر في أعمال أمتة والاستغفار لهم من السيئات
 والدعاء بكشف البلاء عنهم وقال بعضهم هذا إخبار منه ﷺ عما بعد وفاته ورفي
 روحه الشريفة الى أقصى درجاته فتعرض أمور أمتة السارة له عليه كما يعرض على
 الملك أمور رعيته ولعل المعني فيه كما في شرح المشكاة أي للطبي أن روحه السعيدة
 المقدسة في شأن ما في الحضرة الالهية فاذا بلغه سلام أحد من الامة رد الله تعالى عليه

(١) خبر أن (٢) في النسخ (النطق بالروح) ع

﴿ بابُ أمرٍ من ذكرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ بالصَّلَاةِ عَلَيْهِ والتَّسْلِيمِ ﷺ ﴾
 رَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

روحه من تلك الحال إلى رد السلام على من سلم عليه وكذلك كان شأنه ﷺ وعادته في الدنيا فيفيض على أمته من سحاب الوحي الإلهي ما أفاضه الله منه عليه ولا يشغله هذا الشأن وهو شأن إفاضة الأنوار القدسية على أمته عن شاء به بالحضرة الإلهية فقد أقدره الله تعالى على كمال شهود الجمع في عين الفرق من غير أن يشغله شأن عن شأن وكذلك يكون ﷺ عند إعطائه المقام المحمود فهو دائم الامداد لامته في الدنيا والبرزخ في العقبي جزاءه الله عنا أفضل ماجزى نبينا عن أمته، ومثل هذا جواب التقى السبكي رحمه الله بقوله يحتمل أن يكون ردا معنويا وأن تكون روحه الشريفة بشهود مشغلة بالحضرة الإلهية والملاء الأعلى عن هذا العالم فإذا سلم عليه قبلت روحه الشريفة على هذا العالم لتدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه اهـ . وقد أجيب عنه باجوبة أخرى أودعها الحافظ السيوطي في جزء وارضى منها قوله رد الله على روعي جملة حالية قال وقاعدة العربية أن جملة الحال إذا وقعت فعلا ماضيا قدر فيها قد لاسميا وقد أخرج البيهقي الحديث في حب الأنبياء بلفظ وقد رد الله على روعي والجملة ماضوية سابقة على السلام الواقع من كل أحد وحتى ليست تعليلية بل مجرد حرف عطف بمعنى الواو فصار تقدير الحديث : مامن أحد يسلم على إلا أقدر الله على روعي قبل ذلك وأرد عليه قال وانما جاء الاشكال من ظن أن جملة رد الله على بمعنى الحال أو الاستقبال وظن أن حتى للتعليل وليس كذلك وبهذا التقرير ارتفع الاشكال من أصله اهـ .

﴿ باب أمر من ذكر عنده النبي ﷺ بالصلاة

عليه والتسليم صلى الله عليه وسلم ﴾

(قوله رويناه في كتاب الترمذي الخ) أي رواه الترمذي هكذا مختصراً (١) واللفظه

(١) أنراد بالاختصار عدم ذكر القصة التي رواها ابن حبان وغيره وليس المراد بالاختصار ذكر هذه الجملة فقط فان الترمذي ذكر الجمل الثلاث هكذا « رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل على ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم أنسلخ قبل أن يغفر له ورغم أنف رجل أدرك عنده أتواه الكبر فلم يدخله الجنة » وستحتاج لهذا الحديث فيما بعد . ع

ورواه ابن حبان في صحيحه وقال الترمذى حسن غريب من هذا الوجه . قال :
وروى عن بعض أهل العلم قال اذا صلى الرجل على النبي ﷺ مرة في المجلس
أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس كذا في السلاح وقال الحافظ بعد تخريجه حديث
حسن صحيح وقول الترمذى إنه غريب أراد بالغرابة تفرد عبد الرحمن بن اسحق
عن شعيب بن أبي سعيد المقرئ به وأما ربيع بن ابراهيم أخو اسمعيل بن
ابراهيم يعنى ابن علية الراوى له عن عبد الرحمن فقد توبع عليه وخرجه البخاري
في الادب المفرد وابن حبان والحاكم من رواية بشر بن المفضل وأخرجه ابن أبي
عاصم من رواية يزيد بن زريع كلاهما عن عبد الرحمن وتوبع سعيد عن أبي
هريرة وخرجه ابن خزيمة في كتاب الصيام من صحيحه وفي سنده راو مختلف
فيه إلا أنه اعتضد وأخرجه ابن حبان في صحيحه والدارقطني في الافراد عن
أبي هريرة من فعل كذا في الامور الثلاثة فدخل النار فابعده الله . قال الترمذى
بعد تخريج الحديث وفي الباب عن أنس وجابر قال الحافظ حديث أنس بنحوه
أخرجه البخارى في الادب المفرد وأبو بكر بن أبي شيبة والبزار وحديث جابر بن
عبد الله لفظه مختصراً يأتي قريباً في آخر الباب ووجد (١) الحديث من حديث جابر
بن سمرة وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر وكعب بن عجرة وعبد الله بن عباس
ومالك بن الحويرث وعبد الله بن الحارث كلوا عشرة أما حديث جابر بن سمرة
فاخرجه البزار والدارقطني في الافراد وحديث عمار ولفظه كالذى قبله رغم أنف
رجل وحديث كعب بن عجرة أخرجه البخارى في الادب المفرد والطبرانى
وحديث مالك بن الحويرث أخرجه ابن حبان في صحيحه والطبرانى وحديث عبد
الله بن الحارث أخرجه البزار وابن (٢) أبي عاصم وفي حديث هؤلاء الاربعة فابعده الله
أو بعده ولم يقولوا رغم أنف وساقوا الامور الثلاثة بألفاظ مختلفة انتهى من
جملة (٢) حديث وله طرق كثيرة بعضهم اصحیح وبعضها حسن وبعضها ضعيف كذا
في شرح المشكاة لابن حجر والحديث عند الحاكم في المستدرک (قوله رغم أنف
(١) ، (٢) في النسخ (ووجه) ، (البزار بن) (٣)) (ثم هذا الحديث من جملة الخ) . ع

رَجُلٍ ذِكْرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ

رجل الخ) يقال بكسر الغين وفتحها لغتان حكاهما الجوهري وذكرهما المصنف في شرح مسلم لكن قيل روايتنا هنا بالكسر، رغماً بتثنية راءه ومعناه لصق بالرغام وهو التراب وأرغم الله أنه أي ألصقه به . وهذا من النبي ﷺ دعاء مؤكداً على من قصر في ذلك ، قال القرطبي : يحتمل أن يكون معناه صرعه الله لانه فاهلكه وهذا انما يكون في حق من لم يقيم بما يجب عليه وأن يكون بمعنى أذله الله لان من ألصق أنه الذي هو أشرف أعضائه بالتراب الذي هو موطنه الاقدام أخس الاشياء فقد انتهى من الذل الى الغاية القصوى قال ولهذا يصالح أن يدعى به على من فرط في متاكدات المندوبات ولن (١) فرط في الواجبات، ذكر ذلك في حديث بر الوالدين من شرحه على مختصر مسلم وسببه أن الصلاة عليه ﷺ كناية عن تعظيمه وتبجيله فمن عظمه عظمه الله ورفع قدره ومن لأذله الله وأهانته لهاونه باسم الواسطة الكريمة من غير مشقة أصلاً تحصل له لو صلى عليه وتضييعه ما أعده الله له في صلاته له من مقابلة الواحدة عشرًا بل سبعين بل ألفاً وكذا ملائكته مع ما فيه من عشر (٢) حسنات ومحو عشر سيئات ورفع عشر درجات وثواب عتق عشر رقاب فمن فرت هذه المغايم حقيق بأن يضرب عليه الذلة والهوان وأن يبوء بغضب الله تعالى ومقتته وطرده . قيل ويخشى على السكاك اذا رمز للصلاة بصورة صلح أن يندرج في هذا القليل لهاونه وقلة أدبه . قال ابن سعد التميمي في كتابه مفاخر أهل الاسلام إن قيل ما معني اشتراك تارك الصلاة عليه ﷺ وتارك حق رمضان وتارك بر والديه في عقوبة متحدة هي الهلاك وما في معناه من البعد والهوان (٣) فالجواب أن العقوبة اتحدت لاتحاد الجنابة إذ المتروك في الثلاثة شيء واحد هو تعظيم الله تبارك وتعالى بيان ذلك أن شهر رمضان هو شهر الله الذي أنزل فيه القرآن هدي للناس الخ فمن عظمه وقام بحقه ايماناً واحتساباً فقد عظم الله واختص بمزية (٤) القرآن والقاء في قوله

(١) عله (ومن) (٢) عله (كتابة عشر) (٣) في الحديث الذي ذكرناه أول الباب

(٤) عله (بمزيد) ع

* وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ الشُّنَيْ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ ذُكِرْتُ عَنْدهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ فَإِنَّهُ

فلم يغفرله معناها الاستبعاد اى بعيد من اتصف بالعقل والايمان ان يجد سبيلا الى تعظيمه فيخالف ذلك الى انتهاك حرمة وابتذال حقه فان فعل وترك القيام بواجبه استحق من الله تعالى البعد والذل والهوان وكذا بر الوالدين لان برهما هو تعظيمهما وتوقيرهما وذلك مستلزم لتعظيم الله وتنزيهه اذ قرن تعالى الاحسان اليهما بتوحيده وعبادته فقال وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا ومعنى الفاء في فلم يدخله الجنة الاستبعاد ايضا اى بعيد من اهل الاحسان اليهما لاسيما في حال كبرهما اذ الغرض في القيام بحقهما والتحفي بشأنهما فان حرم ذلك بان اها نهما واستصغر حقهما صار من اهل الجنائيات فاستوجب الحرمان والبعد من جميع الخيرات، وأما الصلاة على النبي ﷺ فهي عبارة عن طلب تعظيمه وإجلاله من الله تعالى وهو في الحقيقة تعظيم لله قال تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله فمن عظم رسول الله ﷺ بالصلاة عليه عند ذكره واظهر تبجيله ورفعة قدره استحق من الله التعظيم وعلو المكانة ومن استخف بما ابانه الله وأرشده اليه من باهر فضله وإثارة بדרه وبركة الصلاة عليه ﷺ عند سماع ذكره فقد استوجب الطرد والحزى والاهانة وكان خليقا بعباب البعد والخوف ان لم يصل عليه صلى الله وسلم عليه فيفوز بالظفر والامانة وقوله «فلم يصل عليه» الفاء معناها الاستبعاد ايضا اى بعيد من معتقد الايمان ان يتمكن من اجراء كلمات معدودات على لسانه يستوجب بهن عشر صلوات من الله عز وجل وكفى به فائدة الى غير ذلك من رفع الدرجات ثم يعتمد ترك ذلك حتي يفوته هذا الخير الكثير فيكون بالذل والغضب والبعد جدير (١) اه (قوله) وروينا في كتاب ابن السني (الخ) أورده في الجامع الصغير بهذا اللفظ من حديث انس وعزا تخريجه للنسائي وبجانبه علامة الصحة قال الحافظ أخرجه النسائي آخر فضائل القرآن وكان المصنف خفى عليه ذلك لكونه ذكره في غير مظنته فنقله من جهة ابن السني ووصف السند بالجودة كانه بالنظر الى رجاله بانهم موثقون لكن في السند انقطاع وفي القول البديع بعد ايراده الحديث (٢)

(١) منصوب ولعله وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة واختارها رعاية للسجع . ع (٢) في النسخ (لحديث)

(٢١ - فتوحات ثالث)

من صلى على مرة صلى الله عز وجل عليه عشرًا * وروينا فيه بأسناد ضعيف عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من ذكرت عنده فلم يصل على فقد شقي * وروينا في كتاب الترمذي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله

أخرجه أحمد وأبو نعيم والبخاري في الأدب المفرد وهو عند الطبراني في الأوسط دون قوله ومن صلى على الخ ورجاله رجال الصحيح وفي رواية من صلى على واحدة صلى الله بها عليه عشر صلوات وحطت عنه عشرين سيئات ورفعت له عشر درجات أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه وابن ابن شعبة وليس عندهما ورفعت الخ أخرجه الحاكم بلفظ من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحطت عنه عشر خطيئات ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بلفظ من صلى على واحدة صلى الله عليه عشرًا ومن صلى على عشرًا صلى الله عليه مائة ومن صلى على مائة كتب الله بين عينيه براءة من النفاق وبرائة من النار وأسكنه يوم القيامة مع الشهداء وفي سنده إبراهيم بن سالم بن شبل الهجومي قال المنذري لا أعرفه بعدالة ولا جرح وكذا قال التميمي (١) نحوه اه ومنه يعلم أن الحديث بلفظه الذي أورده المصنف لم يخرج النسائي فقول الجامع الصغير أخرج النسائي مراده أصل الحديث لا بخصوص هذا اللفظ والله أعلم (قوله وروينا فيه الخ) في أسناده الفضل بن منشر وهو ضعيف على الاظهر قال الحافظ وللحديث طريق أخرى أخرجه الطبراني مختصرة من حديث جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال قال لي جبريل من ذكرت عنده فلم يصل عليك فقد شقي . قلت قال في القول البديع الحديث عند الطبراني بلفظ شقي عبد ذكرت عنده فلم يصل على وفي المسالك للقسطلاني عند ابن أبي عاصم مرفوعاً أيضاً مختصراً أنا جبريل فقال شقي امرؤ أوتعس امرؤ ذكرت عنده فلم يصل عليك (قوله وروينا في كتاب الترمذي الخ) وكذا رواه من حديث علي النسائي وابن بشكوان من طريق (٢) والبخاري في تاريخه وسعيد بن منصور في سننه والسراج عن قتبية والبيهقي في الشعب وإسماعيل القاضي والخليعي وقال الترمذي حسن صحيح وزاد في نسخة غريب وأخرجه من حديث

عن النبي ﷺ: البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على قال الترمذي حديث حسن صحيح*

الحسين بن علي رضي الله عنهما احمد في مسنده والنسائي في سننه الكبير والبيهقي في الدعوات والشعب وابن أبي عاصم في الصلاة له والطبراني في الكبير والتميمي (١) في الترغيب وابن حبان في صحيحه وقال هذا أشبه شيء بما (٢) روى عن الحسين والحاكم وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وله شاهد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة وأخرجه الحاكم من طريق علي بن الحسين عن أبي هريرة أيضاً والبيهقي في الشعب ولفظه البخيل كل البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على وأخرجه من حديث أخيه الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ بحسب امرئ من البخل أن أذكر عنده فلا يصلي على رواه قاسم بن أصبغ وابن أبي عاصم واسماعيل القاضي وغيرهم . قلت وقد اختلف في إسناد هذا المتن كما ترى وأيضاً فقد أرسله (٣) بعضهم بحذف التابعي والصحابي معاً ورواه الدراوردي عن عمارة عن عبد الله بن علي بن الحسين (٤) قال على منقطعاً وأشار الدارقطني إلى أن الرواية التي وقع فيها من مسند الحسين بالتصغير أشبه بالصواب اه وقد أطنب اسماعيل القاضي في فضل الصلاة له في تخريج طرق هذا الحديث وبيان اختلاف فيه من حديث علي وابنيه الحسن والحسين رضي الله عنهم وأخرجه أيضاً من طريق عبد الله ابن علي بن الحسين عن أبيه مرفوعاً وكذا أخرجه البخاري في التاريخ أيضاً وفي الجملة فلا يقصر هذا الحديث عن درجة الحسن كذا في القول البديع للسخاوي (قوله البخيل الخ) قال في القول البديع البخل إمساك ما تقتني عن يستحقه اه قال ابن حجر في شرح المشكاة وهو صلي الله عليه وسلم يستحق على أمته وجوبا أو ندبا على الخلاف فيه أن يصلوا عليه مطلقاً ومقيداً فمن أمسك منهم عن ذلك كان أشد المسكين وأشج البخلاء المحرومين فيخشى عليه المقت والبوار وأن يكون من أهل العار والشنار (٥) أجازنا الله من ذلك بمنه آمين ، وقال الفاكهاني هذا أقبح بخل وأسوأ شح لم يبق بعده الا البخل بكلمة الشهادة أعاذنا الله وجميع المؤمنين قال وهو يتنوى قول من قال بوجوب الصلاة عليه كلما ذكره وإليه أميل اه

(١) ، (٢) في النسخ (الهميتي) ، (٣) في النسخ (أرسل) (٤) في النسخ

اسقاط (بن) (٥) في النسخ (والنار) ع

وَرَوَيْنَا^(١) فِي كِتَابِ النِّسَائِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ

وَعَرَفَ الْبَخِيلَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ الْبَخِيلُ الْكَامِلُ فِي الْبَخْلِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ تَعْرِيفُ الْمُبْتَدَأِ . قُلْتُ وَيَدُلُّ لَهُ رِوَايَةُ الْبَخِيلِ اخْتُلَ وَالتَّعْرِيفُ فِي الْبَخِيلِ لِلْجِنْسِ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْكَمَالِ وَاقْتَضَى غَايَتَهُ وَقَدْ جَاءَ لَيْسَ الْبَخِيلُ مِنْ بَخَلٍ بِمَالِهِ وَلَكِنْ الْبَخِيلُ مِنْ بَخَلٍ بِمَالٍ غَيْرِهِ وَأَبْخَلَ مِنْهُ مَنْ أَبْفَضَ الْجُودَ حَتَّى لَا يَجَادَ عَلَيْهِ فَمَنْ لَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ عِنْدَهُ مَنَعَ نَفْسَهُ مِنْ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْآوِي فَهَلْ تَجِدُ أَحَدًا أَبْخَلَ مِنْ هَذَا نَقَلَهُ الْقُسْطَلَانِيُّ فِي الْمَسَالِكِ عَنْ شَارِحِ الْمَشْكَاةِ ، قَالَ الْحَافِظُ وَهَذَا الْحَدِيثُ وَمَا بَعْدَهُ اسْتَدَلَّ بِهِ لِمَنْ قَالَ بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَلَمًا ذَكَرَ وَالَّذِي نَقَلَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْمُصَنِّفُ هُنَا مِنَ الْإِكْفَاءِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَقْرَبُ إِفْقَادِهِ يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَبْخُلْ وَلَمْ يَخْفِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَجَاءَ خَبَرُ مَرْفُوعٍ يُؤَيِّدُ هَذَا الْقَوْلَ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ قَالَ ﷺ لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلَسًا لَا يَصِلُونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَقِظَهُمَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلَسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ وَلَمْ يَصِلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْمَةِ الَّذِي رَوَاهُ (٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ضَعِيفٌ لَكِنْ حَسَنُ التِّرْمِذِيِّ الْحَدِيثَ لِشَاهِدِهِ عِنْدَ النَّسَائِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذَكَرَ اللَّهُ وَصَلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قَامُوا عَنْ جَنَافَةٍ وَرَجَالَهُ رَجَالُ الصَّحِيحِ (قَوْلُهُ وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ النَّسَائِيِّ مِنْ رِوَايَةِ الْحُسَيْنِ) أَيُّ مُصَغَّرِ كِبَرِ الْحُسْنِ وَتَقَدَّمَ مِنْ خَرَجِهِ مِنْ حَدِيثِهِ قَالَ الْحَافِظُ هُوَ وَحَدِيثٌ عَلَى الْمَذْكُورِ قَبْلَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ بِسَنَدٍ وَاحِدٍ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ السَّنِيِّ وَعِنْدَ أَحْمَدَ وَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ (٣) وَابْنِ حَبَانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ عِمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ نَعَمْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ عَلِيٍّ أَمَّا الرِّوَايَةُ الْآوِي فَقَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهَا مِنْ طَرُقٍ مِنْهَا عَنِ الطَّبْرَانِيِّ وَمِنْهَا عَنِ الْحَاكِمِ وَغَيْرِهَا عَنْ عِمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ

(١) كَذَا فِي نَسْخِ الْمَتْنِ وَالشَّرْحِ وَالصُّوَابِ (وَرَوَيْنَاهُ) (٢) فِي النُّسْخِ اسْقَاطُ

(الَّذِي) (٣) فِي النُّسْخِ اسْقَاطُ (أَيْ) ع .

النبي ﷺ قال البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على حديث حسن أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن السني وابن حبان ولم أر في شيء من رواياتهم التصريح بتسمية راوي الحديث ويحتمل أنه الحسين إن كان الضمير لعبد الله أو على إن كان الضمير لوالد عبد الله والعلم عند الله سبحانه ، وأما الرواية المصروفة بعلي بن أبي طالب في هذا الحديث فأخرجها الحافظ من طريقين عن غيبة أنبا ناعبد الله بن (١) على ابن الحسين قال قال علي بن أبي طالب قال رسول الله ﷺ إن البخيل الذي إذا ذكرت عنده لم يصل على أخرجه البخاري في التاريخ والترمذي والنسائي في الكبرى وأما الرواية المصروفة بالحسين فأخرجها الحافظ من طريق عمرو بن أبي عمرو عن علي بن الحسين عن أبيه قال قال صلى الله عليه وسلم إن البخيل لمن ذكرت عنده فلم يصل علي رجال هذا الاسناد رجال الصحيح وهو موصول بخلاف الذي قبله فان عبد الله بن علي لم يدرك غزوة لا الاعلى ولا الادني لكن رجح اسماعيل الماضيه أولا التي هي تحتمله وذكر راويها متابعات وذكر الحافظ اختلاف آخر في سند الحديث فأخرج من طريق أخرى عن غزوة عن عبد الله ابن علي بن الحسين أنه سمع أباه يقول قال رسول الله ﷺ فذكره هكذا أخرجه البخاري في التاريخ قال الدارقطني في العلل بعد ان ذكر الاختلاف: رواية سليمان عن عمارة أي المذكورة أولا أشبه بالصواب وللحديث (٢) شاهد من حديث أبي فر قال قال ﷺ إن أبخل الناس من ذكرت عنده فلم يصل على ، قال الحافظ بعد اخراجه عن عوف بن مالك عن أبي (٣) ذكر حديث غريب فيه رواية صحابي عن صحابي ورجاله رجال الصحيح غير المبهم فيه رواه الحارث بن أبي أسامة وله شاهد آخر من مرسل الحسن البصري أخرجه سعيد بن منصور ورواته ثقات وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن قتادة قال قال رسول الله ﷺ ان من الجفاء أن أذكر عند رجل فلا يصلي على هكذا أخرجه مرسلًا ورواته ثقات * والحسين هو ابن علي بن أبي طالب ابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أبو عبد الله سبط رسول الله ﷺ وريحانته ويشبهه من الصدر إلى ما أسفل منه اذن ﷺ في اذنه لما ولد وهو سيد شباب أهل الجنة وخامس أهل الكساء سماء

(١) في النسخ اسقاط (ابن) (٢) ، (٣) ، في النسخ (والحديث) ، (أبيه). ع

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ عِنْدَ هَذَا الْحَدِيثِ: يُرْوَى عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْمِلَّةِ قَالَ إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْرًا عَنْهُ مَا كَانَ فِي

عَلَى رِضَى اللَّهِ عَنْهُ حَرْبًا فَقَالَ ﷺ بَلْ هُوَ حَسِينُ أَسَدِ الدُّوَلَايِ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ مِنْ أَسْمَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَمْ يَكُونَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسَدٌ أَيْضًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَلَدَتْ فَاطِمَةُ الْحُسَيْنِ فِي لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحَمْلِ بِالْحُسَيْنِ بَعْدَ وَلَادَةِ الْحَسَنِ إِلَّا طَهْرٌ وَاحِدٌ ، وَقَالَ قَتَادَةُ وَلَدَ الْحُسَيْنُ بَعْدَ الْحَسَنِ بَسَنَةً وَعَشْرَةَ أَشْهُرٍ فَوَلَدَتْهُ ثَلَاثُ سَنِينَ وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ مِنَ الْمَهْجَرَةِ قَتَلَ شَهِيداً بِكَرْبَلَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقِيلَ يَوْمَ السَّبْتِ يَوْمَ مَاشُورَاءَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِينَ وَلَهُ سِتٌّ وَخَمْسُونَ سَنَةً أَخْرَجَ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسِينٌ مَنِي وَأَنَا مِنْ حَسِينٍ أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حَسِينًا حَسِينٌ سَبَطَ مِنَ الْأَسْبَاطِ أَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزَادَ فِيهِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَبَطَانِ مِنَ الْأَسْبَاطِ ، وَقَالَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْثَدَةَ وَأَخْرَجَ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ الْحَسَنُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ ذَكَرْتُ مَا وَرَدَ مِنَ الْآثَارِ فِي شَبْهِهِ بِالْمُصْطَفَى الْخِتَارِ فِي مَوَاقِفِ تَحْفَةِ الشَّرَفِ فِيمَنْ حَازَ بِشَبْهِهِ الْمُصْطَفَى ﷺ شَرَفًا وَأَخْرَجَ فِي أَسَدِ الْغَابَةِ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ شَدَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَاللَّهُ لَا أَزَالُ أَحِبُّ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ بَعْدَ أَنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ مَا قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي ذَاتَ يَوْمٍ وَقَدْ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَجَاءَ الْحَسَنُ فَاجْلَسَ عَلَيَّ فَخَذَهُ الْبَنَى وَقَبْلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَاجْلَسَ عَلَيَّ فَخَذَهُ الْبَسْرِيَّ وَقَبْلَهُ ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَاجْلَسَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ دَعَا بَعْلِي ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً قَالَ شَدَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ لَوَائِلُهُ مَا الرَّجْسُ قَالَ الشُّكُّ فِي اللَّهِ تَعَالَى قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ يَقَالُ إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ لَمْ يَرْوِ فِي الْفَضَائِلِ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَكَانَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاضِلًا كَثِيرَ الصُّومِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَأَفْعَالِ الْخَيْرِ جَمِيعًا حَجَّ حَجَّاتٍ كَثِيرَةً مَاشِيًا وَمُنَاقِبُهُ كَثِيرَةٌ وَفَضَائِلُهُ شَهِيرَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَوْلُهُ قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ الْخ) تَقْدِمُ

﴿بابُ صفةِ الصلاةِ على رسولِ الله ﷺ﴾

قد قدّمنا في كتابِ أذكار الصلاةِ صفةَ الصلاةِ على رسولِ الله ﷺ وما يتعلقُ بها وبيانِ أكملها وأقلها، وأمّا ما قاله بعضُ أصحابنا وابنُ أبي زَيْدٍ المالكي من استحبَّابِ زيادةٍ على ذلك وهي وأرحمُ محمداً وآل محمدٍ فهذا بدعةٌ لا أصلَ لها

ما يفيدُه في كلامِ الحافظِ في القولة السابقة ، في المسالك للقسطلاني وعن الاوزاعي في الكتاب يكون فيه ذكر النبي ﷺ مراراً قال إن صليت عليه مرة واحدة أجزاءك وفي بعض شروح الهداية (١) لو كرر اسم الله تعالى في مجلس واحد كفاه ثناء واحد وكذا لو كرر اسمه ﷺ في مجلس كفاه أن يصلي عليه مرة على الصحيح وقال الحلبي إذا قلنا بوجوب الصلاة كلما ذكر فإن الحد المجلس وكان مجلس علم أو رواية سنن احتمل أن يقال الغافل عن الصلاة عليه كما جري ذكره إذا ختم بها المجلس أجزاءه لأن المجلس إذا كان معقوداً لذكره كان حاله واحداً كالذكر المتكرر وإن لم يكن المجلس كذلك فإن رأي أنه كلما ذكر يصلي عليه ولا أرخص في تأخير ذلك إذ ليس ذكره بأقل من حق العاطس ، قال : ومن ترك الصلاة عليه عند ذكره ثم صلى عليه في المستقبل بعد التوبة والاستغفار رجونا أن يكفر عنه ولا يطلق عليه اسم القضاء قال القسطلاني وما فرق به الحلبي فرق حسن اه

﴿باب صفة الصلاة على النبي ﷺ﴾

(قوله وأما ما قاله بعض أصحابنا الخ) قال به أيضاً بعض المالكية والحنفية كما في الدر المنضود وأسندوا في ذلك لورود الاتيان بها في التشهد أحاديث وأسانيدها ضعيفة أى والضعيف يعمل به في فضائل الاعمال وسيأتى ما فيه (قوله وارحم محمداً وآل محمد الخ) عبارة الرسالة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما صليت ورحمت وباركت على

وقد بالغ الامام أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه شرح الترمذي في إنكار ذلك وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك وتجهيل فاعله قال لأن النبي ﷺ علمنا كيفية الصلاة عليه ﷺ فالزيادة على ذلك استقصار لقوله وأستدراك^(١) عليه ﷺ والله التوفيق

ابراهيم قال الصيدلاني من أئمتنا ومن الناس من يزيد وارحم محمداً وآل محمد كما ترحم أو رحت على ابراهيم وهذا لم يرو وهو غير صحيح إذ لا يقال رحمت عليه بل رحمته وبان الترحم فيه معنى التكلف والتصنع فلا يحسن اطلاقه في حق الله تعالى وحكاه الرافعي وسكت عليه وكذا أنكره ابن عبد البر في الاستذكار واعترض بان قوله لا يقال الخ مردود بما نقله الطبراني عن الصغاني ورده صاحب القاموس بأنه تصحيف وهم وتقول على الصغاني بما لم يقله والذي قاله إنما هو رحمت بالتشديد وأما رحمت عليه بكسر الحاء المخفف فلم يقله أحد من أئمة اللغة المشاهير فيما علمناه وإن صح به نقل فهو في غاية الشذوذ والضعف والذي حكاه الصغاني عن بعض أئمة اللغة المتقدمين أنه قال قول الناس ترحم عليه خطأ ولحن وإنما الصواب رحمت عليه بتشديد الحاء ترجيها اهـ . نعم نقل ابن يونس عن الجوهري أن ذلك يقال رداً لقول الصيدلاني أنه لا يقال وقال بعضهم دعوى أن الرحمة ضمنت معنى الصلاة فعديت بعلي وكذا قوله أن الترحم فيه معنى التكلف الخ فنقض بالتكبر والمتفضل لكن في شرح المشكاة لابن حجر أن قلت ما المانع من أن الرحمة ضمنت معنى الصلاة فعديت بما تعدى به وأن التاء في ترحم (٢) ليست للتكلف بل للتفرد والتخصيص كما في تكبر أو زائدة محصة كما في قر واستقر . قلت دعوى التضمن وأن التاء لما ذكر إنما يصار لتكلفهما إن ورد عن يعتد به فينشد محتاج لتأويله بما ذكر وأما في نحو اللفاظ المبتدعة فلا ينبغي أن يتكلف لصحتها بمثل هذا التكلف اهـ (قوله وقد بالغ الامام أبو بكر بن العربي الخ) ووافقه بعض الحنفية وانتصر لهم بعض المتأخرين ممن جمع بين الفقه والحديث فقال ولا يحجج

(١) في نسخ المتن الثلاث (واستدلال) وأصلحت بالقلم هكذا وهو الصواب

(٢) في النسخ (رحمت) ع .

بالاحاديث الواردة في زيادتها فانها كلها واهية جداً إذ لا يخلو سندها من كذاب أو منهم بالكذب ويؤيده ما ذكره السبكي أن محل العمل بالحديث الضعيف ما لم يشتد ضعفه وبذلك يرد علي من أيد الاخذ من تلك الروايات بأنها ضعيفة والضعيف يعمل به في الفضائل نعم حديث أبي هريرة مرفوعاً من قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما رحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم شهدت له يوم القيامة وشفعت سنده رجاله رجال الصحيح إلا واحداً فلم يعرف فيه جرح ولا تعديل وقد ذكره أبو حبان في الثقات على قاعدته ومن ثم قال غيره انه حديث حسن * ثم اختلف العلماء في الدعاء له ﷺ بالرحمة لانه يحمل منصبه عن الدعاء بها قال ابن دحية ينبغي لمن ذكره ﷺ أن يصلي ولا يجوز أن يترحم عليه لآية لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم الآية وإن كانت الصلاة بمعنى (١) الرحمة فكأنه خص بذلك تعظيماً له اهـ . ونقل مثله عن ابن عبد البر في الاستذكار ووجهه بعض الحنفية بان الرحمة انما تكون غالباً عن فعل ما يلام عليه ونحن أمرنا بتعظيمه ومقتضى قول الولي ابي زرعة الحافظ العراقي في فتاويه بعد أن ذكر كلام من منع وكلام ابن أبي زيد ولعل المنع أرجح لضعف الاحاديث التي استند إليها المحجوز اهـ حرمة مطلقاً فيوافق ما قبله ومقتضى كلام بعض من تاخر عنه الحرمة ان ذكرها استقلالاً كقال النبي رحمه الله لاتبعاً (٢) حيث قال والجواب عن الاحاديث المشار إليها وإن صحح الحاكم اسناد بعضها ان الرحمة وقعت فيها على سبيل التبعية للصلاة والبركة ولم يرد ما يدل على وقوعها مفردة ورب شيء يجوز تبعاً للاستقلالاً ألبتة قيل وعبرة الشافعي في خطبة رسالته ﷺ ورحم وكرم يقتضى ذلك أيضاً وبه أخذ جمع بل نقله القاضي عياض في الأكمال عن الجمهور . وقال القرطبي وهو الصحيح وحرّم لعدم (٣) جوازه يعني منفرداً الغزالي فقال لا يجوز ترحم أي بالتاء نعم ظاهر قول الاعرابي قهارواه البخاري اللهم ارحمني وارحم محمداً ولا ترحم معنا أحداً وتقريره ﷺ له الجواز ولو بدون انضمام صلاة أو سلام إليها وهو الذي يتجه وتقريره خاص فيقدم على

(١) في النسخ (معنى) (٢) في النسخ (متبعاً) (٣) عله (وحرّم بعدم). ع

العموم الذي اقتضته الآية على أنه ليس في الآية ما يمنع ذلك لأنه صلى الله عليه وسلم صح عنه في أدعيته كثيرة الدعاء لنفسه بالرحمة وعلمنا أن الدعاء بالرحمة له مما يليق بقوله في التشهد السلام أيها النبي ورحمة الله وزعم أنها لا تكون غالباً إلا على ما يلام عليه ممنوع وأى دليل لذلك بل الأدلة قاضية برده ولا ينافي الدعاء بالرحمة أنه عينها بنص وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين لأن كونه كذلك من جملة رحمة الله وتفضله إذ هي في حقه تعالى بمعنى ارادة الخير للعبد وإقداره عليه وهو صلى الله عليه وسلم أجزل الخلق حظاً من تلك الارادة وذلك الادب وحصول ذلك لا يمنع طلب الزيادة له إذ فضل الله لا يتناهى والكامل يقبل الكمال وينبغي حمل قول من قال لا يجوز ذلك على أن مرادهم نفى الجواز المستوي الطرفين فيصدق بأن ذلك مكروه أو خلاف الأولى وقال الحافظ سبق إلى انكار إطلاق الرحمة عليه صلى الله عليه وسلم من الفقهاء الشافعية الصيدلاني حكاه عنه الرافعي ولم يتعقبه ومن المحدثين المالكية ابن عبد البر في الاستذكار وليس بجيد منهم فانها وردت من حديث أبي هريرة * قلت وتقدم لفظه وهو حديث حسن أخرجه أبو جعفر الطبري وفي حديث ابن مسعود مرفوعاً ولفظه إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد وعلى آل إبراهيم إناك حميد مجيد ، قال الحافظ : رجاله رجال الصحيح إلا اثنين فذكر أحدهما ابن حبان في ثقافته والآخر لم يعرف الحافظ اسمه ولا حاله ومن حديث ابن عباس بسند فيه ضعف وتابعه الراوي عن ابن عباس منهم ومن حديث أبي هريرة قال قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على آل إبراهيم إناك حميد مجيد قال الحافظ أخرجه المعمرى (١) واسماعيل القاضي وفي سنده راو ضعيف فهذه أحاديث يشد بعضها بعضها أقواها وأولها يدل مجموعها على أن الزيادة أصلاً ويستفاد من حديث ابن مسعود جواب صاحب الشفاء حيث أنكروا أن يكون ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد ورد عن ابن مسعود وجاء عن أبي هريرة من طرق أخر بسند ضعيف بلفظ أنه قيل له

﴿فَصَلِّ﴾ إِذَا صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَجْمَعْ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ وَلَا يَتَصَرَّ عَلَى أَحَدِهِمَا فَلَا يَقُلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَطْ وَلَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَطْ

أمرنا الله بالصلاة عليك فكيف الصلاة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم وارحم محمد وآل محمد كما رحمت على إبراهيم وآل إبراهيم ، والسلام كما قد علمتم والحديث يؤيده شاهد من حديث ابن مسعود موقوفاً وهو حديث حسن أخرجه عبد بن حميد في التفسير وابن ماجه والمعمري (١) ، قال الحافظ : أخرج الحاكم حديثاً مسلسلاً يقول كل من رواه «وعده في يدي» إلى أن انتهى إلى علي عن النبي عن جبريل فقال : هكذا نزلت من عند رب العزة عز وجل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم وبارك فذكر مثله اللهم وترحم فذكر مثله . أخرجه الحاكم مسلسلاً هكذا في نوع المسلسل من كتابه علوم الحديث قال وفي سنده ثلاثة من الضعفاء على الولاء نسب أحدهم إلى وضع الحديث والآخرون اتهم بالكذب والثالث متروك وقد وقع في مسلسلاً ولكن لا أرويه لاعتمادى أنه موضوع وقد أخرجه صاحب الشفاء من طريق الحاكم وحدث به ابن العربي هكذا مسلسلاً أخرجه عنه ابن عبد البر في كتاب الاعلام بفضل الصلاة والسلام فاما أنه لم يستحضره لما أنكر الزيادة أو لم يعتد بها والعلم عند الله تعالى اه

﴿فَصَلِّ﴾ (قوله فليجمع بين الصلاة والتسليم الخ) قال المصنف في شرح مسلم وقد تضمن نص العلماء أو من نص منهم على كراهة الاختصار على الصلاة عليه ﷺ من غير تسليم والله أعلم . قال القسطلاني . وكذا صرح ابن الصلاح بكراهة الاختصار على السلام فقط وعبارة شيخه السخاوي قال ابن الصلاح : ويكره الاختصار على قوله عليه السلام يعني للنبي عنه مطلقاً وإنما كما جرت به عادة العرب تحية الموتى لانهم لا يتوقع منهم جواب فاجعلوا السلام عليهم كالجواب اه وقضيتها أن المكروه عنده من صيغ أفراد السلام عليه فقط والله أعلم . قال الحافظ ابن حجر : أن كان فاعل أحدهما يقتصر عليه دائماً فيكره له

﴿فصل﴾ يستحب لقارئ الحديث وغيره ممن في معناه إذا ذكر رسول الله ﷺ أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة وممن نص على رفع الصوت الامام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون وقد نقلته إلى علوم الحديث وقد نص العلماء من أصحابنا وغيرهم على أنه

ذلك من جهة الاخلال بالامر الوارد بالاكثر منهما والترغيب فيهما وإن كان يصلي تارة ويسلم أخرى من غير اخلال بواحد منهما فلم أقف على دليل يقتضي علة الكراهة لكنه خلاف الاولى إذ الجمع بينهما مستحب لانزاع فيه ، قال : ولعل النووي اطلع على دليل لذلك * إذا قالت حزام فصدقوها * اه واعترض علي المصنف بان تعليم السلام في التشهد قبل تعليم الصلاة فقد أفرد السلام عنها ويرد بان الافراد في ذلك الزمن لاحجة فيه لانه لم يقع منه ﷺ قصداً كيف والآية ناصة عليهما وانما يحتمل أنه علمهم السلام وظن أنهم يعلمون الصلاة فسكت عن تعليمهم إياها فلما سألوه عن تعليمها أجابهم بذلك نعم الحق أن المراد بالكراهة خلاف الاولى إذ لم يوجد هنا مقتضاها من النهي بخصوص وما وقع (١) في الام وغيرهما من الافراد (٢) لأننا نقول هو وإن صرح به الزين العراقي وغيره فيه نظر فقد وقع كذلك من الشافعي وغيره وهو يرد علي من ادعى كراهة ذلك (٣) تنبيه في كتاب القسلائي والدر المنضود وغيرهما نسبة كراهة افراد الصلاة عن السلام إلى الادكار وأنه تمسك في ذلك بورود الامر بهما معاً في الآية ولم أر ذلك فيه هنا وإنما عبارته هنا مجمة وليس فيها تعرض لكراهة ولا حرمة نعم العبارة تحتمل ذينك وخلاف الاولى نعم صرح بنقل الكراهة في شرح صحيح مسلم وقد أحسن ابن الجزري في مفتاح الحصن حيث قال : وقول النووي وقد تضمن نص العلماء أو من نص منهم ، فلم ينسب ذلك للادكار ونسبه السيوطي في شرح التقريب إليه في شرح مسلم وغيره ولم ينسبه إلى الادكار والله أعلم بحقيقة الحال .

﴿فصل﴾ (غواؤه يستحب لقارئ الحديث وغيره) أي كالملى والمستملى (قوله ولا يتابع الخ) أي لانه ربما يذهب الخشوع (قوله وقد نص العلماء الخ)

يستحب أن يرفع صوته بالصلاة على رسول الله ﷺ في التلبية والله أعلم

﴿ باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ﴾

روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يعجد الله تعالى ولم يصل على النبي

أى ويكون رفع الصوت بها دونه بالتلبية ، وعبارة الروضة في باب صلاة الجمعة وإذا قرأ الامام في الخطبة إن الله وملائكته يصلون على النبي جاز للمستمع أن يصلي على النبي ﷺ ويرفع بها صوته اه . قال الاذرى : وليس المراد الرفع البليغ كما يفعله بعض العوام فانه لأصل له بل هو بدعة منكورة وناقش في شرح الروض في إباحة الجهر بذلك حال الخطبة ونقل عن بعضهم كراهته حينئذ

﴿ باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى والصلاة على النبي ﷺ ﴾

(قوله روينا في سنن أبي داود) أى واللفظ له (قوله والترمذي) أى وقال صحيح (قوله والنسائي) قال في السلاح وزاد فيه فسمع النبي ﷺ رجلاً يصلي فحمد الله وحده وصلى على النبي ﷺ فقال ﷺ ادع تجب وسل تعط وأخرج هذه الزيادة الترمذي من طريق آخر وحسنها وكذا روى الحديث الحاكم في المستدرک وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح علي شرط الشيخين ولا يعرف له علة وله شاهد صحيح علي شرطهما اه وقال الحافظ تقدم هذا الحديث في أواخر باب الاذكار بعد الصلاة ، وذكر المصنف أن ابن السني خرجه بسند ضعيف وكأنه لم يستحضر إذ ذاك أنه في أبي داود وغيره وقدمت ذلك هناك وأن الترمذي وابن خزيمة وغيرهما صححوه اه (قوله يدعو في صلاته) أي في التشهد الاخير كما سبق في باب الصلاة على النبي ﷺ بدليله وظاهر المصنف وإرادته الخبر في هذا الباب أن المراد بالصلاة فيه الدعاء وسبق في ذلك الباب ما فيه (قوله لم يحمد الله ٧) قال العلماء : التحميد الثناء بجميع الفعال ، والتمجيد الثناء بصفات الجمال ، والثناء عليه يجمع ذلك كله . قال القسطلاني في قوله عجز هذا : الإشارة إلى أن من شرط السائل أن يتقرب إلى المسئول منه قبل طلب الحاجة

ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَجَلَ هَذَا ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ أَوْ لغيرِهِ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَمْبِدْ بِتَمَجِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ

بما يوجب لديه الزلفى ويتوصل بشفييع له بين يديه ليكون أطمع في الاسعاف فمن عرض السؤال قبل الوسيلة فقد استعجل قاله القاضى البيضاوى ، وقال غيره انما تقدم الصلاة عليه لان من أتى باب الملك لا بد له من التحفة بخاصة وأخص خواصه هو النبي ﷺ وتحفته الصلاة عليه ولان تقديمها على الدعاء أقرب إلى الاجابة لان الصلاة عليه ﷺ مستجابة وما مع الدعاء المستجاب يرجى أن يستجاب لان الكريم بعد اجابته بعض المسئولات لا يرد بافيها اه . قلت وفي السلاح حكى الطرطوسى عن أبى سليمان الداراني ، إذا سألت الله حاجة فابدأ بالصلاة عليه ﷺ ثم ادع بما شئت ثم اختم بالصلاة عليه فان الله سبحانه يكرمه ويقبل الصلاتين وهو أكرم من أن يدع ما بينهما اه . (قوله عجل هذا) هو بكسر الجيم الخفيفة من باب تعب تعبأ أى أسرع في دعاء التشهد يقال منه عجل عجلة إذا أسرع فهو عاجل قال تعالى حكاية عن موسى وعجلت إليك وفي الحديث ذم العجلة والاسراع في شيء من الصلاة لانها تمسكن وتواضع وطمأنينة (قوله فقال له أو لغيره) يحتمل أن يكون أو بمعنى الواو كما هو في بعض النسخ ومنه قوله تعالى : وأرسلناه الى مائة ألف أو يزيدون وعليه فيكون الخطاب له ولغيره ويدل عليه ضمير الجمع بعده (قوله والثناء عليه) عطفه على التحميد ٧ من عطف العام على الخاص لما تقرر آنفاً أن الثناء أعم من التحميد والتمجيد (قوله وروينا في كتاب الترمذى الخ) قال الحافظ أخرجه موقوفاً وفي سنده أبو قرة الاسدى لا يعرف اسمه ولا حاله وليس له عند الترمذى ولا أصحاب السنن الا هذا الموقوف وهو من رواية النضر بن اسماعيل عنه وقد رواه معاذ بن الحرث عن أبى قرة مرفوعاً أخرجه الواحدى ومن طريقه عبد القادر الرهاوى في الاربعين وفي سنده أيضاً من لا يعرف رجاله نحوه موقوفاً ومرفوعاً عن على رضى الله عنه فأخرج المرفوع البيهقى ولفظه قال قال ﷺ الدعاء محجوب عن الله حتى يصلى على النبي محمد

وآل محمد ﷺ وهو حديث غريب في سنده ضعيفان وأخرجه الواحدى موقوفاً
قاله الحافظ وأخرجه الطبراني في الاوسط موقوفاً وأخرج الحافظ من طريق
اسماعيل بن اسحاق القاضي عن سعيد بن المسيب قال، مامن دعوة لا يصلى على
النبي ﷺ قبلها إلا كانت معلقة بين السماء والارض اه وفي المسالك للقسطلابي :
قوله حتي تصلى على نبيك يحتمل أن يكون من كلام عمر فيكون موقوفاً وأن
يكون نافلاً كلام النبي ﷺ وحينئذ ففيه تجريد جرد ﷺ من نفسه نبياً وهو
هو وعلى التقديرين الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب والمعنى لا يرفع
الدعاء الى الله تعالى حتى يستصحب الرفع معه يعني أن الصلاة على النبي ﷺ
هي الوسيلة الى الاجابة . قال الحكميم : انما شرعت الصلاة عليه ﷺ في الدعاء
لانه علمنا الدعاء بأركانه وآدابه فيقتضى بعض حقه عند الدعاء اعتداداً بالنعمة *
ثم ان الصلاة عليه ﷺ عند الدعاء على مراتب ثلاثة « احداها » ان يصلى
عليه صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء بعد حمد الله عن ابن مسعود رضي الله
عنه قال : اذا أراد أحدكم أن يسأل الله شيئاً فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو أهله
ثم يصلى على النبي ﷺ ثم يسأل فانه أجدر أن ينجزه أو يصيب رواء عبد الرزاق
والطبراني في الكبير من طريقه ورجاله رجال الصحيح والمدح والحمد أخوان إذ
مدلول كل منهما الثناء الحسن الجميل على قصد التبجيل لان المادح يعظم شأن
المدح * فان قلت اذا كان المدح هو الثناء فما فائدة قوله والثناء عليه . قلت المراد
به ثناء خاص ولهذا قال بما هو أهله من عطف الخاص على العام ﴿ المرتبة الثانية ﴾
أن يصلى عليه ﷺ أول الدعاء وآخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما قال
الغزالي عن أنى سليمان لداراني انما استحب الدعاء بين الصلاتين لانها لا ترد
والكريم لا يناسبه قبول الطرفين ورد الوسط ونقل الزركشي في كتاب الازهيه
في أحكام الادعية عن بعض شيوخه استشكل ذلك بان قول اللهم صل عليه
ﷺ دعاء والدعاء متوقف على القبول وفيه نظر اه وفي حديث ذكره القاضي
عياض في الشفاء الذي (١) بين الصلاتين لا يرد ومعناه الدعاء الواقع بشروطه وآدابه
الموافق للاقدار السابقة في علم الله المهيأ له الاسباب عند ارادة وقوعه . وحديث
« الاعمال فيها المقبول والردود إلا الصلاة على فانها مقبولة غير مردودة » قال
الحافظ : انه (٢) مردود ومرة إنه ضعيف جداً ﴿ المرتبة الثالثة ﴾ الصلاة عليه ﷺ

(١) عله (الدعاء الذي) (٢) عله (مرة إنه) . ع

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ «قُلْتُ» أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الدُّعَاءِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ تَعَالَى وَالشَّنَاءِ ثُمَّ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ يُخْتَمُ الدُّعَاءُ بِهِمَا وَالْآثَارُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ

أول كل دعاء وآخره ووسطه عن جابر رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ لا تجعلوني كقدح الراكب ان الراكب اذا علق معاليقه أخذ قدحه ففلاه من الماء فان كان له حاجة في الوضوء توضأ وإن كان له حاجة في الشرب شرب وإلا أهرق ما فيه اجعلوني في أول الدعاء وفي أوسط الدعاء وفي آخر الدعاء رواه البزار في مسنده والبيهقي في شعبه وأبو نعيم في حليته ومن طريقه عبد الرزاق في جامعه كلهم من طريق موسى بن عبيدة الزبيدي (١) وهو ضعيف ورواه ابن عيينة في جامعه من طريق يعقوب بن زيد بن طلحة يبلغ به النبي ﷺ بلفظ : لا تجعلوني كقدح الراكب اجعلوني في أول دعائكم وأوسطه وآخره وهو مرسل أو معضل قال شيخنا يعني السخاوي : فان كان يعقوب أخذه من غير موسى تقوت به رواية موسى والعلم عند الله تعالى انتهى كلام القسطلاني وبهذا الكلام يعلم أن المصنف رحمه الله تعالى سكت هنا عن بيان المرتبة الثالثة من استحباب ذلك في الاوسط والآخر والله أعلم (قوله والآثار في الباب كثيرة معروفة) . قال الحافظ : كانه أراد ما جاء عن السلف في ذلك أما الاحاديث المرفوعة فقليلة جداً لأعرف فيها إلا واحداً صحيحاً حديث فضالة بن عبيد المذكور آنفاً ، أما حديث الحاكم عن عبد الله بن أبي أوفى قال قال ﷺ من كانت له حاجة إلى الله عز وجل فليتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي ركعتين ثم ليحمد الله وليحسن الثناء عليه وليصل على النبي ﷺ الحديث فضيف هذا وفيه فايد أبو الوفاء متفق على ضعفه نعم يدخل في هذا الباب حديث جابر قال قال لنا رسول الله ﷺ لا تجعلوني كقدح الراكب فان الراكب إذا علق معاليقه أخذ قدحه ففلاه من الماء فاذا كانت له حاجة في الوضوء توضأ وإذا كانت له حاجة في الشرب شرب والاهراق ما فيه واجعلوني

﴿ بابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْانْبِيَاءِ وَآلِهِمْ تَبَعًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ ﴾

أَجْمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ مَنْ بُعِثَ بِهِ عَلَى جَوَازِهَا
وَاسْتِحْبَابِهَا عَلَى سَائِرِ الْانْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ اسْتِقْلَالًا

فِي أَوَّلِ الدَّعَاءِ وَفِي وَسْطِ الدَّعَاءِ وَفِي آخِرِ الدَّعَاءِ . قَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ مِنْ
طَرِيقَيْنِ حَدِيثَ غَرِيبٍ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي جَامِعِهِ وَبِزَارٍ فِي مَسْنَدِهِ أَتَقَرَّدُ بِهِ
مُوسَى بْنُ عُبَيْدٍ وَقَدْ ضَعَفَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ قَبْلِ حَفْظِهِ وَشَيْخُهُ لَا يَعْرِفُ لَهُ إِلَّا هَذَا
الْحَدِيثَ وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الضَّعْفَاءِ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي
تَرْجُمَتِهِ لَمْ يَثْبُتَ حَدِيثُهُ وَأَخْرَجَ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ
ابْنَ طَلْحَةَ يَبْلُغُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّائِبِ اجْعَلُونِي
أَوَّلَ دَعَائِكُمْ وَأَوْسَطَهُ وَآخِرَهُ قَالَ الْحَافِظُ سَنَدُهُ مُعْضَلٌ أَوْ مُرْسَلٌ وَإِنْ كَانَ يَعْقُوبُ
أَخَذَهُ عَنْ غَيْرِ مُوسَى تَقْوَى رَوَاةِ مُوسَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ

﴿ بابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْانْبِيَاءِ وَآلِهِمْ تَبَعًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ ﴾

أَجْمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى وَجُوهِهَا لَهُ عَلَى الْأَمَةِ
وَاخْتَلَفُوا فِي الْقَدْرِ الْوَاجِبِ لَهُ مِنْهَا عَلَى نَحْوِ عَشْرَةِ أَقْوَالٍ أَصْحَبُهَا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ
أَنَّهُ بَعْدَ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ قَبْلَ السَّلَامِ (قَوْلُهُ وَكَذَلِكَ أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ
عَلَى جَوَازِهَا وَاسْتِحْبَابِهَا عَلَى سَائِرِ الْانْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ اسْتِقْلَالًا) كَتَبَ الطَّاهِرُ الْأَهْدَلُ
بِهَامِشِ أَصْلِهِ أَكْتَفِي هُنَا بِالْإِجْمَاعِ عَلَى اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ عَلَى الْانْبِيَاءِ وَالْحُجَّةُ فِي
ذَلِكَ أَيْضًا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ٧ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ وَمَا ثَبَتَ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ وَمَسْنَدِ الْبِزَارِ وَمِنْهُ مَا أَخْرَجَهُ صَاحِبُ
النَّجْمِ فِي كِتَابِهِ وَذَكَرَهُ عِيَّاضٌ عَنْ مَسْنَدِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَهْ وَحَدِيثُ
أَبِي هُرَيْرَةَ هُوَ قَوْلُهُ ﷺ صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي ﷺ
تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَقَالَ الْحَافِظُ بَعْدَ إِخْرَاجِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَجَاءَ بِلَفْظِ
صَلُّوا عَلَى الْانْبِيَاءِ كَمَا تَصَلُّونَ عَلَى قَانِهِمْ بَعَثُوا كَمَا بَعَثْتُ وَاسْتِفَادَ مِنَ الرَّوَايَةِ الْأُولَى
الصَّلَاةُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ لَدُخُولِهِمْ فِي الرِّسْلِ وَمِنْ الثَّانِيَةِ الصَّلَاةُ عَلَى الْآلِ تَبَعًا لَدُخُولِهِمْ
(٢٢ -) فَتَوَحَّاتُ ثَالِثُ (

مع قوله كما تصلون على وقد علمهم الصلاة عليه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، ووجدت في تاريخ اصبهان لابي نعيم عن أنس، رفعه: اذا سلمتم على فسلموا على المرسلين فانما انا رسول من المرسلين قال الحافظ سنده حسن لكن أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن قتادة مرسلا وهو قوى اه قال في القول البديع بعد ذكره حديث أبي هريرة أخرجه العدني واحمد بن منيع والطبراني واسماعيل القاضي وروناه في فوائد العيسوي والترغيب للتيمي وفي سنده موسى بن عبيدة (٦) وان كان ضعيفا فحديثه يستأنس به ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بهذا اللفظ ونقل السخاوي ان جماعة آخرين أخرجوه وقوله «ان الله تعالى قد بعثهم كما بعثني» تعليل لهذا الحكم وهذا ينبغي ألا يختلف فيه لقيام الأدلة المتفق عليها بين أئمة الاصول ولا يخالفه منقول ولا معقول يستلوح منه معني لا تخصوني بها دونهم وعن انس مرفوعا اذا سلمتم على فسلموا على المرسلين قال السخاوي نقلا عن المجد الفيروزبادي إن اسناده صحيح محتج (١) برجاله في الصحيحين والله تعالى أعلم قلت وتقدم عن الحافظ تحسينه (٢) وقول المصنف من يعتد به يجوز ان يشار به الى ما نقل عن مالك من انه لا يصلي الا على محمد ﷺ قيل وهو غير معروف عن مالك لأنه إنما قال اكره الصلاة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان تعدى ما امرنا به اه وعن ابن عباس رضى الله عنهما لا يصلي الصلاة على احد الا على النبي ﷺ ولكن يدعى (٣) للمسلمين والمسلمات بالاستغفار رواه اسماعيل القاضي ثم اراد (٤) بقوله لا يصلي الصلاة الخ انه لا يصلي الا على نبينا دون سائر الانبياء فهو خلاف اجماع من يعتد به وتعارضه الرواية الاخرى عنه لا ينبغي الصلاة على احد الاعلى النبيين ويحتاج الى الجمع او معرفة السابق واللاحق من الروايتين وانما أريد من باقي الامة وهو ظاهر قوله ولكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار موافقة الجمهور (٥) وما روى عنه ايضا وعن سفيان الثوري يكره ان يصلي على غير النبي ﷺ رواه البيهقي قال القسطلاني وهذا اى تخصيص الصلاة والسلام بنبينا ﷺ دون سائر النبيين خلاف اجماع من يعتد به ولا مأخذ له من كتاب اوسنة أما الكتاب فقال تعالى وسلام على عباده الذين اصطفى وقال عز وجل سلام على المرسلين وسلام في معني الصلاة

(١) (٢) في النسخ (يحتج) (تحية)، (٣) في النسخ (يدعو) وهو تصحيف يعلم مما يأتي مرتين ع (٤) ع (٥) ع (٦) في النسخ (عبدة) وهو خطأ ع

وَأَمَّا غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِمْ أَبَدًا فَلَا يَقَالُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَخْتَلَفَ فِي هَذَا الْمَنْعِ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا هُوَ حَرَامٌ وَقَالَ أَكْثَرُهُمْ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةٌ تَنْزِيهِ وَذَهَبَ كَثِيرٌ

وَأما السنة فقد علم هو الصلاة عليه كما صلى الله على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وهم الأنبياء (١) ثم المانع (٢) من ذلك من كتاب أوسنة أوجامع أوقياس وهم المشاركون له في وصف النبوة والارسال والهداية والا تقاذه من الصلاة وقد سماهم الله تعالى أولى العزم فكيف لا تجوز الصلاة عليهم وأما رواية ابن عباس فيجوز حملها على معنى لا تجوز الصلاة على غير المتصف بالنبوة وبعضه قوله في الرواية الاخرى لا ينبغي الصلاة على احد الا على النبيين وأما قول مالك فتأوله اصحابه بمعنى ان لا تعبد بالصلاة على الأنبياء (٣) كما تعبد نأبا الصلاة عليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اهـ وقضية ما حمل عليه كلام مالك أن تكون الاحاديث الواردة بطلب الصلاة والسلام عليهم محمولة على الاباحة وفيه بعد والأقرب استحبابها عليهم كما صرح به المصنف ونقل فيه الاجماع وإيجابها له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علينا وفي محل الواجب منهاله اقوال تقدمت الاشارة اليها والله أعلم قال الحافظ ابن حجر لا نعرف في الصلاة على الملائكة حديثا نصا انما يؤخذ ذلك من حديث صلوا على أنبياء الله ورسله إن ثبت لان الله تعالى سماهم رسلا (قوله اما غير الأنبياء فلا يصلى عليهم ابتداء) قال الحافظ جاء في ذلك حديث موقوف عن ابن عباس قال لا يصلى على احد الا على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واكن يدعى للمسلمين والمسلمات بالاستغفار قال الحافظ بعد تخريجه هذا موقوف صحيح أخرجه الطبراني ولفظه لا ينبغي الصلاة على احد الا على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يذكر ما بعده أخرجه ابن أبي شيبة عن عثمان بلفظ لا أعلم الصلاة من احد الا على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأخرجه الحافظ عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز يعني الى بعض عماله: اما بعد فان بعض من قبلك التمسوا الدنيا بعمل الآخرة وإن ناسا احدثوا من الصلاة على خلقائهم وأمرائهم عدل ما للنبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فاذا جاءك كتابي هذا فمرهم ان تكون صلاتهم على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خاصة ودعائهم

(١) عله (وهم من الأنبياء) (٢) في النسخ (ثم المانع) (٣) في النسخ (على غير الأنبياء) وهو تصحييف يدل عليه تعقب الشارح الآتي . ع

مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهُ خِلَافُ الْأَوَّلَى وَلَيْسَ مَكْرُوهًا، وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْكَثَرُونَ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةً تَنْزِيهٍ لَأَنَّهُ شِعَارُ أَهْلِ الْبِدْعِ وَقَدْ نَهَيْنَا عَنْ شِعَارِهِمْ وَالْمَكْرُوهُ هُوَ مَا وَرَدَ فِيهِ نَهْيٌ مَقْصُودٌ. قَالَ أَصْحَابُنَا وَالْمُعْتَمِدُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّلَاةَ صَارَتْ مَخْصُوصَةً فِي لِسَانِ السَّلَفِ بِالْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ كَمَا أَنَّ قَوْلَنَا عَزَّ وَجَلَّ مَخْصُوصٌ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَكَمَا لَا يُقَالُ مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا جَلِيلًا لَا يُقَالُ أَبُو بَكْرٍ أَوْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا، وَاتَّفَقُوا عَلَى جَوَازِ جَعْلِ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَيَقَالُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى

لِلْمُسْلِمِينَ عَامَةً وَيَتْرَكُوا مِثْلَ ذَلِكَ. وَهَذَا سَنَدٌ لِلْأَثَرِ صَحِيحٌ أَهْمُ الْمُرَادِ أَنَّ ذَلِكَ يَكْرَهُ إِذَا كَانَ اسْتِقْلَالًا أَمَا لَوْ قِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ أَنَّهُ جَائِزٌ وَيَكُونُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَاخِلًا فِي آلِهِ فَالْأَفْرَادُ وَقَعَ لَفْظًا عَلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي فَلَمْ يَفْرُدْ بِالْاسْتِقْلَالِ فَلِذَا لَمْ يَمْنَعْ . وَقِيلَ إِنَّ ذَلِكَ أَيْضًا مِمَّا يَمْنَعُ حَتَّى تَقْدَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَوْلُهُ وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْكَثَرُونَ أَنَّهُ مَكْرُوهٌ) قُلُّ السَّخَاوِي وَغَيْرِهِ عَنِ الْمَصْنَفِ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِقْلَالِ خِلَافُ الْأَوَّلَى وَلَعَلَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي الدَّرِّ الْمَنْضُودِ مَذْهَبُنَا أَنَّهُ خِلَافُ الْأَوَّلَى أَهْمُ . وَظَاهِرُ كَلَامِ الْقَاضِي عِيَاضُ فِي الشِّفَاءِ اخْتِيَارَ حُرْمَةِ إِفْرَادِ غَيْرِ النَّبِيِّينَ بِهَا وَاسْتِدْلَالُ ذَلِكَ بِمَا نَازَعَهُ فِي كُلِّ دَلِيلٍ مِنْهُ ابْنُ أَقْبَرِسَ فِي شَرْحِهِ ثُمَّ اسْتَوْجَهَ ابْنُ أَقْبَرِسَ مَقَالَةَ الْمَصْنَفِ مِنَ الْكَرَاهَةِ التَّزْيِيهِيَّةِ (قَوْلُهُ وَقَدْ نَهَيْنَا عَنْ شِعَارِهِمْ) أَيْ مِمَّا لَمْ يَرُدَّ طَلِبُهُ مِنَ الشَّرْعِ وَالْأَمَّا طَلِبُهُ مِنَ الشَّرْعِ وَاتِّخَاذُهُ شِعَارًا كَالْتَّخِمْ بِالْفُضَّةِ وَنَحْوِهِ بَاقٍ عَلَى طَلِبِهِ يَقْتَضِي ٧ (قَوْلُهُ وَالْمَكْرُوهُ الْخ) أَيْ سِوَاهُ كَانَ النَّهْيُ عَنْ فَرْدٍ مَخْصُوصٍ أَوْ عَنْ قَاعِدَةٍ تَحْتَهَا مَسَائِلُ عَدِيدَةٌ (قَوْلُهُ وَاتَّفَقُوا) أَيْ أَصْحَابُنَا وَإِلَّا فَقَدْ نَقَلَ عَنْ مَالِكٍ لَا يَجُوزُ إِلَّا عَلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَّةً أَيْ سِوَاهُ كَانَ تَبَعًا أَوْ اسْتِقْلَالًا كَمَا يُؤْذَنُ بِهِ مُقَابَلَةُ قَوْلِهِ بِالْقَوْلِ الْمَقْصُولِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ تَبَعًا وَاسْتِقْلَالًا وَقَدْ تَقَدَّمَ تَأْوِيلُ مَا ذَكَرْنَا عَنْ مَالِكٍ بِمَا يُوَافِقُ الْجُمْهُورَ وَعَلَى

محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه الأحاديث الصحيحة في ذلك، وقد أمرنا به في التشهد ولم نزل السلف عليه خارج الصلاة أيضاً. وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا هو في معنى الصلاة فلا يستعمل في الغائب فلا يفرّد به غير الأنبياء فلا يقال على عليه السلام وسواه في هذا الأحياء والاموات وأما الحاضر فيخاطب به فيقال سلام عليك أو سلام عليكم أو السلام عليك أو عليكم وهذا جمع عليه وسياً في إيضاحه في أبوابه إن شاء الله تعالى

ذلك حملة القاضي عياض في الشفاء وحكي عن أبي حنيفة وجمع جوازها تبعاً، ومنها (١) استقلالاً (قوله وعلى آل محمد) أتى بعلي لانه الوارد في الخبر كما مر به يرد على الشيعة كراهة الفصل بها بين النبي ﷺ وآله وينقلون فيه حديثاً موضوعاً من فرق بيني وبين آلي بعلي لم تنله شفاعتي وأضاف الآل الي الاسم الظاهر لانه الافصح اتفاقاً وإضافته الى المضمرة جائزة، قال عبدالمطلب * وانصر على آل الصلي * ب وعابديه اليوم آلك * وتقديم الآل مع أن في الصبح من فضله لان الصلاة على الآل بطريق النص وعلى الصبح بطريق القياس وهو وإن كان أولوايلاً إلا أنه الاصل لكونه منصوباً عليه (قوله وقد أمرنا به) أي بعمل غير الانبياء تبعاً لهم أو بالصلاة (٢) علي غيرهم صلى الله عليهم وسلم (٣) تبعاً (قوله في التشهد وغيره) ٧ وعبر في الروضة بمثل ما عبرنا فقال الاسنوي هذا الكلام مشعر باستحباب الصلاة على الاصحاب وذكر يعني الرافي في أوائل كتابه المسمى بالتذنيب نحوه أيضاً وكذا رأيت في شرح المختصر للداودي وهو المعروف بالصيدلاني فقال وأما نحن فانما نصلي على غير النبي ﷺ تبعاً فنقول اللهم صل على سيدنا محمد وآله وأزواجه وأصحابه وأتباعه وأهل ملته وعلينا معهم هذا لفظه وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في الفتاوى الموصلية لا يستحب أن يذكر منهم الا من صح ذكره وهم الآل والازواج والذرية بخلاف من عداهم صحابياً كان أو غيره هذا كلامه اه كلام الاسنوي (قوله أما السلام الخ) قال في

(١) عله (وحرمتها) ع (٢) في النسخ اسقاط (أو) (٣) في النسخ (عليه) ع

﴿فصل﴾ يُسْتَحَبُّ التَّزَيُّعُ وَالتَّرَحُّمُ عَلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعَدَهُمْ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالْعُبَادِ وَسَائِرِ الْأَخْيَارِ فَيَقَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ رَحِمَهُ اللَّهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ وَأَمَّا مَا قَالَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ قَوْلَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُخْصِصٌ بِالصَّحَابَةِ وَيُقَالُ فِي غَيْرِهِمْ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَطُّ فَلَيْسَ كَمَا قَالَ وَلَا يُوَافِقُ عَلَيْهِ بَلِ الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمُهورُ اسْتِحْبَابُهُ وَدَلَالَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ فَإِنْ كَانَ الْمَذْكَورُ صَحَابِيًّا ابْنُ

الدر المنضود السلام كالصلاة فيما ذكر الا اذا كان تحية محي عن غائب و فرق آخرون بانه شرع (١) في كل مؤمن بخلافها وهو فرق بالمدعى فلا يقبل ولا شاهد في السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لانه وارد في محل مخصوص وليس غيره في معناه على أنه تبع لاستقلال (٢) وحقق بعضهم فقال ما حاصله مع الزيادة عليه: السلام الذي يع الحمي والميت هو (٣) ما يقصد به التحية كالسلام عند تلاوة أو زيارة قبر وهو مستدع للرد وجوب كفاية أو عين بنفسه في الحاضر ورسوله أو كتابه في الغائب وأما السلام الذي يقصد به الدعاء منا بالتسليم من الله تعالى على المدعوله سواء كان بلفظ غيبة أو حضور فهذا هو الذي اختص به ﷺ عن الامة فلا يسلم على غيره الا تبعاً كما أشار اليه التقي السبكي في شفاء الغرام وحينئذ فقد أشبه قولنا عليه السلام قولنا عليه الصلاة من حيث إن المراد عليه السلام من الله تعالى فقيه اشعار بالتعظيم الذي في الصلاة من حيث الطلب لان يكون المسلم عليه الله تعالى كما في الصلاة وهذا النوع من السلام هو الذي جوز الحلي كون الصلاة بمعناه اه

﴿فصل﴾ (قوله فان كان المذكور صحابياً (٤) ابن صحابي الخ) سكت عما اذا كان صحابياً (٥) ابن صحابين كعائشة وغيرها من أولاد أبي بكر الصديق بن أبي قحافة لقلته بالنسبة لما قبله وأقل منه أربعة صحابه متناسلون (٦) بل لا يوجد ذلك إلا للصديق قيل وزيد مولى النبي ﷺ وقد نظم ذلك الحافظ السيوطي وأورده في كتابه قلائد الفوائد فقال

(١) في النسخ (شرعي) (٢) في النسخ (لا استقلالاً) (٣) في النسخ (وهو) (٤)، (٥) في النسخ (صحابي) (٦) في النسخ (متناسكون) ع

صحابي قال قال ابن عمر رضي الله عنهما وكذا ابن عباس وابن الزبير وابن جعفر
وأسماء بن زيد ونحوهم لتشمله وأباه جميعاً

﴿فصل﴾ فان قيل إذا ذكر لقمان ومريم هل يصلّي عليهما كالأنبيا أم
يترضى كالصحابة والأولياء أم يقول عليهما السلام فالجواب أن الجماهير
من العلماء على أنهما ليسا نبيين وقد شد من قال نبيان ولا التفات إليه ولا
تعريض عليه وقد أوضحت ذلك في كتاب تهذيب الأسماء واللغات فاذا عرفت
ذلك فقد قال بعض العلماء وكلاماً يفهم منه أنه يقول قال لقمان أو مريم

ليس في الصحب من أبوه ونجله وحفيده صحب سوى الصديق
ثم زيد مولي النبي (١) المسمى في الكتاب العزيز عند فريق
قيل أيضاً ولم يمت من امام وأبوه يعيش غير عتيق
﴿فصل﴾ (قوله الجماهير من العلماء الخ) قال ابن النجاشي الانصاري في
كتاب السؤل (٢) في خصائص الرسول: الخلاف في نبوة مريم شهير . قال القرطبي
روى عن النبي ﷺ أنه قال : في النساء أربع نبيات حواء وآسية (٣) وأم موسى
ومريم بنت عمران قال : والصحيح أن مريم كانت نبية لان الله تعالى أوحى اليها
بواسطة الملك كما أوحى الى سائر الانبياء اه واختار ذلك أيضاً شيخه في المقهم
بشرح مسلم وقد ذهب الاشعري الى عدم اشتراط الذكورة في النبوة وقد حكى
الخلاف في نبوة أربع: مريم وآسية (٤) وسارة وهاجر، قال العز بن جماعة في شرح (٥)
يقول العبد وأما لقمان فنقل الامام أبو حسن الثعلبي اتفاق العلماء على أن لقمان كان
حكيماً ولم يكن نبياً الا عكرمة فانه قال انه كان نبياً وتورد بهذا القول اه كذا نقله
في شرح مسلم والصحيح ما أشار اليه المصنف هنا بناء على أن شرط كل من النبي
والرسول أن يكون ذكراً يبرز الى الناس ويؤخذ عنه (قوله فاذا عرف ذلك الخ)

(١) في النسخ هنا (ﷺ) وهي من النساخ (٢) في النسخ (السواك)
بدل (السؤل) وهو تصحيف كما أرى (٣)، (٤) في النسخ (وآيسة) في
الموضعين وهو تصحيف فهي آسية بنت مزاحم (٥) عله (شرح مسلم) ع

صَلَّى اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَعَلَيْهِ أَوْ وَعَلَيْهَا وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُهُمَا يَرْفَعَانِ عَنْ
حَالٍ مَنْ يُقَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَا فِي الْقُرْآنِ مِمَّا يَرْفَعُهُمَا وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ
هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ وَأَنَّ الْأَرْجَحَ أَنْ يُقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ عَنْهَا لِأَنَّ هَذَا
مَرْتَبَةٌ غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَلَمْ يَثْبُتْ كَوْنُهُمَا نَبِيِّينَ وَقَدْ نَقَلَ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ
إِجْمَاعَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ مَرِيَمَ لَيْسَتْ نَبِيَّةً ذَكَرَهُ فِي الْإِرْشَادِ، وَلَوْ قَالَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ أَوْ عَلَيْهَا فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(كِتَابُ الْأَذْكَارِ وَالِدَعَوَاتِ لِلْأُمُورِ الْعَارِضَاتِ)

أَعْلَمُ أَنَّ مَا ذَكَرْتُهُ فِي الْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ يَتَكَرَّرُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَتَيْسَلُهُ عَلَى
حَسَبِ مَا تَقَدَّمَ وَتَبَيَّنَ، وَأَمَّا مَا أَذْكُرُهُ الْآنَ فَهِيَ أَذْكَارٌ وَدَعَوَاتٌ تَكُونُ
فِي أَوْقَاتٍ لِأَسْبَابٍ عَارِضَاتٍ فَلِهَذَا لَا يُلْتَزَمُ فِيهَا تَرْتِيبٌ

(بَابُ دُعَاءِ الْاسْتِخَارَةِ)

رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ

أَيُّ فقيه إطلاق الصلاة عليه أو عليها تبعاً للأنبياء (قوله ١) وقد نقل إمام الحرمين إجماع
العلماء (أى جماهير العلماء لما تقدم من حكاية الخلاف والله أعلم

﴿ كِتَابُ الْأَذْكَارِ وَالِدَعَوَاتِ لِلْأُمُورِ الْعَارِضَاتِ ﴾

(بَابُ دُعَاءِ الْاسْتِخَارَةِ)

أَيُّ سَوْأَلِ خَيْرِ الْأَمْرِ مِنَ الْفَعْلِ وَالتَّرَكِّ مِنَ الْخَيْرِ ضِدُّ الشَّرِّ (قوله وروينا في صحيح
البخارى الخ) وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة وفي إحدى روايات النسائي وأشهد بك (٢)
بقدرتك وفي أخرى واقدر لي الخير حيث كنت ثم ارضني بقضائك ورواه ابن
حبان في صحيحه من غير شك فقال خيراً لى فى ديني ومعادي ومعاشي وعاقبة أمري فقدرة
لي ويسره لي وبارك لي فيه وان كان شراً لى فى ديني ومعادي ومعاشي وعاقبة أمري

(١) فى النسخ حذف (قوله) (٢) عله (وأستهديك) ع

فاصرفه عني واصرفني عنه وقدر لي الخير حيث كان ورضني به ورواه من حديث
أبي هريرة كذلك ولفظه خيراً لي في ديني وخيراً لي في معيشتي وخيراً لي في عاقبة
أمرى فقدره لي وبارك لي فيه وإن كان غير ذلك خيراً لي فاقدري لي الخير حيثما
كان ورضني بقدرك ورواه أيضاً من حديث أبي سعيد (١) الخدرى وفيه خيراً لي
في معيشتي ويسر (٢) لي وأعني عليه وإن كان كذا وكذا الأمر الذي يريد شراً لي في
ديني ومعيشتي وعاقبة أمرى فاصرفه عني واقدري لي الخير أينما كان ولا حول ولا قوة
إلا بالله العلي العظيم كذا في السلاح ويأتي بسط في كلام الحافظ ، وأخرجه ابن
أبي الدنيا في كتاب الدعاء وقال الترمذى صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث
عبد الرحمن أى ابن أبي الموالى وهو الراوى له عن محمد بن المنكدر عن جابر ، وابن
أبي الموالى مدنى ثقة وقال البزار لا يروى عن جابر إلا بهذا الاسناد وقال الدارقطنى
فى الافراد هو غريب تفرد به عبد الرحمن وهو صحيح وقال أبو أحمد ابن عدى
فى الكامل بعد أن نقل عن الامام أحمد انه سئل عن عبد الرحمن فقال لا بأس
به روى حديثاً منكراً فى الاستخارة انتهى كلام الامام أحمد : عبد الرحمن مستقيم
الحديث والذي أنكر عليه فى الاستخارة رواه غير واحد من الصحابة اهـ وكأنه
فهم من قول أحمد إنه منكر تضعيفه وهو المتبادر لكن اصطلاح احمد اطلاق هذا
اللفظ على المفرد المطلق ولو كان رواية ثقة وقد جاء عنه ذلك فى حديث الاعمال
بالنيات فقال فى رواية محمد بن ابراهيم التيمى روى حديثاً منكراً ووصف محمد (٣) مع
ذلك بالثقة وقد نقل ابن الصلاح مثل هذا عن البرزنجي وأشار ابن عدى الى أن
الحديث جاء له شاهد أو أكثر وقد سمى الترمذى من الصحابة الذين رووه اثنين
فقال وفى الباب عن ابن مسعود وأبي أيوب زاد شيخنا يعني الزين العراقي فى
شرحه وعن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد «حديث
ابن مسعود» أخرجه عن علقمة عن عبد الله بن مسعود الطبراني فى المعجم الصغير
ولفظه قال كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة فذكر نحو حديث جابر لكن
لم يذكر صلاة الركعتين وقال فى آخره فان كان هذا الأمر خيراً لي فى ديني ودنياي

(١) فى النسخ (ابن مسعود) وهو تحريف ظاهر ويعلم صوابه من آخر
القولة (٢) لعل هنا سقطاً (٣) فى النسخ (ووصفه محمد) ع.

وعاقبة أمرى فقدره لى وان كان غير ذلك خيراً لى فى دينى **فأقدر لى** الخير حيث كان واصرف عنى الشر حيث كان ورضنى بقضاءك ، قال الحافظ بعد تخريجهم من طريق الطبرانى المذكورة وقال الطبرانى لم يروه عن الحكم الا المسعودى . قال الحافظ قلت خص المسعودى لانه أفرد فى المعجم الكبير عن أبي حنيفة عن حماد وكلا الروایتين من طريق اسماعيل بن عياش وروايته عن غير الشأميين ضعيفة وهذا منها والمسعودى بن عبد الرحمن كوفى صدوق لكنه اختلط وقد جاء الحديث من وجهين عن آخرين (١) عن ابراهيم النخعى أحدهما من رواية صالح ابن موسى الطلاحى عن الاعمش عنه أخرجه الطبرانى فى كتاب الدعاء وساقه (٢) نحو الاول لكن زاد فى آخره ثم يعزم وصالح ضعيف والثانى رويناه أيضاً فى الدعاء فى الاول (٣) من أمالى الحاملي الاصبهانية كلاهما من طريق فضيل بن عمر بن ابراهيم لكن خالف فى أوله فجعله من فعل النبى **ﷺ** فقال النبى (٤) اذا استخار الله فى مد (٥) يده فى قوله اللهم إنى أستخيرك فذكر الحديث بنحوه وفى سنده عبد الرحمن بن أبى ليلى صدوق فى حفظه ضعف (٦) اه وحديث أبى أيوب قال إن رسول الله **ﷺ** قال اكتم الخطبة (٧) ثم توضعاً فأحسن وضوءك ثم صل ما كتب الله الكريم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم إنى أستخيرك ولا أقدر الى قوله علام الغيوب فان رأيت لى فى فلانة تسميها (٨) باسمها خيراً فى دينى ودنياى وآخرى فأقضى لى بها قال الحافظ بعد تخريجهم من طرق هذا الحديث حسن من هذا الوجه صحيح شواهد أخرجه ابن خزيمة وابن حبان عن ابن خزيمة والحاكم « وحديث ابن عباس » أخرجه الطبرانى فى الكبير وفى كتاب الدعاء ولفظه مثل لفظ جابر إلا الركعتين وفى الآخر اللهم ما قضيت على من قضاء فأجعل عاقبته لى خيراً وفى سنده هانى بن عبد الرحمن ابن أبى عبله وهو ضعيف جداً « وحديث عبد الله بن عمر » جاء ابن عباس باسناد واحد ولفظ واحد وهو الاسناد واللفظ المذكور لحديث ابن عباس عند من ذكر وجاء

(١) عله (وجهين آخرين) (٢) فى النسخ (وسياقه) . ع (٣) عله (وفى الاول) أى وفى الجزء الاول مثلاً . (٤) عله (كان النبى) (٥) عله (فى أمر، وزاد: مد) . ع (٦) فى النسخ (ضعيف) (٧) بكسر الخاء وفى النسخ (الخطيئة) وهو تصحيف يعلم من لفظ الحديث الآتى (٨) فى النسخ (تسميها) ع

رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما السورة من القرآن يقول إذا هم أحدكم بالأمر

من طريق أخرى أخرجها الطبراني في الاوسط قال علمنا رسول الله ﷺ الاستخارة في الأمور كلها يقول إذا هم أحدكم فذكره وفي آخره خيراً إلى في الأمور كلها وفي سنده الحكم بن عبد الله الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية بعدها لام ضعيف جداً «وحدث أبي هريرة» قال قال رسول الله ﷺ إذا أراد أحدكم أمراً فليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك اه فذكر نحو حديث جابر قال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن أخرجه ابن عدي في الكامل وابن حبان في صحيحه وقال ابن عدي بعد أحاديث سئل (١) ابن عبد الرحمن بن عدي بن يعقوب أي رواية مثالين ٧ غير محفوظ «وحدث أبي سعيد الخدري» قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعاء ومن طريق أخرى أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الدعاء وابن حبان في صحيحه اه وسبق في كلام السلاح ما خالفت رواية أبي سعيد فيه رواية جابر والله أعلم (قوله في الأمور كلها) أي التي يريد التلبس بها مباحة كانت أو عبادة لكنها في الثاني بالنسبة لإيقاع العبادة في ذلك الوقت الذي عزم على إيقاعها فيه لا بالنسبة لأصل فعلها لانه خير البتة ويؤخذ من قولنا لكنها اطلع أنه لا استخارة في الواجب المضيق وهو ظاهر إذ الاستخارة طلب خير الامرين من الفعل الآن والتترك وهذا إنما يتصور في الموسع دون المضيق إذ لا رخصة في تأخير (قوله كالسورة من القرآن) أي كتعليمه للسورة من القرآن ففيه غاية الاعتناء بشأن صلاة الاستخارة ودعائها لعظيم نفعه وعموم جدواه (قوله يقول) الجملة تفسير لقوله يعلمنا (قوله إذا هم أحدكم بالأمر) أي إذا قصد الأمر المهم المخير بين فعله وتركه وتردد في أنه خير في ذاته أو في إيقاعه في ذلك الوقت هم، وفي تأخير عنه قال العارف بالله تعالى ابن أبي جرة ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الإرادة ثم العزيمة فالثلاثة الأولى لا يؤاخذ بها الانسان بخلاف الثلاثة الأخيرة فقوله إذا هم بشيء الى ان الاول ما (٢) يرد على القلب

(١) عله (بعض أحاديث سهل) (٢) عله (إشارة الى الاول مما) ع.

فَلْيَرْكِعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ

فينبغي أن يستخير فيطلب الخير ليظهر له بركة الصلاة والدعاء ما هو الخير بخلاف ما إذا تمكن عنده الأمر وقويت عزيمته فيه فإنه يصير ذا ميل إليه وحب له فيخشى أن يخفى عليه وجه الارشدية لغلبة الميل إليه . قال ويحتمل أن يكون المراد بالهم العزيمة لأن الحواطر لا تثبت فلا يستخير الا على ما يقصد التصميم على فعله وإلا استخار في كل خاطرو لا يستخير فيما لا يعبا به فيضيع عليه أوقاته اهـ . وقال في الحرز الاولى اختيار الاوسط بين الخطرة والعزيمة وهو الارادة ويؤيده (١) مارواه الطبراني والحاكم وصححه عن ابن مسعود اذا أراد أحدكم أمراً (قوله فليركع ركعتين) أى فليصل والأمر للندب والتقيد بالركعتين لبيان أقل ما يحصل به فلا يحصل بركة وإن شملها خبر ثم صل ما كتب لك فقد استنبط العلماء معنى خصصه (٢) بغيرها ولا يخصصه حديث جابر لانه من ذكر بعض أفواد العلة (٣) الذي هو ما كتب (٤) لك وهو لا يخصص ثم الاتيان بالدعاء عقب الصلاة هو الاكل وإلا فتحصل الاستخارة بالدعاء إن تعذرت عليه الصلاة أى أو لم يردها وكالها بركعتين غير الفريضة بنيتها والدعاء عقبها ثم بالدعاء عقب أى صلاة كانت مع نيتها وهو أولي أو يغير نيتها كما في التحية ثم الدعاء المجرد فلها ثلاث مراتب (قوله من غير الفريضة) بيان للاكل وإن صلى فريضة أو نافلة مثلاً فان نوى بها الاستخارة حصل فضل سنة صلاة الاستخارة وإن لم ينوها سقط عنه أصل الطلب وفي حصول الثواب خلاف وذلك لان القصد هنا حصول ذلك الذكر عقب صلاة لتعود بركتها عليه وسكت في الخبر عن تعيين وقتها فجري جمع على جوازها جميع الاوقات وآخرون منهم الشافعية على المنع منها وقت الكراهة بغير الحرم المكي لتأخر سببها (قوله ثم ليقُل) أى عقب الصلاة مستقبل القبلة رافعاً يديه بعد الحمد والصلاة والسلام على النبي ﷺ كما سيأتى لانهما ستان في أوّل كل دعاء ووسطه وآخره (قوله أستخيرك بعلمك) أى أسأل منك أن تشرح صدرى لخبر الامرين بسبب علمك كليات الامور وجزئياتها اذ لا يحيط بخبر الامرين على

وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ
وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ

حقيقته إلا من علمه كذلك وليس ذلك إلا اليك فلا يطلب من غيرك (قوله
وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ) أي أسأل منك أن تقدرني على خير الأمور وأن تقدر لي
الخير أو قدره بسبب أنك القادر الحقيقي إذ لا يمكن أحداً أن يعمل عملاً إلا إذا
قدرته وجوز بعضهم كون الباء فيها للاستعانة على حد بسم الله مجريها ومرساها
أي أسأل خيرك مستعيناً بعلمك فإني لا أعلم إقيم خبري وأسأل منك القدرة مستعيناً
بقدرتك إذ لا حول ولا قوة إلا بك، واستبعد، والفرق بينها وبين الآية واضح
ويحتمل كونها للقسم مع الاستعطف والتذلل كما في رب بما أنعمت علي (قوله
وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ) أي أسألك ما ذكر طالبا من فضلك العظيم الذي
تهضمت به على العباد وهذا اطنا ب ونا كيد لما قبله ومقام الدعاء حقيق بذلك
ان الله يحب الملحين في الدعاء وقيل من فيه للسببية أي سبب السؤال انما هو محض
جودك والافضال لا الاعتماد على شيء من صالح الاعمال أو سني المقامات
والاحوال بل الاعتماد على محض الفضل والاحسان والله أعلم (قوله فانك
علة لذكر سبية العلم والقدرة (قوله تقدر) هو بكسر الدال رواية أي تقدر على
سائر الممكنات المتعلق بها ارادتك (قوله وتعلم) أي كل شيء جزئي وكل
وغيرها ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير (قوله علام الغيوب) بكسر الغين
وضمها كل ما غاب عن العيون (١) سواء كان محصلا في القلوب أو لا كذا في النهاية
فلا يشذ عن علمه شيء من الغيوب ولا يحيط أحد من الخلق بشيء منها إلا
بخصيصه بالاطلاع على جزئيات قليلة منها وكأن حكمة تقديم القدرة أولا ونانيا
عن (٢) العلم عكس الاول ان الباعث على الاستخارة شهود أن علمه تعالى محيط بسائر
الكليات والجزئيات فكان تقديم العلم ثم أنسب ولما فقد وقع سؤال القصة وشهود
القدرة على المسئول أكمل من شهود العلم به اذ هي المتكفلة (٣) بنيل المطلوب فقدم في
كل من المقامين ما هو أنسب به وان احتيج الى شهود العلم والقدرة في كلا المقامين

(١)، (٣) في النسخ (الغيوب) (المتكفلة) (٢)، كذا ولعل أولاً زائد.

اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري
أو قال عاجل أمري وآجله

(قوله ان كنت) قيل معناه إنك تعلم فاوقع الكلام موقع الشك على معنى التفويض اليه والرضا بعلمه فيه وهذا النوع يسميه أهل البلاغة تجاهل العارف ومزج الشك باليقين وقال في الحرز لاخفاء في انه غير مناسب للترديد الذي بني أمره على معرفة الله تعالى وجهل العبد به فالظاهر ان الشك بالنظر الي المستخير لانه ليس بمعين عنده بل هو متردد في ان علم الله سبحانه هل هو يكون (١) الامر خيراً أو شراً لا في أصل العلم لانه من المعلوم بالضرورة من الدين (قوله الامر) اللام فيه للعهد الذهني أي الامر المتردد فيه من حجب أو غيره ومن ثم يسن تسميته كما سيأتى آخر الحديث (قوله في ديني ومعاشي) أي بان لا يترتب عليه ضرر ديني أو دنيوي فقدم الدين لانه أهم المهمات وفي الصحاح العيش الحياة وقد عاش الرجل معاشاً ومعيشاً وكل منهما يصلح ان يكون مصدراً وان يكون اسماً مثل سحاب وحبيب وقال ميرك يحتمل ان يكون المراد بالمعاش الحياة ويحتمل ان يكون المراد ما يعاش فيه ووقع في حديث أبي مسعود عند الطبراني في الاوسط في ديني ودنياي وفي حديث أبي أيوب عنده أيضاً في الكبير في دنياي وآخرتي (قوله أو قال عاجل أمري وآجله) العاجل أمر الدنيا والآجل من أمر الآخرة وقال ابن الجزري أو في الموضعين للتخير أي أنت مخير ان شئت قلت عاجل أمري وآجله وإن شئت قلت معاشي وعاقبة أمري اهـ . وقال الحافظ العسقلاني الظاهر انه شك من الراوي هل قال ﷺ وعاقبة أمري أو قال ٧ عاجل أمري وآجله واليه ذهب القوم حيث قالوا هي على أربعة أقسام خير في دينه دون دنياه وهو مقصود الأبدال وخير في دنياه فقط وهو حظ حقير وخير في العاجل دون الآجل وبالعكس وهو أولى والجمع هو الأفضل ويحتمل ان يكون الشك في أنه ﷺ قال في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال (٢) بدل هذه الالفاظ الثلاثة في عاجل أمري وآجله ولقطة في المعادة في قوله في عاجل أمري (٣) ربما تؤكد هذا وعاجل الامر يشل الدنيوي والدين والآجل

(١)، (٢) في النسخ (يكون)، (وقال) (٣) ليس في نسخ المتن ولا رأس القولة في الشرح

اعادة في بل فيها لفظ (أو قال) وهو صريح في الشك ع

فَاقْدِرْهُ لِي وَيُسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي

يشملهما العاقبة (١) ٥١. وفي الحزب لاشك أن (٢) أوفى الحديث ليس من كلام النبوة المفيد للتخيير إنما استفيد التخيير من وقوع شك الراوى في التعبير اه وهو بيان للتخيير في كلام ابن الجزري وفيه بعد من عبارته أحوج اليه تحقيق (٣) أنها ليست من كلام النبوة والقول بالتخيير لاجل الشك في اللفظ الوارد هو خلاف ماتقدم عن المصنف في أذكار الصلاة وغيره من أنه يندب الجمع بين كثيراً بالملثثة والموحدة (٤) في قوله ظاهراً كثيراً ونحوه مما شك رواه في لفظ الذكر الوارد لوقوع الشك في أيهما الوارد فلا يتحقق الا نيان بالوارد إلا بجمعها (٥) واعتراض بما سبق رده أنه (٦) يندب الجمع بين المشكوك فيه ليتحقق الاتيان بالوارد والزيادة عليه للتحقق غير منافية للاتباع والامر بتكريره (٧) مرتين بكل مرة لا حاجة اليه (قوله فاقدره) قال ابن الجزرى هو بوصل الهمزة وضم الدال أي اقض لي به وهيئه اه وهو كذلك في النهاية (٨) والمفهوم من القاموس أنه بضمها وكسرها وسياً في فيه مزيد وقيل معناه اجعله مقدوراً لي به ونجزه لي (قوله ويسره لي) عطف تفسير لاسياني بيانه أى أسألك أن تجعله مقدوراً ليسر على مسهالي أو أخص إذ المقدّر قد يكون معه نوع مشقة (قوله ثم بارك لي فيه) أى ثم بعد حصوله بارك لي فيه بنمو أو نمو أثنائه (٩) وسلامتها من جميع القواطع والحن وحكمة ثم هنا أن في حصول المسئول نوع أثر الخير (١٠) غالباً (قوله أن هذا الامر) يؤخذ منه طلب تسميته في الجانبين وان كان ظاهر عبارة إيضاح المناسك وغيره أنه يكتفى بعود الضمير على مامر ولا يسمى حاجته ثانياً اكتفاء بما سبق والاول لظاهر عموم الخبر السابق أكمل (قوله في ديني ومعاشي الخ) قال بعض المحققين ينبغي التفطن لدقيقة (١١) هي أن الواو في المتعاطفات التي بعد خير على بابها وفي التي بعد شر بمعنى أو لان المطلوب يسره لابد أن يكون كل من أحواله المذكورة من الدين وما بعد خيراً والمطلوب صرفه (١٢) يكفي فيه أن يكون بعض أحواله المذكورة شراً وفي إبقاء الواو على حالها

(١) عله (يساوي العاقبة) . ع (٢) في النسخ اسقاط (أو) ولا بد منها (٣) (٤) (٥) في النسخ (يحقق) (أو الموحدة) (بجميعها) (٦) هذا هو الرد لا الاعتراض (٧) في النسخ (بتكثيره) (٨) فيه نظر في النهاية قدرت الامر أقدره وأقدره إذا نظرت فيه ودبرته (٩) عله (بنموه ونمو آلائه) (١٠) في النسخ (الخ) وهو اختصار في الكتابة للفظ (الخير) سبق مرة في هذا الكتاب (١١) (١٢) في النسخ (لرقته) (١٣) عر ف د ع

في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وآجله فاصرفه عني
واصرقني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به

فيه إيهام لانه لا يطلب صرفه الا ان كانت جميع أحواله لا بعضها شراً وليس
مراداً كما هو واضح اهـ ، وتعقبه بعض المتأخرين بقوله لاشك أن العاقل يطلب
حصول ما فيه الخيرية من جميع الوجوه المذكورة وصرف ما فيه الشرارة (١) من جميعها
أيضاً فطلب حصول الاول وصرف الثاني صريح عبارة الحديث وبقي ما فيه
الخيرية من وجه والشرارة من وجه فالظاهر أن الحكم للغالب منهما فان استهلك
الشر بالنسبة لما فيه من الخير والنفع فواضح ان الفعل يطلب حصوله وكذلك ان
استهلك الخير بالنسبة لما فيه من الشر فالظاهر أنه يطلب صرفه وكذلك اذا تعارض الخير
والشر فلا عتناء بجانب الدفع أكثر فهو المطلوب الصرف ولعله أشار الى هذه الصورة
إجمالاً بقوله واقدر لي الخير حيث كان ويؤيد هذا الاحتمال قوله ثم أرضني به
وذلك أنه لما كان في المطلوب شرارة من وجه كان مظنة ألا تطمئن اليه النفس
وترضى به فظهر أن قوله بالمطلوب صرفه يكفي فيه أن يكون بعضه شراً (٣) في
حيز المنع وعلى ما ذكرنا فالواو على معناها في الموضعين وليست بمعنى أراه (قوله
فاصرفه عني) زاد في بعض روايات البخاري واصرفني عنه كما في المشكاة قال
شارحها صرح به للمبالغة والتأكيد لانه يلزم من صرفه عنك صرفك عنه وعكسه
ويصح كونه تأسيساً بان يراد بقوله فاصرفه عني لا تقدرني عنه (٢) وبقوله واصرفني
عنه لا تبق في باطني اشتغالا به (قوله واقدر لي الخير) أي ما فيه الثواب والرضا
منك على فاعله واقدر ضبطه الاصيلي بضم الدال وكسرهما (قوله حيث كان)
للتعميم في الامكنة والازمنة والاحوال وكان حكمة تركه هنا «ويسره لي» أن الخير
العام لا بد في حصوله من مشقة وتعب غالباً ودائماً بخلاف ماسبق فانه خير خاص
وانتقاء (٤) المشقة عنه كثير (قوله رضني به) أي ثم بعد حصول المسئول وبلوغ
السؤل والاتيان بتم ليغاير مامر ورضني دعاء من الترضية وفي رواية للبخاري

(١) بفتح الشين مصدر شر من باب ضرب وسمع وجزل (٢) عله (عليه)

(٣) (٤) في النسخ (شرألي) (وابتغاء) ع

أرضني من الارضاء وهما بمعنى ولذا لم يسن جمع بينهما ومثله الشك في الرواية في بحث ٧ الاذكار بين المترادفين فيكفي أحدهما في الاثبات بالذکر الوارد أي اجعلني راضيا بنعمك فلا أزدري منها شيئا ولا أحسد أحدا من خلقك فأندرج في سلك الراضين الذين أثبت (١) عليهم بقولك (٢) رضى الله عنهم ورضوا عنه، قال الشيخ شهاب الدين القرافي في قواعده أنواع البروق ٧: من الدعاء المحرم المرتب على استئناف المسألة كمن يقول اقدر لي الخير لان الدعاء بعضه اللغوى انما يتناول المستقبل دون الماضي لانه طلب ولا طلب في الماضي والحال فيكون مقتضى هذا الدعاء أن يقع تقدير الله سبحانه في المستقبل في الزمان والله سبحانه وتعالى يستحيل عليه استئناف التقدير بل وقع جمعه في الازل فيكون هذا الدعاء مقتضى مذهب من يرى أن لاقضاء وان الامر أنف كما أخرجه مسلم عن الخوارج وهو فسق باجماع . فان قلت قد ورد الدعاء بلفظ افدر في حديث الاستخارة فقال فيه واقدر لي الخير حيث كان قلت متعين أنه يعتقد أن التقدير أريد به التيسير على سبيل المجاز فالداعي إذا أراد هذا المجاز جاز وانما يحرم الاطلاق عند عدم النية اه وفي الحرز الأظهر انما يحرم اذا أراد تغير (٣) التقدير أو استئناف التقدير لا عند عدم النية لا بما وقد ورد هذا الدعاء في السنة وليس كل واحد يطلع على هذه الدققة فبمجرد عدم النية لا يتحقق الحرمة هذا وقد يقال معنى افدر لي الخير أظهر تقدير لك الخير من هذين الامرين لينكشف لي الخير والشر ولا يبعد أن يكون مثل هذا الامر معلقا بدعاء العبد فيقع على مقتضاه فان القدر جزئيات لكتليات القضاء أو بالعكس على خلاف فيه كالحقق في قوله تعالى يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب والله أعلم بالصواب (قوله قال ويسمى حاجته) فاعل قال ضمير يعود الى النبي ﷺ وأعاد لفظ قال لطول الكلام وقد وقع مثله في التزيل قال تعالى ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به وقال تعالى أيعدكم اسكنكم اذا متم وكنتم ترابا وعظاما أنكم مخرجون ويسمى

(١) ، (٢) ، (٣) في النسخ (اثبت) ، (بقوله) ، (بغير)

قال العلماء تُسْتَحَبُّ الاستِخارةُ بالصلاة والدعاء المذكور وتكون الصلاة ركعتين من النافلة، والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب وبِتَحِيَّةِ المسجد وغيرهما من النوافل ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد، ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء

معطوف على فليقل لانه في معنى الامر او حال من فاعله أى فليقل ذلك مسمياً والمراد انه يقول اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر وهو الحج او السفر مثلاً وكأن حكمة تسميته قصر النفس على (١) طلب شيء مخصوص حتى لا يغفل عنه اولا يخطر بها غيره فيختل خشوعها وبنهم (٢) مطلوبها والجمع بين هذا الامر وتفسيره مع حصول المقصود بأخصر منه كان يقول ان كنت تعلم ان هذا الحج مثلاً للاطناب الانسب بالدعاء وفيه الاجمال ثم التفصيل الاوقع في النفس الدال على مزيد الاعتناء المطلوب (قوله يستحب الاستخارة بالصلاة والدعاء) الواو فيه على بابها بعد (٣) الصلاة المعهودة وهى الركعتان كما هو الافضل فان تعذرت عليه الصلاة أولم يردّها وتركه الافضل لا يمنعه من المفضل استخار بالدعاء (قوله والظاهر أنها تحصل بركعتين الخ) محله كما هو واضح اذا تقدم الهم بالامر على الشروع في فعل (٤) الصلاة لانه لا يخاطب بصلاة الاستخارة الخ ٧ أما من شرع في الصلاة ثم هم بامر فلا يحصل له بتلك الصلاة صلاة الاستخارة، قال ابن حجر الهيتمي والمراد بمحصلها بما ذكر سقوط الطلب أما حصول الثواب فلا بد فيه من النية قياساً على تحية المسجد اهـ وخالفه جمع من المتأخرين كما تقدمت الإشارة اليه ومثل النافلة فيما ذكر الفريضة كما سبق إيضاحه في الكلام على الحديث والله أعلم (قوله ويقرأ في الاولى بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد) قال الحافظ الزين العراقي لم أجد في شيء من طرق الحديث تعيين ما يقرأ في ركعتي الاستخارة لكن ما ذكره النووي مناسب لانهما سورتا الاخلاص فناسب الاتيان بهما في صلاة المراد منها إخلاص الرغبة وصدق التفويض وإظهار المعجز وسبق اليه الغزالي

(١)، (٢) في النسخ، (عن)، (و بينهم) (٣) عله (وهو بعد) (٤) في النسخ (فصل) ع.

ويستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ ثم إن الاستخارة مستحبة في جميع الأمور كما صرح به نص هذا الحديث الصحيح، وإذا استخار مضى بعدها لما يشرح له صدره

ولو قرأ ما وقع فيه ذكر الخيرة كآية القصص وآية الاحزاب لكان حسنا اه . قال الشيخ أبو الحسن البكري وقد استدل بورود قراءتهما في مواضع كثيرة من صلاة النفل فيلحق ما هنا بها اه . وقال الحافظ ابن حجر الاكمل أن يقرأ قبل سورة الكافرون آية القصص وربك يخلق ما يشاء ويختار الى ترجعون وقبل سورة الاخلاص آية الاحزاب وما كان لمؤمن ولا مؤمنة الى قوله مينا لانهما مناسبتان كالسورتين وإن لم يرد اه . وعن بعضهم الافتصار على الآيتين عوض السورتين ونقل شارح الانوار السنية عن الشاطبي أنه يقرأ في الاولى بعد الفاتحة وعنده مفاتيح الآيات وفي الثانية بعد الفاتحة آية القصص وقال وليكن ذكره في ركوعه وسجوده ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم اه . والاثنيان بالحوالة مناسب لما فيه من كل التفويض لكن لم أر أحداً من أصحابنا ذكره والله أعلم وفي كتاب أذكر الصلاة من أمالي الحافظ ابن حجر على هذا الكتاب قال قرأت في كتاب جمعه الحافظ أبو المحاسن عبد الرزاق الطبري بفتح المهملة والموحدة بعدها سين مهملة فيما يقرأ في الصلوات أن الامام أبا عثمان الصابوني ذكر في أماليه بسنده أن زين العابدين كان يقرأ في ركعتي الاستخارة سورة الرحمن وسورة الحشر قال الصابوني وأنا أقرأ فيهما في الاولى سبح اسم ربك الاعلى لان فيها ونيسرك لليسري وفي الثانية والليل اذا يغشى لان فيها فسيئره لليسري ولم يذكر مناسبة لما كان يقرأ به زين العابدين فيهما . قال الحافظ ويجوز أن يكون لحظ في الاولى قوله تعالى كل يوم هو في شان وفي الثانية الاسماء الحسني التي في آخرها ليدعوبها في الامر الذي يريد والعلم عند الله اه . (قوله ويستحب افتتاح الدعاء الخ) وكذا يستحب ذلك في وسط الدعاء للتصريح به في الصلاة على النبي ﷺ في خبر الطبراني وقياساً أو . يا في حمد الله (قوله وإذا استخار الخ) فان لم يشرح صدره شيء فالذي يظهر أن يكرر الاستخارة

والله أعلم * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ضَعْفُهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ
عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْأَمْرَ قَالَ اللَّهُمَّ

بصلاتها ودعائها حتى ينشرح صدره لشيء وإن زاد على السبع والتقييد بها في خبر
أنس الآتي جري على الغالب إذ انشراح (١) الصدر لا يتأخر عن السبع على أن سند
الخبر غريب كما سيأتي ومن ثم قيل الأولى أن يفعل بعدها ما أراد أي وإن لم ينشرح
صدره إذ الواقع بعدها هو الخير كما سيأتي عن ابن عبد السلام ويؤيده أن
أن في خبر أقوود من ذلك بعد دعائها ثم يعزم على ما استخار عليه وفيه نظر إذ
ما يلقي في النفس نوع من الإلهام الموافق للشرع فاعتماده والتعويل (٢) عليه أولى ومن
لم يعتد به عن انشراح صدر نشأ عن هوي وصل إلى الفعل قبل الاستخارة وقيل
محمول على من (٣) لم يظهر له شيء أو ظهر وأراد التقوية فلو تعارضت الأشياء عنده في قلبه
عمل بما بعد المرة السابعة . قال ابن جماعة ينبغي أن يكون المستخير قد جاهد
نفسه حتى لم يبق لها ميل إلى فعل ذلك الشيء ولا إلى تركه ليستخير الله تعالى
وهو مسلم (٤) له ذلك فإن تسليم القيادة مع ميل إلى أحد الجانبين جناية في الصدق وأن
يكون دائم المراقبة لربه سبحانه ن أول صلاة الاستخارة إلى آخر الدعاء فإن
من التفت عن ملك يناجيه حقيق بطرده ومقتته وإن يقدم (٥) على ما انشراح صدره
له فإن توقف ضعف وثوق منه بخيرة الله تعالى اه . (قوله وروينا في كتاب
الترمذي) قال الحافظ بعد تخريج حديث غريب أخرجه الترمذي والبخاري وقال
الترمذي غريب وزنقل بزاي ونون وفاء ولا م بوزن جعفر وهو أبو عبد الله
ويقال له العزفي بفتح العين المهملة والزاي بعدها فاء نسبة إلى سكنه وهو الراوي
للخبر عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن الصديق رضى الله عنهما ضعيف تفرد بهذا
الحديث قال البخاري لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد ولا يتابع زقل عليه وقال
الدارقطني في الأفراد وتفرد به زقل وقال ابن عدي لم يروه إلا زقل ونقل تضعيفه
عن جماعة وأخرج ابن أبي الدنيا بسند قوي إلى ابن مسعود أنه كان ينكر على من
بدعوا مقتصرًا على قولهم اللهم خذني ولا بأس أن يزيد فيهما مع عافيتك ورحمتك اه

(١)، (٢)، (٣)، (٤)، (٥) (إذا انشراح) ، (والتعويل) ، (محمول من) ، (سلم)

تقدم ع.

خَرُّ لِي وَاخْتَرْتُ لِي * وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَنَسُ إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ
 ثُمَّ أَنْظِرْ إِلَى الَّذِي سَبَقَ إِلَى قَلْبِكَ فَإِنَّ الْخَيْرَ فِيهِ . إسناده غريب فيه من
 لا أعرفهم .

ثم ينبغي ضم هذا الدعاء الى دعاء الاستخارة السابق (قوله وروينا في كتاب
 ابن السني) قال الشيخ أبو الحسن البكري في شرح مختصره ايضاح المناسك ورواه
 الديلمي في مسند الفردوس (قوله فاستخِر ربك فيه سبع مرات) تقدم ان التقيد
 بالسبع جرى على الغالب من ظهور انشراح الصدر بعدها وانه يزيد عليها إن لم
 يظهر له شيء ولو فرض أنه لم ينشرح صدره لشيء وان كرر الصلاة فان أمكن
 التأخر آخرو لإشروع فيما يسر (١) له فانه علامة الاذن والخير ان شاء الله تعالى (قوله
 اسناده غريب فيه من لا أعرفهم) مثله في منسك ابن جماعة . قال الحافظ
 سند الحديث عند ابن السني حدثنا أبو العباس بن قتيبة حدثنا عبد الله بن المؤمل
 الحميري حدثنا ابراهيم عن البراء بن النضر عن أنس عن أبيه عن جده فاما
 أبو العباس فاسمه محمد بن الحسن هو ابن أخى بكار بن قتيبة قاضى مصر وكان ثقة
 أكثر عنه ابن حبان فى صحيحه واما النضر فاخرج له الشيخان وأما الحميرى فلم
 أقف على ترجمته لكن قال شيخنا يعنى الحافظ الزين العراقى فى شرح التمدى
 متعبا على قول النووي هم معروفون لكن فيهم راو معروف بالضعف الشديد وهو
 ابراهيم بن البراء فقد ذكره العقيلي فى الضعفاء وابن حبان وغيرهم وقالوا انه كان
 يحدث بالباطيل عن الثقات زاد ابن حبان لا يحل ذكره الا على سبيل القدر فيه
 قال شيخنا فعلى هذا فالحديث ساقط والثابت عن رسول الله ﷺ كان اذا دعا
 دعائلا قلت أخرجه البخارى من حديث أنس قال شيخنا وما ذكره قبل انه
 يمضى لما ينشرح له صدره كانه اعتمد فيه على هذا الحديث وليس بعمدة وقد
 افق ابن عبد السلام بخلافه فلا تقيد بعبء الاستخارة بل مهما فعله فالخير فيه
 ويؤيده ما وقع فى آخر حديث ابن مسعود فى بعض طرقه ثم يعزم قلت قد بينتها

فيما تقدم وان راويها ضعيف لكنه أصلح حالا من راوى هذا الحديث انتهى كلام الحافظ

(تم الجزء الثالث و يليه الرابع وأوله أبواب الاذكار التي تقال في أوقات

الشدة وعلى العاهات)

اعلان

من جمعية النشر والتأليف الازهرية بحارة الصوافة رقم ٧ بالدراسة

دلالة التوحيد

كتاب هو الاول من نوعه في نظم الادلة التوحيدية ، واثبات النبوة والرسالة بأيراد شبهات الخصوم المستحدثة ، وتحليلها على نظام علمي بديع يأخذ بمجامع القلوب لوضوح حجته ، وظهور غايته ، و بديع براهيته ، وجمال أسلوبه ، مع التعمق في البحث ، والتبريز في اقامة الحجة ،

وبالجملة فهذا كتاب قد أحدث فتحا جديدا في كتب التوحيد و-لم الكلام أغنى عن العقائد والطوائع والمواقف، ودل على مالؤفه الجهد العبقري من النبوغ والفصل وعلو الكعب في مختلف العلوم والمعارف

وقد آتمت الجمعية طبع هذا الكتاب في مائتي صفحة راجعة في ذلك إلى نسخة المؤلف بما عليها من تعليقات جليلة بخطه الشريف ، فجاء والحمد لله وافيا بالغرض ، وقد جعلت الجمعية ثمنه ١٠ قروش للنسخة من الورق الجيد ، ٦ قروش من الورق المعتاد ، وللكتيبة بالخصم المتعارف

عن الجمعية

محمود ربيع

﴿ فهرست الجزء الثالث من الفتوحات الربانية على الاذكار النواوية ﴾

صفحة	صفحة
٧١ الارض تضج من نومة العالم بعد صلاة الصبح	٢ (باب الدماء بعد التشهد الاخير)
٧٣ ﴿باب ما يقال عند الصباح وعند المساء﴾ وفيه ست آيات وخمس وثلاثون حديثاً	١٢ ترجمة أبي بكر الصديق رضى الله عنه
٧٣ مطلب بيان المراد بالصباح والمساء في أحاديث الذكر	٢٠ (باب السلام للتحلل من الصلاة)
٩٢ مبحث لغوي في اللدغ واللدغ	٢٥ (باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو في الصلاة)
٩٤ (خولة بنت حكيم) رضى الله عنها	٢٧ ﴿باب الاذكار بعد الصلاة﴾ وفيه ١٨ حديثاً
١٠٧ (ابن غنام البياضى) رضى الله عنه	٢٧ مطلب في الدماء بعد الصلاة والرد على ابن القيم رحمه الله
١١٤ (أبوعياش) »	٢٩ مطلب هل يأتي بالراتبة قبل الذكر
١١٦ عبد الرحمن بن أبي بكره من التابعين	٣١ فائدة في الاذكار التي يسر بها والتي يحجر
١٣٠ (باب ما يقال في صبيحة الجمعة)	٣٥ (المغيرة بن شعبة) رضى الله عنه
١٣١ ساعة الاجابة يوم الجمعة	٣٧ (عبد الله بن الزبير) رضى الله عنهما
١٣١ (باب ما يقول إذا طلعت الشمس)	٤٧ مطلب هل يزداد على العدد الوارد في الاذكار
١٣٢ (باب ما يقول إذا استقلت الشمس)	٥٣ (عقبة بن عامر) رضى الله عنه
١٣٢ (باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر)	٥٥ (معاذ بن جبل) »
١٣٣ (باب ما يقول بعد العصر الى غروب الشمس)	٦١ ترجمة (أبي بكره) »
١٣٣ الاختلاف في الصلاة الوسطي	٦٣ (باب الحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح)
١٣٤ (باب ما يقول اذا سمع أذان المغرب)	٦٩ (مسلم بن الحارث) رضى الله عنه

صفحة	صفحة
منامه (١٨٤)	١٣٤ (باب ما يقول بعد صلاة المغرب)
جده) أهو مرسل أم متصل (١٨٤)	١٣٥ (» ما يقرؤه في صلاة الوتر وما يقولها)
باب ما يقول اذا رأى في منامه (١٨٦)	١٣٥ (باب ما يقول اذا أراد النوم واضطجع على فراشه)
ما يح أو يكوه (١٨٦)	١٣٨ (أبو مسعود الانصارى) رضى الله عنه
مبحث آداب الرؤيا السبعة (١٨٩)	١٤١ فائدة الاضطجاع على الشق الايمن
فائدة في آداب النائم المتعلقة بالرؤيا (١٩٢)	١٤٧ اذا قال المحدث قال فلان وكان شيخه فهل الحديث متصل أو منقطع
باب ما يقول اذا قصت عليه رؤيا (١٩٢)	١٥٣ (أبو الازهر الانمارى) رضى الله عنه
مذهب السلف والخلف في آيات وآحاد الصفات المتشابهة كالنزول والاستواء (١٩٤)	١٧٢ (باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى)
باب الدماء في جميع ساعات الليل كل ليلة رجاء انه يصادف ساعة الاجابة (١٩٨)	١٧٣ (باب ما يقول إذا استيقظ في الليل وأراد النوم بعده)
باب اسماء الله الحسنى (١٩٩)	١٧٤ (عباد بن الصامت) رضى الله عنه
مباحث في ان اسماء الله توقيفية وفي أن المراد بكونها تسعة وتسعين الحصر أو غيره (٢٠٠)	١٧٧ (باب ما يقول اذا قلق في فراشه فلم ينام)
٢٠٣ - الى ٢٢٠ - شرح اسماء الله الحسنى اسما اسما (٢٢١)	١٧٧ (زيد بن ثابت) رضى الله عنهما
تخريج الحديث الذي سردت فيه الاسماء التسعة والتسعون (٢٢٤)	١٧٩ (خالد بن الوليد) رضى الله عنه
معنى » من أحصاها دخل (٢٢٤)	١٨٤ (باب ما يقول اذا كان يفرع في

« الجنة »

٢٩٦ كتاب تلاوة القرآن

٢٨٧ فصل في المحافظة على تلاوته

واختلاف السلف في الزمن

الذي يختمون فيه وبيان المختار

في ذلك وكراهة جماعة من السلف

الختم في يوم وليلة ووقت الابتداء

والختم

٢٣٩ فصل في الاوقات المختارة للقراءة

٢٤١ أول الاسبوع السبت أم الاحد

٢٤٢ فصل في آداب الختم وما يتعلق به

٢٤٣ رجمة (الدارمي) صاحب المسند

٢٤٦ فصل فيما يستحب بعد الختم

من الدعاء والشروع في ختمة

أخرى

٢٤٩ فصل فيمن نام عن حزبه

ووظيفته المعتادة

٢٤٩ فصل في الامر بتعهد القرآن

والتحذير من تعريضه للنسيان

٢٥٣ (سعد بن عبادة) رضى الله عنه

٢٥٥ (تنبيه) محل كون نسيان

القرآن كبيرة الخ

٢٥٦ فصل في مسائل وآداب ينبغي

للقارئ الاعتناء بها

٢٥٦ فصل في استحباب الاستياك

وفيه مباحث في السواك

٢٦٠ فصل في استحباب الخشوع

والبكاء وغيرها

٢٦١ الرد علي من زعم ان البكاء

صفة الضعفاء

٢٦٣ دواء القلب خمسة أشياء

٢٦٣ فصل في التفضيل بين قراءة

القرآن في المصحف والقراءة من

حفظه

٢٦٤ فصل في الجمع بين ماورد من

فضيلة الجهر وفضيلة الاسرار

بالقراءة

٢٦٥ فصل في استحباب تحسين الصوت

بالقراءة

٢٦٧ فصل في استحباب الابتداء

بأول الكلام المرتبط بعبء

بعض وعدم التقيد بالاجزاء

والاحزاب ونحوها

٢٦٧ فصل في بعض البدع المنكرة

في صلاة التراويح

٢٦٩ فصل في جواز أن يقول سورة

آل عمران مثلاً وقراءة أبي عمرو

مثلاً

صفحة

٢٧٠ فصل في كراهة أن يقول نسيت
آية أو سورة كذا

٢٧٤ فصل في التنبيه على أمور سبقت
٢٧٥ فصل في قراءة سور وآيات
مخصوصة

٢٨٢ مبحث كون بعض السور يعدل
ثلث القرآن وبعضها يعدل ربعة

٢٨٥ ﴿ كتاب حمد الله تعالى ﴾

٢٨٧ حديث كل أمر ذي بال ونخريجه

٢٩١ مطلب اذاروي الحديث موصولا

تارة ومرسلا أخرى فما الحكم

٢٩٣ فصل في بيان ما يستحب له الحمد

٢٩٤ فصل في أن حمد الله تعالى ركن

في الخطبة

٢٩٤ فصل في استحباب ختم الدعاء

بالحمد

٢٩٥ فصل في استحباب الحمد عند

حصول نعمة أو اندفاع مكروه

٢٩٦ فصل في استحباب الحمد عند

موت الولد

٢٩٧ فصل فيمن حلف ليحمدن الله

تعالى بمجامع الحمد

٢٩٩ ﴿ كتاب الصلاة على رسول

الله ﷺ ﴾

صفحة

٢٩٩ مطلب عظيم في تفسير آية ان
الله وملائكته

٣١٠ (اوس بن اوس) رضى الله عنه

٣١٢ ، ٣١٦ مبحث في أن الانبياء

أحياء في قبورهم

٣١٨ (باب امر من ذكر عنده النبي

ﷺ) بالصلاة عليه والتسليم

صلى الله عليه وسلم)

٣٢٥ ترجمة سيدنا الحسين بن سيدنا على

رضي الله عنهما

٣٢٦ حكم الصلاة على النبي ﷺ

في المجلس كلما ذكر

٣٢٧ (باب صفة الصلاة على رسول

الله صلى الله عليه وسلم)

٣٢٨ مبحث في حكم قولك « ارحم

مجداً »

٣٣١ فصل في طلب الجمع بين الصلاة

والتسليم

٣٣٢ فصل في استحباب رفع الصوت

بالصلاة والتسليم

٣٣٣ (باب استفتاح الدعاء بالحمد لله

تعالى والصلاة على النبي ﷺ)

٣٣٥ مراتب الحمد والصلاة عند الدعاء

٣٣٧ (باب الصلاة على الانبياء وآلهم

٣٤٣ فصل هل يصلي أو يترضى علي لقمان ومريم ونحوهما	تبعاً صلى الله عليهم وسلم
٣٤٤ ﴿ كتاب الاذكار والدعوات للامور العارضات ﴾	٣٤١ مبحث هل يقال في الغائب « عليه السلام »
٣٤٤ (باب دعاء الاستخارة)	٣٤٢ فصل في استجباب الترضي والترحم على الصحابة والتابعين

﴿ تنبيه ﴾ في الشرح مباحث نفيسة تذكر في مناسباتها ، ونكتفي بهذا التنبيه عن ذكرها في الفهرس لكثرتها .

﴿ تنبيهات ﴾

(١) صحح هذا الجزء كسابقه بمباشرة مدير تصحيح الجمعية : على البولافي .
 (٢) جدولوا الخطأ والصواب الآتيان من تمام تعليقنا على هذا الكتاب إذ كل الأخطاء إلا قليلاً قد اتفقت عليها النسخ الاصول ، فما فاتنا التعليق عليه في أثناء الطبع نرشد إليه هنا ، وكان يمكننا ترك هذا كله والاكتفاء بما في النسخ الاصول كما يفعل أكثر المصححين ، ولكننا نرجو دعوة صالحة من أخ مؤمن بظهر الغيب ، وفقنا الله وهدانا والمسلمين إلى الطيب من القول وإلى صراطه المستقيم إنه عزيز حميد (٣) الأخطاء المطبعية القليلة نكتبها بين قوسين تمييزاً لها ، فما عداها فهو مما علمناه من السياق أو المراجعة أو غيرها (٤) عدد الاسطر يبتدأ به من الشرح (٥) كان لدينا من المتن نسختان مطبوعتان فأتينا بنسخة ثالثة مطبوعه بالمطبعة الوهبية سنة ١٢٩٣ قال مصححها « البليسي » إنها قوبلت على نسخ صحيحة منزهة عما في الطبع الأول من الغلطات الصريحة . وقد راجعناها في جميع مواضع التأمل التي ننبه عليها في التعليق من أول الكتاب الى اليوم فوجدناها متفقة مع النسختين . ع

(بيان الخطأ والصواب بالجزء الثالث)

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٣	٧	الحنفية	للحنفية	٩٦	١٨	لعله: من قال صوابه:	صواب
٣	١٨	أن يزيد	ألا يزيد	١٠٣	٢	من نزل منزلاً ثم قال	تخذف
١١	٢	شرح	في شرح	١٠٤	١٨	تخذف	استبعد
١٧	١٨	قال	قاله	١١١	٨	استبعد	لرءاءة (لرداءة)
١٩	٢٢	لعله الخ	يخذف	١١٢	٧	العمرى (المعمري)	١٢٠
٢٠	١٩	التحصيصين	التحصيصين	١٢٠	١	١٢٠	داود
٤٣	١٣	وليتناول	وليتناول	١٢٤	٨	الا	لا
٤٩	٨	ان	عله (كان)	١٢٧	٢	والقدوة	والقدرة
٥٠	٣	الجنة	الجنة	١٣٤	٢	ومن قعد	ولان أقعد
٥١	٧	٧	(تخذف)	١٣٦	٥	أن لا	البخل ألا
٥٦	١٠	الله	الناس	١٣٩	٢٣	صادق	صالح لذلك
٥٨	٣	أنعشني	أنعشني	١٤٠	١٥	رسول	رسول الله
٥٨	١٣	هريرة	برزة	١٤٠	١٧	حصين	حضير
٦١	٣	عن أبي	(عن ابن أبي)	١٤٢	١٢	الوجه	(الوجه في)
٦٤	٢٠	له	له أجر	١٤٦	٣	تزال	يزال
٦٧	٧	أبي	أبي عياش	١٤٨	١	الذي سمع	الذين لم يسمع
٦٨	١	يحمل	يحمل	١٥٥	٦	يخرج	يخرج
٦٨	٥	يشرك	(يشرك به)	١٥٩	١١	طبيها	(طبيها)
٧٠	١٨	٧	تخذف	١٦٧	٥	٧	(تخذف)
٧١	١٩	يفرغ	كلما فرغ	١٦٨	٤	مامتعنا	مامتعنا
٧٢	٥	والشج	والشج	١٧٠	١٠	٧	بن ابي داود
٧٨	٢١	غير لعله (طريق)		١٧٠	١١	السختياني	السختياني
٨٠	٢٠	يبال	يبال القائل				
٨٧	١٤	اختياره	(اختباره)				

(ز)

ص	س	خطا	صواب	ص	س	خطا	صواب
١٧٤	١٥	مرشد	مرشد	٢٠٤	٢٣	كذا (عله الراى عليه	صواب
١٨١	٢١	باسط	سابط	٢٠٦	١٣	يناله (ينال)	
١٨٢	٢	باسط	سابط	٢٣٥	١٩	(مؤخرتان) مؤخرتين	
١٨٤	١٦	المجموع	المجموع	٢٤٠	٣	معان معان ^(١)	
١٨٤	١٦	عن	على	٢٤١	٢٤	مشايخ أشايخ	
١٨٨	٢٢	كذا عله (مااولها به)		٢٤٥	١٩	(أنها تنزل عنده) رحمة	
١٩١	١٩	النقل	(التفل)	٢٤٦	٧	وأخرج وأخرجه	
١٩٢	٣	ادريس ليس عله (عن)		٢٥٣	٢٣	أحب أجيبا	
		ادريس ليث)		٢٦٦	١١	له تحذف	
١٩٤	٢٠	باب	فصل	٢٦٦	١١	أخرج أخرج له	
١٩٦	٢٥	بالخطر	بالخطر	٢٦٧	٦	الفضيل الفضيل	

(بيان الخطا والصواب بالجزء الثانى من الفتوحات الربانية)

ص	س	خطا	صواب	ص	س	خطا	صواب
١٣	٤	(الاذن)	الاذن	٣١	٢٢	متيقنا متيقنا وواضحاً	
١٣	١١	ابن المهيمن	عبد المهيمن	٤٠	٧	ذو ذا	
١٤	١	به الحديث لعله: بالحديث		٤١	١٣	أوكان وكان	
١٥	٧	(تقويه)	تقويه	٤١	١٩	(لعله) يعنى	
١٥	١٤	وكلما	وكل ما	٥٠	١	المشنى المشنى	
١٥	١٤	ذوات	رواة	٧٢	١١	(امام) الامام	
١٦	٤	أبواب	أبواب الجنة	٧٦	٢٥	بلفظ بلفظه	
١٦	١٤	وضوء	وضوءه	٨٥	٢٣	نقله نقل	
٢٥	١٨	من	من	٨٦	٢٥	وقول المبرد وان قول	
٢٥	١٨	لانتبه	قد لا تنبه			ابن هشام	

(ح)

ص	س	خطا	صواب	ص	س	خطا	صواب
٨٧	٦	انه	انه يخالف	٢٢٤	١٩	اي يتوسط لعله يتحرز	صواب
٨٩	١٠	أتيه	أنته	٢٣٥	٢٤	الى تحذف	خطا
٨٩	١٠	قربه	أقربه	٢٤٢	١٨	لعله واصله صوابه صلة	خطا
٩١	٥	(موضع)	(موضع)	٢٤٣	٢٦	لاتزال	لاتزال
٩٤	٢	مسلك	«يحذف»	٢٧٨	١٥	وللترمدي والترمدي	صواب
٩٤	٩	وبه	وبه قال	٢٧٩	٨	واعترضه واغتر	خطا
٩٦	٦	نصب	يصب	٢٧٩	١٥	عليها	عليها صح
١٢٤	٧	الشفيع	والشفيع	٢٨٥	٦	وورد	وورد
١٣٤	١٨	قامت	اقامت	٢٨٦	٩	كذلك	كذلك
١٣٥	٢	تكررها	يكررها	٢٨٦	٩	المتساليه	المتساليه
١٣٦	٧	أومطولا	ومطولا	٢٨٧	١	المحتمل	المجمل
١٧١	٢٧	لان	صحیح لان	٣٠٩	٢١	(لعله)	يعني
١٧٢	٢٤	الشر	أشار	٣٢١	٢٦	(استمرنا)	استمرنا
١٧٤	٨	لأنها الخ	كذابا بالنسخ			أواستمرينا	
١٧٨	١٨	وقفه	وقفه	٣٤٠	١٩	(بحسب)	بحسب
٢٠١	١٩	(ن) أن	أن (٣)	٣٥٥	٠	(ترقيم الصفحة خطأ)	
٢١٩	٢٣	(الثقيل)	التثقييل	٣٥٩	٥	باركت	باركت على